

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٦٤- كتاب المغازي

#### ١- باب غزوة العُشيرة. أو العُسيرة<sup>(١)</sup>

قال<sup>(٢)</sup> ابن إسحاق: «أول ما غزا النبي ﷺ الأَبواء، ثم بواط، ثم العُشيرة».

٣٩٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تَسَعَ عَشْرَةَ. قَالَ<sup>(٣)</sup>: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَ؟ قَالَ: الْعُشَيْرِ. أَوْ الْعُسَيْرَةِ. فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ فَقَالَ: الْعُشَيْرَةُ. [الحديث: ٣٩٤٩، طرفاه في: ٤٤٠٤، ٤٤٧١].

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، كتاب المغازي، باب غزوة العُشيرة): بالشين المعجمة كذا لأبي ذر، ولغيره تأخير البسملة عن قوله «كتاب المغازي» وزادوا «باب غزوة العُشيرة أو العُسيرة» بالشك هل هي بالإهمال أو بالإعجام، مكانها عند منزل الحج بينع، ليس بينها وبين البلد إلا الطريق. وخرج في خمسين ومائة وقيل مائتين، واستخلف فيها أبا سلمة بن عبد الأسد. والمغازي جمع مغزى، يقال غزا يغزو غزواً ومغزى والأصل غزواً والواحدة غزوة وغزاة والميم زائدة، وعن ثعلب الغزوة المرة والغزاة عمل سنة كاملة، وأصل الغزو القصد، ومغزى الكلام مقصده، والمراد بالمغازي هنا ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه أو بجيش من قبله، وقصدهم أعم من أن يكون إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حلوها حتى دخل مثل أحد والخندق.

قوله: (قال ابن إسحاق أول ما غزا النبي ﷺ الأَبواء ثم بواط ثم العُشيرة) كذا للأكثر، وسقط لأبي ذر إلا عن المستملي وحده لكنه ذكره آخر الباب، والأَبواء بفتح الهمزة وسكون

(١) ليس في نسخة «ق»: أو العُسيرة.

(٢) في نسخة «ق»: وقال.

(٣) في نسختي «ص»، «ق»: حدثني.

(٤) في نسختي «ص»، «ق»: قيل.

الموحدة وبالمد قرية من عمل الفرع بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، قيل سميت بذلك لما كان فيها من البواء وهي على القلب وإلا لقليل الأوباء، والذي وقع في مغازي ابن إسحق ما صورته: غزوة ودان بتشديد المهملة، قال: وهي أول غزوات النبي ﷺ خرج من المدينة في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مقدمه المدينة يريد قريشاً، فودع بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة من كنانة، وادعه رئيسهم مجدي بن عمرو الضمري ورجع بغير قتال. قال ابن هشام: وكان قد استعمل على المدينة سعد بن عباد اهـ. وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البخاري عن ابن إسحق اختلاف، لأن الأوباء وودان مكانان متقاربان بينهما ستة أميال أو ثمانية، ولهذا وقع في حديث الصعب بن جثامة «وهو بالأبواء أو بودان» كما تقدم في كتاب الحج، ووقع في «مغازي الأموي» حديثي أبي عن ابن إسحق قال: خرج النبي ﷺ غازياً بنفسه حتى انتهى إلى ودان وهي الأبواء. وقال موسى بن عقبة: أول غزوة غزاها النبي ﷺ - يعني بنفسه - الأبواء. وفي الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال: أول غزاة غزونها مع النبي ﷺ الأبواء. وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» عن إسماعيل وهو ابن أبي أويس عن كثير بن عبد الله مقتصراً عليه، وكثير ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري مشاه وتبعه الترمذي، وذكر أبو الأسود في مغازيه عن عروة ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ لما وصل إلى الأبواء بعث عبيدة بن الحارث في ستين رجلاً فلقوا جمعاً من قريش فتراموا بالنبل، فرمى سعد بن أبي وقاص بسهم، وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله» وعند الأموي: يقال إن حمزة بن عبد المطلب أول من عقد له رسول الله ﷺ في الإسلام راية، وكذا جزم به موسى بن عقبة وأبو معشر والواقدي في آخرين قالوا: وكان حامل رايته أبو مرثد حليف حمزة، وذلك في شهر رمضان من السنة الأولى، وكانوا ثلاثين رجلاً ليعترضوا عير قريش، فلقوا أبا جهل في جمع كثير، فحجز بينهم مجدي. وأما بواط فبفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره مهملة: جبل من جبال جهينة بقرب ينبع، قال ابن إسحق: ثم غزا في شهر ربيع الأول يريد قريشاً أيضاً حتى بلغ بواط من ناحية رضوى ورجع ولم يلق أحداً، ورضوى بفتح الراء وسكون المعجمة مقصور: جبل مشهور عظيم بينع، قال ابن هشام: وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون، وفي نسخة السائب بن مظعون، وعليه جرى السهيلي، وقال الواقدي سعد بن معاذ.

وأما العشيرة فلم يختلف على أهل المغازي أنها بالمعجمة والتصغير وآخرها هاء، قال ابن إسحق هي ببطن ينبع، وخرج إليها في جمادى الأولى يريد قريشاً أيضاً، فودع فيها بني مدلج من كنانة. قال ابن هشام استعمل فيها على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد. وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان يخرج فيها ليلتي تجار قريش حين يمرون إلى الشام ذهاباً وإياباً، وسبب ذلك أيضاً أنها كانت وقعة بدر وكذلك السرايا التي بعثها قبل بدر كما سيأتي، قال ابن إسحق: ولما رجع إلى المدينة لم يبق إلا الليالي حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة، فخرج النبي ﷺ في طلبه حتى بلغ سهران - بفتح المهملة والفاء - من ناحية بدر، ففاته

كرز بن جابر، وهذه هي بدر الأولى، وقد تقدم في العلم البيان عن سرية عبد الله بن جحش وأنه ومن معه لقوا ناساً من قريش راجعين بتجارة من الشام فقاتلوهم، واتفق وقوع ذلك في رجب، فقتلوا منهم وأسروا وأخذوا الذي كان معهم، وكان أول قتل وقع في الإسلام وأول مال غنم، وممن قتل عبد الله بن الحضرمي أخو عمرو بن الحضرمي الذي حرض به أبو جهل قريشاً على القتال ببدر، وقال الزهري: أول آية نزلت في القتال كما أخبرني عروة عن عائشة «أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا» [الحج: ٣٩] أخرجه النسائي وإسناده صحيح، وأخرج هو والترمذي وصححه الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال «لما خرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم، ليهلكن. فنزلت «أذن للذين يقاتلون» [الحج: ٣٩] الآية. قال ابن عباس: فهي أول آية أنزلت في القتال» وذكر غيره أنهم أذن لهم في قتال من قاتلهم بقوله تعالى «وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم» [البقرة: ١٩٠] ثم أمروا بالقتال مطلقاً بقوله تعالى «انفروا خفافاً وثقلاً وجاهدوا» [التوبة: ٤١] الآية.

قوله: (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم، وأبو إسحق هو السبيعي.

قوله: (فقيل له) القائل هو الراوي أبو إسحق بينه إسرائيل بن يونس عن أبي إسحق كما سيأتي آخر المغازي بلفظ «سألت زيد بن أرقم» ويؤيده أيضاً قوله في هذه الرواية آخر «فأيهم».

قوله: (تسع عشرة) كذا قال ومراده الغزوات التي خرج النبي ﷺ فيها بنفسه سواء قاتل أو لم يقاتل، لكن روى أبو يعلى من طريق أبي الزبير عن جابر أن عدد الغزوات إحدى وعشرون وإسناده صحيح وأصله في مسلم، فعلى هذا فقات زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها ولعلمها الأبناء وبواط، وكان ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ «قلت أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العشير أو العشيرة» اهـ والعشيرة كما تقدم هي الثالثة، وأما قول ابن التين: يحمل قول زيد بن أرقم على أن العشيرة أول ما غزا هو، أي زيد بن أرقم، والتقدير فقلت ما أول غزوة غزاها أي وأنت معه؟ قال: العشير، فهو محتمل أيضاً، ويكون قد خفي عليه ثنتان مما بعد ذلك. أو عد الغزوتين واحدة، فقد قال موسى بن عقبة «قاتل رسول الله ﷺ بنفسه في ثمان: بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف» اهـ وأهمل غزوة قريظة لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في أثرها، وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الأحزاب، وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما، فيجتمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر، وقد توسع ابن سعد فبلغ عدة المغازي التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سبعاً وعشرين، وتبع في ذلك الواقدي، وهو مطابق لما عدده ابن إسحق إلا أنه لم يفرّد وادي القرى من خيبر، وأشار إلى ذلك السهيلي، وكان الستة الزائدة من هذا القبيل، وعلى هذا يحمل ما أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال «غزا رسول الله ﷺ أربعاً وعشرين، وأخرجه يعقوب بن سفيان عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق فيه أن سعيداً قال أولاً ثمانين عشرة ثم قال أربعاً وعشرين، قال الزهري: فلا أدري أوهم أو كان شيئاً سمعه بعد. قلت: وحمله على ما ذكرته يدفع الوهم ويجمع الأقوال والله أعلم. وأما البعوث والسرايا فعد

ابن إسحق ستاً وثلاثين وعد الواقدي ثمانياً وأربعين، وحكى ابن الجوزي في «التلخيص» ستاً وخمسين، وعد المسعودي ستين، وبلغها شيخنا في «نظم السيرة» زيادة على السبعين، ووقع عند الحاكم في «الإكليل» أنها تزيد على مائة فلعله أراد ضم المغازي إليها.

قوله: (قلت ذأبهم كان أول) كذا للجميع، قال ابن مالك: والصواب «فأيها» أو «أيهن» ووجه بعضهم على أن المضاف محذوف والتقدير فأى غزوتهم؟ قلت: وقد أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره المصنف بلفظ «قلت فأيتهن»؟ فدل على أن التعبير من البخاري أو من شيخه عبد الله بن محمد المسندي أو من شيخه وهب بن جرير حدث به مرة على الصواب ومرة على غيره إن لم يصح له توجيه.

قوله: (العشير أو العسيرة) كذا بالتصغير والأول بالمعجمة بلا هاء والثانية بالمهمله وبالهاء، ووقع في الترمذي العشير أو العسير بلا هاء فيهما.

قوله: (فذكرت لقتادة) القائل هو شعبة، وقول قتادة «العشيرة» هو بالمعجمة وبإثبات الهاء ومنهم من حذفها، وقول قتادة هو الذي اتفق عليه أهل السير وهو الصواب، وأما غزوة العسيرة بالمهمله فهي غزوة تبوك قال الله تعالى ﴿الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾ [التوبة: ١١٧] وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة كما سيأتي بيانه، وهي بغير تصغير، وأما هذه فنسبت إلى المكان الذي وصلوا إليه واسمه العشير أو العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع، وذكر ابن سعد أن المطلوب في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة فقاتهم، وكانوا يترقبون رجوعها فخرج النبي ﷺ يتلقاها ليغنمها، فبسبب ذلك كانت وقعة بدر، قال ابن إسحق: فإن السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن عروة أن أبا سفيان كان بالشام في ثلاثين راكباً منهم مخرمة بن نوفل وعمرو بن العاص، فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش، فندب النبي ﷺ إليهم، وكان أبو سفيان يتجسس الأخبار فبلغه أن النبي ﷺ استنفر أصحابه بقصدهم، فأرسل ضمضم بن عمرو الغفاري إلى قريش بمكة يحرضهم على المجيء لحفظ أموالهم ويحذرهم المسلمين فاستنفرهم ضمضم، فخرجوا في ألف راكب ومعهم مائة فرس، واشتد حذر أبي سفيان فأخذ طريق الساحل وجدَّ في السير حتى فات المسلمين، فلما أمن أرسل إلى من يلقي قريشاً يأمرهم بالرجوع، فامتنع أبو جهل من ذلك، فكان ما كان من وقعة بدر.

## ٢- باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر

٣٩٥٠- حدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال: حدثني عمرو بن ميمون أنه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدث «عن سعد بن معاذ أنه قال: كان صديقاً لأمية بن خلف، وكان أمية إذا مرَّ بالمدينة نزل على سعد، وكان سعد إذا مرَّ بمكة نزل على أمية. فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة انطلق سعد مُعْتَمِراً، فنزل على أمية بمكة، فقال لأمية: انظر لي ساعة خلوة لعلني



أن أطوف بالبيت. فخرَجَ به قريباً من نصفِ النهارِ، فلَقِيَهُمَا أبو جهلٍ، فقال: يا أبا صفوانَ، مَنْ هذا معك؟ فقال: هذا سعدٌ. فقال له أبو جهل: ألا أراك تطوفُ بمكةَ آمناً وقد أويتُمُ الصُّبَاةَ وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينونهم. أما واللهِ لولا أنك مع أبي صفوانَ ما رجعتُ إلى أهلكَ سالماً. فقال له سعد - ورفعَ صوتهُ عليه -: أما واللهِ لئن منعتني هذا لأمنعتك ما هو أشدُّ عليكَ منه: طريقك على المدينة، فقال له أمية: لا ترفع صوتك يا سعدُ على أبي الحكم سيدِ أهلِ الوادي. فقال سعدٌ: دعنا عنك يا أمية، فواللهِ لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: إنهم قاتلوك. قال: بمكة؟ قال: لا أدري. ففرع لذلك أميةُ فرعاً شديداً. فلما رجع أميةُ إلى أهله قال: يا أمُّ صفوانَ، ألم ترَي ما قال لي سعدٌ؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمداً أخبرهم أنهم قاتلي. فقلت له: بمكة؟ قال: لا أدري. فقال أميةُ: واللهِ لا أخرجُ من مكة. فلما كان يومٌ بدرٍ استتفرَّ أبو جهلٍ الناسَ قال: أدركوا عيركم. فكره أميةُ أن يخرجَ، فأتاه أبو جهلٍ فقال: يا أبا صفوان إنك متى ما<sup>(١)</sup> يراك الناسُ قد تخلفت وأنت سيدُ أهلِ الوادي تخلفوا معك. فلم يزل به أبو جهلٍ حتى قال: أما إذ<sup>(٢)</sup> غلبتني فواللهِ لأشتريَنَّ أجودَ بعير بمكة. ثم قال أميةُ: يا أمُّ صفوانَ جهزيني. فقالت له: يا أبا صفوانَ وقد نسيت ما قال لك أخوك اليتربي؟ قال: لا، ما أريدُ أن أجوزَ معهم إلا قريباً. فلما خرجَ أميةُ أخذ لا يترك<sup>(٣)</sup> منزلاً إلا عقَلَ بعيره، فلم يزل بذلك حتى قتله الله عزَّ وجلَّ ببدر.

**قوله:** (باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر) أي قبل وقعة بدر بزمان، فكان كما قال، ووقع عند مسلم من حديث أنس عن عمر قال «إن النبي ﷺ ليرينا مصارع أهل بدر يقول: هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله تعالى: وهذا مصرع فلان. فوالذي بعثه بالحق ما أخطؤوا تلك الحدود، الحديث، وهذا وقع وهم ببدر في الليل التي التقوا في صبيحتها، بخلاف حديث الباب فإنه قبل ذلك بزمان.

**قوله:** (شريح) هو بمعجمة وآخره مهملة، وإبراهيم بن يوسف عن أبيه هو يوسف بن إسحق بن أبي إسحاق السبيعي.

**قوله:** (إنه سمع عبد الله بن مسعود حدث عن سعد بن معاذ قال كان صديقاً) فيه التفات على رأي، والسياق يقتضي أن يقول كنت صديقاً، ويحتمل أن يكون «قال» زائدة ويكون قوله «قال» من كلام ابن مسعود، والمراد سعد بن معاذ، وهي رواية النسفي.

(١) في نسخة «ق»: متى يراك.

(٢) في نسخة «ق»: إذا.

(٣) في نسخة «ص»: لا ينزل.

**قوله:** (على أمية) بن خلف ووقع في «علامات النبوة» من طريق إسرائيل عن ابن إسحق «أمية بن خلف بن صفوان»، كذا للمروزي وكذا أخرجه أحمد والبيهقي من طريق إسرائيل، والصواب ما عند الباقرين «أمية بن خلف أبي صفوان»، وعند الإسماعيلي «أبي صفوان أمية بن خلف» وهي كنية أمية كني بابنه صفوان بن أمية، وكذلك اتفق أصحاب أبي إسحق ثم أصحاب إسرائيل على أن المنزول عليه أمية بن خلف، وخالفهم أبو علي الحنفي فقال: نزل على عتبة بن ربيعة، وساق القصة كلها، أخرجه البزار. وقول الجماعة أولى. وعتبة بن ربيعة قتل بيدر أيضاً لكنه لم يكن كارهاً في الخروج من مكة إلى بدر، وإنما حرص الناس على الرجوع بعد أن سلمت تجارتهم فخالفه أبو جهل، وفي سياق القصة البيان الواضح أنها لأمية بن خلف لقوله فيها «فقال لامرأته يا أم صفوان» ولم يكن لعتبة بن ربيعة امرأة يقال لها أم صفوان.

**قوله:** (فقال) أي سعد بن معاذ (لأمية) بن خلف (انظر لي ساعة خلوة) في رواية إسرائيل «فقال أمية لسعد: ألا تنظر حتى يكون نصف النهار» والجمع بينهما بأن سعداً سأله وأشار عليه أمية، وإنما اختار له نصف النهار لأنه مظنة الخلوة.

**قوله:** (ألا أراك) بتخفيف اللام للاستفتاح، وللكشميهني بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة.

**قوله:** (أويتم) بالمد والقصر، والصبابة بضم المهملة وتخفيف الموحدة جمع صابي بموحدة مكسورة ثم تحتانية خفيفة بغير همز وهو الذي ينتقل من دين إلى دين، وفي رواية إسرائيل «وقد أويتم محمداً وأصحابه».

**قوله:** (طريقك على المدينة) أي ما يقاربها أو يحاذيها، قال الكرمانى: طريقك بالنصب والرفع. قلت: النصب أصح لأن عامله لأمنعك، فهو بدل من قوله ما هو أشد عليك، وأما الرفع فيحتاج إلى تقدير. وفي رواية إسرائيل متجرك إلى الشام، وهو المراد بقطع طريقه على المدينة.

**قوله:** (على أبي الحكم) هي كنية أبي جهل، والنبى ﷺ هو الذي لقبه بأبي جهل.

**قوله:** (فوالله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول إنهم قاتلوك) كذا أتى بصيغة الجمع والمراد المسلمون، أو النبى ﷺ، وذكره بهذه الصيغة تعظيماً، وفي بقية سياق القصة ما يؤيد هذا الثاني، ووقع لبعضهم «قاتليك» بتحتانية بدل الواو وقالوا هي لحن، ووجهت بحذف الأداة والتقدير أنهم يكونون قاتليك، وفي رواية إسرائيل «إنه قاتلك» بالإنفراد، وقد قدمت في «علامات النبوة» بيان وهم الكرمانى في شرح هذا الموضع وأنه ظن أن الضمير لأبي جهل فاستشكله فقال إن أبا جهل لم يقتل أمية، ثم تأول ذلك بأنه كان سبباً في خروجه حتى قتل. قلت: ورواية الباب كافية في الرد عليه، فإن فيها «أن أمية قال لامرأته: إن محمداً أخبرهم أنه قاتلي» ولم يتقدم في كلامه لأبي جهل ذكر.

**قوله:** (ففرغ لذلك أمية فرعاً شديداً) بين سبب فزعه في رواية إسرائيل فيها «قال فوالله

ما يكذب محمد إذا حدث» ووقع عند البيهقي «فقال والله ما يكذب محمد، فكاد أن يحدث» كذا وقع عنده بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الدال من الحدث وهو خروج الخارج من أحد السيلين، والضمير لأمية أي أنه كاد أن يخرج منه الحدث من شدة فزعه، وما أظن ذلك إلا تصحيفاً.

**قوله:** (فلما رجع أمية إلى أهله) أي امرأته (فقال يا أم صفوان) هي كنيته، واسمها صفية ويقال كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، وهي من رهط أمية فأمية ابن عم أبيها، وقيل اسمها فاختة بنت الأسود.

**قوله:** (ما قال لي سعد) وفي رواية إسرائيل «ما قال لي أخي اليربوعي» ذكر الأخوة باعتبار ما كان بينهما من المؤاخاة في الجاهلية، ونسبه إلى يثرب وهو اسم المدينة قبل الإسلام.

**قوله:** (فقلت له: بمكة؟ قال: لا أدري. فقال أمية: والله لا أخرج من مكة) يؤخذ منه أن الأخذ بالمحتمل حيث يتحقق الهلاك في غيره أو يقوى الظن أولى.

**قوله:** (فلما كان يوم بدر) زاد إسرائيل «وجاء الصريخ» وفيه إشارة إلى ما أخرجه ابن إسحق كما تقدم قبل هذا الباب، وعرف أن اسم الصريخ ضمضم بن عمرو الغفاري، وذكر ابن إسحق بأسانيده أنه لما وصل إلى مكة جدع بعيره وحول رحله وشق قميصه وصرخ: يا معشر قريش أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد، الغوث الغوث.

**قوله:** (أدركوا عيركم) بكسر المهملة وسكون التحتانية أي القافلة التي كانت مع أبي سفيان.

**قوله:** (أنتك متى يراك الناس) في رواية الكشميهني وحده «متى ما يراك الناس» بزيادة «ما» وهي الزائدة الكافة عن العمل، وبحذفها كان حق الألف من «يراك» أن تحذف، لأن متى للشرط وهي تجزم الفعل المضارع، قال ابن مالك: يخرج ثبوت الألف على أن قوله «يراك» مضارع راء بتقديم الألف على الهمزة وهي لغة في رأى قال الشاعر «إذا راءني أبدى بشاشة واصل» ومضارعه يراء بمد ثم همز، فلما جزمت حذفت الألف ثم أبدلت الهمزة ألفاً فصار يراء، وعلى أن متى شبهت بإذا فلم يجزم بها، وهو كقول عائشة الماضي في الصلاة في أبي بكر «متى يقوم مقامك» أو على إجراء المعتل مجرى الصحيح كقول الشاعر «ولا ترضاها ولا تملق» أو على الإشباع كما قرئ «إنه من يتقي» [يوسف: ٩٠]. قلت: ووقع في رواية الأصيلي «متى يرك الناس» بحذف الألف وهو الوجه.

**قوله:** (وأنت سيد أهل الوادي) أي وادي مكة، قد تقدم أن أمية وصف بها أبا جهل لما خاطب سعداً بقوله «لا ترفع صوتك على أبي الحكم وهو سيد أهل الوادي» فتقارضا الشناء وكان كل منهما سيداً في قومه.

**قوله:** (فلم يزل به أبو جهل) بين ابن إسحق الصفة التي كاد بها أبو جهل أمية حتى خالف رأي نفسه في ترك الخروج من مكة فقال «حدثني ابن أبي نجيح أن أمية بن خلف كان قد أجمع

على عدم الخروج، وكان شيخاً جسيماً، فأتاه عقبه بن أبي معيط بمجمرة حتى وضعها بين يديه فقال: إنما أنت من النساء، فقال: قبحك الله. وكان أبا جهل سلط عقبه عليه حتى صنع به ذلك، وكان عقبه سفيهاً.

قوله: (لأشترين أجود بغير بمكة) يعني فاستعد عليه للهرب إذا خفت شيئاً.

قوله: (ثم قال أمية) في الكلام حذف تقديره: فاشترى البعير الذي ذكر ثم قال لامرأته..

قوله: (لا يترك منزلاً إلا عقل بعيره) في رواية الكشميهني «ينزل» بنون وزاي ولام من النزول وهي أوجه من رواية غيره «يترك» بمثناة وراء وكاف.

قوله: (فلم يزل بذلك) أي على ذلك.

قوله: (حتى قتله الله ببدر) تقدم في الوكالة حديث عبد الرحمن بن عوف في صفة قتله، وستأتي الإشارة إليه في هذه الغزوة. وذكر الواقدي أن الذي ولي قتله خبيب وهو بالمعجزة وموحدة مصغر، ابن إساف بكسر الهمزة ومهملة خفيفة الأنصاري، وقال ابن إسحاق: قتله رجل من بني مازن من الأنصار. وقال ابن هشام: يقال اشترك فيه معاذ بن عفراء وخارجة بن زيد وخبيب المذكور. وذكر الحاكم في «المستدرک» أن رفاعة بن رافع طعنه بالسيف، ويقال قتله بلال. وأما ابنه علي بن أمية فقتله عمار. وفي الحديث معجزات للنبي ﷺ ظاهرة، وما كان عليه سعد بن معاذ من قوة النفس واليقين. وفيه أن شأن العمرة كان قديماً، وأن الصحابة كان مأذوناً لهم في الاعتمار من قبل أن يعتمر النبي ﷺ بخلاف الحج، والله أعلم.

### ٣- باب قصة غزوة بدر

وقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (١٢٧) (١) إِذْ تَقُولُ الْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِينَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزْلِينَ ﴿١٢٨﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٣٠﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٣١﴾ [آل عمران: ١٢٣ - ١٢٧].

وقال وحشي: قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾ (٢) [الأنفال: ٧] الآية.

٣٩٥١- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣) عَنْهُ

(١) بعدها في نسخة «ق»: إلى «فنيقلبوا خائبن». فورهم: غضبهم.

(٢) أكمل الآية في نسخة «ق»: «وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم» الشوكة: الحد.

(٣) في نسخة «ق»: الله تعالى.

يقول: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك، غير أنني تخلفت عن غزوة بدر ولم يُعَاتَبَ أحدٌ تخلف عنها، إنما خرَجَ رسولُ الله ﷺ يُريدُ عيرَ قريش، حتى جمعَ اللهُ بينهم وبينَ عدُوهم على غيرِ ميعادٍ.

قوله: (قصة غزوة بدر) كذا للأكثر وثبت «باب» في رواية كريمة.

قوله: (وقول الله تعالى: ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون - إلى - فتقبلوا<sup>(١)</sup> خائبين) كذا للأكثر، وللأصيلي نحوه قال بعد قوله ﴿وأنتم أذلة﴾ [آل عمران: ١٢٣]: إلى قوله ﴿فتقبلوا خائبين﴾ [آل عمران: ١٢٣، ١٢٧] وساق الآيات كلها في رواية كريمة.

قوله: (ببدر) هي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها، ويقال بدر بن الحارث، ويقال بدر اسم البئر التي بها، سميت بذلك لاستدارتها أو لصفاء مائها فكان البدر يرى فيها، وحكى الواقدى إنكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ بني غفار، وإنما هي ماوانا ومنازلنا وما ملكها أحد قط يقال له بدر، وإنما هو علم عليها كغيرها من البلاد.

قوله: (وأنتم أذلة) أي قليلون بالنسبة إلى من لقيهم من المشركين، ومن جهة أنهم كانوا مشاة إلا القليل منهم، ومن جهة أنهم كانوا عارين من السلاح وكان المشركون على العكس من ذلك، والسبب في ذلك أن النبي ﷺ نذب الناس إلى تلقي أبي سفيان لأخذ ما معه من أموال قريش، وكان من معه قليلاً فلم يظن أكثر الأنصار أنه يقع قتال فلم يجز معه منهم إلا القليل، ولم يأخذوا أهبة الاستعداد كما ينبغي، بخلاف المشركين فإنهم خرجوا مستعدين ذابين عن أموالهم. وأما قوله ﴿إذ تقول للمؤمنين﴾ [آل عمران: ١٢٤] فاختلف فيها أهل التأويل، فمنهم من قال: هي متعلقة بقوله ﴿نصركم﴾ فعلى هذا هي في قصة بدر، وعليه عمل المصنف، وهي قول الأكثر وبه جزم الداودي، وأنكره ابن التين فذهل. وقيل هي متعلقة بقوله ﴿وإذ غدوت من أهلك تبوء المؤمنون مقاعد للقتال﴾ [آل عمران: ١٢١] فعلى هذا فهي متعلقة بغزوة أحد وهو قول عكرمة وطائفة، ويؤيد الأول ما روى ابن أبي حاتم بسند صحيح إلى الشعبي «أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين، فأنزله الله تعالى ﴿ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف﴾ [آل عمران: ١٢٤]. قال فلم يمد كرز المشركين ولم يمد المسلمين بالخمسة، ومن طريق سعيد عن قتادة قال «أمد الله المسلمين بخمسة آلاف من الملائكة» وعن الربيع بن أنس قال «أمد الله المسلمين يوم بدر بألف، ثم زادهم فصاروا ثلاثة آلاف ثم زادهم فصاروا خمسة آلاف» وكأنه جمع بذلك بين آيتي آل عمران والأنفال، وقد لمح المصنف باختلاف في النزول فذكر قوله تعالى ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾ [آل عمران: ١٢١] في غزوة أحد، وكذلك قوله ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨] وذكر ما عدا ذلك في غزوة بدر وهو المعتمد.

قوله: (فورهم: غضبهم) ثبت هكذا في رواية الكشميهني وهو قول عكرمة ومجاهد وروي عن ابن عباس، وقال الحسن وقتادة والسدي: معناه من وجههم.

قوله: (وقال وحشي) أي ابن حرب (قتل حمزة) أي ابن عبد المطلب (طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر) كذا وقع فيه «ابن الخيار» وهو وهم وصوابه «ابن نوفل» وسأبين ذلك في الكلام على قصة مقتل حمزة في غزوة أحد إن شاء الله تعالى.

قوله: ﴿وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم﴾ [الأنفال: ٧] هذه الآية نزلت في قصة بدر بلا خلاف، بل جميع سورة الأنفال أو معظمها نزلت في قصة بدر، وسيأتي في تفسير قول سعيد بن جبير «قلت لابن عباس سورة الأنفال قال نزلت في بدر» والمراد بالطائفتين العير والنفير، فكان في العير أبو سفيان ومن معه كعمرو بن العاص ومخرمة بن نوفل وما معه من الأموال، وكان في النفير أبو جهل وعتبة بن ربيعة وغيرهما من رؤساء قريش مستعدين بالسلاح متأهبين للقتال، وكان ميل المسلمين إلى حصول العير لهم، وهو المراد بقوله ﴿وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم﴾ [الأنفال: ٧] والمراد بذات الشوكة الطائفة التي فيها السلاح.

قوله: (الشوكة الحد) هو قول أبي عبيدة، قال في «كتاب المجاز» ويقال ما أشد شوكة بني فلان أي حدهم، وكأنها استعارة من واحدة الشوك<sup>(١)</sup>، وروى الطبراني وأبو نعيم في «الدلائل» من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس قال «أقبلت عير لأهل مكة من الشام، فخرج النبي ﷺ يريد لها، فبلغ ذلك أهل مكة فأسرعوا إليها وسبقت العير المسلمين، وكان الله وعدهم إحدى الطائفتين، وكانوا أن يلقوا العير أحب إليهم وأيسر شوكة وأخص مغنماً من أن يلقوا النفير، فلما فاتهم العير نزل النبي ﷺ بالمسلمين بداراً فوق القتال». ثم ذكر المصنف طرفاً من حديث كعب بن مالك في قصة توبته، وسيأتي بطوله في غزوة تبوك، والغرض منه هنا قوله «ولم يعاتب أحد» وهو بفتح التاء على البناء للمجهول، ووقع في رواية الكشميهني «ولم يعاتب الله أحداً» وقوله فيه «إنما خرج النبي ﷺ يريد عير قريش» أي ولم يرد القتال. وقوله «حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعة» أي ولا إرادة قتال. والعير المذكورة يقال كانت ألف بعير، وكان المال خمسين ألف دينار، وكان فيها ثلاثون رجلاً من قريش وقيل أربعون وقيل ستون، وقوله «غير أنني تخلفت في غزوة بدر» وهو استثناء من المفهوم في قوله «لم أتخلف إلا في تبوك» فإن مفهومه أنني حضرت في جميع الغزوات ما خلا غزوة تبوك، والسبب في كونه لم يستثنهما معاً بلفظ واحد كونه تخلف في تبوك مختاراً لذلك مع تقدم الطلب ووقوع العتاب على من تخلف، بخلاف بدر في ذلك كله، فلذلك غاير بين التخلفين.

(١) في نسخة «ق»: الشوكة.

٤- باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾<sup>(١)</sup> فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ  
مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ ﴿١﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَإِتِّظَمِينَ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا  
مِنَ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ  
السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ  
الْأَقْدَامَ ﴿٣﴾ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلَنِي فِي قُلُوبِ  
الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿٤﴾ ذَلِكَ  
بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥﴾

[الأنفال: ٩ - ١٣].

٣٩٥٢- حدثنا أبو نُعَيْمٍ حدثنا إسرائيل عن مُخَارِقِ عن طارقِ بنِ شهابٍ قال: «سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول: شهدتُ من المقدادِ بنِ الأسودِ مشهداً لأن أكون صاحبَهُ أحبُّ إليَّ مما عدلَ به: أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال: لا تقولُ كما قال قومُ موسى ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤] ولكننا نقاتلُ عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك. فرأيتُ النبي ﷺ أشرق وجهُهُ وسرَّهُ، يعني قوله».

[الحديث ٣٩٥٢ - طرفه في: ٤٦٠٩].

٣٩٥٣- حدثني محمدُ بن عبد الله بن حَوْشِبٍ حدثنا عبدُ الوهَّابِ حدثنا خالدٌ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قال: «قال النبي ﷺ يوم بدرٍ: اللهم إني أشدُّك عهدك ووعدك. اللهم إن شئتَ لم تُعبدُ، فأخذ أبو بكرٍ بيده فقال: حسبك. فخرج وهو يقول: سيهزمُ الجمعُ ويولون الدُّبرَ».

قوله: (باب قول الله تعالى إذ تستغيثون ربكم - إلى قوله - شديد العقاب) كذا للأكثر، وساق في رواية كريمة الآيات كلها، وقد تقدمت الإشارة إليه في الذي قبله، والجمع أيضاً بين قوله: ﴿بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾ [الأنفال: ٩] وبين قوله: ﴿بِثَلَاثَةِ آلَافٍ﴾ [آل عمران: ١٢٤]، وأورد البخاري فيه حديثين: فقصة المقداد فيها بيان ما وقع قبل الواقعة، وحديث ابن عباس فيه بيان الاستغاثة.

قوله: (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف المعجمة هو ابن عبد الله بن جابر البجلي الأحمسي بمهملتين ويقال اسم أبيه عبد الرحمن ويقال خليفة، وهو كوفي ثقة عند الجميع يكنى أبا سعيد، ولم أر له رواية من غير طارق وهو ابن شهاب وله رؤية.

(١) بعدها في نسخة «ق»: إلى قوله ﴿شديد العقاب﴾.

قوله: (شهدت من المقداد بن الأسود) تقدم أن اسم أبيه عمرو، وأن الأسود كان تبناه فصار ينسب إليه.

قوله: (مما عدل به) بضم المهملة وكسر الدال المهملة أي وزن أي من كل شيء يقابل ذلك من الدنيويات، وقيل: من الثواب، أو المراد الأعم من ذلك، والمراد المبالغة في عظمة ذلك المشهد، وأنه كان لو خير بين أن يكون صاحبه وبين أن يحصل له ما يقابله ذلك كائناً ما كان لكان حصوله له أحب إليه، وقوله: «لأن أكون صاحبه» هو بالنصب، وفي رواية الكشميهني «لأن أكون أنا صاحبه» ويجوز فيه الرفع والنصب، قال ابن مالك: النصب أجود.

قوله: (وهو يدعو على المشركين) زاد النسائي في روايته «جاء المقداد على فرس يوم بدر فقال» وذكر ابن إسحق أن هذا الكلام قاله المقداد لما وصل النبي ﷺ الصفراء وبلغه أن قريشاً قصدت بدرأً وأن أبا سفيان نجا بمن معه، فاستشار الناس، فقام أبو بكر فقال فأحسن، ثم قام عمر كذلك، ثم المقداد فذكر نحو ما في حديث الباب وزاد «فقال والذي بعثك بالحق لو سلكت بنا برك الغماد لجاهدنا معك من دونه. قال: فقال أشيروا علي. قال: فعرفوا أنه يريد الأنصار، وكان يتخوف أن لا يوافقوه لأنهم لم يبايعوه إلا على نصرته ممن يقصده لا أن يسير بهم إلى العدو، فقال له سعد بن معاذ: امض يا رسول الله لما أمرت به فتحن معك. قال فسره قوله ونشطه» وكذا ذكره موسى بن عقبة مبسوطاً، وأخرجه ابن عائذ من طريق أبي الأسود عن عروة، وعند ابن أبي شيبة من مرسل علقمة بن وقاص في نحو قصة المقداد «فقال سعد بن معاذ لئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يمن لنسيرن معك، ولا نكون كالذين قالوا لموسى - فذكره وفيه - ولعلك خرجت لأمر فأحدث الله غيره، فامض لما شئت، وصل حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وسالم من شئت، وعاد من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت قال: وإنما خرج يريد غنيمة ما مع أبي سفيان فأحدث الله له القتال، وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي أيوب قال: «قال لنا رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة: إني أخبرت عن غير أبي سفيان، فهل لكم أن تخرجوا إليها لعل الله يغنمناها؟ قلنا: نعم، فخرجنا. فلما سرنا يوماً أو يومين قال: قد أخبروا خبرنا فاستعدوا للقتال، فقلنا: لا والله ما لنا طاقة بقتال القوم، فأعاده، فقال له المقداد: لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ولكن نقول: إنا معك مقاتلون. قال فتمنينا معشر الأنصار لو أننا قلنا كما قال المقداد. فأنزل الله تعالى: ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون﴾ [الأنفال: ٥] وأخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن جده نحوه لكن فيه أن معاذ هو الذي قال ما قال المقداد، والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما في حديث الباب، وأن سعد بن معاذ إنما قال «لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك» كذلك ذكره موسى بن عقبة. وعند ابن عائذ في حديث عروة «فقال سعد بن معاذ: لو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن» ووقع في مسلم أن سعد بن عباد هو الذي قال ذلك، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة، وفيه نظر لأن سعد بن عباد لم يشهد بدرأً، وإن كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه كما



سأذكره في آخر الغزوة، ويمكن الجمع بأن النبي ﷺ استشارهم في غزوة بدر مرتين: الأولى وهو بالمدينة أول ما بلغه خبر العير مع أبي سفيان، وذلك بين في رواية مسلم ولفظه «أن النبي ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان» والثانية كانت بعد أن خرج كما في حديث الباب، ووقع عند الطبراني أن سعد بن عباد قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب، وقد تقدم في الهجرة شرح برك الغماد، ودلت رواية ابن عائذ هذه على أنها من جهة اليمن، وذكر السهيلي أنه رأى في بعض الكتب أنها أرض الحبشة، وكأنه أخذها من قصة أبي بكر مع ابن الدغنة، فإن فيها أنه لقيه ذاهباً إلى الحبشة ببرك الغماد فأجاره ابن الدغنة كما تقدم في هذا الكتاب، ويجمع بأنها من جهة اليمن تقابل الحبشة وبينهما عرض البحر.

**قوله:** (ولكننا نقاتل عن يمينك إلخ) وفي رواية سفيان عن مخارق «ولكن امض ونحن معك» وفي رواية محمد بن عمرو المذكورة «ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون» ولأحمد من حديث عتبة بن عبد ياسناد حسن «قال أصحاب رسول الله ﷺ: لا نقول كما قالت بنو إسرائيل، ولكن انطلق أنت وربك إنا معكم».

**قوله:** (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، وخالد هو الحذاء.

**قوله:** (عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ) هذا من مراسيل الصحابة فإن ابن عباس لم يحضر ذلك، ولعله أخذه عن عمر أو عن أبي بكر، ففي مسلم من طريق أبي زميل بالزاي مصغر واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس قال: «حدثني عمر: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وتسعة عشر، فاستقبل القبلة ثم مد يده، فلم يزل يهتف بربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه» الحديث، وعن سعيد بن منصور من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه، فقال رسول الله ﷺ وهو في صلاته: اللهم لا تودع مني، اللهم لا تخذلني، اللهم لا تترني، اللهم أنشدك ما وعدتني»، وعند ابن إسحق أنه ﷺ قال: «اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها وفخرها تجادل وتكذب رسولك، اللهم فنصرك الذي وعدتني».

**قوله:** (يوم بدر) زاد في رواية وهيب الآتية في التفسير عن خالد «وهو في قبة» والمراد بها العريش الذي اتخذته الصحابة لجلوس النبي ﷺ فيه.

**قوله:** (اللهم إني أنشدك) بفتح الهمزة وسكون النون والمعجمة وضم الدال، أي أطلب منك. وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «ما سمعنا مناشداً ينشد ضالة أشد مناشدة من محمد لربه يوم بدر: «اللهم إني أنشدك ما وعدتني» قال السهيلي: سبب شدة اجتهاد النبي ﷺ ونصبه في الدعاء لأنه رأى الملائكة تنصب في القتال، والأنصار يخوضون غمار الموت، والجهاد تارة يكون بالسلاح وتارة بالدعاء، ومن السنة أن يكون الإمام وراء الجيش لأنه لا يقاتل معهم فلم يكن ليريح نفسه، فتشاغل بأحد الأمرين وهو الدعاء.

قوله: (اللهم إن شئت لم تعبد) في حديث عمر «اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض». أما «تهلك» فبفتح أوله وكسر اللام، و«العصابة» بالرفع، وإنما قال ذلك لأنه علم أنه خاتم النبيين فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان، ولا استمرار المشركون يعبدون غير الله، فالمعنى لا يعبد في الأرض بهذه الشريعة. ووقع عند مسلم من حديث أنس أن النبي ﷺ قال هذا الكلام أيضاً يوم أحد، وروى النسائي والحاكم من حديث علي قال: «قاتلت يوم بدر شيئاً من قتال، ثم جئت فإذا رسول الله ﷺ يقول في سجوده: يا حي يا قيوم، فرجعت فقاتلت، ثم جئت فوجدته كذلك».

قوله: (فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك) زاد في رواية وهيب عن خالد كما سيأتي في التفسير «قد ألححت على ربك» وكذا أخرجه الطبراني عن عثمان عن عبد الوهاب الثقفي عن أبيه، زاد في رواية مسلم المذكورة «فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه فقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله عز وجل ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم﴾ الآية [الأنفال: ٩]، فأمدته الله بالملائكة» اهـ. وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة. وقوله في رواية مسلم «كذلك» وهو بالذال المعجمة وهو بمعنى كفاك، قال قاسم بن ثابت «كذلك» يراد بها الإغراء والأمر بالكف عن الفعل وهو المراد هنا، ومنه قول الشاعر «كذلك القول إن عليك عيباً» أي حسبك من القول فاتركه اهـ وقد أخطأ من زعم أنه تصحيف وأن الأصل كفاك. قال الخطابي: لا يجوز أن يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحال، بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقتة على أصحابه وتقوية قلوبهم، لأنه كان أول مشهد شهده، فبالغ في التوجه والدعاء والابتهاال لتسكن نفوسهم عند ذلك، لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال كف عن ذلك وعلم أنه استجيب له لما وجد أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة، فلهذا عقب بقوله: «سيهزم الجمع» انتهى ملخصاً. وقال غيره: وكان النبي ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصلاة، وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ لأن وعده بالنصر لم يكن معيناً لتلك الواقعة وإنما كان مجملاً. هذا الذي يظهر، وزل من لا علم عنده ممن ينسب إلى الصوفية في هذا الموضوع زللاً شديداً فلا يلتفت إليه، ولعل الخطابي أشار إليه.

قوله: (فخرج وهو يقول: سيهزم الجمع ويولون الدبر) وفي رواية أيوب عن عكرمة عن ابن عباس «لما نزلت ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ [القمر: ٤٥] قال عمر: أي جمع يهزم؟ قال: فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يثب في الدروع ويقول: ﴿سيهزم الجمع﴾ [القمر: ٤٦] أخرجه الطبري وابن مردويه. وله من حديث أبي هريرة عن عمر «لما نزلت هذه الآية قلت: يا رسول الله أي جمع يهزم؟ فذكر نحوه، وهذا مما يؤيد ما قدمته أن ابن عباس حمل هذا الحديث عن عمر، وسيأتي في التفسير عن عائشة «نزلت بمكة وأنا جارية ألعب: ﴿بل الساعة موعدهم﴾ الآية [القمر: ٤٦]».

## ٥- باب

٣٩٥٤- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بن موسى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابن جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بن الحَارِثِ يَحَدِّثُ «عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرِ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ». [الحديث ٣٩٥٤ - طرفه في: ٤٥٩٥].

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة، ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن «باب فضل من شهد بدرًا» وتبع في ذلك بعض النسخ، وهو خطأ من جهة أن هذه الترجمة بعينها ستأتي فيما بعد، فلا معنى لتكررها.

قوله: (أخبرني عبد الكريم) هو الجزري، بينه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج قال: «حدثني عبد الكريم الجزري» انتهى. وفي طبخته ممن يروي عن مقسم ويروي عنه ابن جريج عبد الكريم بن أبي المخارق أحد الضعفاء، ولم يخرج له البخاري شيئاً مسنداً، ومقسم بكسر الميم هو أبو القاسم مولى ابن عباس وهو في الأصل مولى عبد الله بن الحارث الهاشمي، وإنما قيل له مولى ابن عباس لشدة لزومه له، وما له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد، وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى.

## ٦- باب عدة أصحاب بدر

٣٩٥٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بن إِبرَاهِيمَ<sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن البراءِ قال: «اسْتَصْغَرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرِو...». [الحديث ٣٩٥٥ - طرفه في: ٣٩٥٦].

٣٩٥٦- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عن شُعْبَةَ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن البراءِ قال: «اسْتَصْغَرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرِو يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سَتِينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا<sup>(٢)</sup> وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتِينَ».

٣٩٥٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بن خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قال: «سَمِعْتُ البراءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا<sup>(٣)</sup> مَعَهُ النَّهْرَ: بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةَ. قال البراءُ: لا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ». [الحديث ٣٩٥٧ - طرفاه في: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

(١) ليس في نسخة «ق»: بن إبراهيم.

(٢) في نسخة «ق»: نيف.

(٣) في نسخة «ق»: أجازوا.

٣٩٥٨- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرِ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤَمِّنٌ، بَضْعَةَ عَشْرَ وَثَلَاثُمِائَةَ».

٣٩٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ<sup>(١)</sup>.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبَضْعَةَ عَشْرَ بَعْدَةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤَمِّنٌ».

قوله: (باب عدة أصحاب بدر) أي الذين شهدوا الواقعة مع النبي ﷺ، ومن الحق بهم.

قوله: (استصغرت) بضم أوله، ومراد البراء أن ذلك وقع عند حضور القتال فعرض من يقاتل فرد من لم يبلغ، وكانت تلك عادة النبي ﷺ في المواطن.

قوله: (أنا وابن عمر) قال عياض: هذا يردده قول ابن عمر «استصغرت يوم أحد» وكذا اعترض به ابن التين وزاد بأن إخبار ابن عمر عن نفسه أولى من إخبار البراء عنه انتهى. وهو اعتراض مردود إذ لا تنافي بين الإخبارين فيحمل على أنه استصغر ببدر ثم استصغر بأحد، بل جاء ذلك صريحاً عن ابن عمر نفسه وأنه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر وعرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فاستصغر، وسيأتي بيان ذلك في غزوة الخندق إن شاء الله تعالى. ثم وجدت في ابن أبي شيبة من طريق مطرف عن أبي إسحاق عن البراء مثل حديث الباب وزاد آخره «وشهدنا أحداً» فهذه الزيادة إن حملت على أن المراد بقوله وشهدنا أحداً نفسه وحده دون ابن عمر، وإلا فما في الصحيح أصح.

قوله: (وحدثني محمود) هو ابن غيلان، وهب هو ابن جرير بن حازم، ووقع في نسخة وهب بن جرير.

قوله: (عن البراء) في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن وهب بن جرير بسنده «سمعت البراء».

قوله: (وكان المهاجرون يوم بدر نبهاً على ستين) كذا في هذه الرواية، وسيأتي في آخر الكلام على هذه الغزوة أنهم كانوا ثمانين أو زيادة، ويأتي وجه التوفيق بينهما هناك إن شاء الله تعالى. وأما ما وقع عند يعقوب بن سفيان من مرسل عبيدة السلماني «إن الأنصار كانوا سبعين ومائتين» فليس بثابت، وقد وقع عند الحاكم من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجسري عن

(١) زاد في نسخة «ق»: ح.

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

شعبة في هذا الحديث «أن المهاجرين كانوا نيفاً وثمانين» وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري.

قوله: (والأنصار نيفاً وأربعين ومائتين) النيف بفتح النون وتشديد التحتاينة وقد تخفف وهو ما بين العقدين: وقال في الأول «نيفاً» بنصبه على أنه خبر كان وقال في الثاني «نيف» برفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وقد وقع عند البيهقي بالنصب فيهما وهو واضح وهو الذي وقع في رواية شعبة عن تفصيل عدد المهاجرين والأنصار يوافق جملته ما وقع في رواية زهير وإسرائيل وسفيان أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر، لكن الزيادة على العشر مبهمة، وقد سبق في الباب قبله أن في حديث عمر عند مسلم أنها تسعة عشر، لكن أخرجه أبو عوانة وابن حبان بإسناد مسلم بلفظ «بضعة عشر» وللبزار من حديث أبي موسى «ثلاثمائة وسبعة عشر» ولأحمد واليزار والطبراني من حديث ابن عباس «كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر» وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي من رواية عبيدة بن عمر، والسلماني أحد كبار التابعين، ومنهم من وصله بذكر علي، وهذا هو المشهور عند ابن إسحق وجماعة من أهل المغازي، ويقال عن ابن إسحق «وأربعة عشر» وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي اليمان عامر الهوزني، ووصله الطبراني والبيهقي من وجه آخر عن أبي أيوب الأنصاري قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى بدر فقال لأصحابه تعادوا، فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً، ثم قال لهم تعادوا فتعادوا مرتين، فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعادون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر» وروى البيهقي أيضاً بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «خرج رسول الله ﷺ يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر» وهذه الرواية لا تنافي التي قبلها لاحتمال أن تكون الأولى لم يعد النبي ﷺ ولا الرجل الذي أتى آخراً، وأما الرواية التي فيها وتسعة عشر فيحتمل أنه ضم إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر وكذلك أنس، فقد روى أحمد بسند صحيح عنه أنه سئل «هل شهدت بدرًا؟ فقال: وأين أغيب عن بدر» انتهى، وكأنه كان حينئذ في خدمة النبي ﷺ كما ثبت عنه لأنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة فكانه خرج معه إلى بدر، أو خرج مع عمه زوج أمه أبي طلحة. وحكى السهيلي أنه حضر مع المسلمين سبعون نفساً من الجن، وكان المشركون ألفاً، وقيل: سبعمائة وخمسون، وكان معهم سبعمائة بعير ومائة فرس. ومن هذا القبيل جابر بن عبد الله فقد روى أبو داود بإسناد صحيح عنه قال: «كنت أمتح الماء لأصحابي يوم بدر» وإذا تحرر هذا الجمع فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال وإنما شهد منهم ثلاثمائة وخمسة أو ستة كما أخرجه ابن جرير، وسيأتي من حديث أنس أن ابن عمته حارثة بن سراقة خرج نظاراً وهو غلام يوم بدر فأصابه سهم فقتل، وعند ابن جرير من حديث ابن عباس «أن أهل بدر كانوا ثلاثمائة وستة رجال» وقد بين ذلك ابن سعد فقال: «إنهم كانوا ثلاثمائة وخمسة» وكأنه لم يعد فيهم رسول الله ﷺ، وبين وجه الجمع بأن ثمانية أنفس عدوا في أهل بدر ولم يشهدوها، وإنما ضرب لهم رسول الله ﷺ معهم بسهامهم لكونهم تخلفوا لضرورات لهم، وهم عثمان بن عفان تخلف عند زوجته رقية

بنت رسول الله ﷺ بإذنه، وكانت في مرض الموت. وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما يتجسسان غير قريش، فهؤلاء من المهاجرين. وأبو لبابة رده من الروحاء واستخلفه على المدينة، وعاصم بن عدي استخلفه على أهل العالية، والحارث بن حاطب على بني عمرو بن عوف، والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده إلى المدينة، وخوات بن جبير كذلك، هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد، وذكر غيره سعد بن مالك الساعدي والد سهل مات في الطريق، وممن اختلف فيه هل شهدا أو رد لحاجة سعد بن عبادة وقع ذكره في مسلم، وصبيح مولى أحيحة رجع لمرضه فيما قيل، وقيل: إن جعفر بن أبي طالب ممن ضرب له بسهم نقله الحاكم.

قوله: (عدة أصحاب طالوت) هو طالوت بن قيس من ذرية بنيامين بن يعقوب شقيق يوسف عليه السلام، يقال إنه كان سقاء ويقال إنه كان دباغاً.

قوله: (أجازوا) في رواية الكشميهني «جازوا» بغير ألف وفي رواية إسرائيل التي بعدها «جأوزوا».

قوله: (لا والله) هو جواب كلام محذوف تقديره إما دعوى وإما استفهام: هل كان بعضهم غير مؤمن، ويحتمل أن تكون «لا» زائدة وإنما حلف تأكيداً لخبره، وقد ذكر الله قصة طالوت وجالوت في القرآن في سورة البقرة، وذكر أهل العلم في الأخبار أن المراد بالنهر نهر الأردن، وأن جالوت كان رأس الجبارين، وأن طالوت وعد من قتل جالوت أن يزوج ابنته ويقاسمه الملك، فقتله داود، فوفى له طالوت وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقل بالمملكة بعد أن كانت نية طالوت تغيرت لداود وهم بقتله فلم يقدر عليه، فتاب وانخلع من الملك وخرج مجاهداً هو ومن معه من ولده حتى ماتوا كلهم شهداء. وقد ذكر محمد بن إسحق في «المبتدأ» قصته مطولة.

### ٧- باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش:

شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي جَهْلٍ بَنِ هِشَامٍ، وَهَلَاقِهِمْ

٣٩٦٠- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ: عَلِي شَيْبَةَ بَنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بَنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بَنِ عَتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بَنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى قَدْ غَيَّرْتَهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا.

قوله: (باب دعاء النبي ﷺ على كفار قريش).

قوله: (شيبه بن ربيعة) مجرور بالفتح على البدل وكذا عتبة.

قوله: (وأبي جهل بن هشام وهلاكهم) المراد دعاءه ﷺ السابق وهو بمكة، وقد مضى بيانه في كتاب الطهارة حيث أورده المصنف من حديث ابن مسعود المذكور في هذا الباب بآتم

منه سيقاً، وأورده في الطهارة لقصة سلى الجزور ووضعه على ظهر المصلي فلم تفسد صلاته، وفي الصلاة مستدلاً به على أن ملاصقة المرأة في الصلاة لا تفسدها، وفي الجهاد في «باب الدعاء على المشركين» وفي الجزية مستدلاً به على أن جيف المشركين لا يفادى بها، وفي المبعث في «باب ما لقي المسلمون من المشركين بمكة» وقوله في هذه الرواية «فأشهد بالله» أي أقسم، وإنما حلف على ذلك مبالغة في تأكيد خبره (قد غيرتهم الشمس) أي غيرت ألوانهم إلى السواد، أو غيرت أجسادهم بالانتفاخ، وقد بين سبب ذلك بقوله: «وكان يوماً حاراً».

### ٨- باب قتل أبي جهل

٣٩٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ: «عن عبدِ اللَّهِ رضيَ اللَّهُ عنه أنه أتى أبا جهلٍ وبه رَمَقٌ يوم بدرٍ، فقال أبو جهلٍ: هل أعمدٌ من رجلٍ قتلتموه».

٣٩٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: «قال النبي ﷺ...»<sup>(١)</sup>. وحَدَّثَنِي عمرو بن خالدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عن سليمان التَّمِيمِيِّ عن أنس رضيَ اللَّهُ عنه قال: «قال النبي ﷺ: مَنْ يَنْظُرُ ما صَنَعَ أَبُو جهلٍ؟ فانطلقَ ابنُ مسعودٍ<sup>(٢)</sup> فوجدهُ قد ضربَهُ ابنا عفراء حتى بَرَدَ، قال: أنتَ أبو جهلٍ؟» قال: فأخذَ بلحيتهِ قال: وهل فوقَ رجلٍ قتلتموه؟ أو رجلٍ قتله قومه؟».

قال أحمدُ بن يونسَ: «أنتَ أبو<sup>(٣)</sup> جهلٍ؟». [الحديث ٣٩٦٢- طرفاه في: ٣٩٦٣ و٤٠٢٠].

٣٩٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عن سليمان التَّمِيمِيِّ عن أنس رضيَ اللَّهُ عنه قال: «قال النبي ﷺ يومَ بدرٍ: مَنْ يَنْظُرُ ما فَعَلَ أَبُو جهلٍ؟ فانطلقَ ابنُ مسعودٍ فوجدهُ قد ضربَهُ ابنا عفراء حتى بَرَدَ، فأخذَ بلحيتهِ فقال: أنتَ أبا جهلٍ؟ قال: وهل فوقَ رجلٍ قتله قومه؟ أو قال: قتلتموه».

حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> ابْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ... نحوه.

٣٩٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قال: كتبتُ عن يوسفَ بنِ الماجشونِ عن صالح بن إبراهيم عن أبيه عن جدِّه في بدرٍ. يعني حديثَ ابني عفراء.

(١) زاد في نسخة «ق»: ح.

(٢) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

(٣) في نسخة «ق»: أبا.

(٤) في نسخة «ق»: حدثنني.

- تنبيهه: ثبتت هذه الترجمة للأكثر، وسقطت لأبي ذر عن المستملي والكشميهني، وثبوتها أوجه إذ لا تعلق لحديثها بباب عدة أهل بدر، وثبتت لغير أبي ذر عقب حديثها «باب قتل أبي جهل بن هشام» وسقط لأبي ذر، وهو أوجه لأن فيه ذكر هلاك غير أبي جهل فهو لا تعلق بالترجمة المذكورة، والله أعلم. وعلى هذا فقد اشتملت الترجمة على ثلاثة عشر حديثاً: الثاني والثالث: حديث ابن مسعود وأنس في قتل أبي جهل.

قوله: (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير، ولم يدرك البخاري أباه، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، والإسناد كله كوفيون.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (إنه أتى أبا جهل) وبه رمق، كأن أبا جهل قد ضرب في المعركة بالسيوف حتى خر صريعاً كما سيأتي بيانه.

قوله: (فقال أبو جهل هل أعمد) في الكلام حذف تقديره فكلمه أي بكلام تشفى منه فأجابه بذلك، ووقع بيان ذلك في رواية عمرو بن ميمون عند الطبراني عن ابن مسعود قال: «أدرت أبا جهل يوم بدر صريعاً، فقلت أي عدو الله قد أخزأك الله قال: وبما أخزاني من رجل قتله قومه» الحديث وهذا تفسير المراد بقوله: «هل أعمد من رجل قتله قومه» وأعمد بالمهملة أفعل تفضيل من عمد أي هلك، يقال عمد البعير يعمد عمداً بالتحريك إذا ورم سنامه من عض القتب فهو عميد، ويكنى بذلك عن الهلاك، وقيل: هو أن يكون سنامه وارماً فيحمل عليه الشيء الثقيل فيكسره فيموت فيه شحمه، وقيل معنى أعمد أعجب، وقيل: بمعنى أغضب، وقيل: معناه هل زاد على سيد قتله قومه قاله أبو عبيدة. قال: وكان أبو عبيدة يحكي عن العرب أعمد من كل محق أي هل زاد على مكيال نقص كيله، وأنشد في ذلك:

وأعمد من قوم كفاهم أخوهم صدام الأعادي حين قلت بيوتها

أي لا زيادة على فعلنا فإننا كفيينا إخواننا أعاديهم. وفي «مغازي أحمد بن محمد بن أيوب» قلت لابن إسحق: ما أعمد من رجل؟ قال: يقول هل هو إلا رجل قتلتموه. ورجح السهيلي الأول. ويؤيد تفسير أبي عبيدة ما وقع في حديث أنس بعده بلفظ «وهل فوق رجل قتلتموه» ووقع في رواية الكشميهني في حديث ابن مسعود «أعدر» بدل أعمد فإن ثبت فلا إشكال فيه.

قوله: (إن أنساً حدثهم قال: قال النبي ﷺ) وقع في رواية الإسماعيلي من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمي أن أنساً سمعه من ابن مسعود ولفظه عن أنس «قال النبي ﷺ يوم بدر: من يأتينا بخبر أبي جهل؟ قال - يعني ابن مسعود - فانطلقت، فإذا ابنا عفراء قد اكتنفاه فضرباه، فأخذت بلحيته» الحديث.

قوله: (فانطلق ابن مسعود) وفي رواية ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم في «المستخرج» «فقال ابن مسعود أنا، فانطلق».



قوله: (ابنا عفراء) هما معاذ ومعوذ كما سيأتي بيانه.

قوله: (حتى برد) بفتح الموحدة والراء أي مات، هكذا فسروه، ووقع في رواية السمرقندي في مسلم «حتى برك» بكاف بدل الدال أي سقط، وكذا هو عند أحمد عن الأنصاري عن التيمي، قال عياض: وهذه الرواية أولى، لأنه قد كلم ابن مسعود، فلو كان مات كيف كان يكلمه؟ انتهى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله: «حتى برد» أي صار في حالة من مات، ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح، فأطلق عليه باعتبار ما سيؤول إليه، ومنه قولهم للسيوف بوارد أي قواتل، وقيل لمن قتل بالسيف برد أي أصابه متن الحديد لأن طبع الحديد البرودة، وقيل: معنى قوله برد أي فتر وسكن، يقال جد في الأمر حتى برد أي فتر، وبرد النبيذ أي سكن غليانه.

قوله: (قتلتموه، أو رجل قتله قومه) شك من الراوي، بينه ابن علي عن سليمان التيمي وأن الشك من التيمي كما سيأتي في أواخر الغزوة. وفيه من الزيادة «قال سليمان - أي التيمي - قال أبو مجلز» هو التابعي المشهور «قال أبو جهل: فلو غير أكار قتلني» هذا مرسل والأكار بتشديد الكاف الزراع، وعنى بذلك أن الأنصار أصحاب زرع فأشار إلى تنقيص من قتله منهم بذلك. ووقع في رواية مسلم «لو غيرك كان قتلني» وهو تصحيف.

قوله: (أنت أبا جهل) كذا للأكثر وللمستمل وحده «أنت أبو جهل» والأول هو المعتمد في حديث أنس هذا، فقد صرح إسماعيل بن علي عن سليمان التيمي بأنه هكذا نطق بها أنس، وسيأتي ذلك في أواخر غزوة بدر ولفظه «فقال أنت أبا جهل» قال ابن علي قال سليمان: هكذا قالها أنس، قال: «أنت أبا جهل» انتهى. وقد أخرجه ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه «أنت أبو جهل» وكأنه من إصلاح بعض الرواة، وكذلك نطق بها يحيى القطان أخرجه الإسماعيلي من طريق المقدمي عن يحيى القطان عن التيمي فذكر الحديث وفيه: «قال أنت أبا جهل» قال المقدمي: هكذا قالها يحيى القطان. وقد وجهت الرواية المذكورة بالحمل على لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة في كل حالة كقوله: «إن أباها وأبا أباها» وقيل: هو منصوب بإضمار أعني، وتعقبه ابن التين بأن شرط هذا الإضمار أن تكثر النعوت، وقال الداودي: كأن ابن مسعود تعمد اللحن ليغيظ أبا جهل كالمصغر له، وما أبعد ما قال، وقيل: إن قوله أنت مبتدأ محذوف الخبر، وقوله أبا جهل - منادى محذوف الأداة، والتقدير أنت المقتول يا أبا جهل، وخاطبه بذلك مقرعاً له ومتشفياً منه لأنه كان يؤديه بمكة أشد الأذى. وفي حديث ابن عباس عند ابن إسحق والحاكم «قال ابن مسعود: فوجدته بأخر رمق، فوضعت رجلي على عنقه فقلت: أخزك الله يا عدو الله، قال: وبما أخزاني؟ هل أعمد رجل قتلتموه» قال وزعم رجال من بني مخزوم أنه قال له: «لقد ارتقيت يا ربيع الغنم مرتقى صعباً» قال: «ثم احتزرت رأسه فجئت به رسول الله ﷺ فقلت: هذا رأس عدو الله أبي جهل، فقال: والله الذي لا إله إلا هو؟ فحلف له» وفي زيادة المغازي رواية يونس بن بكير من طريق الشعبي عن عبد الرحمن بن عوف نحو الحديث الذي بعده وفيه «فحلف له، فأخذ رسول الله ﷺ بيده ثم انطلق حتى أتاه فقام عنده فقال: الحمد لله الذي أعز الإسلام وأهله «ثلاث مرات».

قوله: (حدثنا سليمان) هو التيمي المذكور قبل.

قوله: (أخبرنا أنس بن مالك نحوه) قد ساق ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم لفظه فأخرجه عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه بلفظ «فقال ابن مسعود أنا يا نبي الله» وقال فيه: «قال فأخذت بلحيتي» والباقي مثله. وقوله: «قال فأخذت بلحيتي» يؤيد الرواية الماضية للإسماعيلي من طريق يحيى القطان، فإن أنسأ أخذه عن ابن مسعود. الحديث الرابع:

قوله: (حدثنا علي بن عبد الله) هو ابن المديني.

قوله: (كتبت عن يوسف بن الماجشون) ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه، وقد تقدم في الخمس مطولاً عن مسدد عن يوسف<sup>(١)</sup>.

قوله: (عن صالح بن إبراهيم عن أبيه) هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (عن جده في بدر) أي في قصة غزوة بدر.

قوله: (يعني حديث ابني عفراء) أي الحديث المقدم ذكره في الخمس عن مسدد عن يوسف بن الماجشون بهذا الإسناد مطولاً، وسيأتي في «باب شهود الملائكة بدرأ» من وجه آخر عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ملخصاً، وحاصله أن كلاً من ابني عفراء سأل عبد الرحمن بن عوف فدلها عليه فشد عليه فضرباه حتى قتلاه، وفي آخر حديث مسدد «وهما معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء، وأن النبي ﷺ نظر في سيفيهما وقال: كلاكما قتله، وأنه قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح» انتهى. وعفراء والدة معاذ، واسم أبيه الحارث، وأما ابن عمرو بن الجموح فليس اسم أمه عفراء وإنما أطلق عليه تغليياً، ويحتمل أن تكون أم معوذ أيضاً تسمى عفراء أو أنه لما كان لمعوذ أخ يسمى معاذاً باسم الذي شركه في قتل أبي جهل ظنه الراوي أخاه، وقد أخرج الحاكم من طريق ابن إسحق «حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس، قال ابن إسحق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح: سمعتهم يقولون وأبو جهل في مثل الجرحه: أبو جهل الحكم لا يخلص إليه، فجعلته من شأني فعمدت نحوه، فلما أمكنتني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه وضربني ابنه عكرمة على عاتقي فطرح يدي» قال: ثم عاش معاذ إلى زمن عثمان. قال: ومر بأبي جهل معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبتته وبه رمق، ثم قاتل معوذ حتى قتل، فمر عبد الله بن مسعود بأبي جهل فوجده بأخر رمق» فذكر ما تقدم. فهذا الذي رواه ابن إسحق يجمع بين الأحاديث، لكنه يخالف ما في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه رأى معاذاً ومعوذاً شدا عليه جميعاً حتى طرحاه، وابن إسحق يقول: إن ابن عفراء هو معوذ، وهو بتشديد الواو، والذي في الصحيح معاذ وهما أخوان، فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء شد عليه مع معاذ بن عمرو كما في الصحيح وضربه بعد ذلك معوذ حتى أثبتته ثم حز رأسه ابن مسعود، فتجمع الأقوال كلها، وإطلاق كونهما قتلاه يخالف في الظاهر حديث ابن مسعود أنه وجده وبه رمق،

(١) في نسخة «ق»: عن يوسف موصولاً.

وهو محمول على أنهما بلغا به بضرهما إياه بسيفيهما منزلة المقتول حتى لم يبق به إلا مثل حركة المذبوح، وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود فضرب عنقه، والله أعلم. وأما ما وقع عند موسى بن عقبة وكذا عند أبي الأسود عن عروة أن ابن مسعود وجد أبا جهل مصروعاً بينه وبين المعركة غير كثير متقنعاً في الحديد واضعاً سيفه على فخذيه لا يتحرك منه عضو، وظن عبد الله أنه ثبت جراحاً فأتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستله ورفع بيضة أبي جهل عن قفاه فضربه فوق رأسه بين يديه، فيحمل على أن ذلك وقع له بعد أن خاطبه بما تقدم، والله أعلم.

٣٩٦٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْتُو بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ وَفِيهِمْ أَنْزَلَتْ ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ، حَمْزَةٌ<sup>(١)</sup> وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةٌ - أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ<sup>(٢)</sup> - بَنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [الحديث ٣٩٦٥- طرافاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤].

٣٩٦٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةٌ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ». [الحديث ٣٩٦٦- أطفاه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣].

٣٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ كَانَ يَنْزُلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ وَهُوَ مَوْلَى لِبْنِي سَدُوسَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ<sup>(٣)</sup> عَنْهُ: «فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩].

٣٩٦٨- حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ: «سَمِعْتُ<sup>(٥)</sup> أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ: لَنْزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَةِ يَوْمَ بَدْرٍ...» نَحْوَهُ.

(١) في نسخة «ق»: علي وحمزة.

(٢) ليس في نسخة «ق»: أو أبو عبيدة.

(٣) في نسخة «ق»: الله تعالى.

(٤) في نسخة «ص»: حدثني.

(٥) في نسخة «ق»: قال سمعت.

٣٩٦٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ<sup>(١)</sup>: «سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةَ وَعَلِيَّ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَعْتَبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عْتَبَةَ».

٣٩٧٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: «سَأَلَ رَجُلٌ الْبِرَاءَ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلِيًّا بَدْرًا؟ قَالَ: بَارِزٌ وَظَاهِرٌ».

الحديث الخامس والسادس: حديث علي وأبي ذر في المبارزة، أورده من طرق. وأبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي هو لاحق بن حميد، تابعي وكذا شيخه والراوي عنه - وقيس بن عباد بضم المهمله وتخفيف الموحدة تقدم في مناقب عبد الله بن سلام، وليس له في البخاري سوى ذلك الحديث وحديث الباب مع الاختلاف عليه هل هو عن علي أو أبي ذر، والذي يظهر أنه سمعه من كل منهما، ويدل عليه اختلاف السياقين.

قوله: (من يجثو) بالجيم والمثلثة أي يقعد على ركبتيه مخاصماً، والمراد بهذه الأولية تقييده بالمجاهدين من هذه الأمة، لأن المبارزة المذكورة أول مبارزة وقعت في الإسلام.

قوله: (وقال قيس) هو ابن عباد المذكور، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وفيهم أنزلت) هكذا وقع في رواية معتمر بن سليمان عن أبيه مراسلاً، ووقع في رواية يوسف بن يعقوب بعدها عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس قال: «قال علي: فينا نزلت» وسيأتي في تفسير الحج أن منصوراً رواه عن أبي هاشم عن أبي مجلز فوقفه عليه.

قوله: (في ستة من قريش) يعني ثلاثة من المسلمين من بني عبد مناف: اثنين من بني هاشم، وواحد من بني المطلب. وثلاثة من المشركين من بني عبد شمس بن عبد مناف.

قوله: (علي وحمزة) أي ابن عبد المطلب بن هاشم وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب.

قوله: (وشيبة بن ربيعة) أي ابن عبد شمس، وعتبة هو أخوه، والوليد بن عتبة ولده. ولم يقع في هذه الرواية تفصيل المبارزين. وذكر ابن إسحق أن عبيدة بن الحارث وعتبة بن ربيعة كانا أسن القوم، فبرز عبيدة لعتبة، وحمزة لشيبة، وعلي للوليد. وعند موسى بن عقبة: برز حمزة لعتبة، وعبيدة لشيبة، وعلي للوليد. ثم اتفقا فقتل علي الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه، واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة فمات منها لما رجعوا بالصفراء، ومال حمزة وعلي إلى الذي بارز عبيدة فأعاناه على قتله. وعند الحاكم من طريق عبد خير<sup>(٢)</sup> عن علي مثل قول موسى بن عقبة، وعند الأسود عن عروة مثله. وأورد ابن سعد

(١) في نسخة «ق»: عن قيس سمعت.

(٢) في نسخة «ق»: خير.

من طريق عبيدة السلماني أن شيبه لحمزة وعبيدة لعتبة وعلياً للوليد، ثم قال الليث: إن عتبة لحمزة وشيبه لعبيدة اهـ. قال بعض من لقيناه: اتفقت الروايات على أن علياً للوليد، وإنما اختلفت في عتبة وشيبه أيهما لعبيدة وحمزة، والأكثر على أن شيبه لعبيدة. قلت: وفي دعوى الاتفاق نظر، فقد أخرج أبو داود من طريق حارثة بن مضرب عن علي قال: «تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة. فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبه واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأئخذ كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة» قلت: وهذا أصح الروايات، لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام، لأن عبيدة وشيبه كانا شيخين كعتبة وحمزة، بخلاف علي والوليد فكانا شابين. وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال «أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ ذلك علينا» وهذا موافق لرواية أبي داود، فالله أعلم. وفي الحديث جواز المبارزة خلافاً لمن أنكرها كالحسن البصري. وشرط الأوزاعي والثوري وأحمد وإسحق للجواز إذن الأمير على الجيش، وجواز إعانة المبارز رفيقه، وفيه فضيلة ظاهرة لحمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم.

قوله: (حدثنا يوسف بن يعقوب كان ينزل في بني ضبيعة) بالمعجمة والموحدة مصغر.

قوله: (وهو مولى لبني سدوس) قلت: ولذلك كان يقال له السدوسي تارة والضبيعي تارة، وكان يقال له السلعي بمهملتين ولام ساكنة وقد تحرك ويقال له أيضاً صاحب السلعة نسب إلى سلعة كانت بقفاه، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (فينا نزلت هذه الآية: هذان خصمان اختصموا في ربهم) هكذا أورده مختصراً، وأورده الإسماعيلي عن ابن صاعد عن هلال بن بشر عن يوسف بن يعقوب المذكور بلفظ «فينا نزلت هذه الآية، وفي مبارزتنا يوم بدر» وأخرجه من وجه آخر عن سليمان التيمي بلفظ «في الذين برزوا يوم بدر في الفريقين» وسماهم.

قوله: في طريق وكيع عن سفيان (في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر نحوه) الضمير يعود إلى سياق قبضة عن سفيان، ويوضح ذلك ما أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن وكيع، فإنه ذكر الباب هنا وزاد تسمية الستة، وعنده من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الذين اختصموا في يوم بدر.

قوله: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم) زاد أبو ذر في روايته «الدورقي» الحديث السابع: حديث البراء بن عازب.

قوله: (إسحق بن منصور السلولي) وإبراهيم بن يوسف هو ابن أبي إسحق السبيعي.

قوله: (سأل رجل) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو الراوي فأبهم اسمه.

قوله: (أشهد) بهزمة الاستفهام.

قوله: (وبارز وظاهر) بلفظ الفعل الماضي فيهما، وقد تقدم حديث المبارزة في الذي قبله، وقوله: «ظاهر» أي لبس درعاً على درع، وقوله في الجواب «قال بارز وظاهر» فيه حذف تقديره: قال نعم شهد<sup>(١)</sup>، فإنه بارز فيها وظاهر. ووقع في رواية الإسماعيلي «أشهد علي بدرأ؟ قال حقاً».

- تنبيهه: حديث البراء هذا من مراسيل الصحابة لأنه لم يشهد بدرأ، فكأنه تلقى ذلك عن شهدها من الصحابة أو سمع من النبي ﷺ ما يدل على ذلك.

٣٩٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> قَالَ: حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «كَاتَبْتُ أُمِيَةَ بِنَ خَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ- فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ- فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِيَّةٌ».

٣٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَثْمَانَ<sup>(٣)</sup> قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَسَجَدَ بِهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَتَلَ كَافِرًا».

٣٩٧٣- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ عَنِ عُرْوَةَ قَالَ: «كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسِّيفِ إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لِأَدْخُلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَّاحِدَةً يَوْمَ الْيَرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةَ: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مِرْوَانَ حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ<sup>(٤)</sup> فَلَمَّا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ: صَدَقْتَ «بِهِنَّ قُلُوبٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ» ثُمَّ رَدَّهُ عَلَى عُرْوَةَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأَقَمْنَا بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ».

٣٩٧٤- حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> فِرْوَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ. قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ».

(١) في نسخة «ق»: شهدنا.

(٢) في نسخة «ق»: عبد العزيز قال.

(٣) في نسخة «ق»: عبدان قال.

(٤) في نسختي «ص»، «ق»: فيه فله.

(٥) في نسخة «ق»: حدثني.

٣٩٧٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ «أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ. فَقَالُوا: لَا نَفْعُ لِي. فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صَفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلاً، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرْبِهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُرْوَةَ: كُنْتُ أَدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تَلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ. قَالَ عُرْوَةَ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا».

الحديث الثامن:

قوله: (عن الأسود) هو ابن يزيد.

قوله: (إنه قرأ والنجم) تقدم الكلام عليه في سجود القرآن وفي المبعث، ويأتي في تفسير سورة النجم التصريح بأن المراد بقول ابن مسعود «فلقد رأيته بعد قتل كافرًا» أمية بن خلف، وبه يعرف مناسبته للترجمة. الحديث التاسع والعاشر:

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة.

قوله: (كان في الزبير ثلاث ضربات بالسيف إحداهن في عاتقه) تقدم في مناقب الزبير من طريق عبد الله بن المبارك عن هشام أن الضربات الثلاث كن في عاتقه، وكذا هو في الرواية التي بعد هذه.

قوله: (أصابني فيها) في رواية الكشميهني «فيهن» زاد في المناقب وفي الرواية التي بعدها «ألعب وأنا صغير».

قوله: (ضرب ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك) في رواية ابن المبارك أنه ضرب يوم اليرموك ضربتين على عاتقه وبينهما ضربة ضربها يوم بدر، فإن كان اختلافاً على هشام فرواية ابن المبارك أثبت لأن في حديث معمر عن هشام مقالاً، وإلا فيحتمل أن يكون فيه في غير عاتقه ضربتان أيضاً فيجمع بذلك بين الخبرين. ووقعة اليرموك كانت أول خلافة عمر بين المسلمين والروم بالشام سنة ثلاث عشرة وقيل: سنة خمس عشرة، ويؤيد الأول قوله في الحديث الذي بعده إن سن عبد الله بن الزبير كان عشر سنين، واليرموك - بفتح التحتانية وبضمها أيضاً وسكون الراء - موضع من نواحي فلسطين، ويقال إنه نهر، والتحرير أنه موضع بين أدرعات ودمشق كانت به الواقعة المشهورة، وقتل في تلك الوقعة من الروم سبعون ألفاً في مقام واحد، لأنهم كانوا سلسلوا أنفسهم لأجل الثبات، فلما وقعت عليهم الهزيمة قتل أكثرهم، وكان اسم أمير الروم من قبل هرقل باهان أوله موحدة ويقال ميم، وكان أبو عبيدة الأمير على المسلمين يومئذ، ويقال إنه شهداه من أهل بدر مائة نفس والله أعلم. وقوله في الرواية الثانية: «ألا تشد» بضم المعجمة أي تحمل على المشركين، وقوله: «كذبتهم» أي اختلفتم، وقوله: «فجاوزهم وما معه أحد» أي من الذين قالوا له ألا تشد فنشد معك. وقوله: «فأخذوا» أي الروم «بليجامه» أي بليجام فرسه.

**قوله:** (وكان معه عبد الله بن الزبير يومئذ وهو ابن عشر سنين) هو بحسب إلغاء الكسر، وإلا سنه حينئذ كان على الصحيح اثني عشرة سنة.

**قوله:** (ووكل به رجلاً) لم أفد على اسمه وكأن الزبير أنس من ولده عبد الله شجاعة وفروسية فأركبه الفرس وخشي عليه أن يهجم بتلك الفرس على ما لا يطيقه فجعل معه رجلاً ليأمن عليه من كيد العدو إذا اشتغل هو عنه بالقتال، وروى ابن المبارك في الجهاد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع أبيه يوم اليرموك، فلما انهزم المشركون حمل فجعل يجهز على جرحاهم، وقوله: «يجهز» بضم أوله وبجيم وزاي أي يكمل قتل من وجده مجروحاً، وهذا مما يدل على قوة قلبه وشجاعته من صغره.

**قوله في الرواية الأولى:** (قال عروة وقال لي عبد الملك إلخ) هو موصول بالإسناد المذكور، وكان عروة مع أخيه عبد الله بن الزبير لما حاصره الحجاج بمكة، فلما قتل عبد الله أخذ الحجاج ما وجده له فأرسل به إلى عبد الملك، فكان من ذلك سيف الزبير الذي سأل عبد الملك عروة عنه، وخرج عروة إلى عبد الملك بن مروان بالشام.

**قوله:** (فلة) بفتح الفاء (فلها) بضم الفاء، أي كسرت قطعة من حده.

**قوله:** (قال صدقت، بهن فلول من قراع الكتائب) هذا شطر من بيت مشهور من قصيدة مشهورة للنابغة الذبياني وأولها:

كليني لهم يا أميمة ناصب      وليل أقاسيه بطيء الكواكب  
يقول فيها:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم      بهن فلول من قراع الكتائب

وهو من المدح في معرض الذم، لأن الفل في السيف نقص حسي، لكنه لما كان دليلاً على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله.

**قوله:** (قال هشام) هو ابن عروة وهو موصول أيضاً، وقوله: «فأقمناه» أي ذكرنا قيمته، تقول قومت الشيء وأقمته أي ذكرت ما يقوم مقامه من الثمن.

**قوله:** (وأخذه بعضنا) أي بعض الورثة، وهو عثمان بن عروة أخو هشام، وقوله: «ولوددت إلخ» هو من كلام هشام.

**قوله:** (حدثني فروة) هو ابن مغراء بفتح الميم وسكون المعجمة ممدود، وعلي هو ابن مسهر، وهشام هو ابن عروة. وقوله محلى بالمهملة وتشديد اللام من الحلية.

٣٩٧٦- حدثني عبد الله بن محمد سمع رَوْحَ بن عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن أَبِي عَرُوبَةَ عن قَتَادَةَ قال: «ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بن مَالِكٍ عن أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا من صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ من أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيبٍ مُحَبِّبٍ. وكان إذا



ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ. فَلَمَّا كَانَ بَدْرَ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فُشِدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ<sup>(١)</sup> أَصْحَابُهُ وَقَالُوا: مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرِّكْيِ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ، أَيَسْرُكُمُ أَنْكُمْ أَطْعَمْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» قَالَ فَتَادَةَ: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ، تَوَيْخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً<sup>(٢)</sup> وَحَسْرَةً وَنَدْمًا.

٣٩٧٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عُمَرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ قَالَ: هُمُ وَاللَّهِ كَفَرُوا قَرِيشَ. قَالَ عُمَرُو: هُمُ قَرِيشُ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ. ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إِبْرَاهِيمُ: ٢٨] قَالَ: النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ. [الْحَدِيثُ ٣٩٧٧- طَرَفُهُ فِي: ٤٧٠٠].

٣٩٧٨- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكِبَائِهِ أَهْلَهُ. فَقَالَتْ: وَهَلْ، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُ عَلَيْهِ الْآنَ».

٣٩٧٩- قَالَتْ: «وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَفِيهِ قَتْلِي بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ، إِنَّمَا قَالَ: إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ. ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمَعُ الْمَوْتَى، وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ﴾ [النَّمْلُ: ٨٠] يَقُولُ: حِينَ تَبَوَّؤُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ».

٣٩٨٠، ٣٩٨١- حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> عِثْمَانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٤)</sup> قَالَ: «وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرٍ فَقَالَ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ. فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ. ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النَّمْلُ: ٨٠] حَتَّى قَرَأَتْ آيَةَ».

(١) فِي نَسْخَةِ «ق»: وَتَبِعَهُ.

(٢) فِي نَسْخَةِ «ق»: وَنَقِمَهُ.

(٣) فِي نَسْخَتِي «ص»، «ق»: حَدَّثَنِي.

(٤) لَيْسَ فِي نَسْخَةِ «ق»: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

## الحديث الحادي عشر:

قوله: (حدثني عبد الله بن محمد) هو الجعفي.

قوله: (سمع روح بن عباد) أي أنه سمع، ولفظة «أنه» تحذف خطأ كما حذف قال من قوله حدثنا سعيد.

قوله: (ذكر لنا أنس بن مالك) فيه تصريح لقتادة وهو من رواية صحابي عن صحابي: أنس عن أبي طلحة، وقد رواه شيبان عن قتادة فلم يذكر أبا طلحة أخرجه أحمد ورواية سعيد أولى، وكذا أخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بغير ذكر أبي طلحة.

قوله: (بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد) بالمهملة والنون جمع صنديد بوزن عفريت وهو السيد الشجاع، ووقع عند ابن عائد عن سعيد بن بشير عن قتادة «ببضعة وعشرين» وهي لا تنافي رواية الباب لأن البضع يطلق على الأربع أيضاً، ولم أقف على تسمية هؤلاء جميعهم بل سيأتي تسمية بعضهم، ويمكن إكمالهم مما سرده ابن إسحق من أسماء من قتل من الكفار بيد أن يضيف على من كان يذكر منهم بالرياسة ولو بالتبعية لأبيه، وسيأتي من حديث البراء أن قتلى بدر من الكفار كانوا سبعين، وكان الذين طرحوا في القليب كانوا الرؤساء منهم ثم من قريش، وخصوصاً بالمخاطبة المذكورة لما كان تقدم منهم من المعاندة، وطرح باقي القتلى في أمكنة أخرى. وأفاد الواقدي أن القليب المذكور كان حفره رجل من بني الناز فناسب أن يلقي فيه هؤلاء الكفار.

قوله: (على شفة الركي) أي طرف البئر، وفي رواية الكشميهني «على شفير الركي» والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد آخره: البئر قبل أن تطوى. والأطواء جمع طوي وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار، ويجمع بين الروايتين بأنها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالركي.

قوله: (فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: يا فلان بن فلان) في رواية حميد عن أنس «فنادى يا عتبة بن ربيعة، ويا شيبه بن ربيعة، ويا أمية بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام» أخرجه ابن إسحق وأحمد وغيرهما، وكذا وقع عند أحمد ومسلم من طريق ثابت عن أنس، فسمى الأربعة، لكن قدم وأخر، وسياقه أتم. قال في أوله «تركهم ثلاثة أيام حتى جيفوا» فذكره، وفيه من الزيادة «فسمع عمر صوته فقال: يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث، وهل يسمعون؟ ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] فقال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، لكن لا يستطيعون أن يجيبوا» وفي بعضه نظر، لأن أمية بن خلف لم يكن في القليب لأنه كان ضحماً فانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غييه. وقد أخرج ذلك ابن إسحق من حديث عائشة. لكن يجمع بينهما بأنه كان قريباً من القليب فنودي فيمن نودي، لكونه كان من جملة رؤسائهم. ومن رؤساء قريش ممن يصح إلحاقه بمن سمي من بني عبد شمس بن عبد مناف، عبدة والعاص والد أبي أحيحة، وسعيد بن العاص بن أمية،

وحنظلة بن أبي سفيان، والوليد بن عتبة بن ربيعة. ومن بني نوفل بن عبد مناف الحارث بن عامر بن نوفل، وطعيمة بن عدي. ومن سائر قريش نوفل بن خويلد بن أسد، وزمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد، وأخوه عقيل، والعاصي بن هشام أخو أبي جهل، وأبو قيس بن الوليد أخو خالد، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي، وعلي بن أمية بن خلف، وعمرو بن عثمان عم طلحة أحد العشرة، ومسعود بن أبي أمية أخو أم سلمة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، والأسود بن عبد الأسد أخو أبي سلمة، وأبو العاص بن قيس بن عدي السهمي، وأميمة بن رفاعة بن أبي رفاعة، فهؤلاء العشرون تنضم إلى الأربعة فتكمل العدة. ومن جملة مخاطبتهم ما ذكره ابن إسحق «حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال: يا أهل القليب بئس عشيرة النبي ﷺ كنتم، كذبتوني وصدقني الناس» الحديث.

قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (أحياهم الله) زاد الإسماعيلي «بأعيانهم».

قوله: (تويخاً وتصغيراً ونقمة وحسرة وندماً) في رواية الإسماعيلي «وتندماً وذلة وصغاراً» والصغار الذلة والهوان، وأراد قتادة بهذا التأويل الرد على من أنكروا أنهم يسمعون كما جاء عن عائشة أنها استدلت بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ وسيأتي البحث في ذلك في تالي الحديث الذي بعده. الحديث الثاني عشر:

قوله: (حدثنا عمرو) هو ابن دينار، وعطاء هو ابن أبي رباح.

قوله: (عن ابن عباس) في رواية أبي نعيم في المستخرج «سمعت ابن عباس».

قوله: (هم والله كفار قريش) وقع في التفسير «هم والله كفار أهل مكة» ورواه عبد الرزاق عن ابن عيينة قال: «هم لكفار قريش أو أهل مكة» وللطبراني عن كريب عن ابن عيينة «هم والله أهل مكة» قال ابن عيينة: يعني كفارهم. وعند عبد بن حميد في التفسير من طريق أبي الطفيل قال: «قال عبدالله بن الكواء لعلي رضي الله عنه: من الذين بدلوا نعمة الله كفراً؟ قال: هم الأفجران من قريش بنو أمية وبنو مخزوم قد كبتهم يوم بدر» وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن علي نحوه لكن فيه «فأما بنو مخزوم فقطع الله دابرهم يوم بدر، وأما بنو أمية فمتعوا إلى حين» وأخرج الطبراني عن عمر نحوه، وله من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس قال: «هم جبلة بن الأيهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم» والأول المعتمد، ويحتمل أن يكون مراده أن عموم الآية يتناول هؤلاء أيضاً.

قوله: (قال عمرو) هو ابن دينار، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (ومحمد ﷺ نعمة الله) هذا موقوف على عمرو بن دينار، وكذا ﴿دار البوار﴾ النار يوم بدر، وهكذا رويناه في تفسير ابن عيينة رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن عمرو بن دينار في قوله: ﴿ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار جهنم﴾ [إبراهيم: ٢٨] قال: هم كفار قريش، ومحمد النعمة، ودار البوار النار يوم بدر انتهى.

وقوله: «يوم بدر» ظرف لقوله أحلوا أي أنهم أهلكوا قومهم يوم بدر فأدخلوا النار، والبوار الهلاك وسميت جهنم دار البوار لإهلاكها من يدخلها، وعند الطبراني من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال: البوار الهلاك ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: قد فسرها الله تعالى فقال: ﴿جهنم يصلونها﴾ [إبراهيم: ٢٩]. الحديث الثالث عشر:

قوله: (ذكر) بضم أوله، وعند الإسماعيلي «أن عائشة بلغها» ولم أف على اسم المبلغ، ولكن عنده من رواية أخرى ما يشعر بأن عروة هو الذي بلغها ذلك.

قوله: (وهل) قيل بفتح الهاء، والمشهور الكسر، أي غلط وزناً ومعنى، وبالفتح معناه فزع ونسي وجبن وقلق، وقال الفارابي والأزهري وابن القطاع وابن فارس والقاسبي وغيرهم: وهلت إليه بفتح الهاء أهل بالكسر وهلاً بالسكون إذا ذهب وهمك إليه. زاد القالي والجوهري: وأنت تريد غيره. وزاد ابن القطاع (١).

قوله: (إن الميت ليعذب في قبره) الحديث تقدم شرحه في الجنائز، وقوله: «ذلك مثل قوله» أي ابن عمر، وقوله: «فقال لهم ما قال» ووقع عند الكشميهني «فقال لهم مثل ما قال» و«مثل» زائدة لا حاجة إليها.

قوله: (يقول حين تبوؤوا مقاعدهم من النار) القائل «يقول» هو عروة، يريد أن يبين مراد عائشة فأشار إلى أن إطلاق النفي في قوله: ﴿إنك لاتسمع الموتى﴾ [النمل: ٨] مقيد باستقرارهم في النار، وعلى هذا فلا معارضة بين إنكار عائشة وإثبات ابن عمر كما تقدم توضيحه في الجنائز، لكن الرواية التي بعد هذه تدل على أن عائشة كانت تنكر ذلك مطلقاً لقولها إن الحديث إنما هو بلفظ «إنهم ليعلمون» وأن ابن عمر وهم في قوله «ليسمعون» قال البيهقي: العلم لا يمنع من السماع، والجواب عن الآية أنه لا يسمعهم وهم موتى ولكن الله أحياهم حتى سمعوا كما قال قتادة، ولم ينفرد عمر ولا ابنه بحكاية ذلك بل وافقهما أبو طلحة كما تقدم، وللطبراني من حديث ابن مسعود مثله بإسناد صحيح. ومن حديث عبد الله بن سيدان نحوه وفيه: «قالوا يا رسول الله وهل يسمعون؟ قال: يسمعون كما تسمعون، ولكن لا يجيبون» وفي حديث ابن مسعود «ولكنهم اليوم لا يجيبون» ومن الغريب أن في «المغازي» لابن إسحق رواية يونس بن بكير بإسناد جيد عن عائشة مثل حديث أبي طلحة وفيه: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وأخرجه أحمد بإسناد حسن، فإن كان محفوظاً فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة لكونها لم تشهد القصة، قال الإسماعيلي: كان عند عائشة من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل إلى رد رواية الثقة إلا بنص مثله يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبتته غيرها ممكن، لأن قوله تعالى ﴿إنك لاتسمع الموتى﴾ [النمل: ٢٨] لا يتنافى قوله ﷺ: «إنهم الآن يسمعون» لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من

المسمع في أذن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت نبيه ﷺ بذلك. وأما جوابها بأنه إنما قال إنهم ليعلمون فإن كانت سمعت ذلك فلا ينافي رواية يسمعون بل يؤيدها. وقال السهيلي ما محصله: إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي ﷺ، لقول الصحابة له: «أتخاطب أقواماً قد جيفوا؟ فأجابهم» قال: وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز أن يكونوا سامعين، وذلك إما بأذان رؤوسهم على قول الأكثر أو بأذان قلوبهم، قال: وقد تمسك بهذا الحديث من يقول: إن السؤال يتوجه على الروح والبدن، ورده من قال: إنما يتوجه على الروح فقط بأن الإسماع يحتمل أن يكون لأذن الرأس ولأذن القلب فلم يبق فيه حجة. قلت: إذا كان الذي وقع حيثئذ من خوارق العادة للنبي ﷺ حيثئذ لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً. وقد اختلف أهل التأويل في المراد بالموتى في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٢٨] وكذلك المراد بمن في القبور، فحملته عائشة على الحقيقة وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وهذا قول الأكثر، وقيل: هو مجاز والمراد بالموتى وبمن في القبور الكفار، شبهوا بالموتى وهم أحياء، والمعنى من هم في حال الموتى أو في حال من سكن القبر، وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نفتته عائشة رضي الله عنها، والله أعلم.

### ٩- باب فضل من شهد بدرًا

٣٩٨٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غَلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُنْ فِي الْأُخْرَى تَرَّ مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ: وَيْحَكَ - أَوْ هَيْلَتِ - أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ.»

٣٩٨٣- حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدَ وَالزَّبِيرَ - وَكُنَّا فَارِسٌ - قَالَ: انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ. فَأَدْرَكْنَاهَا تَسِيرٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَا: الْكِتَابُ، فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَنْخَنَاهَا، فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنَجْرَدَنَّكَ. فَلَمَّا رَأَتْ الْجَدَّ أَهْوَتْ إِلَى حُجْرَتِهَا - وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ

(١) في نسخة «ص»: قال أخبرنا.

(٢) في نسختي «ص، ق»: حدثني.

بِكِسَاءٍ . فَأُخْرِجَتْهُ . فَاذْهَبْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَدَعَنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ . مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ حَاطِبٌ : وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(١)</sup> : صَدَقَ ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ <sup>(٢)</sup> وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَدَعَنِي فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ . فَقَالَ : أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ فَقَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ - أَوْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ - فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .

قوله: (باب فضل من شهد بدرًا) أي مع النبي ﷺ من المسلمين مقاتلاً للمشركين، وكان المراد بيان أفضليتهم لا مطلق فضلهم .

قوله: (أصيب حارثة يوم بدر) هو بالمهملة والمثلثة ابن سراقه بن الحارث بن عدي الأنصاري بن عدي بن النجار، وأبوه سراقه له صحبة واستشهد يوم حنين .

قوله: (فجاءت أمه) هي الربيع بالتشديد بنت النضر عمه أنس بن مالك، ووقع في أوائل الجهاد من طريق شيان عن قتادة عن أنس «أن أم الربيع بالتخفيف ابن البراء وهي أم حارثة» وقال: هو وهم وإنما الصواب أن أم حارثة الربيع عمه البراء، وقد ذكرت مباحث ذلك مستوفاة هناك مع شرح الحديث . وقوله: «ويحك» هي كلمة رحمة، وزعم الداودي أنها للتوبيخ وقوله: «هبلت» بضم الهاء بعدها موحدة مكسورة، أي ثكلت وهو بوزنه . وقد تفتح الهاء يقال هبلته أمه تهبله بتحريك الهاء أي ثكلته، وقد يرد بمعنى المدح والإعجاب، قالوا أصله إذا مات الولد في المهبل هو موضع الولد من الرحم فكان أمه وجع مهبلها بموت الولد فيه . وزعم الداودي أن المعنى أجهلت، ولم يقع عند أحد من أهل اللغة أن هبلت بمعنى جهلت . ثم ذكر المصنف حديث علي في قصة حاطب بن أبي بلتعة، وسيأتي شرح القصة في فتح مكة مستوفى وذكر البرقاني أن مسلماً أخرج نحو هذا الحديث من طريق ابن عباس عن عمر مستوفى، والمراد منه هنا الاستدلال على فضل أهل بدر بقوله ﷺ المذكور، وهي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم، ووقع الخبر بالفاظ: منها «فقد غفرت لكم» ومنها «فقد وجبت لكم الجنة» ومنها «لعل الله اطلع» لكن قال العلماء إن الترجي في كلام الله وكلام رسوله للوقوع وعند أحمد وأبي داود وابن أبي شيبه من حديث أبي هريرة بالجزم ولفظه «إن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» وعند أحمد بإسناد على شرط مسلم من حديث جابر مرفوعاً «لن يدخل النار أحد شهد بدرًا» وقد استشكل قوله: «اعملوا ما شئتم» فإن ظاهره أنه للإباحة وهو خلاف عقد

(١) في نسخة «ق»: فقال صدق .

(٢) زاد في نسخة «ق»: ورسوله .

الشرع، وأجيب بأنه إخبار عن الماضي أي كل عمل كان لكم فهو مغفور، ويؤيده أنه لو كان لما استقبلونه من العمل لم يقع بلفظ الماضي ولقال فسأغفره لكم، وتعقب بأنه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به في قصة حاطب لأنه ﷺ خاطب به عمر منكرأ عليه ما قال في أمر حاطب، وهذه القصة كانت بعد بدر بست سنين فدل على أن المراد ما سيأتي، وأورده في لفظ الماضي مبالغة في تحقيقه. وقيل: إن صيغة الأمر في قوله: «اعملوا» للتشريف والتكريم والمراد عدم المؤاخذه بما يصدر منهم بعد ذلك، وأنهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحال العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة، وتأهلوا لأن يغفر الله لهم الذنوب اللاحقة إن وقعت، أي كل ما علمتموه بعد هذه الواقعة من أي عمل كان فهو مغفور. وقيل: إن المراد ذنوبهم تقع إذا وقعت مغفورة. وقيل: هي بشارة بعدم وقوع الذنوب منهم، وفيه نظر ظاهر لما سيأتي في قصة قدامة بن مظعون حين شرب الخمر في أيام عمر وحده عمر، فهاجر بسبب ذلك، فرأى عمر في المنام من يأمره بمصالحته، وكان قدامة بدرياً. والذي يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني وهو الذي فهمه أبو عبد الرحمن السلمي التابعي الكبير حيث قال لحيان بن عطية: قد علمت الذي جراً صاحبك على الدماء، وذكر له هذا الحديث، وسيأتي ذلك في «باب استتابة المرتدين». واتفقوا على أن البشارة المذكورة فيما يتعلق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها، والله أعلم.

## ١٠- باب

٣٩٨٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ».

٣٩٨٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَالْمُنْذَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي أَكْثَرُوكُمْ - فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ».

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة. وهو فيما يتعلق ببدر أيضاً، وأبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري كما نسبه في الرواية التي بعدها.

قوله: (عن حمزة بن أبي أسيد والزبير بن المنذر بن أبي أسيد) كذا في هذه الرواية، ووقع في التي بعدها الزبير بن أبي أسيد، فقليل هو عمه وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب. وأبعد من قال إن الزبير هو المنذر نفسه.

قوله: (عن أبي أسيد) بالتصغير وهو مالك بن ربيعة الخزرجي الساعدي.

قوله: (إذا أكثبوكم) بمثابة ثم موحدة أي إذا قربوا منكم، ووقع في الرواية الثانية «يعني أكثروكم» وهو تفسير لا يعرفه أهل اللغة، وقد قدمت في الجهاد أن الداودي فسره بذلك وأنه أنكر عليه، فعرفنا الآن مستنده في ذلك وهو ما وقع في هذه الرواية، لكن يتجه الإنكار لكونه تفسيراً لا يعرفه أهل اللغة وكأنه من بعض رواته، فقد وقع في رواية أبي داود في هذا الموضع «يعني غشوكم» وهو بمعجمتين والتخفيف وهو أشبه بالمراد، ويؤيده ما وقع عند ابن إسحق «أن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن لا يحملوا على المشركين حتى يأمرهم وقال: إذا أكثبوكم فانضحوهم عنكم بالنبل» والهمزة في قوله «أكثبوكم» للتعدية من كذب بفتحين وهو القرب، قال ابن فارس: أكثب الصيد إذا أمكن من نفسه، فالمعنى إذا قربوا منكم فأمكنوكم من أنفسهم فارموهم.

قوله: (فارموهم واستبقوا نبلكم) بسكون الموحدة فعل أمر بالاستبقاء، أي طلب الإبقاء، قال الداودي: معنى قوله «ارموهم» أي بالحجارة لأنها لا تكاد تخطيء إذا رمي بها في الجماعة، قال، ومعنى قوله: «استبقوا نبلكم» أي إلى أن تحصل المصادمة، كذا قال. وقال غيره: المعنى ارموهم ببعض نبلكم لا بجمعها. والذي يظهر لي أن معنى قوله «واستبقوا نبلكم» لا يتعلق بقوله: «ارموهم» وإنما هو كالبيان للمراد بالأمر بتأخير الرمي حتى يقربوا منهم، أي إنهم إذا كانوا بعيداً لا تصيبهم السهام غالباً، فالمعنى استبقوا نبلكم في الحالة التي إذا رميت بها لا تصيب غالباً، وإذا صاروا إلى الحالة التي يمكن فيها الإصابة غالباً فارموا.

٣٩٨٦ - حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عمرو بن خالد حَدَّثَنَا زهيرٌ حَدَّثَنَا أبو إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «جعل النبي ﷺ على الرماة يوم أحدٍ عبد الله بن جبير، فأصابوا من سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه<sup>(٢)</sup> أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة: سبعين أسيراً، وسبعين قتيلاً. قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سجال».

٣٩٨٧ - حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> محمد بن العلاء حَدَّثَنَا أبو أسامة عن بُريدٍ عن جدّه أبي بُردة عن أبي موسى - أراه عن النبي ﷺ - قال: «وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصديق الذي أتانا بعد يوم بدر».

الحديث الثاني: حديث البراء في قصة الرماة يوم أحد، وذكر طرفاً منه، وسيأتي بتمامه في غزوة أحد والمراد منه. قوله: (أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة: سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً) هذا هو الحق في عدد القتلى، وأطبق أهل السير على أنهم خمسون قتيلاً يزيدون

(١) في نسختي «ص، ق»: حدثني.

(٢) في نسخة «ق»: أصاب.



قليلاً أو ينقصون، سرد ابن إسحق فبلغوا خمسين، وزاد الواقدي ثلاثة أو أربعة، وأطلق كثير من أهل المغازي أنهم بضعة وأربعون لكن لا يلزم من معرفة أسماء من قتل منهم على التعيين أن يكونوا جميع من قتل. وقول البراء إن عدتهم سبعون قد وافقه على ذلك ابن عباس وآخرون، وأخرج ذلك مسلم من حديث ابن عباس، وقال الله تعالى: ﴿أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥] واتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أحد، وأن المراد بأصبتم مثليها يوم بدر، وعلى أن عدة من استشهد من المسلمين بأحد سبعون نفساً، وبذلك جزم ابن هشام، واستدل له بقول كعب بن مالك من قصيدة له:

فأقام بالطعن المطعن منهم سبعون عتبة منهم والأسود

يعني عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وقد تقدم اسم من قتله. والأسود بن عبد الأسد بن هلال المخزومي قتله حمزة بن عبد المطلب. ثم سرد ابن هشام أسماء أخرى ممن قتل ببدر غير من ذكره ابن إسحق فزادوا على الستين فقوى ما قلناه، والله أعلم. الحديث الثالث: ذكر فيه حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ أورده مختصراً جداً، وقد تقدمت الإشارة إليه في الهجرة، فإنه علق طرفاً منه هناك. وأورده في علامات النبوة بتمامه فأحلت شرحه على غزوة أحد، ولم يذكر في غزوة أحد منه هذه القطعة التي ذكرها هنا، وسأذكر شرحها في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى.

٣٩٨٨- حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جدّه قال: «قال عبد الرحمن بن عوف: إني لفي الصفّ يوم بدر إذ التفتُ فإذا عن يميني وعن يساري فتَيان حَدِيثُ السنِّ. فكأنني لم آمن بمكانهما، إذ قال لي أحدهما سراً من صاحبه: يا عمّ أرني أبا جهل. فقلت: يا ابن أخي وما تصنعُ به؟ قال: عاهدتُ الله إن رأيتَه أن أقتله أو أموتَ دُونَه. فقال لي الآخرُ سراً من صاحبه مثله. قال: فما سرّني أني بين رجلين مكانهما، فأشرتُ لهما إليه، فشدّا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه؛ وهما ابنا عَفراء».

الحديث الرابع: حديث عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل أبي جهل.

قوله: (حدثني يعقوب بن إبراهيم) كذا لأبي ذر والأصيلي، وللباقين «حدثنا يعقوب» غير منسوب، فجزم الكلاباذي بأنه ابن حميد بن كاسب، وبه جزم الحاكم عن مشايخه، ثم جوز أن يكون يعقوب بن محمد الزهري. قلت: وسيأتي ما يقويه. قال الحاكم: وقد ناظرني شيخنا أبو أحمد الحاكم في أن البخاري روى في الصحيح عن يعقوب بن حميد، فقلت له: إنما روى عن يعقوب بن محمد فلم يرجع عن ذلك. قلت: وجزم ابن منده وأبو إسحق الحبال وغير واحد بما قال أبو أحمد، وهو متعقب بما وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر، وقال أبو علي الجبائي: وقع عند ابن السكن هنا «حدثنا يعقوب بن محمد» وعند أبي ذر والأصيلي «حدثنا

يعقوب بن إبراهيم» وأهمله الباقون. وجزم أبو مسعود في «الأطراف» بأنه ابن إبراهيم، وجوز أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: وهو غلط، فإن يعقوب مات قبل أن يرحل البخاري، وقد روى له الكثير بواسطة، وبنى الكرمانى على أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد فقال: هذا السند مسلسل بالرواية عن الآباء، ومال المزي إلى أنه يعقوب بن إبراهيم الدورقي انتهى. وقد تقدم في أواخر الصلاة في «باب الصلاة في مسجد قباء» وفي المناقب في «باب قول النبي ﷺ» للأنصار أنتم أحب الناس إلي» التصريح بالرواية عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي فقال البرقاني في «المصافحة» يعقوب بن حميد ليس من شرط الصحيح، وقد قيل إنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد ولكن سقطت الوساطة من النسخة لأن البخاري لم يسمع منه انتهى. والراجح عدم السقوط وأنه إما الدورقي وإما ابن محمد الزهري، والله أعلم.

قوله: (عن أبيه عن جده) أبوه هو سعيد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وقد تقدمت الإشارة في الباب الماضي إلى أن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف روى هذا الحديث أيضاً عن أبيه، وأنه ساقه في الخمس بتمامه. وقوله في هذه الرواية فكأنني لم آمن بمكانهما أي من العدو. وقيل مكانهما كناية عنهما، كأنه لم يثق بهما لأنه لم يعرفهما فلم يأمن أن يكونا من العدو ثم وجدت في مغازي ابن عائد ما يرفع الإشكال، فإنه أخرج هذه القصة مطولة بإسناد منقطع وقال فيها فأشفت أن يؤتى الناس من ناحيتي لكوني بين غلامين حديثين».

قوله: (الصقرين) بالمهملة ثم القاف ثنية صقر، وهو من سباع الطير وأحد الجوارح الأربعة وهي الصقر والبازي والشاهين والعقاب، وشبههما به لما اشتهر عنه من الشجاعة والشهامة والإقدام على الصيد، ولأنه إذا تشبث بشيء لم يفارقه حتى يأخذه وأول من صاد به من العرب الحارث بن معاوية بن ثور الكندي، ثم اشتهر الصيد به بعده.

٣٩٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدْيَةِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَنَفَرُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمْرٌ يَثْرِبُ. فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ. فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوْا إِلَى مَوْضِعٍ. فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ. ثُمَّ قَالَ (١): اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ. فَرَمَوْهُمْ

بالنبل فقتلوا عاصماً، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق، منهم خبيبٌ وزيدٌ بن الدثنة ورجل آخر. فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتارَ قسيهم فربطوهم بها. قال الرجل الثالث: هذا أوَّلُ الغدر، والله لا أصحبكم، إن لي بهؤلاء أسوة - يريدُ القتلُ - فجرَّروه وعالجوه، فأبى أن يصحبهم. فانطلق بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بعد وقعة بدر، فابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيباً - وكان خبيبٌ هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر - فلبث خبيبٌ عندهم أسيراً حتى أجمعوا قتله، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحذُ بها، فأعارته، فدرجَ بُني لها وهي غافلة<sup>(١)</sup> حتى أتاه، فوجدته مُجلسته على فخذه والموسى بيده. قالت: ففرعتُ فرعةً عرفها خبيب. فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنتُ لأفعل ذلك. قالت: والله ما رأيتُ أسيراً قطُّ<sup>(٢)</sup> خيراً من خبيب، والله لقد وجدته يوماً يأكلُ قِطفاً من عنبٍ في يده وإنه لموثقٌ بالحديد، وما بمكة من ثمرة. وكانت تقول: إنه لَرزقٌ لَرزقِ رزقه الله خبيباً. فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحِلِّ قال لهم خبيب: دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، فتركوه فرَكَع رَكَعَتَيْنِ فقال: والله لولا أن تحسبوا أنَّ ما بي جَزَعٌ لَرَدْت. ثم قال: اللهم أَحْصِهِمْ عَدْداً، واقتلهم بَدْداً، ولا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحْداً. ثم أنشأ يقول:

فلسْتُ أبالي حينَ أَقتُلُ مسلماً      على أيِّ جنْبٍ كانَ اللهُ مَصْرَعِي  
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإن يشأ      يباركُ على أوصالِ شلويٍّ ممزَعِ

ثم قام إليه أبو سِرْوَةَ عَقْبَةُ بن الحارث فقتله، وكان خبيبٌ هو سنٌّ لكلِّ مسلمٍ قَتَلَ صبراً الصلاة. وأخبر - يعني النبي ﷺ - أصحابه يومَ أصيبوا خبرهم. وبعثَ ناسٌ من قريشٍ إلى عاصم بن ثابت حينَ حدَّثوا أنه قُتِلَ أن يؤتوا بشيءٍ منه يُعرف - وكان قتلَ رجلاً عظيماً من عظمائهم - فبعثَ الله لعاصم مثلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فحمته من رُسُلهم، فلم يَقْدِرُوا أن يقطعوا منه شيئاً. وقال كعبُ بن مالك: «ذكروا مُرارةَ بن الربيعِ العَمْرِيَّ وهلال بن أميةَ الواقفيَّ رجلينِ صالحينِ قد شهدا بدرًا».

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ<sup>(٣)</sup> حَدَّثَنَا لَيْثٌ<sup>(٤)</sup> عَنْ يَحْيَى عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نَفِيلٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - مَرِضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكَبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ».

(١) في نسخة «ق»: غافلة عنه.

(٢) في نسخة «ق»: أسيراً خيراً.

(٣) في نسخة «ق»: قتيبة بن سعيد.

(٤) في نسخة «ق»: الليث.

٣٩٩١- وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: «أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ بِأَمْرِهِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلُهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يَخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَتَوَفَّيَ عَنْهَا فِي حَاجَةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلخُطَابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْعَكَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أُرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلخُطَابِ تَرْجِيْنِ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتِ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّرْجُوحِ إِنْ بَدَأَ لِي». تَابَعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَسَأَلَنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي <sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَاسِ بْنِ الْبَكْرِيرِ - وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا - أَخْبَرَهُ. [الحديث ٣٩٩١ - طرفه في: ٥٣١٩].

الحديث الخامس: حديث أبي هريرة في قصة أصحاب بئر معونة وسيأتي شرحه بتمامه في غزوة الرجيع، والغرض منه هنا قوله فيه: «وكان قد قتل عظيماً من عظمائهم» فإنه سيأتي في الطريق الأخرى التصريح بأن ذلك كان يوم بدر، والذي قتله عاصم المذكور يوم بدر من المشركين في قول ابن إسحق ومن تبعه عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية قتله صبراً بأمر النبي ﷺ.

قوله: (أخبرني عمرو بن جارية) بالجيم، وفي رواية الكشميهني «عمرو بن أبي أسيد بن جارية» وكذا للأصيلي، وهو نسب إلى جده، بل هو جد أبيه لأنه ابن أسيد بن العلاء بن جارية، ووقع في غزوة الرجيع كما سيأتي «عمرو بن أبي سفيان» وهو كنية أبيه أسيد والله أعلم. وأسيد بفتح الهمزة للجميع، وأكثر أصحاب الزهري قالوا فيه «عمرو» بفتح العين وقال بعضهم عمر بضم العين، ورجح البخاري أنه عمرو، وكذا وقع في الجهاد في «باب هل يستأسر الرجل» للأكثر عمرو، أما النسفي وأبو زيد المروزي فلم يسمياه قالوا: «أخبرنا ابن أسيد» وقال ابن السكن في روايته «عمير» بالتصغير، والراجح عمرو بفتح العين، وسيأتي مزيد لذلك في غزوة الرجيع.

قوله: (عشرة عيناً) سيأتي بيانهم في غزوة الرجيع، وأمر عليهم عاصم بن ثابت جد

عاصم بن عمر بن الخطاب يعني لأمه، قال: وهو وهم من بعض رواته فإن عاصم بن ثابت خال عاصم بن عمر لاجده لأن والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت أخت عاصم، وكان اسمها عاصية فغيرها النبي ﷺ، قال عياض: إذا قرئ جد بالكسر على أنه صفة لثابت استقام الكلام وارتفع الوهم. الحديث السادس:

**قوله:** (وقال كعب بن مالك ذكروا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن أمية الواقفي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) هذا طرف من حديث كعب الطويل في قصة توبته، وسيأتي موصولاً في غزوة تبوك مطولاً، وكان المصنف عرف أن بعض الناس ينكر أن يكون مرارة وهلال شهدا بدرًا وينسب الوهم في ذلك إلى الزهري فرد ذلك بنسبة ذلك إلى كعب بن مالك، وهو الظاهر من السياق فإن الحديث عنه قد أخذ وهو أعرف بمن شهد بدرًا ممن لم يشهدا ممن جاء بعده، والأصل عدم الإدراج فلا يثبت إلا بدليل صريح، ويؤيد كون وصفهما بذلك من كلام كعب أن كعباً ساقه في مقام التأسي بهما فوصفهما بالصلاح وبشهود بدر التي هي أعظم المشاهد. فلما وقع لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك ومن الأمر بهجرهما كما وقع له تأسي بهما. وأما قول بعض المتأخرين كالدمياطي: لم يذكر أحد مرارة وهلالاً فيمن شهد بدرًا فمردود عليه، فقد جزم به البخاري هنا وتبعه جماعة، وأما قوله: وإنما ذكرهما في الطبقة الثانية ممن شهد أحياناً، فحصر مردود، فإن الذي ذكرهما كذلك هو محمد بن سعد وليس ما يقتضيه صنيعه بحجة على مثل هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما وقد ذكر هشام بن الكلبي وهو من شيوخ محمد بن سعد أن مرارة شهد بدرًا فإنه ساق نسبه إلى الأوس ثم قال: شهد بدرًا، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم. وقد استقرت أول من أنكر شهودهما بدرًا فوجدته الأثرم صاحب الإمام أحمد واسمه أحمد بن محمد بن هانيء، قال ابن الجوزي: لم أزل متعجباً من هذا الحديث وحريصاً على كشف هذا الموضوع وتحقيقه حتى رأيت الأثرم ذكر الزهري وفضله وقال: لا يكاد يحفظ عنه غلط إلا في هذا الموضوع، فإنه ذكر أن مرارة وهلالاً شهدا بدرًا، وهذا لم يقله أحد، والغلط لا يخلو منه إنسان. قلت: وهذا يبنني على أن قوله شهدا بدرًا مدرج في الخبر من كلام الزهري، وفي ثبوت ذلك نظر لا يخفى كما قدمته، واحتج ابن القيم في الهدى بأنهما لو شهدا بدرًا ما عوقبا بالهجر الذي وقع لهما بل كانا يسامحان بذلك كما سومح حاطب بن أبي بلتعة كما وقع في قصته المشهورة، قلت: وهو قياس مع وجود النص، ويمكن الفرق، وبالله التوفيق والله أعلم. الحديث السابع

**قوله:** (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصاري.

**قوله:** (ذكر له) بضم أوله ولم أقف على اسم ذاك ذلك، والغرض منه قوله: «وكان بدرياً» وإنما نسب إلى بدر وإن كان لم يحضر القتال لأنه كان ممن ضرب له النبي ﷺ بسهم، كما تقدم قريباً، وكان النبي ﷺ بعثه هو وطلحة يتجسسان الأخبار، فوقع القتال قبل أن يرجعا، فالحقهما النبي ﷺ بمن شهدا وضرب لهما بسهميهما وأجرهما. الحديث الثامن:

**قوله:** (وقال الليث حدثني يونس إلخ) يأتي شرحه مستوفى في العدد من كتاب النكاح،

والغرض منه ذكر سعد بن خولة وأنه شهد بدرًا، وقد وصل طريق الليث هذه قاسم بن أصبغ في مصنفه فأخرجه عن مطلب بن شعيب عن عبد الله بن صالح عن الليث بتمامه .

قوله: (تابعه أصبغ عن ابن وهب) وصله الإسماعيلي من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن أصبغ بن الفرج . الحديث التاسع .

قوله: (وقال الليث) وصله المصنف في «التاريخ الكبير» قال: «قال لنا عبد الله بن صالح أنبأنا الليث» فذكره بتمامه .

قوله: (وسألناه فقال حدثه) في رواية الكشميهني «حدثني» .

قوله: (البكير) بالتصغير وضبط أيضاً بكسر الموحدة وبتشديد الكاف .

قوله: (وكان أبوه شهد بدرًا) زاد في التاريخ أنه سأل أبا هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمر و«مثله» يعني مثل حديث قبله إذا طلق ثلاثاً لم تصلح له المرأة فاقصر المصنف من الحديث على موضع حاجته منه وهي قوله: «وكان أبوه شهد بدرًا» وقد روى هذا الحديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب بغير واسطة وساقه مطولاً، والله أعلم .

### ١١- باب شهود الملائكة بدرًا

٣٩٩٢- حدثني إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن رفاع بن رافع الزُرقي عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر - قال: «جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين - أو كلمة نحوها - قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة». [الحديث ٣٩٩٢- طرفه في: ٣٩٩٤]

٣٩٩٣- حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن يحيى عن معاذ بن رفاع بن رافع وكان رفاع من أهل بدر وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسرني أني شهدت بدرًا بالعقبة. قال: سأل جبريلُ النبي ﷺ . . . بهذا» .

٣٩٩٤- حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا يزيد أخبرنا يحيى سمع معاذ بن رفاعاً «أن ملكاً سأل النبي ﷺ . وعن يحيى أن يزيد بن الهاد أخبره أنه كان معه يوم حدثه معاذ هذا الحديث فقال يزيد: «فقال<sup>(١)</sup> معاذ إن السائل هو جبريل عليه السلام» .

٣٩٩٥- حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا عبد الوهاب حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ قال يوم بدر: هذا جبريلُ أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب». [الحديث ٣٩٩٥- طرفه في: ٤٠٤١] .

قوله: (باب شهود الملائكة بدراناً) تقدم القول في ذلك قبل بابين، وأخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي من طريق الربيع بن أنس قال: «كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل وسم النار» وفي مسند إسحق «عن جبير بن مطعم قال: رأيت قبل هزيمة القوم ببدر مثل النجد الأسود أقبل من السماء كالنمل فلم أشك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم» وعند مسلم من حديث ابن عباس «بينما رجل مسلم يشتد في أثر رجل مشرك إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس» الحديث وفيه «فقال النبي ﷺ: ذلك مدد من السماء الثالثة».

قوله: (يحيى بن سعيد) هو الأنصاري.

قوله: (عن معاذ بن رفاع) أورده عنه من ثلاثة طرق، ففي رواية جرير معاذ عن أبيه وهذه موصولة، وفي رواية حماد وهو ابن زيد معاذ بن رفاع بن رافع وكان رفاعاً من أهل بدر إلخ. وهذا صورته مرسل ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاع بن رافع عن أبيه عن جده، ورواية يزيد وهو ابن هارون وهي الثالثة قال فيها معاذ: «إن ملكاً سأله» وهذا ظاهره الإرسال، لكن أفاد التصريح بسماع يحيى بن سعيد للحديث من معاذ، ولهذا قال الإسماعيلي: هذا الحديث وصله عن يحيى بن سعيد وجرير بن عبد الحميد، وتابعه يحيى بن أيوب فأرسله عنه حماد بن زيد ويزيد بن هارون وقوله في آخره: «وعن يحيى أن يزيد بن الهاد حدثه» استفاد منه أن تسمية الملك السائل جبريل إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد عن معاذ، فيقتضي ذلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

قوله: (بدراناً بالعقبة) أي بدل العقبة، يريد أن شهود العقبة عنده أفضل من شهود بدر، وقوله في آخر رواية حماد «بهذا» يريد ما تقدم في رواية جرير، وقد أخرجه البيهقي من طريق إسماعيل بن إسحق القاضي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ «عن معاذ بن رفاع بن رافع» وكان رفاعاً بديراً وكان رافع عقيباً وكان يقول لابنه ما أحب أني شهدت بدراناً ولم أشهد العقبة «قال سأل جبريل النبي ﷺ: كيف أهل بدر فيكم؟ قال: خيارنا، قال: وكذلك من شهد بدراناً من الملائكة هم خيار الملائكة» وقوله في رواية يزيد «نحوه» ساق الإسماعيلي لفظ يزيد من طريق محمد بن شجاع عنه بلفظ «إن ملكاً من الملائكة أتى رسول الله ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال يحيى بن سعيد: حدثني يزيد بن الهاد أن السائل هو جبريل» والذي يظهر أن رافع بن مالك لم يسمع من النبي ﷺ التصريح بتفضيل أهل بدر على غيرهم فقال ما قال باجتهاد منه، وشبهته أن العقبة كانت منشأ نصرته الإسلام وسبب الهجرة التي نشأ منها الاستعداد للغزوات كلها، لكن الفضل بيد الله يؤتية من يشاء، والله أعلم.

قوله في حديث ابن عباس: (إن النبي ﷺ قال يوم بدر: هذا جبريل) الحديث هو من مراسيل الصحابة، ولعل ابن عباس حمله عن أبي بكر، فقد ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه فقال: أبشر يا أبا بكر، أتاك نصر الله، هذا جبريل أخذ بعنان فرسه

يقوده على ثنياه الغبار» ووقعت في بعض المراسيل تنمة لهذا الحديث مقيدة، وهي ما أخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس «إن جبريل أتى النبي ﷺ بعد ما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية قد تخضب الغبار بثنيته عليه درعه وقال: يا محمد إن الله بعثني إليك وأمرني أن لأفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: «نعم» ووقع عند ابن إسحق من حديث أبي واقد الليثي قال: «إني لأتبع يوم بدر رجلاً من المشركين لأضربه فوق رأسه قبل أن يصل إليه سيفي» ووقع عند البيهقي من طريق محمد بن جبير بن مطعم أنه سمع علياً يقول: «هبث ريح شديدة لم أر مثلها، ثم هبت ريح شديدة، وأظنه ذكر ثالثة، فكانت الأولى جبريل والثانية ميكائيل والثالثة إسرافيل، وكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ وفيها أبو بكر، وإسرافيل عن يساره وأنا فيها» ومن طريق أبي صالح عن علي قال: «قيل لي ولأبي بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال» وأخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه الحاكم، والجمع بينه وبين الذي قبله ممكن، قال الشيخ تقي الدين السبكي: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحيه، فقلت: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مدداً على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة الأسباب وستنها التي أجزاها الله تعالى في عباده. والله تعالى هو فاعل الجميع والله أعلم.

## ١٢- باب

٣٩٩٦- حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا».

٣٩٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ خُبَّابٍ: «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بَنَ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِيمٌ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لِحِمَاً مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ. فَانْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَتَادَةَ بَنِ الثُّعْمَانَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ». [الحديث ٣٩٩٧- طرفه في: ٥٥٦٨].

٣٩٩٨- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُيَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ مُدَجَّجٌ لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ وَهُوَ يُكْنَى أَبَا(١) ذَاتِ الْكَرْشِ فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ ثُمَّ تَمَطَّأْتُ فَكَانَ الْجُهْدَ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدْ انْشَى طَرْفَاهَا. قَالَ عُرْوَةَ: فَسَأَلَهُ بِإِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ



فأعطاه ، فلما قبض رسول الله ﷺ أخذها، ثم طلبها أبو بكرٍ فأعطاه<sup>(١)</sup> ، فلما قبض أبو بكرٍ سألها إياه عمرٌ فأعطاه إياها، فلما قبض عمرٌ أخذها، ثم طلبها عثمانٌ منه فأعطاه إياها، فلما قُتلَ عثمانٌ وقَعَتْ عند آلِ عليٍّ فطلبها عبدُ الله بن الزُّبير، فكانت عنده حتى قُتِلَ».

٣٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعُونِي».

٤٠٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرِ بْنِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ أَبَا حذيفة - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدًا<sup>(٢)</sup> بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عَتْبَةَ - وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ<sup>(٣)</sup> مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الْأَحْزَابُ: ٥]؛ فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ . . .» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

[الحدِيث ٤٠٠٠ - طرفه في: ٥٠٨٨].

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة، وهو فيما يتعلق ببيان من شهد بدرًا.

قوله: (حدثني خليفة) هو ابن خياط بالمعجمة ثم التحتانية الشديدة (قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري) هو من كبار شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة كما في هذا الموضوع، وسعيد هو ابن أبي عروبة.

قوله: (مات أبو زيد ولم يترك عقباً وكان بدرياً) كذا أورده مختصراً، وقد مضى في مناقب الأنصار بأنهم من هذا أنه سأل أنساً عن أبي زيد الذي جمع القرآن فقال: هو قيس بن السكن، رجل من بني عدي بن النجار، مات فلم يترك عقباً، نحن ورثناه. وقد تقدم نقل الخلاف في اسمه هناك. الحديث الثاني:

قوله: (عن ابن خباب) بالمعجمة وموحدتين الأولى ثقيلة واسمه عبد الله، وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق، وسيأتي شرح الحديث في كتاب الأضاحي، والغرض منه هنا وصف قتادة بن النعمان بكونه شهد بدرًا. الحديث الثالث:

قوله: (قال الزبير) هو ابن العوام.

(١) في نسخة «ق»: فأعطاه إياها.

(٢) في نسخة «ق»: هند.

(٣) في نسخة «ق»: وورث ميراثه.

قوله: (عبدة) بالضم أي ابن سعيد بن العاص بن أمية، وكان لسعيد بن العاص عدة أخوة أسلم منهم عمرو وخالد وأبان، وقتل العاص كافراً.

قوله: (مدجج) بجيمين الأولى ثقيلة ومفتوحة وقد تكسر، أي مغطى بالسلاح ولا يظهر منه شيء.

قوله: (قال هشام) هو ابن عروة، وهو موصول بالإسناد المذكور. وقوله: «فأخبرت» بضم الهمزة على البناء للمجهول ولم أقف على تعيين المخبر بذلك.

قوله: (ثم تمطأت) قيل: الصواب تمطيت بالتحانية غير مهموز.

قوله: (فكان الجهد) بفتح الجيم وضمها (أن) بفتح الهمزة (نزعها)

قوله: (قال عروة) هو موصول بالإسناد المذكور. وقوله: (أخذها) يعني الزبير (ثم طلبها أبو بكر) أي من الزبير وقوله: (وقعت عند آل علي) أي عند علي نفسه ثم عند أولاده.

قوله: (فطلبها عبد الله بن الزبير) أي من آل علي. الحديث الرابع: ذكر فيه طرفاً من حديث عبادة بن الصامت في البيعة لقوله فيه: «وكان شهد بداراً» وقد تقدم بتمامه في الإيمان. الحديث الخامس.

قوله: (إن أبا حذيفة) هو ابن عتبة بن ربيعة الذي تقدم صفة قتل والده قريباً. وقوله: (بني سالمًا) أي ادعى أنه ابنه، وكان ذلك قبل نزول قوله تعالى: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾ [الأحزاب: ٥] فإنها لما نزلت صار يدعى مولى أبي حذيفة، وقد شهد سالم بداراً مع مولاه المذكور. والوليد بن عتبة والد هند قتل مع أبيه كما تقدم، وسميت هند هذه باسم عمته هند بنت عتبة، قال الدمياطي: رواه يونس ويحيى بن سعيد وشعيب وغيرهم عن الزهري فقالوا: «هند» وروى مالك عنه فقال «فاطمة» واقتصر أبو عمر في الصحابة على فاطمة بنت الوليد فلم يترجم لهند بنت الوليد، ولا ذكرها محمد بن سعد في الصحابة. ووقع عنده فاطمة بنت عتبة فإما نسبها لجدها وإما كانت لهند أخت اسمها فاطمة وحكى أبو عمر عن غيره أن اسم جد فاطمة بنت الوليد المغيرة، فإن ثبت فليست هي بنت أخي أبي حذيفة، ويمكن الجمع بأن بنت أبي حذيفة كان لها اسمان والله أعلم.

قوله: (مولى لامرأة من الأنصار) هي ثبيته بمثلثة ثم موحدة ثم مشاة مصغر بنت يعار بفتح التحانية ثم مهملة خفيفة، وقد تقدم في مناقب الأنصار أن سالمًا مولى أبي حذيفة، وهي نسبة مجازية باعتبار ملازمته له، وهو في الحقيقة مولى الأنصارية المذكورة، والمراد يزيد الذي مثل به زيد بن حارثة الصحابي المشهور، وسهلة هي بنت سهيل بن عمرو زوج أبي حذيفة. وقوله: «فذكر الحديث» سيأتي بيان ذلك في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ

مُعَوَّذٍ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلِيُّ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ بُنَيَّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلِيُّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي،

وَجُورِيَاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْذُّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ<sup>(١)</sup> يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ.»

[الحديث ٤٠١١ - طرفه في: ٥١٤٧].

٤٠٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. يَرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ.

٤٠٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup> أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: «كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْخَمْسِ يَوْمَئِذٍ؛ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَاعْدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ فَنَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَليمةٍ عُرْسِي. فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أَجَبْتُ أَسْنِمْتَهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. فَلَمْ أَمْلِكُ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَعِنْدَهُ<sup>(٥)</sup> قَيْئَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: «أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ» فَوَثَبَ حَمْزَةُ إِلَى السِّيفِ فَأَجَبَتْ أَسْنِمْتَهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا. قَالَ عَلِيُّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَأَجَبَتْ أَسْنِمْتَهُمَا وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبْتُ. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرَدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) في نسخة «ق»: أبائي.

(٢) في نسخة «ق»: علي أخبره.

(٣) ليس في نسخة «ق»: عليه.

(٤) في نسخة «ق»: جمعت.

(٥) في نسخة «ق»: عنده.

يلوم حمزة فيما فعل، فإذا حمزة ثملٌ محمرة عيناه، فنظر حمزة إلى النبي ﷺ ثم صعد النظر: فنظر إلى ركبته<sup>(١)</sup>، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزة: وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف النبي ﷺ أنه ثمل، فنكص رسول الله ﷺ على عقبه القهقري، فخرج وخرجنا معه.

قوله: الحديث السادس، (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المدني، والريع بالتشديد بنت معوذ وهو ابن عفراء الذي تقدم ذكره في قتل أبي جهل.

قوله: (يندبن من قتل من آبائهن) كان الذي قتل ببدر ممن يدخل في هذه العبارة ولو بالمجاز أبوها وعمها عوف أو عوذ ومن يقرب لهما من الخزرج كحارثة بن سراقة، وقولها: «يندبن» الندب دعاء الميت بأحسن أوصافه، وهو مما يهيج الشوق إليه والبكاء عليه. والدف معروف وداله مضمومة ويجوز فتحها، وفيه جواز سماع الضرب بالدف صبيحة العرس، وكراهة نسبة علم الغيب لأحد من المخلوقين. الحديث السابع: حديث أبي طلحة الأنصاري في الصور، وسيأتي شرحه في اللباس، وأورده هنا لقوله فيه: «وكان قد شهد بدرًا» الحديث الثامن: حديث علي في قصة الشارفين وحمزة بن عبد المطلب. وقد مضى شرحه في الخمس، وأورده هنا لقوله فيه «من نصبي من المغنم يوم بدر» واستدل بقوله: «وكان النبي ﷺ أعطاني شارفًا مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ» أن غنيمة بدر خمست خلافاً لما ذهب إليه أبو عبيدة في «كتاب الأموال» أن آية الخمس إنما نزلت بعد قسمة غنائم بدر، وموضع الدلالة منه قوله: «يومئذ» ولكن تقدم الحديث في كتاب الخمس بلفظ «وأعطاني شارفًا من الخمس» ليس فيه «يومئذ» وفي رواية مسلم «وأعطاني شارفًا آخر» ولم يقيد باليوم ولا بالخمس، والجمهور على أن آية الخمس نزلت في قصة بدر.

٤٠٠٤ - حدثني محمد بن عباد أخبرنا<sup>(٢)</sup> ابن عيينة قال: أنفذه لنا ابن الأصهباني سمعه من ابن معقل أن علياً رضي الله عنه كبر على سهل بن حنيف فقال: إنه شهد بدرًا.

٤٠٠٥ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث أن عمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup> حين تأيمت حفصة بنت عمر من حنيس بن حذافة السهمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قد شهد بدرًا - توفي بالمدينة، قال عمر: فلقيت عثمان بن عفان، فعرضت عليه حفصة فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر؛ قال: سأنظر في أمري. فلبثت ليالي، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر فقلت: إن شئت

(١) في نسخة «ق»: ركبته.

(٢) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٣) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

أَنكحْتُكَ حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إليَّ شيئاً، فكنْتُ عليه أوجدَ مني على عثمان. فليث ليالي. ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت عليَّ حين عرّضت عليَّ حفصة فلم أرجع إليك؟ قلت: نعم. قال: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرّضت إلا أنني قد علمت أنّ رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سرّ رسول الله ﷺ، ولو تركها لقبيلتها». [الحديث ٤٠٠٥ - أطرافه في: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥].

٤٠٠٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ».

٤٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: «سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخْرَجَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ شَهْدَ بَدْرًا فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتَ نَزَلَ جَبْرِيلُ<sup>(٣)</sup> فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أُمِرْتُ. كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرٌ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ».

٤٠٠٨- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ عُلُقَمَةَ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْآيَاتُ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةِ كَفَاتِهِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي».

[الحديث ٤٠٠٨ - أطرافه في: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١].

### الحديث التاسع

قوله: (حدثنا محمد بن عباد) هو المكي نزيل بغداد، ثقة مشهور، وليس له عند البخاري غير هذا الحديث.

قوله: (أنفذه لنا ابن الأصبهاني) أي بلغ منتهاه من الرواية وتمام السياق فنفذه فيه، كقولك أنفذت السهم أي رميت به فأصبت، وقيل: المراد بقوله: «أنفذه لنا» أي أرسله، فكأنه حمله عنه مكاتبة أو إجازة. وابن الأصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي، وعبد الله بن معقل يسكون المهمله وكسر القاف قال أبو مسعود: هذا الحديث مما كان ابن عيينة سمعه من

(١) في نسخة «ق»: ولم.

(٢) في نسخة «ق»: قال أخبرنا.

(٣) في نسخة «ق»: جبريل عليه السلام.

إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل، ثم أخذه عالياً بدرجتين عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل.

قوله: (كبر على سهل بن حنيف) أي الأنصاري.

قوله: (فقال لقد شهد بدراناً) كذا في الأصول لم يذكر عدد التكبير، وقد أورده أبو نعيم في «المستخرج» من طريق البخاري بهذا الإسناد فقال فيه «كبر خمساً»، وأخرجه البغوي في «معجم الصحابة» عن محمد بن عباد بهذا الإسناد، والإسماعيلي والبرقاني والحاكم من طريقه فقال: «ستاً» وكذا أورده البخاري في «التاريخ» عن محمد بن عباد، وكذا أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة وأورده بلفظ «خمساً» زاد في رواية الحاكم «التفت إلينا فقال إنه من أهل بدر» وقول علي رضي الله عنه «لقد شهد بدراناً» يشير إلى أن لمن شهدها فضلاً على غيرهم في كل شيء حتى في تكبيرات الجنازة، وهذا يدل على أنه كان مشهوراً عندهم أن التكبير أربع وهو قول أكثر الصحابة، وعن بعضهم التكبير خمس، وفي صحيح مسلم عن زيد بن أرقم حديث مرفوع في ذلك. وقد تقدم في الجنازات أن أنساً قال: «إن التكبير على الجنازة ثلاث، وإن الأولى للاستفتاح» وروى ابن أبي خيثمة من وجه آخر مرفوعاً «إنه كان يكبر أربعاً وخمساً وستاً وسبعاً وثمانياً، حتى مات النجاشي فكبر عليه أربعاً، وثبت على ذلك حتى مات» وقال أبو عمر: انعقد الإجماع على أربع، ولا نعلم من فقهاء الأمصار من قال بخمس إلا ابن أبي ليلى، انتهى.

وفي «المبسوط» للحنفية عن أبي يونس مثله. وقال النووي في «شرح المهذب» كان بين الصحابة خلاف ثم انقضى وأجمعوا على أنه أربع، لكن لو كبر الإمام خمساً لم تبطل صلاته إن كان ناسياً، وكذا إن كان عامداً على الصحيح، لكن لا يتابعه المأموم على الصحيح، والله أعلم. الحديث العاشر: حديث عمر حين تأيمت حفصة. وتأيمت بالتحنانية الثقيلة أي صارت أيماً، وهي من مات زوجها. وخنيس بقاء معجزة ثم نون مهملة مصغر وهو أخو عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب النكاح، والغرض منه هنا قوله فيه «قد شهد بدراناً» وقوله: «أوجد مني عليه» أي أشد غضباً وهو من الموجدة، وإنما قال عمر ذلك لما كان لأبي بكر عنده وله عند أبي بكر من مزيد المحبة والمنزلة، فلذلك كان غضبه منه أشد من غضبه من عثمان. الحديث الحادي عشر: حديث أبي مسعود «نفقة الرجل على أهله صدقة» وسيأتي في كتاب النكاح، والغرض منه إثبات كون أبي مسعود شهد بدراناً.

قوله: (حدثنا مسلم) هو ابن إبراهيم، وعدي هو ابن ثابت.

قوله: (سمع أبا مسعود البدري) سيأتي اسمه في الذي يليه. واختلف في شهوده بدراناً فالأكثر على أنه لم يشهدا، ولم يذكره محمد بن إسحق ومن اتبعه من أصحاب المغازي في البدرين، وقال الواقدي وإبراهيم الحربي: لم يشهد بدراناً، وإنما نزل بها فنسب إليها، وكذا قال الإسماعيلي: لم يصح شهود أبي مسعود بدراناً، وإنما كانت مسكنه فقيل له البدري، فأشار إلى أن الاستدلال بأنه شهدا بما يقع في الروايات أنه بدري ليس بقوي، لأنه يستلزم أن يقال لكل من

شهد بدرًا البدري وليس ذلك مطرداً، قلت: لم يكتف البخاري في جزمه بأنه شهد بدرًا بذلك بل بقوله في الحديث الذي يليه إنه شهد بدرًا، فإن الظاهر أنه من كلام عروة بن الزبير وهو حجة في ذلك لكونه أدرك أبا مسعود، وإن كان روى عنه هذا الحديث بواسطة، ويرجح اختيار البخاري ذلك بقول نافع حين حدثه أبو لبابة البدري فإنه نسبه إلى شهود بدر لا إلى نزولها وقد اختار أبو عبيد القاسم بن سلام أنه شهدها ذكره البيهقي في معجمه عن عمه علي بن عبد العزيز عنه، وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى، وقال الطبراني وأبو أحمد الحاكم يقال إنه شهدها. وقال البرقي: لم يذكره ابن إسحق في البدرين. وفي غير هذا الحديث أنه شهدها انتهى. والقاعدة أن المثبت مقدم على النافي. وإنما رجح من نفي شهوده بدرًا باعتقاده أن عمدة من أثبت ذلك وصفه بالبدري وأن تلك نسبة إلى نزول بدر لا إلى شهودها، لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم بأنه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قال فيه: «فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري جد زيد بن حسن شهد بدرًا» وقد مضى شرح الحديث في المواقيت من الصلاة، وزيد بن الحسن أي ابن علي بن أبي طالب لأن أمه أم بشير بنت أبي مسعود وكانت قبل الحسن عند سعيد بن زيد، ثم بعد الحسن عند عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة. الحديث الثالث عشر: حديث أبي مسعود في فضل آخر البقرة، وسيأتي شرحه في فضائل القرآن، وشيخه موسى هو ابن إسماعيل التبوذكي، وفي إسناده أربعة من التابعين في نسق كلهم كوفيون.

٤٠٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَبِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ «أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ - أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . .» .

٤٠١٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي عَرِينَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ .

٤٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بِنِ رِبِيعَةَ - وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيِّ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - «أَنَّ عَمْرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مِطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» .

٤٠١٢، ٤٠١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: «أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتُكْرِيهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ» .

٤٠١٤- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ: «رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا».

٤٠١٥- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفٌ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحٌ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟ قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».

٤٠١٦- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهَا».

٤٠١٧- حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى مِنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا».

الحديث الرابع عشر: ذكر فيه طرفاً من حديث عتبان بن مالك في صلاة النبي ﷺ في بيته، وشيخه أحمد هو ابن صالح المصري، وعنسة هو ابن خالد، ويونس هو ابن يزيد، ولم يورد البخاري موضع الحاجة من الحديث وهو قوله في أوله: «إن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرًا من الأنصار» وقد تقدم في أبواب المساجد من كتاب الصلاة، وكأنه اكتفى بالإيماء إليه كعادته. الحديث الخامس عشر: حديث عمر في قصة قدامة بن مظعون.

قوله: (وكان من أكبر بني عدي) أي ابن كعب بن لؤي، ولم يكن منهم وإنما كان حليفاً لهم، ووصفه بكونه أكبر منهم بالنسبة لمن لقيه الزهري منهم.

قوله: (وكان أبوه شهد بدرًا) هو عامر بن ربيعة المزني، تقدم ذكره في أوائل الهجرة وأنه كان ممن سبق بالهجرة.

قوله: (إن عمر استعمل قدامة بن مظعون) أي ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح



الجمحي، وهو أخو عثمان بن مظعون أحد السابقين، ولم يذكر البخاري القصة لكونها موقوفة ليست على شرطه، لأن غرضه ذكر من شهد بديراً فقط، وقد أوردها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري فزاد «فقدم الجارود العقدي على عمر فقال: إن قدامة سكر، فقال: من يشهد معك؟ فقال: أبو هريرة، فشهد أبو هريرة أنه رآه سكران يقيء، فأرسل إلى قدامة، فقال له الجارود: أقم عليه الحد. فقال له عمر: أخصم أنت أم شاهد؟ فصمت. ثم عاوده فقال: لتمسكن أو لأسوءتكَ. فقال ليس في الحق أن يشرب ابن عمك وتسوءني. فأرسل عمر إلى زوجته هند بنت الوليد فشهدت على زوجها، فقال عمر لقدامة: إنني أريد أن أحذك، فقال: ليس لك ذلك لقول الله عز وجل: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ الآية. فقال: أخطأت التأويل، فإن بقية الآية ﴿إذا ما اتقوا﴾ [المائدة: ٩٣] فإنك إذا اتقيت اجتنبت ما حرم الله عليك، ثم أمر به فجلد، فغاضبه قدامة، ثم حجا جميعاً، فاستيقظ عمر من نومه فزعاً فقال: عجلوا بقدامة، أتاني آت فقال: صالح قدامة فإنه أخوك، فاصطلحا». الحديث السادس عشر:

قوله: (أخبر رافع بن خديج) بالرفع على الفاعلية (عبد الله بن عمر) بالنصب على المفعولية ووقع في رواية المستملي «أخبرني رافع» بزيادة النون والياء وهو خطأ.

قوله: (إن عميه) هما ظهير ومظهر<sup>(١)</sup> وقد تقدم ذلك في المزارعة مع شرح الحديث.

قوله: (وكانا شهدا بديراً) أنكر ذلك الدمياطي وقال: إنما شهدا أحداً واعتمد على ابن سعد في ذلك، ومن أثبت شهودهما أثبت ممن نفاه. الحديث السابع عشر:

قوله: (رأيت رفاعة بن رافع الأنصاري وكان قد شهدا بديراً) قد تقدم ذكر رفاعة ونسبه في باب شهود الملائكة بديراً، وبقية هذا الحديث أخرجه الإسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بلفظ «سمع رجلاً من أهل بدر يقال له رفاعة بن رافع كبر في صلاته حين دخلها» ومن طريق ابن عدي عن شعبة ولفظه «عن رفاعة رجل من أهل بدر أنه دخل في الصلاة فقال الله أكبر كبيراً» ولم يذكر البخاري ذلك لأنه موقوف ليس من غرضه. الحديث الثامن عشر:

قوله: (إن عمرو بن عوف) هو الأنصاري حليف بني عامر بن لؤي، تقدم حديثه مشروحاً في كتاب الجزية، وفي الإسناد صحبايان وتابعيان، وسيأتي في الرقاق بزيادة تابعي ثالث. الحديث التاسع عشر: حديث أبي لبابة وسيأتي شرحه في اللباس، وأبو لبابة ممن ضرب له بسهمه وأجره ولم يحضر القتال.

٤٠١٨- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلْتَرْكُ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ مِنْهُ دَرَهْمًا».

(١) تقدم في كتاب المزارعة (أوائل ج ٥) ترجيح أن اسمه مهير.

٤٠١٩- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ «أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرِو الكِنْدِيَّ - وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ<sup>(١)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْيَ بِالسِّيفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَازَ مِنْي بِشَجْرَةٍ فَقَالَ: أَسَلِمْتَ لِلَّهِ، أَقْتَلَهُ<sup>(٢)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْيَ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَمَا قَطَعَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ». [الحديث ٤٠١٩ - طرفه في: ٦٨٦٥].

٤٠٢٠- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ - قَالَ ابْنُ عَلِيَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ - قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ. قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. قَالَ وَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرَ أَكَّارَ قَتَلَنِي».

٤٠٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَمْرِو رَضِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنْهُمْ «لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ قَلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا، فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: هُمَا عَوْيِمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ».

الحديث العشرون:

قوله: (إن رجلاً من الأنصار) أي ممن شهد بَدْرًا، لأن العباس كان أسير بيدركما سيأتي، وكان المشركون أخرجوه معهم إلى بدر، فأخرج ابن إسحق من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: قد عرفت أن رجلاً من بني هاشم قد أخرجوا كرهاً. فمن لقي أحداً منهم فلا يقتله» وروى أحمد من حديث البراء قال: «جاء رجل من الأنصار بالعباس قد أسره،

(١) في نسخة «ق» أنه قال يا رسول الله أرايت.

(٢) في نسخة «ق»: أقتله.

فقال العباس: ليس هذا أسرني بل أسرني رجل أنزع. فقال النبي ﷺ للأنصاري: أيدك الله بملك كريم» واسم هذا الأنصاري أبو اليسر بفتح التحتانية والمهملة، وهو كعب بن عمرو الأنصاري. وروى الطبراني من حديث أبي اليسر أنه أسر العباس. ومن حديث ابن عباس «قلت لأبي كيف أسرك أبو اليسر؟ ولو شئت لجعلته في كفك. قال: لا تقتل ذلك يا بني.

قوله: (فلنترك) بصيغة الأمر واللام للمبالغة.

قوله: (لابن أختنا عباس) أي ابن عبد المطلب، وأم العباس ليست من الأنصار بل جدته أم عبد المطلب هي الأنصارية، فأطلقوا على جدة العباس أختاً لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لكونها جدته، وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لييد من بني عدي بن النجار من بني الخزرج. وأما أم العباس فهي نائلة بنون ومثناة من فوق ثم لام مصغر بنت جناب - بجيم ونون خفيفة بعد الألف موحدة - من ولد تيم اللات بن النمر بن قاسط، ووهم الكرمانى فقال: أم العباس بن عبد المطلب كانت من الأنصار، وأخذ ذلك من ظاهر قول الأنصار «ابن أختنا» وليس كما فهمه، بل فيه تجوز كما بيته. وروى ابن عائد في المغازي من طريق مرسل أن عمر لما ولي وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه رسول الله ﷺ يئن فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس، فكان الأنصار لما فهموا رضا رسول الله ﷺ بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلباً لتمام رضاه فلم يجبهم إلى ذلك. وأخرج ابن إسحق من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ قال: يا عباس ادف نفسك وابن أخويك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو مال، قال: إني كنت مسلماً، ولكن القوم استكروهوني، قال: الله أعلم بما تقول إن كنت ما تقول حقاً إن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا» وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم كان أربعين أوقية ذهباً، وعند أبي نعيم في «الأوائل» بإسناد حسن من حديث ابن عباس «كان فداء كل واحد أربعين أوقية، فجعل على العباس مائة أوقية، وعلى عقيل ثمانين، فقال له العباس: اللقراية صنعت هذا؟ قال فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم﴾ الآية، فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تعالى: ﴿يؤتكم خيراً مما أخذ منكم﴾ [الأنفال: ١٨٠].

قوله: (لا تذرُون) بفتح الذال المعجمة أي لا تتركُون من الفداء شيئاً، وزاد الكشميهني في روايته «لا تذرُون له» أي للعباس. قيل: والحكمة في ذلك أنه خشي أن يكون ذلك محاباة له لكونه عمه لا لكونه قريبهم من النساء فقط، وفيه إشارة إلى أن القريب لا ينبغي له أن يتظاهر بما يؤذي قريبه وإن كان في الباطن يكره ما يؤذيه، ففي ترك قبول ما يتبرع له الأنصار به من الفداء تأديب لمن يقع له مثل ذلك. الحديث الحادي والعشرون: حديث المقداد بن الأسود، وفي إسناده ثلاثة من التابعين في نسق وهم مدنيون، وسيأتي شرحه في الدييات مع ما يرفع الإشكال في قوله: «فإنك بمنزلته» والغرض من إيرادها هنا قوله: «وكان ممن شهد بدرًا» وقد تقدم أنه كان فارساً يومئذ. وإسحق في الطريق الثانية شيخه هو ابن منصور. الحديث الثاني والعشرون: حديث أنس في قصة قتل أبي جهل. تقدم شرحه في أوائل هذه الغزوة، والغرض

منه هنا بيان كون ابني عفرأ شهدا بدرأ. الحديث الثالث والعشرون: ذكر طرفاً من حديث السقيفة، والغرض منه ذكر عويم بن ساعدة ومعن بن عدي في أهل بدر، فأما عويم فهو بالمهمله مصغر ابن ساعدة بن عياش بتحتانية ومعجمة ابن قيس بن النعمان، وهو أوسي من بني عمرو بن عوف. وأما معن فهو بفتح الميم وسكون المهمله أي ابن عدي بن الجد بن عجلان أخو عاصم بن عدي، وهو بكري من حلفاء بني عمرو بن عوف. وموسى شيخه هو ابن إسماعيل، وعبد الواحد هو ابن زياد، وعبيد الله أي ابن عتبة بن مسعود، وقد مضى شرح حديث السقيفة في المناقب.

٤٠٢٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ بْنِ عَطَاءِ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَقَالَ عَمْرٌ: لِأَفْضَلَنَّهُمْ عَلَيَّ مَنْ بَعَدَهُمْ.

٤٠٢٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ<sup>(٢)</sup> عَنِ أَبِيهِ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي».

٤٠٢٤- وَعَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ عَنِ أَبِيهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: لَوْ كَانَ الْمَطْعَمُ بْنُ عَدِيِّ حَيًّا ثُمَّ كَلِمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتَهُمْ لَهُ».

وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسيب: «وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى - يعني مقتل عثمان - فلم تُبْقِ من أصحابِ بدرٍ أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية - يعني الحرّة - فلم تُبْقِ من أصحابِ الحُدَيْبِيَّةِ أحداً، ثم وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ فلم تَرْتَفِعْ وللناسِ طَبَاحٌ».

٤٠٢٥- حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ الرَّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: بَشَسَ مَا قَلْتِ، نَسَّبِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا» فذكر حديث الإفك.

٤٠٢٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سَلِيمَانَ عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: «هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا» قَالَ مُوسَى<sup>(٣)</sup> قَالَ نَافِعٌ:

(١) في نسخة «ق»: قال أخبرنا.

(٢) زاد في نسخة «ق»: بن مطعم.

(٣) في نسخة «ق»: موسى بن عقبة.

قال عبد الله: «قال ناسٌ من أصحابه: يا رسول الله، تُنادي ناساً أمواتاً؟ قال رسول الله ﷺ: ما أنتم بأسمع لما قلْتُ منهم» قال أبو عبد الله<sup>(١)</sup>: فجميع من شهد بدرًا من قريش ممن ضرب له بسهمه أحدٌ وثمانون رجلاً. وكان عروة بن الزبير يقول: قال الزبير: «قَسَمْتُ سُهْمَانِهِمْ فَكَانُوا مِائَةً». والله أعلم.

٤٠٢٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: «ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ».

الحديث الرابع والعشرون:

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم.

قوله: (كان عطاء البدرين خمسة آلاف) أي المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة من عهد عمر فمن بعده.

قوله: (وقال عمر لأفضلنهم) أي على غيرهم في زيادة العطاء، وفي حديث مالك بن أوس عن عمر «أنه أعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف، والأنصار أربعة آلاف أربعة آلاف، وفضل أزواج النبي ﷺ فأعطى كل واحدة اثني عشر ألفاً». الحديث الخامس والعشرون: حديث جبير بن مطعم في القراءة في المغرب بالطور، تقدم شرحه في الصلاة، وقد عزا المزي في «الأطراف» طريق إسحق بن منصور هذه إلى التفسير فوهم، وهي في المغازي كما ترى، ووجه إيراده هنا ما تقدم في الجهاد أنه كان قدم في أسارى بدر، أي في طلب فدائهم. الحديث السادس والعشرون: حديث جبير بن مطعم أيضاً، وهو موصول بالإسناد الذي قبله، والمطعم هو والد جبير المذكور، والمراد بالتثنى - جمع نثن وهو بالنون والمثناة - أسارى بدر من المشركين، وقوله «ليتركنهم له» أي بغير فداء، وبين ابن شاهين من وجه آخر السبب في ذلك وأن المراد باليد المذكورة ما وقع منه حين رجع النبي ﷺ من الطائف ودخل في جوار المطعم بن عدي، وقد ذكر ابن إسحق القصة في ذلك مبسوطاً، وكذلك أوردتها الفاكهي بإسناد حسن مرسل وفيه «أن المطعم أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة. فبلغ ذلك قريباً فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمتك» وقيل المراد باليد المذكورة أنه كان من أشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم ومن معهم من المسلمين حين حصروهم في الشعب، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في أوائل السيرة، وروى الطبراني من طريق محمد بن صالح التمار عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه قال قال المطعم بن عدي لقريش: إنكم قد فعلتم بمحمد ما فعلتم، فكونوا أكف الناس عنه» وذلك بعد الهجرة ثم مات المطعم بن عدي قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة، وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أن حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع

(١) ليس في نسخة «ق»: قال أبو عبد الله.

لنبي ﷺ . وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن علي قال جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال: خير أصحابك في الأسرى: إن شأوا القتل وإن شأوا الفداء على أن يقتل منهم عاماً مقبلاً مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا». وأخرج مسلم هذه القصة مطولة من حديث عمر ذكر فيها السبب «هو أنه ﷺ قال ما ترون في هؤلاء الأسرى؟ فقال أبو بكر: أرى أن نأخذ منهم فدية تكون قوة لنا، وعسى الله أن يهديهم. فقال عمر: أرى أن تمكنا منهم فتضرب أعناقهم، فإن هؤلاء أئمة الكفر. فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر» الحديث، وفيه نزول قوله تعالى ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ [الأنفال: ٦٧] وقد تقدم نقل خلاف الأئمة في جواز فداء أسرى الكفار بالمال في باب ﴿إما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها﴾ [محمد: ٤٤] من كتاب الجهاد، وقد اختلف السلف في أي الرأيين كان أصوب؟ فقال بعضهم كان رأي أبي بكر لأنه وافق ما قدر الله في نفس الأمر ولما استقر الأمر عليه، ولدخول كثير منهم في الإسلام إما بنفسه وإما بذريته التي ولدت له بعد الواقعة، ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب كما ثبت ذلك عن الله في حق من كتب له الرحمة، وأما العتاب على الأخذ ففيه إشارة إلى ذم من أثار شيئاً من الدنيا على الآخرة ولو قل، والله أعلم.

#### الحديث السابع والعشرون:

قوله: (وقال الليث عن يحيى بن سعيد) لم يقع لي هذا الأثر من طريق الليث، وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل «عن يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري» نحوه.

قوله: (وقعت الفتنة الأولى) يعني مقتل عثمان فلم تبق من أصحاب بدر أحداً، أي أنهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان إلى أن قامت الفتنة الأخرى بوقعة الحرة، وكان آخر من مات من البدرين سعد بن أبي وقاص، ومات قبل وقعة الحرة ببضع سنين، وغفل من زعم أن قوله في الخبر «يعني مقتل عثمان» غلط مستنداً إلى أن علياً وطلحة والزبير وغيرهم من البدرين عاشوا بعد عثمان زماناً، لأنه ظن أن المراد أنهم قتلوا عند مقتل عثمان، وليس ذلك مراداً، وقد أخرج ابن أبي خيثمة هذا الأثر من وجه آخر عن يحيى بن سعيد بلفظ «وقعت فتنة الدار» الحديث، وفتنة الدار هي مقتل عثمان، وزعم الداودي أن المراد بالفتنة الأولى مقتل الحسين ابن علي، وهو خطأ فإن في زمن مقتل الحسين بن علي لم يكن أحد من البدرين موجوداً.

قوله: (ثم وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة إلخ) كانت الحرة في آخر زمن يزيد بن معاوية، وسيأتي شيء من خبرها في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

قوله: (ثم وقعت الثالثة) كذا في الأصول، ووقع في رواية أبي خيثمة «ولو قد وقعت الثالثة» ورجحها الدمياطي بناء على أن يحيى بن سعيد قال ذلك قبل أن تقع الثالثة، ولم يفسر الثالثة كما فسر غيرها، وزعم الداودي أن المراد بها فتنة الأزارقة، وفيه نظر لأن الذي يظهر أن

يحيى بن سعيد أراد الفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها، وقد وقعت فتنة الأزارقة عقب موت يزيد بن معاوية واستمرت أكثر من عشرين سنة. وذكر ابن التين أن مالكا روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال «لم تترك الصلاة في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان ويوم الحرة» قال مالك «ونسيت الثالثة» قال ابن عبد الحكم: هو يوم خروج أبي حمزة الخارجي، قلت: كان ذلك في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومائة، وكان ذلك قبل موت يحيى بن سعيد بمدة. ثم وجدت ما أخرجه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح إليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الأثر وقال في آخره «وإن وقعت الثالثة لم ترتفع وبالناس طباخ» وأخرجه ابن أبي خيثمة بلفظ «ولو وقعت» وهذا بخلاف الجزم بالثالثة في حديث الباب، ويمكن الجمع بأن يكون يحيى بن سعيد قال هذا أولاً ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة وهو حي فقال ما نقله عنه الليث بن سعد، وقوله «طباخ» بفتح المهملة والموحدة الخفيفة وآخره معجمة أي قوة، قال الخليل: أصل الطباخ السمن والقوة، ويستعمل في العقل والخير، قال حسان:

المال يغشى رجالاً لا طباخ لهم كالسيل يغشى أصول الدندن البالي

انتهى. والدندن بكسر المهملتين وسكون النون الأولى ما أسود من النبات. الحديث الثامن والعشرون: ذكر طرفاً من حديث الإفك المذكور في هذا السند، وسيأتي شرحه في التفسير مستوفى، والغرض منه شهادة عائشة لمسطح بأنه من أهل بدر، وهو مسطح بن أثانة يضم الهمزة وتخفيف المثناة ابن عباد بن المطلب وليس لعبد الله بن عمر النميري عند البخاري غير هذا الحديث. الحديث التاسع والعشرون:

قوله: (عن ابن شهاب قال: هذه مغازي رسول الله ﷺ، فذكر الحديث) أي ما حمله موسى بن عقبة عن ابن شهاب من ذلك.

قوله: (وهو يلقيهم) بتشديد القاف المكسورة بعدها تحتانية ساكنة، وفي رواية المستملي بسكون اللام وتخفيف القاف من الإلقاء وفي رواية الكشميهني بعين مهملة ونون من اللعن، وكذا هو في «مغازي موسى بن عقبة».

قوله: (قال موسى بن عقبة) هو بالإسناد المذكور إليه، وعبد الله هو ابن عمر.

قوله: (قال ناس من أصحابه) تقدم شرحه وأن ممن خاطبه بذلك عمر.

قوله: (فجميع من شهد بدرأ من قريش) هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وقوله (ممن ضرب له سهمه أحد وثمانون) يريد بقوله «ضرب له سهمه» أي أعطاه نصيباً من الغنيمة وإن لم يشهدا لعذر له فصيره كمن شهدا.

قوله: (وكان عروة بن الزبير يقول) هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وقد استظهر له المصنف بالحديث الذي بعده، لكن العدد الذي ذكره يغير حديث البراء الماضي في أوائل هذه القصة وهي قوله «إن المهاجرين كانوا زيادة على ستين» فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدا حساً، وحديث الباب فيمن شهدا حساً وحكماً. ويحتمل أن يكون

المراد بالعدد الأول الأحرار والثاني بانضمام مواليتهم وأتباعهم، وقد سرد ابن إسحق أسماء من شهد بدرًا من المهاجرين وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام في «تهذيب السيرة» ثلاثة. وأما الواقدي فسردهم خمسة وثمانين رجلاً. وروى أحمد والبخاري والطبراني من حديث ابن عباس «أن المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلاً» فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدا حساً. الحديث الثلاثون:

قوله: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم) عند ابن عائد من طريق أبي الأسود عن عروة «سألت الزبير على كم سهم جاء للمهاجرين يوم بدر؟ قال على مائة سهم» قال الداودي هذا يغير قوله «كانوا إحدى وثمانين» قال فإن كان قوله بمائة سهم من كلام الزبير فلعله دخله شك في العدد، ويحتمل أن يكون من قول الراوي عنه، قال: وإنما كانوا على التحرير أربعة وثمانين، وكان معهم ثلاثة أفراس فأسهم لها سهمين سهمين، وضرب لرجال كان أرسلهم في بعض أمره بسهامهم فصح أنها كانت مائة بهذا الاعتبار. قلت: هذا الذي قاله أخيراً لا بأس به، لكن ظهر أن إطلاق المائة إنما هو باعتبار الخمس، وذلك أنه عزل خمس الغنيمة ثم قسم ما عدها على الثمانين على ثمانين سهماً عدد من شهدها ومن ألحق بهم، فإذا أضيف إليه الخمس كان ذلك من حساب مائة سهم، والله أعلم.

### ١٣ - باب تسمية من سمّي من أهل بدر

في الجامع الذي وضعه أبو عبد<sup>(١)</sup> الله، على حروف المعجم:

النبيُّ محمدُ بن عبدِ الله الهاشميُّ ﷺ<sup>(٢)</sup>. إياسُ بن البكير. بلالُ بن رباح مولى أبي بكرِ القرشيِّ<sup>(٣)</sup>. حمزةُ بن عبدِ المطلب الهاشمي. حاطبُ بن أبي بلتعة حليفٌ لقريش. أبو حذيفةُ بن عتبة بن ربيعة القرشي. حارثة بن الربيع الأنصاري قُتلَ يوم بدر وهو حارثةُ بن سُرّاقه كان في النظارة. حُبَيْبُ بن عديّ الأنصاري. حُنَيْسُ بن حُذافة السهمي. رفاعه بن رافع الأنصاري. رفاعه بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري. الزبيرُ بن العوام القرشي. زيدُ بن سهل أبو طلحة الأنصاري. أبو زيد الأنصاري. سعدُ بن مالك الزهري. سعدُ بن خولة القرشي. سعيدُ بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي. سهلُ بن حنيفة الأنصاري. ظهيرُ بن رافع الأنصاري وأخوه. عبدُ الله بن عثمان أبو بكر الصديق القرشي. عبدُ الله بن مسعود الهذلي. عتبةُ بن مسعود الهذلي. عبدُ الرحمن بن عوف

(١) سقط من نسخة «ص».

(٢) ذكر في نسخة «ق» هنا: «أبو بكر الصديق. عمر. عثمان. علي بن أبي طالب» ولم يذكرهم في ترتيب حروفهم.

(٣) في نسخة «ق»: «أبي بكر الصديق».



الزهري. عبيدة بن الحارث القرشي. عبادة بن الصامت الأنصاري. عمر بن الخطاب العدوي. عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي ﷺ على ابنته وضرب لهم بسهمه. علي بن أبي طالب الهاشمي. عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤي. عقبة بن عمرو الأنصاري. عامر بن ربيعة العنزي. عاصم بن ثابت الأنصاري. عويم بن ساعدة الأنصاري. عتبان بن مالك الأنصاري. قدامة بن مظعون. قتادة بن النعمان الأنصاري. معاذ بن عمرو بن الجموح. معوذ بن عفراء وأخوه. مالك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري. مرارة بن الربيع الأنصاري. معن بن عدي الأنصاري. مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب<sup>(١)</sup> بن عبد مناف. مقداد<sup>(٢)</sup> بن عمرو الكندي حليف بني زهرة. هلال بن أمية الأنصاري رضي الله عنهم.

قوله: (باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع) أي دون من لم يسم فيه، ودون من لم يذكر فيه أصلاً. والمراد بالجامع هذا الكتاب، والمراد بمن سمي من جاء ذكره فيه برواية عنه أو عن غيره بأنه شهدها لا بمجرد ذكره دون التنصيص على أنه شهدها، وبهذا يجاب عن ترك إيراده مثل أبي عبيدة بن الجراح فإنه شهدها باتفاق، وذكر في الكتاب في عدة مواضع، إلا أنه لم يقع فيه التنصيص على أنه شهد بدرًا.

قوله: (النبي محمد بن عبد الله الهاشمي ﷺ) قلت بدأ به تبركاً وتيمناً بذكره، وإلا فذلك من المقطوع به.

قوله: (أبو بكر) تقدم ذكره في مواضع منها في «باب إذ تستغيثون ربكم».

قوله: (عمر) ذكره في حديث أبي طلحة.

قوله: (عثمان) قلت لم يتقدم له ذكر في هذه القصة، إلا أنه تقدم في المناقب من قول ابن عمر أنه ضرب له بسهمه.

قوله: (علي بن أبي طالب) تقدم في حديث المبارزة وفي غيره.

قوله: (إياس بن البكير) تقدم قبل «باب شهود الملائكة بدرًا» وقد سرد المصنف من هذه الأسماء على حرف المعجم، وذكر بعض ذوي الكنى معتمداً على الاسم دون أداة الكنية فلهذا قال أبو حذيفة في حروف الحاء، وقدم النبي ﷺ والأربعة قبل الباقيين لشرفهم، وفي بعض النسخ قدم النبي ﷺ فقط وذكر الأربعة في حرف العين والخطب فيه سهل. ثم إن إياس بن البكير المذكور بكسر الهمزة بعدها تحتانية وآخره مهملة، ووهم من ضبطه بفتح الهمزة، وأما أبوه فتقدم ضبطه، وقد شهد مع إياس بدرًا إخوته عاقل وعامر وغيرهما، ولكن لما لم يقع ذكرهم في الجامع لم يذكرهم.

(١) في نسخة «ق»: عبد المطلب.

(٢) في نسخة «ق»: المقداد.

قوله: (بلال) تقدم في حديث عبد الرحمن بن عوف في قتل أمية بن خلف.

قوله: (حمزة) تقدم في أول القصة.

قوله: (حاطب) تقدم في فضل من شهد بدرًا.

قوله: (أبو حذيفة) تقدم في الحديث الخامس من الباب الأخير.

قوله: (حارثة بن الربيع) يعني بالثشديد هو ابن سراقه، تقدم في أول «باب من شهد بدرًا» وقوله «كان في النظارة» أشار إلى ما وقع في رواية حماد عن سلمة عن ثابت عن أنس أنه خرج نظاراً أخرجه أحمد والنسائي وزاد «ما خرج لقتال».

قوله: (خبيب بن عدي) تقدم في حديث أبي هريرة، وسيأتي ما قيل فيه في الكلام على غزوة الرجيع.

قوله: (خنيس بن حذافة) تقدم في العاشر في الباب الأخير.

قوله: (رفاعة بن رافع) تقدم في «باب فضل من شهد بدرًا».

قوله: (رفاعة بن عبد المنذر أبو لبابة) تقدم في التاسع عشر من الباب الأخير، وجزمه بأن اسمه رفاعة خالف فيه الأكثر فإنهم قالوا إن اسمه بشير وإن رفاعة أخوه.

قوله: (الزبير بن العوام) تقدم في عدة أحاديث.

قوله: (زيد بن سهل أبو طلحة) تقدم في «باب الدعاء على المشركين».

قوله: (أبو زيد الأنصاري) تقدم من حديث أنس.

قوله: (سعد بن مالك) هو ابن أبي وقاص، ولم يتقدم له ذكر في هذه القصة، ولكن هو منهم بالاتفاق، ويحتمل أن يكون أخذه من أثر سعيد بن المسيب على بعد في ذلك.

قوله: (سعد بن خولة) تقدم في قصة سبيعة الأسلمية.

قوله: (سعيد بن زيد) تقدم في أثر نافع عن ابن عمر.

قوله: (سهل بن حنيف) تقدم في حديث علي أنه كبر عليه خمساً.

قوله: (ظهير بن رافع) تقدم في حديث رافع بن خديج وأنه عمه وأن اسم أخيه مظهر، ولم يسم البخاري أخاه.

قوله: (عبد الله بن مسعود) تقدم في أوائله.

قوله: (عتبة بن مسعود) يعني أخاه. قلت: ولم يتقدم له ذكر بل ولا ذكره أحد ممن صنف في المغازي في البدرين، وقد سقط ذكره من رواية النسفي ولم يذكره الإسماعيلي ولا أبو نعيم في مستخرجيهما وهو المعتمد.

قوله: (عبد الرحمن بن عوف) تقدم في قتل أبي جهل وغيره.

قوله: (عبدة بن الحارث) تقدم في حديث علي .

قوله: (عبادة بن الصامت) تقدم بعد «باب شهود الملائكة بدرأ» .

قوله: (عمرو بن عوف) تقدم فيه .

قوله: (عقبة بن عمرو) أبو مسعود البدري تقدم مترجماً بثلاثة أحاديث .

قوله: (عامر بن ربيعة العنزي) بالنون والزاي، وقع في رواية الكشميهني «العدوي» وكلاهما صواب، فإنه عنزي الأصل عدوي الحلف .

قوله: (عاصم بن ثابت) تقدم في حديث أبي هريرة .

قوله: (عويم بن ساعدة) تقدم في حديث السقيفة .

قوله: (عتبان بن مالك) تقدم في «باب شهود الملائكة بدرأ» .

قوله: (قدامة بن مظعون) تقدم فيه .

قوله: (قتادة بن النعمان) تقدم في أول الباب في حديث أبي سعيد .

قوله: (معاذ بن عمرو بن الجموح) بفتح الجيم وتخفيف الميم المضمومة وآخره مهملة، تقدم في قتل أبي جهل .

قوله: (معوذ بن عفراء) هي أمه، واسم أبيه الحارث، ومعوذ بتشديد الواو وبفتحها على الأشهر، وجزم الوقشي بأنه بالكسر .

قوله: (وأخوه) عوف بن الحارث، تقدم ذكرهما .

قوله: (مالك بن ربيعة أبو أسيد) تقدم في أول «باب من شهد بدرأ» ونبه عياض على أن من لا معرفة له قد يتوهم أن مالكا أخو معاذ لأن سياق البخاري هكذا «معاذ بن عفراء أخوه مالك بن ربيعة» وليس ذلك مراده بل قوله أخوه أي عوف ولم يسمه، ثم استأنف فقال «مالك بن ربيعة» ولو كتبه بواو العطف لارتفع اللبس، وكذا وقع عند بعض الرواة .

قوله: (مرارة بن الربيع) تقدم في حديث كعب بن مالك .

قوله: (معن بن عدي) تقدم مع عويم بن ساعدة .

قوله: (مسطح بن أثاثة) تقدم في أواخر الباب الأخير، ووقع هنا لأبي زيد في نسبه «عباد بن عبد المطلب» والصواب حذف «عبد» .

قوله: (المقداد بن عمرو) تقدم، ووقع في رواية الكشميهني «المقدام» بميم في آخره وهو غلط .

قوله: (هلال بن أمية) تقدم مع مرارة . قلت فجملة من ذكر من أهل بدر هنا أربعة وأربعون رجلاً، وقد سبق البخاري إلى ترتيب أهل بدر على حروف المعجم وهو أضبط

لاستيعاب أسمائهم، ولكنه اقتصر على ما وقع عنده منهم، واستوعبهم الحافظ ضياء الدين المقدسي في «كتاب الأحكام» وبين اختلاف أهل السير في بعضهم وهو اختلاف غير فاحش، وأورد ابن سيد الناس أسماءهم في «عيون الأثر» لكن على القبائل كما صنع ابن إسحق وغيره، واستوعب ما وقع له من ذلك فزادوا - على ثلاثمائة وثلاثة عشر - خمسين رجلاً، قال: وسبب الزيادة الاختلاف في بعض الأسماء قلت: ولولا خشية التطويل لسردت أسماءهم مفصلاً مبيناً الراجح، لكن في هذه الإشارة كفاية، والله المستعان.

١٤- باب (١) حديث بني النَّضِير، ومَخْرَج رسول الله ﷺ في (٢) دية الرَّجُلَيْنِ، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ. قال (٣) الزُّهْرِيُّ عن عُرْوَةَ (٤): كانت على رأس ستة أشهرٍ من وقعة بدر قبل وقعة أُحُد. وقول الله تعالى (٥): ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِنَبِ (٦) مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢] وجعله ابن إسحاق بعد بئر معونة وأُحُد.

٤٠٢٨- حَدَّثَنَا (٧) إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَارَبَتْ قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرَ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقْرَأَ قَرِيظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ حَتَّى حَارَبَتْ قَرِيظَةَ، فَفَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لِحِقْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا. وَأَجْلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ».

٤٠٢٩- حَدَّثَنِي (٨) الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قَلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ» تَابِعَهُ هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ. [الحديث ٤٠٢٩ - أطرافه في: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣]

٤٠٣٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

(١) ليس في نسخة «ق»: باب.

(٢) في نسخة «ق»: إليهم في.

(٣) في نسخة «ق»: وقال.

(٤) في نسخة «ق»: عروة بن الزبير.

(٥) في نسخة «ق»: الله عز وجل.

(٦) بعدها في نسخة «ق»: إلى قوله: ﴿أَنْ يَخْرُجُوا﴾.

(٧) في نسخة «ص»: حدثني.

(٨) في نسخة «ق»: حدثنا.

رضيَ اللهُ<sup>(١)</sup> عنه قال: «كان الرجلُ يجعلُ للنبيِّ ﷺ النَّخلات، حتى افتتحَ قريظةَ والنَّضِيرَ، فكان بعدَ ذلكَ يرُدُّ عليهم».

٤٠٣١- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥٩].»

٤٠٣٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ      حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

قال فأجابه أبو سفيان بن الحارث:

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ      وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرِ

سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بُزْرُهُ      وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

قوله: (حديث بني النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة، هم قبيلة كبيرة من اليهود، وقد مضت الإشارة إلى التعريف بهم في أوائل الكلام على أحداث الهجرة. وكان الكفار بعد الهجرة مع النبي ﷺ على ثلاثة أقسام: قسم وادعهم على أن لا يحاربوه ولا يمالئوا عليه عدوه، وهم طوائف اليهود الثلاثة قريظة والنضير وقينقاع. وقسم حاربوه ونبصوا له العداوة كقريش. وقسم تاركوه وانتظروا ما يؤول إليه أمره كطوائف من العرب، فمنهم من كان يحب ظهوره في الباطن كخزاعة، وبالعكس كبني بكر، ومنهم من كان معه ظاهراً ومع عدوه باطناً وهم المنافقون، فكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع فحاربهم في شوال بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه، وأراد قتلهم فاستوهمهم منه عبد الله بن أبي وكانوا حلفاء فوهمهم له، وأخرجهم من المدينة إلى أذرعات. ثم نقض العهد بنو النضير كما سيأتي، وكان رئيسهم حبي بن أخطب. ثم نقضت قريظة كما سيأتي شرح حالهم بعد غزوة الخندق إن شاء الله تعالى.

قوله: (ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ) سيأتي شرح ذلك في نقل كلام ابن إسحق في هذا الباب.

قوله: (وقال الزهري عن عروة بن الزبير: كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل وقعة أحد) وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري أتم من هذا ولفظه عن الزهري وهو في حديثه عن عروة «ثم كانت غزوة بني النضير، وهم طائفة من اليهود على رأس ستة

أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة، فحاصرهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أفلت الإبل من الأمتعة والأموال لا الحلقة يعني السلاح فأنزل الله فيهم ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ وقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء فأجلاهم إلى الشام، وكانوا من سبط لم يصيبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسب. وقوله ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ فكان جلاؤهم أول حشراً<sup>(١)</sup> في الدنيا إلى الشام وحكى ابن التين عن الداودي أنه رجح ما قال ابن إسحق من أن غزوة بني النضير كانت بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى ﴿وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَّاصِيهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٦] قال: وذلك في قصة الأحزاب. وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني قريظة، فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع من جلائهم، فإنه كان من رؤوسهم حيي بن أخطب وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر وموافقة الأحزاب كما سيأتي، حتى كان من هلاكهم ما كان، فكيف يصير السابق لاحقاً؟

قوله: (وقول الله عز وجل: هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب - إلى قوله - أن يخرجوا) وقد وضح المراد من ذلك في أثر عبد الرزاق المذكور، وقد أورد ابن إسحق تفسيرها لما ذكر هذه الغزوة. واتفق أهل العلم على أنها نزلت في هذه القصة، قاله السهيلي، قال: ولم يختلفوا في أن أموال بني النضير كانت خاصة برسول الله ﷺ وأن المسلمين لم يوجفوا عليهم بخيل ولا ركاب وأنه لم يقع بينهم قتال أصلاً.

قوله: (وجعله ابن إسحق بعد بئر معونة وأحد) كذا هو في المغازي لابن إسحق مجزوماً به، ووقع في رواية القاسبي «وجعله إسحق» قال عياض: وهو وهم والصواب «ابن إسحق» وهو كما قال. ووقع في شرح الكرماني «محمد بن إسحق بن نصر» وهو غلط، وإنما اسم جده يسار، وقد ذكر<sup>(٢)</sup> ابن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم وغيره من أهل العلم أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقية كانت على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف رجلين من بني عامر معهما عقد وعهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو ممن أنتما؟ فذكرا أنهما من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلها عمرو وظن أنه ظفر ببعض ثأر أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: لقد قتلت قتيلين لأودينهما. انتهى. وسيأتي خبر غزوة بئر معونة بعد غزوة أحد، وفيها عن عروة «أن عمرو بن أمية الضمري كان مع المسلمين، فأسره المشركون» قال ابن إسحق «فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في ديتهم فيما حدثني يزيد بن رومان، وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف، فلما أتاهم يستعينهم قالوا: نعم. ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذه الحال. قال: وكان جالساً إلى جانب جدار لهم، فقالوا من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي

(١) في نسخة «ق»: حشر.

(٢) في نسخة «ق»: ذكره.

هذه الصخرة عليه فيقلته ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فأتاه الخبر من السماء فقام مظهراً أنه يقضي حاجة وقال لأصحابه: لا تبرحوا، ورجع مسرعاً إلى المدينة، واستبطأه أصحابه فأخبروا أنه توجه إلى المدينة، فلحقوا به، فأمر بحربهم والمسير إليهم، فتحصنوا، فأمر بقطع النخل والتحريق» وذكر ابن إسحق أنه حاصرهم ست ليال، وكان ناس من المنافقين بعثوا إليهم أن اثبتوا وتمنعوا، فإن قوتلتهم قاتلنا معكم، فتربصوا، فكدف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم، فسألوا أن يجلبوا عن أرضهم على أن لهم ما حملت الإبل فصولحوا على ذلك. وروى البيهقي في «الدلائل» من حديث محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام، قال ابن إسحق: فاحتملوا إلى خيبر وإلى الشام، قال فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنهم جلبوا الأموال من الخيل والمزارع فكانت لرسول الله ﷺ خاصة. قال ابن إسحق: ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سعيد بن وهب فأحرزا أموالهما. وروى ابن مردويه قصة بني النضير بإسناد صحيح إلى معمر عن الزهري «أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يهددونهم بإيوائهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب، فهم ابن أبي ومن معه بقتال المسلمين، فأتاهم النبي ﷺ فقال: ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش، يريدون أن تلقوا بأسكم بينكم، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا. فلما كانت وقعة بدر كتبت كفار قريش بعدها إلى اليهود: إنكم أهل الحلقة والحصون، يتهددونهم، فأجمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إلى النبي ﷺ: اخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك. ففعل. فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمر بني النضير، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصل إليهم، فرجع، وصبحهم بالكتائب فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه، فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح، فاحتملوا حتى أبواب بيوتهم، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم فيهدمونها، ويحملون ما يوافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام. وكذا أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد، قلت: فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحق من أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين، لكن وافق ابن إسحق جلُّ أهل المغازي، فالله أعلم. وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير ما ذكر من همهم بالغدر به ﷺ، وهو إنما وقع عند ما جاء إليهم يستعين بهم في دية قتيلي عمرو بن أمية، تعين ما قال ابن إسحق، لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالاتفاق. وأغرب السهيلي فرجع ما قال الزهري، ولولا ما ذكر في قصة عمرو بن أمية لأمكن أن يكون ذلك في غزوة الرجيع، والله أعلم. ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول: حديث ابن عمر «حاربت النضير وقريظة فأجلت بني النضير» كذا فيه ولم يعين المفعول من حاربت ولم

يسم فاعل أجلى، والمراد النبي ﷺ. وكان سبب وقوع المحاربة نقضهم العهد: أما النضير فبالسبب الآتي ذكره وهو ما ذكره موسى بن عقبة في المغازي قال: كانت النضير قد دسوا إلى قريش وحضوهم على قتال رسول الله ﷺ ودلوهم على العورة، ثم ذكر نحواً مما تقدم عن ابن إسحق من مجيء النبي ﷺ في قصة الرجلين قال وفي ذلك نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا عَلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] الآية. وعند ابن سعد أن رسول الله ﷺ أرسل إليهم محمد بن مسلمة أن اخرجوا من بلدي فلا تسكنوني بعد أن هممتم بما هممتم به من الغدر، وقد أجلتكم عشراً. وأما قريظة فبمظاهرتهم الأحزاب على النبي ﷺ في غزوة الخندق كما سيأتي.

قوله: (حتى حاربت قريظة) سيأتي شرح ذلك بعد غزوة الخندق إن شاء الله تعالى. كذا وقع تقديم قريظة على النضير وكأنه لشرفهم، وإلا فإجلاء النضير كان قبل قريظة بكثير.

قوله: (والنضير) ذكر ابن إسحق في قصته أن النبي ﷺ لما أرسل إليهم أن اخرجوا وأجلهم عشراً وأرسل إليهم عبد الله بن أبي يثبظهم أرسلوا إلى النبي ﷺ: إنا لا نخرج، فاصنع ما بدا لك. فقال: الله أكبر، حاربت يهود فخرج إليهم، فخذلهم ابن أبي يثبظهم قريظة. وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق عكرمة أن غزوة بني النضير كانت صبيحة قتل كعب بن الأشرف، يعني الآتي ذكره عقب هذا.

قوله: (بني قينقاع) هو بالنصب على البدلية، ونون قينقاع مثلثة والأشهر فيها الضم، وكانوا أول من أخرج من المدينة كما تقدم في أول الباب. وروى ابن إسحق في المغازي عن أبيه عن عبادة بن الوليد عن عبادة بن الصامت قال «لما حاربت بنو قينقاع قام بأمرهم عبد الله بن أبي فمضى عبادة بن الصامت وكان له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن أبي، فنبأ عبادة منهم. قال: فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَةَ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ - إِلَى قَوْلِهِ - يَقُولُونَ نَحْنُ أَنْ نَصِيبًا دَابَّةً﴾ [المائدة: ٥١-٥٢] وكان عبد الله بن أبي لما سأل النبي ﷺ أن يمن عليهم قال: يا محمد إنهم منعوني من الأسود والأحمر، وإني امرؤ أخشى الدوائر، فوهبهم له. وذكر الواقدي أن إجلاءهم كان في شوال سنة اثنتين، يعني بعد بدر بشهر. ويؤيده ما روى ابن إسحق بإسناد حسن عن ابن عباس قال «لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر جمع يهود في سوق بني قينقاع فقال يا يهود: أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشاً يوم بدر، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال ولو قاتلنا لعرفت أنا الرجال. فأنزل الله تعالى ﴿قُلْ لِلَّهِ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ﴾ إلى قوله - لَأُزْلِفَ الْأَبْصَرَ﴾ [آل عمران: ١٢-١٣] وأغرب الحاكم فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني النضير كان في زمن واحد، ولم يوافق على ذلك لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستة أشهر على قول عروة، أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحق كما تقدم بسطه. الحديث الثاني: حديث ابن عباس في تسمية سورة الحشر سورة النضير لأنها نزلت فيهم، قال الداودي: كان ابن عباس كره تسميتها سورة الحشر لثلاثين لأن المراد بالحشر يوم القيامة، أو لكونه مجملاً فكره النسبة إلى غير المعلوم. كذا قال، وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن



وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال: نزلت سورة الحشر في بني النضير، وذكر الله فيها الذي أصابهم من النقمة.

قوله: (حدثنا الحسن بن مدرك) كذا للجميع، وفي نسخة «إسحق» بدل الحسن وهو غلط.

قوله: (تابعه هشيم إلخ) وصله المصنف في التفسير كما سيأتي هناك. الحديث الثالث:

قوله: (عن أبيه) هو سليمان التيمي.

قوله: (كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات) تقدم هذا الحديث بهذا الإسناد في الخمس، وسيأتي في أول غزوة قريظة بأتم من هذا السياق. وقوله «فكان بعد ذلك يرد عليهم» زاد في الرواية الأخرى «ما كانوا أعطوه» وروى الحاكم في «الإكليل» من حديث أم العلاء قال «قال النبي ﷺ للأَنْصار لما فتح النضير: إن أحببتم قسمت بينكم ما أفاء الله علي، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم وأموالكم، وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا عنكم، فاخترأوا الثاني». الحديث الرابع:

قوله: (حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير) وفي رواية الكشميهني «نخل النضير».

قوله: (وهي البويرة) بالموحدة مصغر بويرة وهي الحفرة، وهي هنا مكان معروف بين المدينة وبين تيماء، وهي من جهة قبة مسجد قباء إلى جهة الغرب ويقال لها أيضاً البويرة باللام بدل الرء.

قوله: (فنزول: ما قطعتم من لينة) هي صنف من النخل، قال السهيلي: في تخصيصها بالذكر إيماء إلى أن الذي يجوز قطعه من شجر العدو ما لا يكون معداً للاقتيات، لأنهم كانوا يقتاتون العجوة والبرني دون اللينة. وفي الجامع: اللينة النخلة وقيل الدقل، وعن الفراء كل شيء من النخل سوى العجوة فهو من اللين.

قوله في الرواية الثانية (أخبرنا حبان) هو ابن هلال، وهو بفتح المهملة بعدها موحدة ثقيلة، وإسحق الراوي عنه هو ابن راهويه.

قوله: (ولها يقول حسان بن ثابت: وهان على سراة بني لؤي) كذا للأكثر وفي رواية الكشميهني «لهان باللام» بدل الواو، وسقطت اللام والواو من رواية الإسماعيلي. وقوله «سراة» بفتح المهملة وتخفيف الرء جمع سرى وهو الرئيس، وقوله «حريق بالبويرة مستطير» أي مشتعل، وإنما قال حسان ذلك تعبيراً لقريش لأنهم كانوا أغروهم بنقض العهد وأمروهم به ووعدوهم أن ينصروهم إن قصدهم النبي ﷺ.

قوله: (فأجابه أبو سفيان بن الحارث) أي ابن عبد المطلب، وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان حينئذ لم يسلم وقد أسلم بعد في الفتح وثبت مع النبي ﷺ بحنين، وذكر إبراهيم بن المنذر أن اسمه المغيرة، وجزم ابن قتيبة أن المغيرة أخوه، وبه جزم ابن عبد البر والسهيلي.

قوله: (ستعلم أي منها بنو) بنون ثم زاي ساكنة أي ببعد وزناً ومعنى، ويقال بفتح النون أيضاً. وقوله «وتعلم أي أرضينا» بالثنية، وقوله «تضير» بفتح المثناة وكسر الضاد المعجمة من الضير وهو بمعنى الضر، ويطلق الضير ويراد به المضرة. ونسبة هذه الأبيات لحسان بن ثابت وجوابها لأبي سفيان بن الحارث هو المشهور كما وقع في هذا الصحيح، وعند مسلم بعض ذلك، وعند شيخ شيوخنا أبي الفتح بن سيد الناس في «عيون الأثر» له عن أبي عمرو الشيباني أن الذي قال له «وهان على سراة بني لؤي» هو أبو سفيان بن الحارث، وأنه إنما قال «عز» بدل هان، وأن الذي أجاب بقوله «أدام الله ذلك من صنيع» البيتين هو حسان، قال: وهو أشبه من الرواية التي وقعت في البخاري اهـ. ولم يذكر مستنداً للترجيح، والذي يظهر أن الذي في الصحيح أصح، وذلك أن قريشاً كانوا يظاهرون كل من عادى النبي ﷺ عليه ويعدونهم النصر والمساعدة، فلما وقع لبني النضير من الخذلان ما وقع قال حسان الأبيات المذكورة موبخاً لقريش - وهم بنو لؤي - كيف خذلوا أصحابهم. وقد ذكر ابن إسحق أن حسان قال ذلك في غزوة بني قريظة، وأنه إنما ذكر بني النضير استطراداً، فمن الأبيات المذكورة:

ألا يا سعد سعد بني معاذ      فما فعلت قريظة والنضير  
وفيها:

وقد قال الكريم أبو حباب      أقيموا قينقاع ولا تسيروا  
وأولها:

تقاعد معشر نصرروا قريشاً      وليس لهم ببلدتهم نصير  
هم أوتوا الكتاب فضيعوه      فهم عمي عن التوارة بور  
كفرتم بالقران لقد لقيتم      بتصديق الذي قال النذير

وفي جواب أبي سفيان بن الحارث في قوله: «وتعلم أي أرضينا تضير» ما يرجح ما وقع في الصحيح، لأن أرض بني النضير مجاورة لأرض الأنصار، فإذا خربت أضرت بما جاورها، بخلاف أرض قريش فإنها بعيدة منها بعداً شديداً فلا تبالي بخرابها، فكان أبو سفيان يقول تخربت أرض بني النضير وتخريبها إنما يضر أرض من جاورها، وأرضكم هي التي تجاورها فهي التي تتضرر لا أرضنا، ولا يتهمياً مثل هذا في عكسه إلا بتكلف، وهو أن يقال: إن الميرة كانت تحمل من أرض بني النضير إلى مكة فكانوا يرتفقون بها، فإذا خربت تضرهم، بخلاف المدينة فإنها في غنية عن أرض بني النضير غيرها كخيبر ونحوها فيتجه بعض اتجاه، لكن إذا تعارضاً كان ما في الصحيح أصح. ويحتمل إن كان ما قال أبو عمرو الشيباني محفوظاً أن أبا سفيان بن الحارث ضمن في جوابه بيتاً من قصيدة حسان فاهتمه، فلما قال حسان: «وهان على سراة بني لؤي» اهتمه أبو سفيان فقال: «وعز على سراة بني لؤي» وهو عمل سائغ، وكأن من أنكر ذلك استبعد أن يدعو أبو سفيان بن الحارث على أرض الكفرة مثله بالتحريق في قوله: «أدام الله ذلك من صنيع» والجواب عنه أن اسم الكفرة وإن جمعهم لكن العداوة الدينية كانت قائمة بينهم كما بين أهل الكتاب وعبدة الأوثان من التباين، وأيضاً فقوله: «وحرقت في نواحيها

السعير» يريد بنواحيها المدينة فيرجع ذلك دعاء على المسلمين أيضاً. ولكعب بن مالك في هذه القصة قصيدة على هذا الوزن والروي أيضاً ذكرها ابن إسحق أولها:

لقد منيت بغدرتها الحبور      كذلك الدهر ذو صرف يدور  
يقول فيها:

فغودر منهم كعب صريعاً      فذلت عند مصرعه النصير

يشير إلى كعب بن الأشرف الذي سيذكر قتله عقب هذا، وفيها:

فذاقوا غب أمرهم وبالأ      لكل ثلاثة منهم بعير  
فأجلوا عامدين بقينقاع      وغودر منهم نخل ودور

٤٠٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ النَّصْرِيُّ أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ<sup>(١)</sup>: هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخَلَهُمْ. فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي<sup>(٢)</sup> عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا دَخَلَا<sup>(٣)</sup> قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهِيَ يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي<sup>(٤)</sup> النَّضِيرِ - فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ. فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِخْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ. فَقَالَ عَمْرٌ: اتَّيَدُوا، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا نُورُثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عَمْرٌ عَلَى عَبَّاسٍ<sup>(٥)</sup> وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ قَدْ<sup>(٦)</sup> خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجِفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦] فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأَثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوَهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْتَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمَلٌ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُؤْفَى النَّبِيُّ ﷺ

(١) في نسخة «ق»: فقال له هل لك رغبة في دخول عثمان.

(٢) في نسخة «ق»: رغبة في.

(٣) في نسخة «ق»: دخلا وسلما.

(٤) في نسخة «ق»: مال بني.

(٥) في نسخة «ق»: علي وعباس.

(٦) في نسخة «ق»: سبحانه كان خص.

فقال أبو بكر: فأنا وليُّ رسولِ الله ﷺ، فقبضَه أبو بكر فعملَ فيه بما عملَ به رسولُ الله ﷺ وأنتم حينئذٍ - فأقبلَ عليَّ وعباسُ وقال - تذكرانِ أنَّ أبا بكرَ عملَ فيه كما تقولان، واللهُ يعلمُ إنه فيه لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحقِّ. ثمَّ تَوَفَّى اللهُ<sup>(١)</sup> أبا بكرَ فقلتُ: أنا وليُّ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ، فقبضتُهُ سنتينِ منِ إمارتي أعملُ فيه بما عملَ رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ، واللهُ يعلمُ أني فيه صادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحقِّ. ثمَّ جِئتماني كلاكما وكلمتُكما واحدةً وأمركما جميعاً، فجئتني - يعني عباساً - فقلتُ لكما: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا نُورثُ ما تركنا صدقةً، فلما بدا لي أن أدفعهُ إليكما قلتُ: إن شِئتما دفعتهُ إليكما على أنَّ عليكما عهدَ الله وميثاقهُ لتعملانِ فيه بما عملَ فيه رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وما عملتُ فيه مُدَّ وليتُ، وإلا فلا تُكلماني. فقلتُما: ادفعهُ إلينا بذلك، فدفعتهُ إليكما، أفتلتمسانِ مني قضاءً غيرَ ذلك؟ فواللهِ الذي بإذنه تقومُ السماءُ والأرضُ لا أقضي فيه بقضاءٍ غيرَ ذلك حتى تقومَ الساعةُ. فإن عجزتُما عنه فادفعا إليَّ، فأنا أكفيكماه».

٤٠٣٤- قال فحدثت هذا الحديث عروة بن الزبير فقال: «صدق مالك بن أوس، أنا سمعتُ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: أرسلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ عثمانَ إلى أبي بكرٍ يسألُهُ<sup>(٢)</sup> ثمنهنَّ مما آفأه اللهُ على رسوله ﷺ، فكنْتُ أنا أرُدُّهنَّ، فقلتُ لهنَّ: ألا تتقينَ الله؟ ألم تعلمن أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: لا نُورث، ما تركنا صدقةً - يُريدُ بذلك نفسه - إنما يأكل آلُ محمدٍ ﷺ من<sup>(٣)</sup> هذا المال . فانتهى أزواجُ النبيِّ ﷺ إلى ما أخبرتُهنَّ. قال: فكانت هذه الصدقةُ بيدِ عليٍّ، منَعها عليٌّ عباساً فغلبهُ عليها. ثمَّ كان بيدِ حسنِ بنِ عليٍّ، ثمَّ بيدِ حسينِ بنِ عليٍّ، ثمَّ بيدِ عليٍّ بنِ حسينِ وحسنِ بنِ كلاًهما كانا يتداولانِها، ثمَّ بيدِ زيدِ بنِ حسنٍ وهي صدقةُ رسولِ الله ﷺ حقاً».

[الحديث ٤٠٣٤ - طرفاه في: ٦٧٢٧، ٦٧٣٠].

٤٠٣٥- حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ حدثنا<sup>(٥)</sup> معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عروةَ عن عائشةَ<sup>(٦)</sup> «أنَّ فاطمةَ عليها السلامُ والعباسُ أتيا أبا بكرٍ يَلْتَمِسَانِ ميراثَهُما: أرضه من فُذْكَ، وسَهْمَهُ من خيبر».

(١) في نسخة «ق»: الله عز وجل.

(٢) في نسخة «ق»: يسأله.

(٣) في نسخة «ق»: في.

(٤) في نسخة «ص»: حدثني.

(٥) في نسخة «ص»: أخبرنا.

(٦) في نسخة «ق»: عائشة رضي الله عنها.

٤٠٣٦- فقال أبو بكر: «سمعتُ النبي ﷺ يقول: لا نُورُثُ، ما تَرَكْنَا صدَقَةً، إنما يأكلُ آلُ محمدٍ في هذا المال . واللهِ لَقَرَابَةٌ رسولِ اللهِ ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي».

الحديث الخامس: حديث مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر، وفيه قصة مخاصمة العباس وعليّ عنده مطولة، وقد تقدم شرحه في فرض الخمس مستوفى، والغرض منه قوله: «وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير». الحديث السادس: حديث عائشة.

قوله: (قال فحدثت هذا الحديث عروة) القائل هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور وقد ذكرت شرحه أيضاً مع حديث مالك بن أوس في فرض الخمس. الحديث السابع: حديث أبي بكر الصديق تقدم أيضاً في أول فرض الخمس بزيادة فيه. وزاد هنا قول أبي بكر «والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي» وظاهر سياقه الإدراج، وقد بينه الإسماعيلي بلفظ «فتشهد أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي» قال أبو بكر ذلك معترداً عن منعه القسمة، وأنه لا يلزم منها أن لا يصلهم بیره من جهة أخرى. ومحصل كلامه أن قرابة الشخص مقدمة في بره إلا إن عارضهم في ذلك من هو أرجح منهم، والله أعلم.

### ١٥- باب قتل كعب بن الأشرف

٤٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ (١) عَمْرِو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قال رسولُ اللهِ ﷺ: مَنْ لكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فقام محمدٌ بن مَسْلَمَةَ فقال: يا رسولَ اللهِ، أَتَحِبُّ أن أقتله؟ قال: نعم . قال: فأذن لي أن أقول شيئاً . قال: قل . فأتاه محمدٌ بن مَسْلَمَةَ فقال: إنَّ هذا الرجل قد سألنا صدقةً، وإنه قد عَنَّا، وإني قد أتيتك أَسْتَسَلِّفُكَ . قال: وأيضاً والله لتملئنه . قال: إنا قد اتبعناه، فلا نحبُّ أن ندعه حتى نُنظرَ إلى أيِّ شيءٍ يصيرُ شأنه، وقد أردنا أن تُسَلِّفَنا وسقاً أو وسقَيْن - وحَدَّثَنَا عمروٌ غيرَ مرَّةٍ فلم يذكر «وسقاً أو وسقَيْن» فقلت له: فيه «وسقاً أو وسقَيْن»؟ فقال: أرى فيه «وسقاً أو وسقَيْن» - «فقال: نعم؛ ارهنوني . قالوا: أيُّ شيءٍ تريد؟ قال: ارهنوني نساءكم . قالوا: كيف ترهنتك نساءنا وأنت أجملُ العرب؟ قال: فارهنوني أبناءكم . قالوا: كيف ترهنتك أبناءنا فيسبُّ أحدُهم فيقال: رهن بوسق أو وسقَيْن، هذا عارٌ علينا، ولكننا ترهنتك اللأمة . قال سفيانٌ: يعني السلاح . فواعده أن يأتيه . فجاءه ليلاً ومعه أبو نائلة - وهو أخو كعب من الرضاعة -

فدعاهم إلى الحِصْنِ، فنزلَ إليهم، فقالت له امرأته: أين تخرُجُ هذه الساعة؟ فقال: إنما هو محمدُ بنُ مَسَلَمَةَ وأخي أبو نائلة. وقال غيرُ عمرو: قالت أسمعُ صوتاً كأنه يَقَطُرُ منه الدَّم. قال إنما هو أخي محمدُ بنُ مَسَلَمَةَ ورضيحي أبو نائلة، إِنَّ الكَرِيمَ لو دُعِيَ إلى طعنةٍ بليِّلٍ لأجاب. قال: وَيُدْخِلُ محمدُ بنُ مَسَلَمَةَ معه رجلين - قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سَمَى بعضهم. قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غيرُ عمرو: أبو عَيسِ بنُ جَبرِ والحارثُ بنُ أوسٍ وعَبَّادُ بنُ بشرٍ - قال عمرو جاء معه برجلين فقال: إذا ما جاء فإني قائل بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فإذا رأيتُموني استمكنتُ من رأسه فدونكم فاضربوه. وقال مرةً: ثم أَشْمُكُمْ. فنزلَ إليهم متوشحاً وهو ينفُحُ منه ريحُ الطيبِ فقال: ما رأيتُ كالיום ريحاً - أي أطيَّبَ - وقال غيرُ عمرو: قال عندي أعطرُ نساءِ العربِ وأكملُ العربِ. قال عمرو فقال أتأذنُ لي أن أشمَّ رأسك؟ قال: نعم. فشمَّه، ثم أشمَّ أصحابه ثم قال: أتأذنُ لي؟ قال: نعم. فلما استمكن منه قال: دونكم. فقتلوه. ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه.

قوله: (باب قتل كعب بن الأشرف) أي اليهودي، قال ابن إسحق وغيره: كان عربياً من بني نبهان وهم بطن من طيء، وكان أبوه أصاب دماً في الجاهلية فأتى المدينة فحالف بني النضير فشرف فيهم، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق فولدت له كعباً، وكان طويلاً جسيماً ذا بطن وهامة، وهجا المسلمين بعد وقعة بدر، وخرج إلى مكة فنزل على ابن وداعة السهمي والد المطلب. فهجاه حسان وهجا امرأته عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية فطردته، فرجع كعب إلى المدينة وتشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم. وروى أبو داود والترمذي من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه «أن كعب بن الأشرف كان شاعراً، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط. فأراد رسول الله ﷺ استصلاحهم، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى، فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر. فلما أبى كعب أن ينزع عن آذاه أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه» وذكر ابن سعد أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة.

قوله: (قال عمرو) هو ابن دينار، كذا هنا وفي رواية قتيبة عن سفيان في الجهاد وعند أبي نعيم من طريق الحميدي عن سفيان «حدثنا عمرو».

قوله: (من لكعب بن الأشرف)؟ أي من الذي ينتدب إلى قتله.

قوله: (آذى الله ورسوله) في رواية محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر عند الحاكم في الإكليل «فقد آذانا بشعره وقوى المشركين» وأخرج ابن عائد من طريق الكلبي أن كعب بن الأشرف قدم على مشركي قريش فحالفهم عند أستار الكعبة على قتال المسلمين. ومن طريق أبي الأسود عن عروة «أنه كان يهجو النبي ﷺ والمسلمين ويحرض قريشاً عليهم، وأنه

لما قدم على قريش قالوا له: أدينا أهدي أم دين محمد؟ قال: دينكم. فقال النبي ﷺ: من لنا بابن الأشرف فإنه قد استعلن بعداوتنا» ووجدت في «فوائد عبد الله بن إسحق الخراساني» من مرسل عكرمة بسند ضعيف إليه لقتل كعب سبباً آخر، وهو أنه صنع طعاماً وواطأ جماعة من اليهود أنه يدعو النبي ﷺ إلى الوليمة فإذا حضر فتكوا به، ثم دعاه فجاء ومعه بعض أصحابه، فأعلمه جبريل بما أضمره بعد أن جالسه، فقام فستره جبريل بجناحه فخرج، فلما فقدوه تفرقوا، فقال حيثنذ: من ينتدب لقتل كعب. ويمكن الجمع بتعدد الأسباب.

قوله: (فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله أتحب أن أقتله؟) في مرسل عكرمة «فقال محمد بن مسلمة هو خالي».

قوله: (قال نعم) في رواية محمد بن محمود «فقال: أنت له» وفي رواية ابن إسحق «قال: فافعل إن قدرت على ذلك» وفي رواية عروة «فسكت رسول الله ﷺ، فقال محمد بن مسلمة: أفر صامت» ومثله عند سمويه في فوائده، فإن ثبت احتمال أن يكون سكت أولاً ثم أذن له، فإن في رواية عروة أيضاً أنه قال له: «إن كنت فاعلاً فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ، قال فشاوره فقال له: توجه إليه واشك إليه الحاجة، وسله أن يسلفكم طعاماً».

قوله: (فائذن لي أن أقول شيئاً، قال قل) كأنه استأذنه أن يفتعل شيئاً يحتال به، ومن ثم بوب عليه المصنف «الكذب في الحرب» وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوا أن يشكوا منه ويعيبوا رأيه، ولفظه «فقال له: كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء، حاربتنا العرب، ورمتنا عن قوس واحدة» وعند ابن إسحق بإسناد حسن عن ابن عباس «أن النبي ﷺ مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم فقال انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم».

قوله: (إن هذا الرجل) يعني النبي ﷺ.

قوله: (قد سألنا صدقة) في رواية الواقدي «سألنا الصدقة، ونحن لا نجد ما نأكل» وفي مرسل عكرمة «فقالوا: يا أبا سعيد، إن نبينا أراد منا الصدقة، وليس لنا مال نصدقه».

قوله: (قد عنانا) بالمهملة وتشديد النون الأولى من العناء وهو التعب.

قوله: (قال وأيضاً) أي وزيادة على ذلك، وقد فسره بعد ذلك قوله: «والله لتملنه» بفتح المثناة والميم وتشديد اللام والنون من الملل، وعند الواقدي «إن كعباً قال لأبي نائلة: أخبرني ما في نفسك، ما الذي تريدون في أمره؟ قال: خذلانه والتخلي عنه، قال: سررتني».

قوله: (وقد أردنا أن تسلفنا سقاً أو وسقين، وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر سقاً أو وسقين) قائل ذلك علي بن المدني، ولم يقع ذلك في رواية الحميدي، ووقع في رواية عروة «وأحب أن تسلفنا طعاماً. قال: أين طعامكم؟ قالوا: أنفقناه على هذا الرجل وعلى أصحابه. قال ألم يأن لكم أن تعرفوا ما أنتم عليه من الباطل».

- تنبيه: وقع في هذه الرواية الصحيحة أن الذي خاطب كعباً بذلك هو محمد بن مسلمة، والذي عند ابن إسحق وغيره من أهل المغازي أنه أبو نائلة، وأوماً الدمياطي إلى ترجيحه،

ويحتمل أن يكون كل منهما كلمة في ذلك، لأن أبا نائلة أخوه من الرضاعة، ومحمد بن مسلمة ابن أخته. وفي مرسل عكرمة في الكل بصيغة الجمع «قالوا»، وفي مرسل عكرمة «وائذن لنا أن نصيب منك فيظمن إلينا، قال قولوا ما شئتم» وعنده «أما مالي فليس عندي اليوم، ولكن عندي التمر» وذكر ابن عائد أن سعد بن معاذ بعث محمداً ابن أخيه الحارث بن أوس بن معاذ.

قوله: (ارهوني) أي ادفعوا لي شيئاً يكون رهناً على التمر الذي تريده.

قوله: (وأنت أجمل العرب) لعلهم قالوا له ذلك تهكماً، وإن كان هو في نفسه كان جميلاً. زاد ابن سعد من مرسل عكرمة «ولا نأمنك، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك» وفي المرسل الآخر الذي أشرت إليه «وأنت رجل حسان تعجب النساء» وحسان بضم الحاء وتشديد السين المهملتين.

قوله: (ولكن نرهنك اللأمة) بتشديد اللام وسكون الهمزة.

قوله: (قال سفيان: يعني السلاح) كذا قال، وقال غيره من أهل اللغة: اللأمة الدرع، فعلى هذا إطلاق السلاح عليها من إطلاق اسم الكل على البعض. وفي مرسل عكرمة «ولكننا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه، قال نعم» وفي رواية الواقدي «وإنما قالوا ذلك لثلا ينكر مجيئهم إليه بالسلاح».

قوله: (فجاء ليلاً ومعه أبو نائلة) بنون وبعد الألف تحثانية واسمه سلكان بن سلامة.

قوله: (وكان أخاه من الرضاعة) يعني كان أبو نائلة أخا كعب، وذكروا أنه كان نديمه في الجاهلية فكان يركن إليه. وقد ذكر الواقدي أن محمد بن مسلمة أيضاً كان أخاه، زاد الحميدي في روايته «وكانوا أربعة سمي عمرو منهم اثنين». قلت: وستأتي تسميتهم قريباً. وعند الخراساني في مرسل عكرمة «فلما كان في القائلة أتوه ومعهم السلاح فقالوا: يا أبا سعيد. فقال: سامعاً دعوت».

قوله: (فقلت له امرأته) لم أقف على اسمها.

قوله: (وقال غير عمرو: قالت أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم) في رواية الكلبي «فتعلقت به امرأته وقالت، مكانك، فوالله إني لأرى حمرة الدم مع الصوت» وبين الحميدي في روايته عن سفيان أن الغير الذي أبهمه سفيان في هذه القصة هو العبسي وأنه حدثه بذلك عن عكرمة مرسلًا، وعند ابن إسحق «فهتف به أبو نائلة - وكان حديث عهد بعرس - فوثب في ملحفته، فأخذت امرأته بناحيتها وقالت له: أنت امرؤ محارب، لا تنزل في هذه الساعة. فقال: إنه أبو نائلة، لو وجدني نائمًا ما أيقظني. فقالت: والله إني لأعرف من صوته الشر» وفي مرسل عكرمة «أخذت بثوبه فقالت: أذكرك الله أن لا تنزل إليهم، فوالله إني لأسمع صوتاً يقطر منه الدم».

قوله: (قال ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين، قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سمي بعضهم، قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غير عمرو: أبو عبس بن جبر والحارث بن أوس وعباد بن بشر) قلت: ووقع في رواية الحميدي «قال فأتاه ومعه أبو نائلة وعباد بن بشر



وأبو عيس بن جبر والحارث بن معاذ إن شاء الله» كذا أدرجه ورواية علي بن المديني مفصلة، ونسب الحارث بن معاذ إلى جده، ووقعت تسميتهم كذلك في رواية ابن سعد، فعلى هذا فكانوا خمسة، ويؤيده قول عباد بن بشر من قصيدة في هذه القصة:

فشد بسيفه صلتاً عليه      فقطعه أبو عيس بن جبر  
وكان الله سادسنا فأبنا      بأنعم نعمة وأعز نصر

وهو أولى مما وقع في رواية محمد بن محمود «كان مع محمد بن مسلمة أبو عيس بن جبر وأبو عتيك» ولم يذكر غيرهما، وكذا في مرسل عكرمة «ومعه رجلان من الأنصار» ويمكن الجمع بأنهم كانوا مرة ثلاثة وفي الأخرى خمسة.

قوله: (فإني قاتل بشعره فأشمه) وهو من إطلاق القول على الفعل.

قوله: (وقال مرة فأشمكم) أي أمكنكم من الشم، وهو ينفخ بالفاء والمهمله.

قوله: (ريح الطيب) في رواية ابن سعد «وكان حديث عهد بعرس» وفي مرسل عكرمة فقال: «يا أبا سعيد أدن مني رأسك أشمه وأمسح به عيني ووجهي».

قوله: (عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب) وعند الأصيلي وأجمل بالجيم بدل الكاف وهي أشبه، وفي مرسل عكرمة «فقال هذا عطر أم فلان» يعني امرأته. وفي رواية الواقدي «وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه» وفي رواية أخرى «وعندي أعطر سيد العرب» وكان «سيد» تصحيف من نساء، فإن كانت محفوظة فالمعنى أعطر نساء العرب على الحذف.

قوله: (دونكم فقتلوه، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه) في رواية عروة «وضربه محمد بن مسلمة فقتله وأصاب ذباب السيف الحارث بن أوس، وأقبلوا حتى إذا كان بجرف بعث تخلف الحارث ونزف، فلما افتقده أصحابه رجعوا فاحتلموه، ثم أقبلوا سراعاً حتى دخلوا المدينة» وفي رواية الواقدي «أن النبي ﷺ تفل على جرح الحارث بن أوس فلم يؤذه». وفي مرسل عكرمة «فبزق فيها ثم ألصقها فالتحمت» وفي رواية ابن الكلبي «فضربوه حتى برد، وصاح عند أول ضربة، واجتمعت اليهود فأخذوا على غير طريق أصحاب رسول الله ﷺ فقاتوهم» وفي رواية ابن سعد «أن محمد بن مسلمة لما أخذ بقرون شعره قال لأصحابه: اقتلوا عدو الله، فضربوه بأسيا ففهم، فالتفت عليه فلم تغن شيئاً. قال محمد: فذكرت معولاً كان في سيفي فوضعت في سرتي، ثم تحاملت عليه فغططته حتى انتهى إلى عاتته، فصاح وصاحت امرأته: يا آل قريظة والنضير مرتين».

قوله: (فأخبروه) في رواية عروة «فأخبروا النبي ﷺ فحمد الله تعالى» وفي رواية ابن سعد «فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا، وقد قام رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي، فلما سمع تكبيرهم كبر، وعرف أن قد قتلوه، ثم انتهوا إليه فقال: أفلحت الوجوه، فقالوا: ووجهك يا رسول الله، ورموا رأسه بين يديه، فحمد الله على قتله» وفي مرسل عكرمة «فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا

النبي ﷺ فقالوا قتل سيدنا غيلة، فذكرهم النبي ﷺ صنيعة وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين» زاد ابن سعد «فخافوا فلم ينطقوا» قال السهيلي: في قصة كعب بن الأشرف قتل المعاهد إذا سب الشارع، خلافاً لأبي حنيفة. قلت: وفيه نظر، وصنيع المصنف في الجهاد يعطي أن كعباً كان محارباً حيث ترجم لهذا الحديث «الفتك بأهل الحرب» وترجم له أيضاً «الكذب في الحرب» وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كانت الدعوة العامة قد بلغت. وفيه جواز الكلام الذي يحتاج إليه في الحرب ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته. وقد تقدم البحث في ذلك مستوفى في كتاب الجهاد. وفيه دلالة على قوة فطنة امرأته المذكورة وصحة حديثها، وبلاغتها في إطلاقها أن الصوت يقطر منه الدم.

### ١٦- باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، ويقال سلام بن أبي الحقيق

كان بخيبر، ويقال في حصن له بأرض الحجاز. وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف.

٤٠٣٨- حدثني<sup>(١)</sup> إسحاق بن نصرٍ حدثنا يحيى بن آدمٍ حدثنا ابنُ أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «بعث رسول الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك ليلاً وهو نائم فقتله».

٤٠٣٩- حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار، فأمر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه - وقد غربت الشمس وراح الناس بسرهم - فقال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانكم، فإني منطلقٌ ومُتَلَطِّفٌ للبواب لعلِّي أن أدخل. فأقبل حتى دنا من الباب، ثم تقمَّع بثوبه كأنه يقضي حاجةً، وقد دخل الناس، فهتف به البواب: يا عبد الله إن كنت تُريد أن تدخل فادخل، فإني أريد أن أغلق الباب. فدخلت فكمنتُ، فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق على ود. قال فقمْتُ إلى الأقاليد فأخذتها ففتحتُ الباب، وكان أبو رافع يُسمرُ عنده، وكان في علائي له، فلما ذهب عنه أهلُ سمره صعدتُ إليه فجعلتُ كلما فتحتُ باباً أغلقت علي من داخل. قلت: إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إلي حتى أقتله. فانتهيتُ إليه، فإذا هو في بيتٍ مظلم وسط عياله، لأدري أين هو من البيت، فقلت: أبا رافع. قال: من هذا؟ فأهويتُ نحو الصوت فأضربه ضربةً بالسيف وأنا دهشٌ فما أغنيتُ شيئاً. وصاح، فخرجتُ من البيت

فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه: فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ فقال: لأمك الويل، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف. قال فأضربه ضربةً أثختته ولم أقتله، ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره، فعرفت أنني قتلتها، فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً حتى انتهيت إلى درجة له، فوضعت رجلي وأنا أرى أنني قد انتهيت إلى الأرض فوقعت في ليلة مقمرة، فانكسرت ساقي، فعصبتها بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته، فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال: أنعي أبا رافع تاجر أهل الحجاز، فانطلقت إلى أصحابي فقلت النجاء، فقد قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته، فقال لي: ابسط رجلك، فبسطت رجلي فمسحها، فكانها لم أشتكها قط».

٤٠٤٠- حدثنا أحمد بن عثمان حدثنا شريح هو ابن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة في ناس معهم، فانطلقوا حتى دنوا من الحصن، فقال لهم عبد الله بن عتيك: امكثوا أنتم حتى أنطلق أنا فانظر. قال: فتلطف أن أدخل الحصن، ففقدوا حماراً لهم، قال فخرجوا بقبس يطلبونه قال: فخشيت أن أعرف، قال<sup>(٢)</sup>: فغطيت رأسي<sup>(٣)</sup> كأنني أقضي حاجة. ثم نادى صاحب الباب: من أراد أن يدخل فليدخل قبل أن أغلقه. فدخلت ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن، فتعشوا عند أبي رافع وتحذثوا حتى ذهب ساعة من الليل، ثم رجعوا إلى بيوتهم. فلما هدأت الأصوات ولا أسمع حركة خرجت، قال: ورأيت صاحب الباب حيث وضع مفتاح الحصن في كوة، فأخذته ففتحت به باب الحصن، قال: قلت: إن نذر بي القوم انطلقت على مهل، ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر، ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم، فإذا البيت مظلم قد طفيء سراجة فلم أدر أين الرجل. فقلت: يا أبا رافع. قال: من هذا؟ قال: فعمدت نحو الصوت فأضربه، وصاح، فلم تغن شيئاً. قال: ثم جئت كأنني أغيبه فقلت: ما لك يا أبا رافع؟ وغيرت صوتي. فقال: ألا أعجبك لأمك الويل، دخل علي رجل فضرمني بالسيف. قال: فعمدت له أيضاً فأضربه أخرى، فلم تغن شيئاً، فصاح، وقام أهله. قال: ثم جئت

(١) ليس في نسخة «ق»: بن عازب.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: رأسي ورجلي.

وغيرت صوتي كهيئة المغيث، فإذا هو مُستلقٍ على ظهره فأضعُ السيفَ في بطنه ثم أنكفئُ عليه حتى سمعتُ صوتَ العظم، ثم خرجتُ دَهشاً حتى أتيتُ السُّلَمَ أُريدُ أن أنزلَ فأسقطُ منه، فانخلعتُ رجلي فعصبتُها، ثم أتيتُ أصحابي أحجُلُ، فقلتُ<sup>(١)</sup>: انطلقوا فبشروا رسولَ اللهِ ﷺ، فإني لا أبرحُ حتى أسمعَ الناعية. فلما كان في وجهِ الصُّبحِ صعدَ الناعيةُ فقال: أنعي أبا رافع. قال: فقمْتُ أمشي ما بي قلبه، فأدركتُ أصحابي قبلَ أن يأتوا النبيَّ ﷺ، فبشرتُهُ.

قوله: (قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق - ويقال سلام بن أبي الحقيق - كان بخيبر)، والحقيق بمهملة وقاف مصغر، والذي سماه عبد الله هو عبد الله بن أنيس، وذلك فيما أخرجه الحاكم في «الإكليل» من حديثه مطولاً وأوله «أن الرهط الذين بعثهم رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي الحقيق ليقتلوه وهم عبد الله بن عتيك وعبد الله بن أنيس وأبو قتادة وحليف لهم ورجل من الأنصار، وأنهم قدموا خيبر ليلاً» فذكر الحديث. وقال ابن إسحق: هو سلام أي بتشديد اللام قال: «لما قتلت الأوس كعب بن الأشرف استأذنت الخزرج رسول الله ﷺ في قتل سلام بن أبي الحقيق وهو بخيبر، فأذن لهم. قال: فحدثني الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان مما صنع الله لرسوله أن الأوس والخزرج كانا يتصاولان تصاول الفحلين، لا تصنع الأوس شيئاً إلا قالت الخزرج: والله لا تذهبون بهذه فضلاً علينا. وكذلك الأوس. فلما أصابت الأوس كعب بن الأشرف تذاكرت الخزرج من رجل له من العداوة لرسول الله ﷺ كما كان لكعب؟ فذكروا ابن أبي الحقيق وهو بخيبر.

قوله: (ويقال في حصن له بأرض الحجاز) وهو قول وقع في سياق الحديث الموصول في الباب، ويحتمل أن يكون حصنه كان قريباً من خيبر في طرف أرض الحجاز. ووقع عند موسى بن عقبة «فطرقوا أبا رافع بن أبي الحقيق بخيبر فقتلوه في بيته» ولأبي رافع المذكور أخوان مشهوران من أهل خيبر: أحدهما: كنانة وكان زوج صفية بنت حيي قبل النبي ﷺ، وأخوه الربيع بن أبي الحقيق، وقتلها النبي ﷺ جميعاً بعد فتح خيبر.

قوله: (وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف) وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن حجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري، وقد ذكرت من عند ابن إسحق عن الزهري أنه أخذ ذلك عن عبد الله بن كعب بن مالك بزيادة فيه، قال ابن سعد كانت في رمضان سنة ست، وقيل: في ذي الحجة سنة خمس، وقيل فيها: سنة أربع، وقيل: في رجب سنة ثلاث. ثم أورد البخاري قصته من رواية ثلاثة عن أبي إسحق عن البراء بن عازب: الأولى: رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن البراء «بعث رسول الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله» هكذا أورده مختصراً، وقوله: «بيته» للأكثر بسكون التحتانية

وبالنصب على المفعولية، وللسرخسي والمستملي بتشديد التحتانية بلفظ الفعل الماضي من التبييت، وقد أخرج المصنف في الجهاد من هذا الوجه مطولاً نحو رواية إبراهيم بن يوسف الآتية.

قوله: (حدثنا يوسف بن موسى) هو القطان، وعبيد الله بن موسى هو العبسي شيخ البخاري، وقد حدث عنه هنا بواسطة.

قوله: (بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار) في رواية يوسف بن إسحق بن أبي إسحق الآتية بعد هذه «بعث إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في أناس معهم» وعبد الله بن عتيك بالنصب مفعول بعث وهو المبعوث إلى أبي رافع وليس هو اسم أبي رافع، وعبد الله بن عتبة لم يذكر إلا في هذا الطريق، وزعم ابن الأثير في «جامع الأصول» أنه ابن عتبة بكسر العين وفتح النون، وهو غلط منه فإنه خولاني لا أنصاري، ومتأخر الإسلام وهذه القصة متقدمة والرواية بضم العين وسكون المثناة لا بالنون والله أعلم.

قوله: (رجلاً من الأنصار) قد سمي منهم في هذا الباب عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة، وعند ابن إسحق عبد الله بن عتيك ومسعود بن سنان وعبد الله بن أنيس وأبو قتادة وخزاعي بن أسود، فإن كان عبد الله بن عتبة محفوظاً فقد كانوا ستة، فأما الأول فهو ابن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة ابن قيس بن الأسود من بني سلمة بكسر اللام، وأما عبد الله بن عتبة فقد شرحت ما فيه، وأما مسعود فهو ابن سنان الأسلمي حليف بني سلمة، شهد أحداً واستشهد باليمامة، وأما عبد الله بن أنيس فهو الجهني حليف الأنصار، وقد فرق المنذري بين عبد الله بن أنيس الجهني وعبد الله بن أنيس الأنصاري، وجزم بأن الأنصاري هو الذي كان في قتل ابن أبي الحقيق وتبع في ذلك ابن المديني، وجزم غير واحد بأنهما واحد وهو جهني حالف الأنصار، وأما أبو قتادة فمشهور، وأما خزاعي بن أسود فقد قلبه بعضهم فقال أسود بن خزاعي، وفي حديث عبد الله بن أنيس في «الإكليل» أسود بن حرام، وكذا ذكره موسى بن عقبة في المغازي، فإن كان غير من ذكر وإلا فهو تصحيف ثم وجدته في «دلائل البيهقي» من طريق موسى بن عقبة على الشك هل هو أسود بن خزاعي أو أسود بن حرام.

قوله: (وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه) ذكر ابن عائد من طريق الأسود عن عروة أنه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من مشركي العرب بالمال الكثير على رسول الله ﷺ.

قوله: (وقد دخل الناس) ذكر في رواية يوسف سبباً لتأخير غلق الباب فقال «ففقدوا حماراً لهم فخرجوا بقبس - أي شعلة من نار - يطلبونه، قال فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي».

قوله: (وراح الناس بسرهم) أي رجعوا بمواشيهم التي ترعى، وسرح بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة هي السائمة من إبل وبقر وغنم.

قوله: (يا عبد الله) لم يرد اسمه العلم لأنه لو كان كذلك لكان قد عرفه، والواقع أنه كان مستخفياً منه، فالذي يظهر أنه أراد معناه الحقيقي لأن الجميع عبيد الله.

قوله: (تقع بثوبه) أي تغطي به ليخفي شخصه لثلا يعرف.

قوله: (فهتف به) أي ناداه، وفي رواية يوسف «ثم نادى صاحب الباب» أي البواب ولم أقف على اسمه.

قوله: (فكمنت) أي اختبأت، وفي رواية يوسف «ثم اختبأت في مربوط حمار عند باب الحصن».

قوله: (ثم علق الأغاليق على ود) بفتح الواو وتشديد الدال هو الودت، وفي رواية يوسف «وضع مفتاح الحصن في كوة» والأغاليق بالمعجمة جمع غلق بفتح أوله ما يغلط به الباب والمراد بها المفاتيح، كأنه كان يغلط بها ويفتح بها، كذا في رواية أبي ذر، وفي رواية غيره بالعين المهملة وهو المفتاح بلا إشكال، والكوة بالفتح وقد تضم وقيل بالفتح غير النافذة وبالضم النافذة.

قوله: (فقممت إلى الأقاليد) هي جمع إقليد وهو المفتاح، وفي رواية يوسف «ففتحت باب الحصن».

قوله: (يسمر عنده) أي يتحدثون ليلاً، وفي رواية يوسف «فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهب ساعة من الليل، ثم رجعوا إلى بيوتهم».

قوله: (في علالي له) بالمهملة جمع عليه بتشديد التحتانية وهي الغرفة، وفي رواية ابن إسحق «وكان في عليه له إليها عجلة» والعجلة بفتح المهملة والجيم السلم من الخشب، وقيد ابن قتيبة بخشب النخل.

قوله: (فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت عليّ من داخل) في حديث عبد الله بن أنيس عند الحاكم فلم يدعوا باباً إلا أغلقوه.

قوله: (نذروا بي) بكسر الهمزة أي علموا، وأصله من الإنذار وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه، وذكر ابن سعد أن عبد الله بن عتيك كان يرطن باليهودية، فاستفتح، فقالت له امرأة أبي رافع من أنت؟ قال: جئت أبا رافع بهدية. ففتحت له وفي رواية يوسف «فلما هدأت الأصوات» أي سكنت، وعنده «ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فأغلقتها عليهم من ظاهر. ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم».

قوله: (فأهويت نحو الصوت) أي قصدت نحو صاحب الصوت، وفي رواية يوسف «فعمدت نحو الصوت».

قوله: (وأنا دهش) بكسر الهاء بعدها معجمة.

قوله: (فما أغنيت شيئاً) أي لم أقتله.

قوله: (فقلت ما هذا الصوت يا أبا رافع) في حديث عبد الله بن أنيس «فقالت امرأته يا أبا رافع هذا صوت عبد الله بن عتيك. فقال ثكلتك أمك وأين عبد الله بن عتيك».

قوله: (هدأت الأصوات) بهمزة أي سكنت، وزعم ابن التين أنه وقع عنده «هدت» بغير همز وأن الصواب بالهمز.

قوله: (فأضربه) ذكره بلفظ المضارع مبالغة لاستحضار صورة الحال وإن كان ذلك قد مضى.

قوله: (فلم يغن) أي لم ينفع.

قوله: (ثم دخلت إليه) في رواية يوسف «ثم جئت كأني أغثته فقلت ما لك؟ وغيرت صوتي».

قوله: (لأملك الويل) في رواية يوسف «زاد وقال ألا أعجلتك» وزاد في رواية «قال فعمدت له أيضاً فأضربه أخرى فلم تغن شيئاً فصاح وقام أهله. ثم جئت وغيرت صوتي كههيئة المستغيث فإذا هو مستلق على ظهره» وفي رواية ابن إسحق «فصاحت امرأته، فنوهت بنا، فجعلنا نرفع السيف عليها ثم نذكر نهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء فنكف عنها».

قوله: (ضبيب السيف) بضاد معجمة مفتوحة وموحدتين وزن رغيف، قال الخطابي: هكذا يروى، وما أراه محفوظاً وإنما هو طبة السيف وهو حرف حدّ السيف ويجمع على طبات، قال: والضبيب لا معنى له هنا لأنه سيلان الدم من الفم، قال عياض: هو في رواية أبي ذر بالصاد المهملة، وكذا ذكره الحربي وقال: أظنه طرفه. وفي رواية غير أبي ذر بالمعجمة وهو طرف السيف، وفي رواية يوسف «فأضع السيف في بطنه ثم أتكىء عليه حتى سمعت صوت العظم».

قوله: (فوضعت رجلي وأنا أرى) بضم الهمزة أي أظن، وذكر ابن إسحق في روايته أنه كان سيء البصر.

قوله: (فانكسرت ساقى فعصبتها) في رواية يوسف «ثم خرجت دهشاً حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فسقطت منه فانخلعت رجلي فعصبتها» ويجمع بينهما بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت الساق، وقال الداودي: هذا اختلاف وقد يتجاوز في التعبير بأحدهما عن الآخر، لأن الخلع هو زوال المفصل من غير بينونة، أي بخلاف الكسر. قلت: والجمع بينهما بالحمل على وقوعهما معاً أولى، ووقع في رواية ابن إسحق «فوثبت يده» وهو وهم والصواب رجله، وإن كان محفوظاً فوق جميع ذلك، وزاد أنهم كمنوا في نهر، وأن قومه أوقدوا النيران وذهبوا في كل وجه يطلبون حتى أيسوا رجعوا إليه وهو يقضي.

قوله: (قام الناعي) في رواية يوسف «صعد الناعية».

قوله: (أنعى أبا رافع) كذا ثبت في الروايات بفتح العين، قال ابن التين: هي لغة والمعروف انعوا، والنعي خبر الموت والاسم الناعي. وذكر الأصمعي أن العرب كانوا إذا مات فيهم الكبير ركب راكب فرساً وسار فقال: نعي فلان.

قوله: (فقلت للنجاء) بالنصب أي أسرعوا، في رواية يوسف «ثم أتيت أصحابي أحجل فقلت: انطلقوا فبشروا رسول الله ﷺ»، وقوله: «أحجل» هو بمهملة ثم جيم، الحجل هو أن يرفع رجلاً ويقف على أخرى من العرج، وقد يكون بالرجلين معاً إلا أنه حينئذ يسمى قفزاً لا مشياً، ويقال حجل في مشيه إذا مشى مثل المقيد أي قارب خطوه، وفي حديث عبد الله بن أنيس «قال وتوجهنا من خيبر، فكنا نكمن النهار ونسير الليل، وإذا كمننا بالنهار أفعدنا منا واحداً يحرسنا، فإذا رأى شيئاً يخافه أشار إلينا، فلما قربنا من المدينة كانت نوبتي، فأشرفت إليهم فخرجوا سراعاً، ثم لحقتهم فدخلنا المدينة، فقالوا: ماذا رأيت؟ قلت: ما رأيت شيئاً، ولكن خشيت أن تكونوا أعييتهم فأحببت أن يحملكم الفزع.

قوله: (فمسحها فكأنها لم أشتكها قط) ووقع في رواية يوسف أنه «لما سمع الناعي قال: فقمتم أمشي ما بي قلبه» وهو بفتح القاف واللام والموحدة أي علة أنقلب بها، وقال الفراء: أصل القلاب بكسر القاف داء يصيب البعير فيموت من يومه، فقليل لكل من سلم من علة ما به قلبه، أي ليست به علة تهلكه. وقوله: «فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرته» يحمل على أنه لما سقط من الدرجة وقع له جميع ما تقدم، لكنه من شدة ما كان فيه من الاهتمام بالأمر ما أحس بالألم وأعين على المشي أولاً، وعليه يدل قوله: «ما بي قلبه» ثم لما تمادى عليه المشي أحس بالألم فحملة أصحابه كما وقع في رواية ابن إسحق، ثم لما أتى النبي ﷺ مسح عليه فزال عنه جميع الألم ببركته ﷺ. وفي هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر، وقتل من أعان على رسول الله ﷺ بيده أو ماله أو لسانه، وجواز التجسس على أهل الحرب وتطلب غرتهم. والأخذ بالشدة في محاربة المشركين، وجواز إبهام القول للمصلحة، وتعرض القليل من المسلمين للكثير من المشركين؛ والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع بصوته، واعتماده على صوت الناعي بموته، والله أعلم.

### ١٧- باب غزوة أحد

وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعَدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١] وقوله جل ذكره: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٣٩] إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ أَلْمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٩-١٤٠]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ﴾ تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِ﴾ (١) حَتَّى



إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَّا تُحِبُّونَ  
مِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفْنَا عَنْهُمْ غَيْبَهُمْ  
لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ [آل عمران: ١٥٢].  
﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآية .

قوله: (باب غزوة أحد) سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر. و«أحد» بضم الهمزة والمهملة جبل معروف بينه وبين المدينة أقل من فرسخ. وهو الذي قال فيه ﷺ: «جبل يحبنا ونحبه» كما سيأتي في آخر باب من هذه الغزوة مع مزيد فوائد فيما يتعلق به. ونقل السهيلي عن الزبير بن بكار في فضل المدينة أن قبر هارون عليه السلام بأحد، وأنه قدم مع موسى في جماعة من بني إسرائيل حجاجاً فمات هناك. قلت: وسند الزبير بن بكار في ذلك ضعيف جداً من جهة شيخه محمد بن الحسن بن زباله، ومنقطع أيضاً وليس بمرفوع. وكانت عنده الواقعة المشهورة في شوال سنة ثلاث باتفاق الجمهور، وشذ من قال سنة أربع. قال ابن إسحق: لإحدى عشرة ليلة خلت منه وقيل: لسبع ليال وقيل: لثمان وقيل: لتسع وقيل: في نصفه، وقال مالك: كانت بعد بدر بسنة، وفيه تجوز لأن بدرأ كانت في رمضان باتفاق فهي بعدها بسنة وشهر لم يكمل، ولهذا قال مرة أخرى: كانت بعد الهجرة بأحد وثلاثين شهراً. وكان السبب فيها ما ذكر ابن إسحق عن شيوخه وموسى بن عقبة عن ابن شهاب وأبو الأسود عن عروة قالوا: وهذا ملخص ما ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها قال: لما رجعت قريش استجلبوا من استطاعوا من العرب وسار بهم أبو سفيان حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد، وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وتمنوا لقاء العدو، ورأى رسول الله ﷺ ليلة الجمعة رؤيا، فلما أصبح قال: رأيت البارحة في منامي بقرأ تذبح، والله خير وأبقى، ورأيت سيفي ذا الفقار انقصم من عند ظبته أو قال به فلول فكرهته وهما مصيبتان، ورأيت أني في درع حصينة وأني مردف كبشاً. قالوا: وما أولتها؟ قال: أولت البقر بقرأ يكون فينا، وأولت الكبش كبش الكتبية، وأولت الدرع الحصينة المدينة، فامكثوا، فإن دخل القوم الأزقة قاتلناهم ورموا من فوق البيوت، فقال أولئك القوم: يا نبي الله كنا نتمنى هذا اليوم، وأبى كثير من الناس إلا الخروج فلما صلى الجمعة وانصرف دعا بالأمة فلبسها، ثم أذن في الناس بالخروج، فندم ذوو الرأي منهم فقالوا: يا رسول الله امكث كما أمرتنا، فقال: ما ينبغي لنبي إذا أخذ لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل، نزل فخرج بهم وهم ألف رجل وكان المشركون ثلاثة آلاف حتى نزل بأحد، ورجع عنه عبد الله بن أبي بن سلول في ثلثمائه فبقي في سبعمائه، فلما رجع عبد الله سقط في أيدي طائفتين من المؤمنين وهما بنو حارثة وبنو سلمة، وصف المسلمون بأصل أحد، وصف المشركون بالسبخة وتعبوا للقتال، وعلى خيل المشركين - وهي مائة فرس - خالد بن الوليد، وليس مع المسلمين فرس وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمان، وأمر رسول الله ﷺ

عبد الله بن جبير على الرماة وهم خمسون رجلاً وعهد إليهم أن لا يتركوا منازلهم، وكان صاحب لواء المسلمين مصعب بن عمير، فبارز طلحة بن عثمان فقتله، وحمل المسلمون على المشركين حتى أجهضوهم عن أثقالهم، وحملت خيل المشركين فنضحتهم الرماة بالنبل ثلاث مرات، فدخل المسلمون عسكر المشركين فانتهبوهم، فرأى ذلك الرماة فتركوا مكانهم، ودخل العسكر، فأبصر ذلك خالد بن الوليد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فمزقوهم، وصرخ صارخ: قتل محمد أخراكم، فعظف المسلمون يقتل بعضهم بعضاً وهم لا يشعرون، وانهمز طائفة منهم إلى جهة المدينة وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل؛ وثبت نبي الله حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في أخراهم، حتى رجع إليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب، وتوجه النبي ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته، فمر مصعداً في الشعب ومعه طلحة والزبير، وقيل: معه طائفة من الأنصار منهم سهل بن بيضاء والحارث بن الصمة، وشغل المشركون يقتل المسلمين يمثلون بهم يقطعون الآذان والأنوف والفروج ويبقرون البطون وهم يظنون أنهم أصابوا النبي ﷺ وأشرف أصحابه، فقال أبو سفيان يفتخر بالهتة: اعل هبل، فناداه عمر: الله أعلى وأجل.

ورجع المشركون إلى أثقالهم فقال النبي ﷺ لأصحابه: إن ركبوا وجعلوا الأثقال تتبع آثار الخيل، فهم يريدون البيوت، وإن ركبوا الأثقال وتجنبوا الخيل فهم يريدون الرجوع، فتبعهم سعد بن أبي وقاص، ثم رجع فقال: رأيت الخيل مجنوبة، فطابت أنفس المسلمين ورجعوا إلى قتلاهم في ثيابهم ولم يغسلوهم ولم يصلوا عليهم، وبكى المسلمون على قتلاهم، فسر المنافقون وظهر غش اليهود وفارت المدينة بالنفاق، فقالت اليهود: لو كان نبياً ما ظهروا عليه، وقالت المنافقون: لو أطاعونا ما أصابهم هذا. قال العلماء: وكان في قصة أحد وما أصيب به المسلمون فيها من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة: منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي، لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم الرسول أن لا يبرحوا منه. ومنها أن عادة الرسل أن تبلى وتكون لها العاقبة كما تقدم في قصة هرقل مع أبي سفيان، والحكمة في ذلك أنهم لو انتصروا دائماً دخل في المؤمنين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة، فاقترضت الحكمة الجمع بين الأمرين لتمييز الصادق من الكاذب، وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفياً عن المسلمين، فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهوره من الفعل والقول عاد التلويح تصريحاً، وعرف المسلمون أن لهم عدواً في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم. ومنها أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضماً للنفس وكسراً لشماختها، فلما ابتلي المؤمنون صبروا وجزع المنافقون. ومنها أن الله هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها. ومنها أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقها إليهم. ومنها أنه أراد إهلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه، فمحص بذلك ذنوب المؤمنين، ومحق بذلك

الكافرين. ثم ذكر المصنف آيات من آل عمران في هذا الباب وفيما بعده كلها تتعلق بوقعة أحد، وقد قال ابن إسحق: أنزل الله في شأن أحد ستين آية من آل عمران، وروى ابن أبي حاتم من طريق المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف أخبرني عن قصتكم يوم أحد، قال: اقرأ العشرين ومائة من آل عمران تجدها: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ بِتَبَوءِ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ - إِلَى قَوْلِهِ - أَمْنَةً نِعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٢١ - ١٥٤].

قوله: (وقول الله تعالى: وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ بِتَبَوءِ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) وقوله: غدوت أي خرجت أول النهار، والعامل في إذ مضمير تقديره واذكر إذ غدوت، وقوله تبوء المؤمن أي تنزلهم، وأصله من المآب وهو المرجع، والمقاعد جمع مقعد والمراد به مكان القعود. وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال: «غدا نبى الله من أهله يوم أحد ببؤى المؤمنين مقاعد للقتال» ومن طريق مجاهد والسدي وغيرهما نحوه، ومن طريق الحسن أن ذلك كان يوم الأحزاب ووهاه.

قوله: (ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين) [آل عمران: ١٣٩] الأصل توهنوا فحذفت الواو، والوهن الضعف يقال وهن بالفتح يهن بالكسر في المضارع، وهذا هو الأفضح، ويستعمل وهن لازماً ومتعدياً، قال تعالى: ﴿وَهِنَ الْعِظَمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٤] وفي الحديث «وهنتهم حمى يثرب» والأعلون جمع أعلى، وقوله: إن كنتم مؤمنين محذوف الجواب وتقديره فلا تهنوا ولا تحزنوا. وأخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله ولا تهنوا أي لا تضعفوا، ومن طريق الزهري قال: «كثرت في أصحاب النبي ﷺ القتل والجراح حتى خلص إلى كل امرئ منهم نصيب، فاشتد حزنهم، فغزاهم الله أحسن تعزية» ومن طريق قتادة نحوه قال: «فغزاهم وحثهم على قتال عدوهم ونهاهم عن العجز» ومن طريق ابن جريج قال في قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ أي لا تضعفوا في أمر عدوكم ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ في أنفسكم فإنكم أنتم الأعلون قال: والسبب فيها أنهم لما تفرقوا ثم رجعوا إلى الشعب قالوا: ما فعل فلان ما فعل فلان؟ فنعى بعضهم بعضاً، وتحدثوا بينهم أن رسول الله ﷺ قتل فكانوا في هم وحزن، فبينما هم كذلك إذ علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم، فثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله، وعلا المسلمون الجبل والتقوا بالنبي ﷺ ومن طريق العوفي عن ابن عباس قال: أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو الجبل عليهم فقال النبي ﷺ: اللهم لا يعلون علينا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

قوله: (وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونَهُمْ﴾ تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِ﴾ الآية إلى قوله ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]) أخرج الطبري من طريق السدي وغيره أن المراد بالوعد قوله ﷺ للرماة «إنكم ستظهرون عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى أمركم» وقد ذكر المصنف قصة الرماة في هذا الباب، وسأذكر شرحها إن شاء الله تعالى. ومن طريق قتادة ومجاهد في قوله: ﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢] أي تقتلونهم، وقول

المصنف في تفسير ﴿تحسونهم﴾ تستأصلونهم هو كلام أبي عبيدة، وأخرج الطبري من طريق السدي قال قال النبي ﷺ للرماة «إنا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم» وكان أول من برز طلحة بن عثمان فقتل، ثم حمل المسلمون على المشركين فهزمهم، وحمل خالد بن الوليد وكان في خيل المشركين على الرماة فرموه بالنبل فانقمع، ثم ترك الرماة مكانهم ودخلوا العسكر في طلب الغنيمة، فصاح خالد في خيله فقتل من بقي من الرماة، منهم أميرهم عبد الله بن جبير. ولما رأى المشركون خيلهم ظاهرة تراجعوا فشدوا على المسلمين فهزمهم وأثخنوا فيهم في القتل. وقوله: ﴿حتى إذا فشلتم﴾ [آل عمران: ١٥٢] أي جبتم ﴿وتنازعتم في الأمر﴾ [آل عمران: ١٥٢] أي اختلفتم، وحتى حرف جر وهي متعلقة بمحذوف أي دام لكم ذلك إلى وقت فشلكم، ويجوز أن تكون ابتدائية داخلية على الجملة الشرطية وجوابها محذوف، وقوله: ﴿ثم صرفكم عنهم﴾ [آل عمران: ١٥٢] فيه إشارة إلى رجوع المسلمين عن المشركين بعد أن ظهروا عليهم لما وقع من الرماة من الرغبة في الغنيمة، وإلى ذلك الإشارة بقوله ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾ [آل عمران: ١٥٢] قال السدي عن عبد خير قال: قال عبد الله بن مسعود «ما كنت أرى أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية يوم أحد: منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة». وقوله: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾ الآية: [آل عمران: ١٦٩] أخرج مسلم من طريق مسروق قال: «سألنا عبد الله بن مسعود عن هؤلاء الآيات قال: أما إنا قد سألنا عنها فقبل لنا: إنه لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها» الحديث.

٤٠٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ».

٤٠٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنْبِرَ فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنْ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا. وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا. قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

ثم ذكر المصنف تلو هذه الآيات أحاديث كالمفسرة للآيات المذكورة: الأول: حديث عقبة بن عامر قال: «صلى رسول الله ﷺ علي قتلتي أحد» الحديث، وهو متعلق بقوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله﴾ وقوله: «بعد ثمان سنين» فيه تجوز تقدم بيانه في «باب الصلاة على الشهداء» من كتاب الجنائز. وقوله: «ثم طلع المنبر فقال: إني بين أيديكم فرط»

وقد وقع في مرسل أيوب بن بشر من رواية الزهري عنه عند ابن أبي شيبه «خرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر، ثم كان أول ما تكلم به أنه صلى على أصحاب أحد واستغفر لهم فأكثر الصلاة عليهم» وهذا يحمل على أن المراد أول ما تكلم به أي عند خروجه قبل أن يصعد المنبر.

قوله: (كالمودع للأحياء والأموات) تابع حيوة بن شريح على هذه الزيادة عن يزيد بن أبي حبيب يحيى بن أيوب عند مسلم ولفظه «ثم صعد المنبر كالمودع للأحياء والأموات» وتوديع الأحياء ظاهر، لأن سياقه يشعر بأن ذلك كان في آخر حياته ﷺ، وأما توديع الأموات فيحتمل أن يكون الصحابي أراد بذلك انقطاع زيارته الأموات بجسده، لأنه بعد موته وإن كان حياً فهي حياة أخرى لا تشبه الحياة الدنيا، والله أعلم. ويحتمل أن يكون المراد بتوديع الأموات ما أشار إليه في حديث عائشة من الاستغفار لأهل القبور، وقد سبق شرح هذا الحديث في الجناز وفي علامات النبوة، وتأتي بقية في كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى.

- تنبيه: وقع في رواية أبي الوقت والأصيلي هنا قبل حديث عقبة بن عامر حديث ابن عباس «قال النبي ﷺ يوم أحد: هذا جبريل أخذ برأس فرسه» الحديث، وهو وهم من وجهين: أحدهما أن هذا الحديث تقدم بسنده ومثله في «باب شهود الملائكة بداراً» ولهذا لم يذكره هنا أبو ذر ولا غيره من متقني رواة البخاري، ولا استخرجه الإسماعيلي ولا أبو نعيم. ثانيهما: أن المعروف في هذا المتن يوم بدر كما تقدم لا يوم أحد، والله المستعان.

٤٠٤٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال: «لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرُّمَاءِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ: لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا. فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَن سُوْقِهِنَّ قَدْ بَدَتْ خَلَاجِلَهُنَّ فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيْمَةُ الْغَنِيْمَةُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>: عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا. فَأَبَوْا. فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ<sup>(٢)</sup> وَجُوهُهُمْ، فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا. وَأَشْرَفَ أَبُو سَفِيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: لَا تُجَبِّوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: لَا تُجَبِّوهُ. فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنْ هُوَ لَأَقْتُلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا. فَلَمْ يَمْلِكْ عَمْرٌ نَفْسَهُ فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ<sup>(٤)</sup> مَا يَحْزِيكَ<sup>(٥)</sup>. قَالَ أَبُو سَفِيَانَ: اَعْلُ هُبْلُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَجَبِيوهُ. قَالُوا: مَا نَقُولُ؟

(١) في نسخة «ق»: عبد الله بن جبير.

(٢) في نسخة «ق»: صرفت.

(٣) في نسخة «ق»: فقال له.

(٤) في نسخة «ص»: لك.

(٥) في نسخة «ق»: يحزنك.

قال: قولوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌّ . قال أبو سفيان: لنا العُزَى ولا عُزَى لكم . فقال النبي ﷺ: أجيئوه . قالوا: ما نقول؟ قال: قولوا: اللَّهُ مَوْلَانَا ولا مَوْلَى لكم . قال أبو سفيان يومٌ بيوم بدر، والحربُ سجال، وتجدون مثلةً لم أمرُ بها ولم تسؤني .

الحديث الثاني: حديث البراء بن عازب في قصة الرماة .

قوله: (عن البراء) في رواية زهير في الجهاد عن أبي إسحق «سمعت البراء بن عازب» .

قوله: (لقينا المشركين يومئذ) في رواية لأبي نعيم «لما كان يوم أحد لقينا المشركين» .

قوله: (الرماة) في رواية زهير «وكانوا خمسين رجلاً» وهذا هو المعتمد، ووقع في الهدى أن الخمسين عدد الفرسان يومئذ، وهو غلط بين، وقد جزم موسى بن عقبة بأنه لم يكن معهم في أحد شيء من الخيل . ووقع عند الواقدي: كان معهم فرس لرسول الله ﷺ وفرس لأبي بردة .

قوله: (وأمر عليهم عبد الله) في رواية زهير «عبد الله بن جبير» وعند ابن إسحق أنه قال لهم: «انضحوا الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا» .

قوله: (لا تبرخوا) في رواية زهير «حتى أرسل لكم» .

قوله: (وإن رأيتموهم ظهروا علينا) في رواية زهير «وإن رأيتمونا تخطفنا الطير» وفي حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم أن النبي ﷺ أقامهم في موضع ثم قال لهم «احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا» .

قوله: (رأيت النساء يشتددن) كذا للأكثر بفتح أوله وسكون المعجمة وفتح المثناة بعدها دال مكسورة ثم أخرى ساكنة أي يسرعن المشي، يقال اشتد في مشيه إذا أسرع، وكذا للكشميهني في رواية زهير، وله هنا «يستندن» بضم أوله وسكون المهملة بعدها نون مكسورة ودال مهملة أي يصعدن، يقال أسند في الجبل يسند إذا صعد، وللباقيين في رواية زهير «يشددن» بفتح أوله وسكون المعجمة وضم المهملة الأولى وسكون الثانية . قال عياض: ووقع للقباسي في الجهاد «يستددن» وكذا لابن السكن فيه وفي الفضائل، وعند الإسماعيلي والنسفي «يستدون» بمعجمة ودال واحدة وللكشميهني «يستندون» ولرفيقه «يشدون» وكله بمعنى . وقد تقدم في أول الباب أن قريشاً خرجوا معهم بالنساء لأجل الحفيظة والثبات، وسمى ابن إسحق النساء المذكورات وهن: هند بنت عتبة خرجت مع أبي سفيان، وأم حكيم بنت الحارث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحارث بن هشام، وبرزة بنت مسعود الثقفية مع زوجها صفوان بن أمية وهي والدة ابن صفوان، وريطة بنت شيبه السهمية مع زوجها عمرو بن العاص وهي والدة ابنه عبد الله، وسلافة بنت سعد مع زوجها طلحة بن أبي طلحة الحجبي، وخناس بنت مالك والدة مصعب بن عمير، وعمرة بنت علقمة بن كنانة . وقال غيره كان النساء اللاتي خرجن مع المشركين يوم أحد خمس عشرة امرأة .

**قوله:** (رفعن عن سوقهن) جمع ساق أي ليعينهن ذلك على سرعة الهرب. وفي حديث الزبير بن العوام عند ابن إسحق قال: «والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة وصواحباتها مشمرات هوارب ما دون إحداهن قليل ولا كثير، إذ مالت الرماة إلى العسكر حتى كشف القوم عنه وخلوا ظهرنا للجبل، فأتينا من خلفنا، وصرخ صارخ: ألا إن محمداً قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم بعد أن أصبنا أصحاب لوائهم حتى ما يدنو منه أحد من القوم.

**قوله:** (فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة فقال عبد الله بن جبير: عهد إلي النبي ﷺ لا تبرحوا، فأبوا) في رواية زهير «فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة - أي يوم الغنيمة - ظهر أصحابكم، فما تنتظرون» وزاد «فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لئأين الناس فلنصيب من الغنيمة» وفي حديث ابن عباس «فلما غنم رسول الله ﷺ وأباحوا عسكر المشركين انكفت الرماة جميعاً فدخلوا في العسكر ينتهبون، وقد التفت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ فهم هكذا - وشبك بين أصابعه - فلما أحلت الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على الصحابة، فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا، وقتل من المسلمين ناس كثير، قد كانت لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين تسعة أو سبعة، وجال المسلمون جولة نحو الجبل، وصاح الشيطان: قتل محمد» وقد ذكرنا من حديث الزبير نحوه.

**قوله:** (فلما أبوا صرفت وجوههم) في رواية زهير «فلما أتوهم» بالمشاة وقوله «صرفت وجوههم» أي تحيروا فلم يدروا أين يتوجهون. وزاد زهير في روايته «فذلك» إذ يدعوهم الرسول في أخراهم» فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً» وجاء في رواية مرسلتهم أنهم من الأنصار، وسأذكرها في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه. وروى النسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: «لما ولى الناس يوم أحد كان النبي ﷺ في اثني عشر رجلاً من الأنصار وفيهم طلحة» الحديث. ووقع عند الطبري من طريق السدي قال: «تفرق الصحابة: فدخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم فوق الجبل، وثبت رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله، فرماه ابن قمئة بحجر فكسر أنفه ورباعيته، وشجه في وجهه فأثقله، فترجع إلى النبي ﷺ ثلاثون رجلاً فجعلوا يذبون عنه. فحمله منهم طلحة وسهل بن حنيف، فَرَمِي طلحة بسهم ويست يده. وقال بعض من فر إلى الجبل: ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبي يستأمن لنا من أبي سفيان، فقال أنس بن النضر: يا قوم إن كان محمد قتل فرب محمد لم يقتل. فقاتلوا على ما قاتل عليه» ثم ذكر قصة قتله كما سيأتي قريباً. وقصد رسول الله ﷺ الجبل فأراد رجل من أصحابه أن يرميه بسهم، فقال له: أنا رسول الله فلما سمعوا ذلك فرحوا به واجتمعوا حوله وتراجع الناس. وسيأتي في باب مفرد ما يتعلق بمن شج وجهه عليه الصلاة والسلام.

**قوله:** (فأصيب سبعون قتيلاً) في رواية زهير «فأصابوا منها» أي من طائفة المسلمين، وفي رواية الكشميهني «فأصابوا منا» وهي أوجه. وزاد زهير «كان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، وقد تقدم بسط القول في ذلك. وروى سعيد بن منصور

من مرسل أبي الضحى قال: «قتل يومئذ - يعني يوم أحد - سبعون: أربعة من المهاجرين حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان، وسائرهم من الأنصار». قلت: وبهذا جزم الواقدي. وفي كلام ابن سعد ما يخالف ذلك. ويمكن الجمع كما تقدم. وأخرج ابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن أبي بن كعب قال: «أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون ومن المهاجرين ستة، وكان الخامس سعد مولى حاطب بن أبي بلتعة. والسادس يوسف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس»، وذكر المحب الطبري عن الشافعي أن شهداء أحد اثنان وسبعون. وعن مالك خمسة وسبعون من الأنصار خاصة أحد وسبعون، وسرد أبو الفتح اليعمري أسماءهم فبلغوا ستة وتسعين، ومن المهاجرين أحد عشر وسائرهم من الأنصار، ومنهم من ذكره ابن إسحق والزيادة من عند موسى بن عقبة أو محمد بن سعد أو هشام بن الكلبي. ثم ذكر عن ابن عبد البر وعن الدمياطي أربعة أو خمسة، قال فزادوا عن المائة. قال اليعمري: قد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ [آل عمران: ١٦٥] أنها نزلت تسلياً للمؤمنين عمن أصيب منهم يوم أحد، فإنهم أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلاً وسبعين أسيراً في عدد من قتل. قال اليعمري: إن ثبت فهذه الزيادة ناشئة عن الخلاف في التفصيل. قلت: وهو الذي يعول عليه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي والنسائي من طريق الثوري عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي «أن جبريل هبط فقال: خيرهم في أسارى بدر من القتل أو الفداء على أن يقتل من قابل مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا» قال الترمذي حسن، ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلًا. قلت: ورواه ابن عون عند الطبري، ووصلها من وجه آخر عنه، وله شاهد من حديث عمر عند أحمد وغيره، قال اليعمري: ومن الناس من يقول السبعين من الأنصار خاصة، وبذلك جزم ابن سعد. قلت: «وكان الخطاب بقوله: ﴿أولما أصابتكم﴾ للأنصار خاصة، ويؤيده قول أنس «أصيب منا يوم أحد سبعون» وهو في الصحيح بمعناه.

قوله: (وأشرف أبو سفیان) أي ابن حرب، وكان رئيس المشركين يومئذ.

قوله: (فقتل أفي القوم محمد) زاد زهير ثلاث مرات في المواضع الثلاث.

قوله: (فقال: لا تجيوه) وقع في حديث ابن عباس «أين ابن أبي كبشة، أين ابن أبي قحافة، أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: ألا أجيبه؟ قال: بلى» وكأنه نهى عن إجابته في الأولى وأذن فيها في الثالثة.

قوله: (فقال إن هؤلاء قتلوا) في رواية زهير «ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد

قتلوا».

قوله: (أبقى الله عليك ما يخزيك) زاد زهير «إن الذي عددت لأحياء كلهم».

قوله: (اعل هبل) في رواية زهير «ثم أخذ يرتجز: اعل هبل» قال ابن إسحق: معنى قوله اعل هبل أي ظهر دينك. وقال السهيلي: معناه زاد علواً. وقال الكرماني: فإن قلت ما معنى



اعل ولا علو في هبل؟ فالجواب هو بمعنى العلي، أو المراد أعلى من كل شيء اهـ، وزاد زهير «قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سجال» بكسر المهملة وتخفيف الجيم، وفي حديث ابن عباس «الأيام دول والحرب سجال» وفي رواية ابن إسحق أنه قال: أنعمت فعال إن الحرب سجال اهـ. وفعال بفتح الفاء وتخفيف المهملة قالوا معناه أنعمت الأزمات، وكان استقسم بها حين خرج إلى أحد. ووقع في خبر السدي عند الطبراني: اعل هبل، حنظلة بحنظلة، ويوم أحد بيوم بدر. وقد استمر أبو سفيان على اعتقاد ذلك حتى قال له رقل لما سأله كيف كان حربكم معه - أي النبي ﷺ - كما تقدم بسطه في بدء الوحي، وقد أقر النبي ﷺ أبا سفيان على ذلك، بل نطق النبي ﷺ بهذه اللفظة كما في حديث أوس بن أبي أوس عند ابن ماجه وأصله عند أبي داود «الحرب سجال» ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ بعد قوله ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله﴾ [آل عمران: ١٤٠] فإنها نزلت في قصة أحد بالاتفاق. والقرح الجرح. وأخرج ابن أبي حاتم من مرسل عكرمة قال: «لما صعد النبي ﷺ الجبل جاء أبو سفيان فقال: الحرب سجال - فذكر القصة قال - فأنزل الله تعالى: إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس، وزاد في حديث ابن عباس «قال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذاً وخسرنا».

قوله: (وتجدون) في رواية الكشميهني «وستجدون».

قوله: (مثلة) بضم الميم وسكون المثلة، ويجوز فتح أوله. وقال ابن التين: بفتح الميم وضم المثلة، قال ابن فارس: مثل بالقتيل إذا جدعه، قال ابن إسحق: حدثني صالح بن كيسان قال: «خرجت هند والنسوة معها يمثان بالقتلى، يجدعن الآذان والأنف، حتى اتخذت هند من ذلك حزماً وقلائد، وأعطت حزمها وقلائدها - أي اللاتي كن عليها - لوحشي جزاء له على قتل حمزة، وبقرت عن كبد حمزة فلاكته فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها».

قوله: (لم أمر بها، ولم تسؤني) أي لم أكرهها وإن كان وقوعها بغير أمري. وفي حديث ابن عباس: ولم يكن ذلك عن رأي سراتنا، أدركته حمية الجاهلية فقال: أما إنه كان لم يكرهه. وفي رواية ابن إسحق «والله ما رضيت وما سخطت، وما نهيت وما أمرت» وفي هذا الحديث من الفوائد منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتهما به بحيث كان أعداؤه لا يعرفون بذلك غيرهما، إذ لم يسأل أبو سفيان عن غيرهما. وأنه ينبغي للمرء أن يتذكر نعمة الله ويعترف بالتقصير عن أداء شكرها. وفيه شؤم ارتكاب النهي، وأنه يعم ضرره من لم يقع منه، كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ [الأنفال: ٢٥] وأن من آثر دنياه أضر بأمر آخرته ولم تحصل له دنياه. واستفيد من هذه الكائنة أخذ الصحابة الحذر من العود إلى مثلها، والمبالغة في الطاعة، والتحرز من العدو الذين كانوا يظهرون أنهم منهم وليسوا منهم، وإلى ذلك أشار سبحانه وتعالى في سورة آل عمران أيضاً ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس - إلى أن قال - وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين﴾ [آل عمران: ١٤٠-١٤١]، وقال:

﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أتمت عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ [آل عمران: ١٧٩].

٤٠٤٤- أخبرني عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال: «اضطبح الخمر يوم أحدٍ ناسٌ ثم قُتلوا شهداء».

الحديث الثالث:

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (اضطبح الخمر يوم أحدٍ ناسٌ ثم قُتلوا شهداء) سمى جابر منهم فيما رواه وهب بن كيسان عنه أباه عبد الله بن عمرو، أخرجه الحاكم في «الإكليل»، ودل ذلك على أن تحريم الخمر كان بعد أحد، وصرح صدقة بن الفضل عن ابن عيينة كما سيأتي في تفسير المائدة بذلك فقال في آخر الحديث «وذلك قبل تحريمها» وقد تقدم التنبيه على شيء من فوائده في أول الجهاد.

٤٠٤٥- حدثنا عبدان حدثنا عبد الله<sup>(١)</sup> أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم أن عبد الرحمن بن عوف أتى بطعام - وكان صائماً - فقال: قُتل مصعب بن عمير وهو خير مني، كُفّن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه، وإن غطي رجلاه بدا رأسه. وأراه قال: وقُتل حمزة وهو خير مني. ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خشينا أن تكون حسانتنا قد عجلت لنا. ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام».

الحديث الرابع:

قوله: (حدثنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (عن سعد بن إبراهيم) أي ابن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (أتي عبد الرحمن بن عوف بطعام) في رواية نوفل بن إياس أن الطعام كان خبزاً ولحماً، أخرجه الترمذي في «الشمائل».

قوله: (وهو صائم) ذكر ابن عبد البر أن ذلك كان في مرض موته.

قوله: (قتل مصعب بن عمير) تقدم نسبه وذكره في أول الهجرة، وأنه كان من السابقين إلى الإسلام وإلى الهجرة، وكان يقريء الناس بالمدينة قبل أن يقدم النبي ﷺ، وكان قتله يوم أحد، وذكر ذلك ابن إسحق وغيره، وقال ابن إسحق: وكان الذي قتل مصعب بن عمير عمرو بن قمئة الليثي، فظن أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش فقال لهم: قتلت محمداً. وفي الجهاد لابن المنذر من مرسل عبيد بن عمير قال: «وقف رسول الله ﷺ على مصعب بن عمير وهو متجعف على وجهه، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ» الحديث.

قوله: (وهو خير مني) لعله قال ذلك تواضعاً. ويحتمل أن يكون ما استقر عليه الأمر من تفضيل العشرة على غيرهم بالنظر إلى من لم يقتل في زمن النبي ﷺ، وقد وقع من أبي بكر الصديق نظير ذلك، فذكر ابن هشام أن رجلاً دخل على أبي بكر الصديق وعنده بنت سعد بن الربيع وهي صغيرة فقال: من هذه؟ قال: هذه بنت رجل خير مني، سعد بن الربيع، كان من نقباء العقبة شهيد بداراً واستشهد يوم أحد.

قوله: (كفن في بردة) تقدم شرحه في كتاب الجنائز.

قوله: (وقتل حمزة) أي ابن عبد المطلب، ستأتي كيفية قتله في هذا الباب.

قوله: (ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط) يشير إلى ما فتح لهم من الفتوح والغنائم وحصل لهم من الأموال، وكان لعبد الرحمن من ذلك الحظ الوافر.

قوله: (وقد خشينا أن تكون حسناتنا) في رواية الجنائز «طيباتنا»، وفي رواية نوفل بن إياس «ولا أرانا أحرنا لما هو خير لنا».

قوله: (ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام) في رواية أحمد عن غندر عن شعبة «وأحسبه لم يأكله». وفي الحديث فضل الزهد، وأن الفاضل في الدين ينبغي له أن يمتنع من التوسع في الدنيا لئلا تنقص حسناته، وإلى ذلك أشار عبدالرحمن بقوله خشينا أن تكون حسناتنا قد عجلت. وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى. قال ابن بطال: وفيه أنه ينبغي ذكر سير الصالحين وتقللهم في الدنيا لتقل رغبتهم فيها قال: وكان بكاء عبد الرحمن شفقاً أن لا يلحق بمن تقدمه.

٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ. فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ».

٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ بْنِ حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجَهَ اللَّهُ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمَتَا مَن مَضَى أَوْ ذَهَبَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً، كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً كَثّاً إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ. فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الْإِذْخِرَ، أَوْ قَالَ: أَلْقُوا عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْإِذْخِرِ. وَمَتَا مِنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتَهُ، فَهُوَ يَهْدِيهَا».

الحديث الخامس:

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (قال رجل) لم أقف على اسمه، وزعم ابن بشكوال أنه عمير بن الحمام وهو بضم المهملة وتخفيف الميم، وسبقه إلى ذلك الخطيب واحتج بما أخرجه مسلم من حديث أنس «أن عمير بن الحمام أخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال: لئن أنا أحيت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، ثم قاتل حتى قتل». قلت: لكن وقع التصريح في حديث أنس أن ذلك كان يوم بدر، والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم أحد، فالذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين، والله أعلم. وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام، والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاة الله. الحديث السادس: حديث خباب، وقد تقدم شرحه في كتاب الجنائز، ويأتي أيضاً بعد سبعة أبواب، ويأتي شرحه في كتاب الرقاق.

٤٠٤٨- أخبرنا حسان بن حسان حدثنا محمد بن طلحة حدثنا حميد «عن أنس رضي الله عنه أن عمه<sup>(١)</sup> غاب عن بدر فقال: غيبٌ عن أول قتال النبي ﷺ، لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ ليرين الله ما أجدُ فلقِي يومَ أحدٍ فهزَمَ الناسُ فقال: اللهم إني أعتذرُ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المسلمين - وأبرأُ إليك مما جاء به المشركون. فتقدم بسيفه، فلقِي سعد بن معاذٍ فقال: أين يا سعد؟ إني أجدُ ريحَ الجنةِ دونَ أحدٍ. فمضى فقتل، فما عُرِفَ حتى عرَفَتْهُ أختهُ بشامةٍ - أو ببنانه - وبه بضعٌ وثمانون: من طعنة، وضربة، ورمية بسهم».

الحديث السابع:

قوله: (أخبرنا حسان بن حسان) هو أبو علي البصري نزيل مكة ويقال أيضاً حسان بن أبي عباد، ووهم من جعله اثنين، وهو من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ثلاث عشرة، وما له عنده سوى هذا الحديث وآخر في أبواب العمرة. ومحمد بن طلحة أي ابن مصرف بتشديد الراء المكسورة كوفي فيه مقال، إلا أنه لم ينفرد بهذا عن حميد، فقد تقدم في الجهاد من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى بآتم من هذا السياق فيه عن حميد «سألت أنساً».

قوله: (ليرين الله) بفتح التحتانية والراء ثم التحتانية وتشديد النون والله بالرفع، ومراده أن يبالغ في القتال ولو زهقت روحه. وقال أنس في رواية ثابت «وخشي أن يقول غيرها» أي غير هذه الكلمة، وذلك على سبيل الأدب منه والخوف لئلا يعرض له عارض فلا يفي بما يقول فيصير كمن وعد فأخلف.

قوله: (فلقى يوم أحد فهزم الناس) يأتي بيانه قريباً في شرح الحديث السابع من الباب الذي بعده.

قوله: (ما أجد) بضم أوله وكسر الجيم وتشديد الدال للأكثر من الرباعي، يقال أجد في

(١) في نسخة «ق»: أنه غاب.

الشيء يجد إذا بالغ فيه، وقال ابن التين: صوابه بفتح الهمزة وضم الجيم، يقال أجد يجد إذا اجتهد في الأمر، أما أجد فإنما يقال لمن سار في أرض مستوية، ولا معنى لها هنا. قال وضبطه بعضهم بفتح الهمزة وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان أي ما ألتقي من الشدة في القتال.

قوله: (إني أجد ريح الجنة دون أحد) يحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة بأن يكون شم رائحة طيبة زائدة عما يعهد فعرّف أنها ريح الجنة. ويحتمل أن يكون أطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين حتى كأن الغائب عنه صار محسوساً عنده، والمعنى أن الموضع الذي أقاتل فيه يؤول بصاحبه إلى الجنة.

قوله: (نمضى فقتل) في رواية عبد الأعلى «قال سعد بن معاذ: فما استطعت يا رسول الله ما صنع». قلت: وهذا يشعر بأن أنس بن مالك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ لأنه لم يحضر قتل أنس بن النضر، ودل ذلك على شجاعة مفرطة في أنس بن النضر بحيث أن سعد بن معاذ مع ثباته يوم أحد وكمال شجاعته ما جسر على ما صنع أنس بن النضر.

قوله: (فما عرف حتى عرفته أخته بشامة، أو بينانه) كذا هنا بالشك والأول بالمعجمة والميم والثاني بموحديتين ونونين بينهما ألف والثاني هو المعروف وبه جزم عبد الأعلى في روايته وكذا وقع في رواية ثابت عن أنس عند مسلم.

قوله: (وبه بضع وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم) ووقع في رواية عبد الأعلى بلفظ «ضربة بالسيف أو طعنة بالرمح أو رمية بالسهم» وليست «أو» للشك بل هي للتقسيم وزاد في روايته «ووجدناه قد مثل به المشركون» وعنده «قال أنس: كنا نرى أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه» من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى ﴿[الأحزاب: ٢٣] إلى آخر الآية» وفي رواية ثابت المذكورة «قال أنس فنزلت هذه الآية ﴿رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾ [الأحزاب: ٢٣] وكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه، وكذا وقع الجزم بأنها نزلت في ذلك عند المصنف في تفسير الأحزاب من طريق ثمامة عن أنس ولفظه «هذه الآية نزلت في أنس بن النضر» فذكرها، وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة في الجهاد، وبذل المرء نفسه في طلب الشهادة، والوفاء بالعهد، وتقدمت بقية فوائده في كتاب الجهاد.

٤٠٤٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ - حِينَ نَسَخْنَا الْمَصْحَفَ - كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا<sup>(١)</sup>، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بِنْتِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فَالْحَقْنَاهَا فِي سورتها في المصحف».

٤٠٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ. وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَفَاتَلَهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَانْفَاتَلَهُمْ. فَتَزَلَتْ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨] وَقَالَ إِنَّهَا: طَيِّبَةٌ تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْفِصَّةِ».

الحديث الثامن: حديث زيد بن ثابت أورده مختصراً، وسيأتي تماماً في فضائل القرآن مع شرحه. الحديث التاسع:

قوله: (عبد الله بن يزيد) هو الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابي صغير.

قوله: (رجع ناس ممن خرج معه) يعني عبد الله بن أبي وأصحابه، وقد ورد ذلك صريحاً في رواية موسى بن عقبة في المغازي وأن عبد الله بن أبي كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة، فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبي ﷺ فخرج قال عبد الله بن أبي لأصحابه: أطاعهم وعصاني. علام نقتل أنفسنا؟ فرجع بثلاث الناس. قال ابن إسحق في روايته: فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان خزرجياً كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا فأبوا فقال: أبعدكم الله.

قوله: (وكان أصحاب رسول الله ﷺ فرقتين) أي في الحكم فيمن انصرف مع عبد الله بن أبي.

قوله: (فنزلت) هذا هو الصحيح في سبب نزولها. وأخرج ابن حاتم من طريق زيد بن أسلم عن أبي سعيد بن معاذ قال: «نزلت هذه الآية في الأنصار، خطب رسول الله ﷺ فقال: من لي بمن يؤذيني؟ فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عباد وأسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة، قال: فأنزل الله هذه الآية» وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه «أن قوماً أتوا المدينة فأسلموا، فأصابهم الوباء فرجعوا، واستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لا، فنزلت» وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلًا، فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً.

قوله: (وقال إنها طيبة تنفي الذنوب) كذا في هذه الرواية، وتقدم في الحج «تنفي الدجال» ويأتي في التفسير بلفظ «تنفي الخبث» وهو المحفوظ، وقد سبق الكلام عليه في أواخر الحج مستوفى.

قوله: (كما تنفي النار إلخ) هو حديث آخر تقدم في أواخر الحج، وقد فرقه مسلم حديثين، فذكر ما يتعلق بهذه القصة في «باب ذكر المنافقين» وهو في أواخر كتابه، وذكر قوله: «إنها طيبة إلخ» في فضل المدينة من أواخر كتاب الحج، وهو من نادر صنيعه، بخلاف البخاري فإنه يقطع الحديث كثيراً في الأبواب

١٨- باب ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحَبُّ أَنْهَا لَمْ تَنْزَلْ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾».

[الحديث ٤٠٥١- طرفه في: ٤٥٥٨].

٤٠٥٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَاذَا، أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ ثَيِّبًا. قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرَقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: أَصَبْتَ».

٤٠٥٣- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ. فَلَمَّا حَضَرَ جِذَاذَ النَّخْلِ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَيَبْدُرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ. فَفَعَلْتُ. ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَهُمْ أَغْرَوْا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ. فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنِ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعُ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلِمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً».

قوله: (باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما الآية) الفشل بالفاء والمعجمة الجبن، وقيل الفشل في الرأي العجز، وفي البدن الإعياء وفي الحرب الجبن. والولي الناصر وذكر المصنف فيه أحد عشر حديثاً: الحديث الأول:

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

(١) بعدها في نسخة «ق»: الآية.

(٢) في نسخة «ص»: حدثنا.

قوله: (نزلت هذه الآية فينا) أي في قومه بني سلمة وهم من الخزرج، وفي أقاربهم بني حارثة وهم من الأوس.

قوله: (وما أحب أبا لم تنزل والله يقول: والله وليهما) أي وإن الآية وإن كان في ظاهرها غض منهم لكن في آخرها غاية الشرف لهم، قال ابن إسحق: قوله ﴿والله وليهما﴾ [آل عمران: ١٢٢] أي الدافع عنهما ما هموا به من الفشل، لأن ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهم منهم. الحديث الثاني والثالث:

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (تسمع بنات) في رواية الشعبي «ست بنات» فكان ثلاثاً ممنهن كن متزوجات أو بالعكس، وقد تقدم شرح ما تضمنته الرواية الثانية في علامات النبوة، وبأي شرح ما تضمنته الرواية الأولى في كتاب النكاح، وقد تقدم في الجنائز من وجه آخر عن جابر، والغرض من إيراد هنا أن عبد الله والد جابر كان ممن استشهد بأحد، وعند الترمذي من طريق طلحة بن خراش «سمعت جابراً يقول: لقيني النبي ﷺ فقال: ما لي أراك منكسراً؟ قلت: يا رسول الله استشهد أبي بأحد وترك ديناً وعبالاً، قال: أفلا أبشرك؟ إن الله قد لقي أباك فقال: تمن علي، قال: تحييني فأقتل فيك مرة أخرى، وأنزلت هذه الآية ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء﴾ الآية».

٤٠٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يِقَاتِلَانِ عَنْهُ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ».

[الحديث ٤٠٥٤- طرفه في: ٥٨٢٦].

٤٠٥٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ السَّعْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ: «نَثَلَّ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أَحَدٍ فَقَالَ: اِرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

٤٠٥٦- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيَّبِ قَالَ: «سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ (١) أَبُوهُ يَوْمَ أَحَدٍ».

٤٠٥٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ (٢) عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ الْمَسِيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ أَبُوهُ كِلَيْهِمَا (٣).»

يريد حين قال: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، وهو يقاتل».

(١) في نسخة «ق»: رسول الله.

(٢) في نسخة «ق»: الليث.

(٣) في نسخة «ق»: كلاهما.



٤٠٥٨ **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوِيَه لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ».**

٤٠٥٩ **حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ: «عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوِيَه لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أَحَدٍ: يَا سَعْدُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».**

الحديث الرابع:

قوله: (عن أبيه) هو سعد بن إبراهيم.

قوله: (ومعه رجلان يقاتلان عنه) هما جبريل وميكائيل كذا وقع في مسلم من طريق أخرى عن مسعر وفي آخره «يعني جبريل وميكائيل».

قوله: (وما رأيتهما قبل ولا بعد) في رواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «لم أرهما قبل ذلك اليوم ولا بعده» الحديث الخامس: حديث سعد<sup>(٢)</sup> أورده من وجهين عن سعيد بن المسيب عنه ومن<sup>(٣)</sup> وجهين عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب، وقوله في الرواية الثانية: «حدثنا يحيى هو ابن سعيد<sup>(١)</sup> القطان» وفي الثالثة ليث وهو ابن سعد عن يحيى وهو ابن سعيد الأنصاري، ورواية الليث أتم. وقوله في الرواية الأولى: «هاشم بن هاشم» أي ابن عتبة أي ابن أبي وقاص. وإنما قال في نسبه السعدي لأنه منسوب إلى عم أبيه سعد وهو جده من قبل الأم، وقوله «نثل» بفتح النون والمثلثة أي نفض وزناً ومعنى، والكنانة جعبة السهام وتكون غالباً من جلود، وقوله في الرواية الثالثة: «كلاهما» كذا لأبي ذر وأبي الوقت، ولغيرهما «كليهما» وهما جائزان. وقوله «ارم فداك أبي وأمي» هو تفسير لما في الروایتين الأخريين من قوله: «جمع لي أبويه» ورأيت في هذا الحديث زيادة من وجه آخر مرسل أخرجها ابن عائد عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قال: «قال سعد: رميت بسهم، فرد علي النبي ﷺ سهمي أعرفه، حتى واليت بين ثمانية أو تسعة كل ذلك يرد علي، فقلت: هذا سهم دم فجعلته في كنانتي لا يفارقني» وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب، فأخرج من طريق يونس بن بكير وهو في المغازي روايته من طريق عائشة بنت سعد عن أبيها قال: «جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت فقلت أذود عن نفسي فإذا أنجو وإما أن أستشهد، فإذا رجل محمر وجهه وقد كاد المشركون أن يركبوه، فملاً يده من الحصى فرماهم، وإذا بيني وبينه المقداد، فأردت أن أسأله عن الرجل فقال لي: يا سعد هذا رسول الله يدعوك، فقمته وكأنه لم يصبني شيء من الأذى، وأجلسني أمامه فجعلت أرمي» فذكر الحديث. الحديث السادس: أورده من وجهين.

وقوله: (عن سعد) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وابن شداد هو عبد الله كما

(١) في نسخة «ق»: علياً يقول.

(٢) في طبعة بولاق زيادة «الأنصاري» في الموضوعين، ولعله سبق القلم من أحد النساخ.

(٣) في نسخة «ق»: من بحذف الواو.

في الرواية الثانية، وأبوه صحابي جليل. ويسرة بفتح التحتانية والمهملة. وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم المذكور.

قوله: (وغير سعد) أي ابن أبي وقاص، وهو ابن مالك كما في الرواية الثانية. وقوله فيها «إلا لسعد بن مالك» في رواية الكشميهني «غير سعد بن مالك».

٤٠٦٠، ٤٠٦١. حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل عن مُعْتَمِرٍ عن أبيه قال: «زعم أبو عثمان أنه لم يبق مع النبي ﷺ في بعض (١) تلك الأيام التي (٢) يقاتل فيهنَّ غيرُ طلحةَ وسعدٍ عن حديثهما» (٣).

٤٠٦٢. حَدَّثَنَا عبدُ الله بن أبي الأسود حَدَّثَنَا حاتمُ بن إسماعيلَ عن محمدِ بن يوسفَ قال: سمعت السائب بن يزيد قال: «صَحِبْتُ عبدَ الرحمن بن عوفٍ وطلحةَ بن عبيدِ الله والمقدادَ وسعداً رضيَ اللهُ عنهم، فما سمعت أحداً منهم يُحدِّثُ عن النبي ﷺ، إلا أني سمعتُ طلحةَ يحدِّثُ عن يومِ أحدٍ».

٤٠٦٣. حَدَّثَنَا عبدُ الله بن أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وكيعٌ عن إسماعيلَ عن قيسِ قال: «رأيتُ يدَ طلحةَ شلاءً وَقِي بها النبي ﷺ حَدَّثَنَا يومَ أحدٍ».

#### الحديث السابع

قوله: (عن معتمر) هو ابن سليمان، وقوله: «زعم أبو عثمان» يعني النهدي، وفي رواية الإسماعيلي «سمعت أبا عثمان».

قوله: (في تلك الأيام) في رواية غير أبي ذر «في بعض تلك الأيام» وهو أبين، لأن المراد بالبعض يوم أحد، وقوله: «الذي يقاتل فيهن» في رواية أبي ذر «التي» وقوله: «غير طلحة» ابن عبيد الله «وسعد» ابن أبي وقاص، وقوله: «عن حديثهما» يريد أنهما حدثا أبا عثمان بذلك. ووقع عند أبي نعيم في «المستخرج» من طريق عبد الله بن معاذ عن معتمر في هذا الحديث «قال سليمان فقلت لأبي عثمان: وما علمك بذلك؟ قال: عن حديثهما» وهذا قد يعكر عليه ما تقدم قريباً في الحديث الخامس أن المقداد كان ممن بقي معه، لكن يحتمل أن المقداد إنما حضر بعد تلك الجولة ويحتمل أن يكون انفرادهما عنه في بعض المقامات، فقد روى مسلم من طريق ثابت عن أنس قال: «أفرد رسول الله ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش» وكان المراد بالرجلين طلحة وسعد، وكان المراد بالحصص المذكور في حديث الباب تخصيصه بالمهاجرين، فكأنه قال: لم يبق معه من المهاجرين غير هذين، وتعين حمله على ما أولته وأن ذلك باعتبار اختلاف الأحوال وأنهم تفرقوا في القتال، فلما وقعت الهزيمة فيمن انهزم وصاح الشيطان: قتل محمد، اشتغل كل واحد منهم بهمم والذب عن نفسه كما في حديث سعد، ثم

(١) في نسخة «ق»: في تلك.

(٢) في نسخة «ق»: الذي.

(٣) في نسخة «ق»: حديثهما.

عرفوا عن قرب ببقائه فتراجعوا إليه أولاً فأولاً، ثم بعد ذلك كان يندبهم إلى القتال فيشتغلون به. وروى ابن إسحاق بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قال: «مال الرماة يوم أحد يريدون النهب، فأتينا من ورائنا، وصرخ صارخ: ألا إن محمداً قد قتل، فانكفأنا راجعين، وانكفأ القوم علينا» وسمى ابن إسحق في المغازي بإسناد له أن جملة من استشهد من الأنصار الذين بقوا مع النبي ﷺ يومئذ زياد بن السكن - قال وبعضهم يقول عمارة بن السكن - في خمسة من الأنصار، وعند ابن عائد من مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب «أن الصحابة تفرقوا عن النبي ﷺ يوم أحد حتى بقي معه اثنا عشر رجلاً من الأنصار» وللنسائي والبيهقي في «الدلائل» من طريق عمارة بن غزوية عن أبي الزبير عن جابر قال: تفرق الناس عن النبي ﷺ يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة» وإسناده جيد، وهو كحديث أنس، إلا أن فيه زيادة أربعة فلعلهم جاؤوا بعد ذلك. وعند محمد بن سعد أنه ثبت معه أربعة عشر رجلاً: سبعة من المهاجرين منهم أبو بكر وسبعة من الأنصار، ويجمع بينه وبين حديث الباب بأن سعداً جاءهم بعد ذلك كما في حديثه الذي قدمته في الحديث الخامس، وأن المذكورين من الأنصار استشهدوا كما في حديث أنس، فإن فيه عند مسلم «فقال النبي ﷺ: من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة؟ فقام رجل من الأنصار» فذكر أن المذكورين من الأنصار استشهدوا كلهم فلم يبق غير طلحة وسعد، ثم جاء بعدهم من جاء. وأما المقداد فيحتمل أن يكون استمر مشتغلاً بالقتال، وسيأتي بيان ما جرى لطلحة بعد هذا. وذكر الواقدي في المغازي أنه ثبت يوم أحد من المهاجرين سبعة: أبو بكر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد وطلحة والزبير وأبو عبيدة، ومن الأنصار أبو دجانة والحباب بن المنذر وعاصم بن ثابت والحارث بن الصمة وسهل بن حنيف وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وقيل: إن سعد بن عباد ومحمد بن مسلمة بدل الأخيرين، وإن ثبت حمل على أنهم ثبتوا في الجملة، وما تقدم فيمن حضر عنده ﷺ أولاً فأولاً والله أعلم. الحديث الثامن:

قوله: (عن محمد بن يوسف) هو الكندي، والسائب بن يزيد صحابي صغير.

قوله: (إلا أنني سمعت طلحة) يعني ابن عبيد الله (يحدث عن يوم أحد) وقد تقدم شرح هذا الحديث في الجهاد، ووقع عند أبي يعلى من وجه آخر عن السائب بن يزيد أن طلحة ظاهر يوم أحد بين درعين، وذكر ابن إسحق أن طلحة جلس تحت النبي ﷺ حتى صعد الجبل، قال: «فحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن عبد الله بن الزبير قال سمعت النبي ﷺ يومئذ يقول: أوجب طلحة» الحديث التاسع:

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وقوله: «رأيت يد طلحة» أي ابن عبيد الله وقوله: «شلاء» يفتح المعجمة وتشديد اللام مع المد أي أصابها الشلل، وهو ما يبطل عمل الأصابع أو بعضها.

قوله: (وقى بها النبي ﷺ يوم أحد) وقع<sup>(١)</sup> بيان ذلك عند الحاكم في «الإكليل» من طريق

موسى بن طلحة «جرح يوم أحد تسعاً وثلاثين أو خمساً وثلاثين، وشلت إصبعه» أي السبابة والتي تليها. وللطيالسي من طريق عيسى بن طلحة عن عائشة قالت: «كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال كان ذلك اليوم كله لطلحة. قال: كنت أول من فاء فرأيت رجلاً يقاتل عن رسول الله ﷺ قال فقلت: كن طلحة، قلت حيث فاتني يكون رجل من قومي، وبينني وبينه رجل من المشركين فإذا هو أبو عبيدة، فانتهينا إلى رسول الله ﷺ فقال: دونكما صاحبكما، يريد طلحة، فإذا هو قد قطعت إصبعه، فلما أصلحنا من شأنه» وفي حديث جابر عند النسائي قال: «فأدرك المشركون رسول الله ﷺ فقال: من للقوم؟ فقال طلحة: أنا» فذكر قتل الذين كانوا معهم من الأنصار وقال: «ثم قاتل طلحة قتال الأحد عشر حتى ضربت يده فقطعت أصابعه فقال: حسن، فقال النبي ﷺ: لو قلت باسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون، قال ثم رد الله المشركين».

٤٠٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوَّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ فَيَقُولُ: انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ<sup>(١)</sup> سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمَشْمَرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا تُنْفِرَانِ الْقَرَبَ عَلَى مَتُونِهِمَا تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ. وَلَقَدْ وَقَعَ السِّيفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا».

٤٠٦٥- حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بن عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ هَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ، أَخْرَاكُمْ. فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ فَقَالَ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ، أَبِي أَبِي. قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»<sup>(٢)</sup>. بَصُرْتُ: عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ. وَأَبْصَرْتُ مِنْ بَصَرِ الْعَيْنِ. وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدًا.

الحديث العاشر:

قوله: (عبد العزيز) هو ابن صهيب.

(١) في نسخة «ق»: يُصِيبُكَ

(٢) في نسخة «ق»: بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قوله: (انهزم الناس) أي بعضهم، أو أطلق ذلك باعتبار تفرقهم كما تقدم بيانه، والواقع أنهم صاروا ثلاث فرق: فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة فما رجعوا حتى انفض القتال وهم قليل، وهم الذين نزل فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قتل فصار غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه أو يستمر على بصيرته في القتال إلى أن يقتل، وهم أكثر الصحابة. وفرقة ثبتت مع النبي ﷺ. ثم تراجع إليه القسم الثاني شيئاً فشيئاً لما عرفوا أنه حي كما بينته في الحديث السابق، وبهذا يجمع بين مختلف الأخبار في عدة من بقي مع النبي ﷺ، فعند محمد بن عائذ من مرسل المطلب بن حنطب: لم يبق معه سوى اثني عشر رجلاً، وعند ابن سعد ثبت معه سبعة من الأنصار وسبعة من قريش، وفي مسلم من حديث أنس «أفرد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش طلحة وسعد» وقد سرد أسماءهم الواقدي، واقتصر أبو عثمان النهدي على ذكر طلحة وسعد وهو في الصحيح، وأخرج الطبري من طريق السدي أن ابن قمئة لما رمى النبي ﷺ وكسر رباعيته وشجه في وجهه وتفرق الصحابة منهزمين وجعل يدعوهم فاجتمع إليه منهم ثلاثون رجلاً، فذكر بقية القصة.

قوله: (وأبو طلحة) هو زيد بن سهل الأنصاري، وهو زوج والدة أنس وكان أنس حمل هذا الحديث عنه.

قوله: (مجبوب) بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الواو المكسورة بعدها موحدة أي مترس، ويقال للترس جوبة، والحجفة بفتح المهملة والجيم والفاء هي الترس.

قوله: (شديد النزع) بفتح النون والزاي الساكنة ثم المهملة أي رمي السهم، وتقدم في الجهاد من وجه آخر بلفظ «كان أبو طلحة حسن الرمي، وكان يترس مع النبي ﷺ بترس واحد».

قوله: (كسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً) أي من شدة الرمي.

قوله: (بجعبة) بضم الجيم وسكون العين المهملة بعدها موحدة هي الآلة التي يوضع فيها السهام.

قوله: (لا تشرف) بضم أوله وسكون المعجمة من الإشراف، ولأبي الوقت بفتح أوله وسكون الشين أيضاً وتشديد الراء وأصله تتشرف أي لا تطلب الإشراف عليهم.

قوله: (يصبك) بسكون الموحدة على أنه جواب النهي. ولغير أبي ذر «يصيبك» بالرفع وهو جائز على تقدير، كأنه قال مثلاً لا تشرف فإنه يصيبك.

قوله: (نحري دون نحرك) أي أفديك بنفسي.

قوله: (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر) أم المؤمنين (وأم سليم) أي والدة أنس.

قوله: (أرى خدم سوقهما) بفتح المعجمة والمهملة جمع خدمة وهي الخلاخيل، وقيل الخدمة أصل الساق والسوق جمع ساق، وقد تقدم في الجهاد، وكذا شرح قوله: «تنفزان القرب» والاختلاف في لفظه.

قوله: (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة) في رواية الأصيلي «من يدي» بالثنية.

قوله: (إمامرتين وإما ثلاثاً) زاد مسلم عن الدارمي عن أبي معمر شيخ البخاري فيه بهذا الإسناد «من النعاس» فأفاد سبب وقوع السيف من يده، وسيأتي بعد باب من وجه آخر عن أنس عن أبي طلحة «كنت فيمن يغشاه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مراراً» ولأحمد والحاكم من طريق ثابت عن أنس «رفعت رأسي يوم أحد فجعلت أنظر وما منهم من أحد إلا وهو يميل تحت حجفته من النعاس وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشِيكُمْ النُّعَاسُ أَمَنَةٌ مِنْهُ﴾. الحديث الحادي عشر:

قوله: (لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصرخ إبليس: أي عباد الله أخراكم) أي احترزوا من جهة أخراكم، وهي كلمة تقال لمن يخشى أن يؤتى عند القتال من ورائه، وكان ذلك لما ترك الرماة مكانهم ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين كما سبق بيانه.

قوله: (فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم) أي وهم يظنون أنهم من العدو، وقد تقدم بيان ذلك من حديث ابن عباس الذي أخرجه أحمد والحاكم، وأنهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين والتبس العسكران فلم يتميزوا، فوقع القتل على المسلمين بعضهم في<sup>(١)</sup> بعض.

قوله: (فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان فقال: أي عباد الله أبي أبي) هو بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وأعادها تأكيداً، وإنما ضبطه لثلا يصحف بأبي بضم الهمزة وفتح الموحدة مع التشديد وأفاد ابن سعد أن الذي قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود، وهو في «تفسير عبد بن حميد» من وجه آخر عن ابن عباس، وذكر ابن إسحق قال: «حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال كان اليمان والد حذيفة وثابت بن وقش شيخين كبيرين فتركهما رسول الله ﷺ مع النساء والصبيان، فتذاكرا بينهما ورغبا في الشهادة، فأخذا سيفيهما ولحقا بالمسلمين بعد الهزيمة، فلم يعرفوا بهما، فأما ثابت فقتله المشركون، وأما اليمان فاختلف عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه».

قوله: (قال عروة إلخ) تقدم بيانه في المناقب. وفي رواية ابن إسحق «فقال حذيفة: قتلتم أبي، قالوا، والله ما عرفناه، وصدقوا، فقال حذيفة: يغفر الله لكم، فأراد رسول الله ﷺ أن يديه فتصدق حذيفة بديته على المسلمين، فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيراً» وفيه تعقب على ابن التين حيث قال: إن الراوي سكت في قتل اليمان عما يجب فيه من الدية والكفارة، فإما أن تكون لم تفرض يومئذ، أو اكتفى بعلم السامع.

### ١٩- باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا

وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥]

٤٠٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ عِثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ

(١) في نسختي (ص، ق): من.

البيت فرأى قوماً جلوساً فقال: مَنْ هؤلاء القُعودُ؟ قالوا<sup>(١)</sup>: هؤلاء قُريش. قال: مَنْ الشيخُ؟ قالوا: ابن عمر. فاتاهُ فقال إني سائلُك عن شيء أتحدّثني؟ قال: أنشدُك بحرمة هذا البيت، أتعلم أنّ عثمانَ بن عفانَ قرَّ يومَ أحدٍ؟ قال: نعم. قال فتعلمه تغيَّبَ عن بدرٍ فلم يشهدْها؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلَّفَ عن بيعةِ الرضوان فلم يشهدْها؟ قال: نعم. قال: فكبَّر. قال ابن عمر: تعال لأخبرُك ولأبيِّنَ لك عمّا سألتني عنه: أمّا فراره يومَ أحدٍ فأشهد أن الله عفا عنه. وأمّا تغيُّبه عن بدرٍ فإنه كان تحته بنتُ رسول الله ﷺ وكانت<sup>(٢)</sup> مريضةً، فقال له النبي ﷺ: إن لك أجرَ رجلٍ ممن شهدَ بدرًا وسهمه. وأمّا تغيُّبه عن بيعةِ الرضوان فإنه لو كان أحدًا أعزَّ ببطنِ مكةَ من عثمانَ بن عفانَ لبعثه مكانه، فبعثَ عثمانَ، وكانت بيعةُ الرضوان بعدما ذهبَ عثمانُ إلى مكة، فقال النبي ﷺ بيده اليمنى: هذه يدُ عثمان، فضرَبَ بها على يده فقال: هذه لعثمان. اذهب بهذا الآن معك».

**قوله:** ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان﴾ [آل عمران: ١٥٥] اتفق أهل العلم بالنقل على أن المراد به هنا يوم أحد. وغفل من قال يوم بدر، لأنه لم يول فيها أحد من المسلمين. نعم المراد بقوله تعالى: ﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان، يوم التقى الجمعان﴾ [الأنفال: ٤١] وهي في سورة الأنفال يوم بدر، ولا يلزم منه أن يكون حيث جاء ﴿التقى الجمعان﴾ المراد به يوم بدر.

**قوله:** ﴿استزلهم﴾ أي زين لهم أن يزلوا، وقوله: ﴿بعض ما كسبوا﴾ [آل عمران: ١٥٥] قال ابن التين: يقال إن الشيطان ذكرهم خطاياهم فكرهوا القتال قبل التوبة؟ ولم يكرهه معاندة ولا نفاقاً، فعفا الله عنهم. قلت: ولم يتعين ما قال، فيحتمل أن يكونوا فروا جنباً ومحبة في الحياة لا عناداً ولا نفاقاً، فتابوا فعفا الله عنهم. ثم ذكر حديث ابن عمر في قصة عثمان، وقد تقدم شرحه في مناقب عثمان، وقدمت أني لم أقف على اسمه صريحاً، إلا أنه يحتمل أن يكون هو العلاء بن عرار. ثم رأيت لبعضهم أن اسمه حكيم فليحرق. وفي الرواية المتقدمة أنه من أهل مصر، ثم وجدت الجزم بالعلاء بن عرار وهما بالمهملات وذلك في مناقب عثمان، ويأتي بأبسط من ذلك في تفسير ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ [البقرة: ١٩٣] من سورة البقرة. وقوله في هذه الرواية: «أنشدك بحرمة هذا البيت» فيه جواز مثل هذا القسم عند أثر عبد الله بن عمر لكونه لم ينكر عليه، وسيأتي البحث في شيء من هذا في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى.

**قوله:** ﴿إني سائلك عن شيء، أتحدّثني؟﴾ زاد في رواية أبي نعيم المذكورة «قال: نعم».

(١) في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: وكان.

٢٠- باب ﴿ إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ ﴾<sup>(١)</sup> وَالرَّسُولُ  
يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ فَأَتْبِكُمْ غَمًّا بَغْمًا لِكَيْلًا تَحْزَنُوا  
عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿  
[آل عمران: ١٥٣].

تُصْعَدُونَ: تَذْهَبُونَ. أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ.

٤٠٦٧- حَدَّثَنِي عمرو بن خالد حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ  
الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ، فَذَاكَ إِذِ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَابِهِمْ.

قوله: (باب إذ تصعدون ولا تكونوا على أحد - إلى قوله - بما تعملون).

قوله: (تصعدون تذهبون، أصعد وصعد فوق البيت) سقط هذا التفسير للمستملي، كأنه  
يريد الإشارة إلى التفرقة بين الثلاثي والرباعي، فالثلاثي بمعنى ارتفع والرباعي بمعنى ذهب.  
وقال بعض أهل اللغة: أصعد إذا ابتدأ السير. وقوله: ﴿فَأَتَابِكُمْ غَمًّا بَغْمًا﴾ [آل عمران: ١٥٣]  
روى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال: «كان الغم الأول حين سمعوا الصوت أن محمداً قد  
قتل، والثاني لما انحازوا إلى النبي ﷺ وصعدوا في الجبل فتذكروا قتل من قتل منهم فاغتموا»  
ومن طريق سعيد عن قتادة نحوه وزاد وقوله: ﴿لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾  
[آل عمران: ١٥٣] أي من الغنيمة ﴿وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾ أي من الجراح وقتل إخوانكم». وروى  
الطبراني من طريق السري نحوه لكن قال: «الغم الأول ما فاتهم من الغنيمة والثاني ما أصابهم  
من الجراح» وزاد قال: «لما صعدوا أقبل أبو سفيان بالخيال حتى أشرف عليهم فنسوا ما كانوا  
فيه من الحزن على من قتل منهم واشتغلوا بدفع المشركين» ثم ذكر المصنف طرفاً من حديث  
البراء في قصة الرماة، وقد تقدم شرحه قريباً.

٢١- باب ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾<sup>(٢)</sup> يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ  
أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ  
قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ  
مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ  
مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿

[آل عمران: ١٥٤].

(١) بعدها في نسخة «ق»: إلى قوله ﴿بما تعملون﴾.

(٢) لم يكمل الآية في نسخة «ق».



٤٠٦٨- وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة رضي الله عنهما قال: «كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد، حتى سقط سيفي من يدي مراراً، يسقط وأخذه، ويسقط فأخذه». [الحديث ٤٠٦٨ - طرفه في: ٤٥٦٢].

قوله: (باب قوله: ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً) الآية ذكر فيه حديث أبي طلحة «كنت فيمن تغشاه النعاس» الحديث، وقد تقدم شرحه قريباً. قال ابن إسحق أنزل الله النعاس أمانة لأهل اليقين فهم نيام لا يخافون، والذين أهتمهم أنفسهم أهل النفاق في غاية الخوف والذعر.

٢١- باب (١) ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

قال حميد وثابت عن أنس: شجَّ النبي ﷺ يوم أحدٍ فقال: كيف يفلح قوم شجُّوا نبيهم؟ فنزلت: ليس لك من الأمر شيء.

٤٠٦٩- حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري حدثني سالم عن أبيه «أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً، بعدما يقول: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. فأنزل الله<sup>(١)</sup>: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾. [الحديث ٤٠٦٩ - أطرافه في: ٤٠٧٠، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦].

٤٠٧٠- وعن حنظلة بن أبي سفيان سمعت<sup>(٢)</sup> سالم بن عبد الله يقول: «كان رسول الله ﷺ يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام: فنزلت: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨].»

قوله: (باب قوله: ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) أي بيان سبب نزول هذه الآية، وقد ذكر في الباب سببين، ويحتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً فإنهما كانا في قصة واحدة، وسأذكر في آخر الباب سبباً آخر.

قوله: (وقال حميد وثابت عن أنس: شجَّ النبي ﷺ يوم أحد، فقال: كيف يفلح قوم شجُّوا

(١) هكذا ورد رقم الباب ٢١ مكرراً في الطبعة السلفية وهو يعامل ترقيم الأبواب حسب المعجم المفهرس لألفاظ الحديث - فنسك - الناشر.  
 (٢) في نسخة «ق»: الآخرة.  
 (٣) في نسخة «ق»: الله عز وجل.  
 (٤) في نسخة «ق»: قال سمعت.

نبيهم؟ فنزلت: ليس لك من الأمر شيء) أما حديث حميد فوصله أحمد والترمذي والنسائي من طرق عن حميد به، وقال ابن إسحق في المغازي «حدثني حميد الطويل عن أنس قال: كسرت رباعية النبي ﷺ يوم أحد وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يمسح الدم وهو يقول: كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم؟ فأنزل الله الآية» وأما حديث ثابت فوصله مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ قال يوم أحد وهو يسלט الدم عن وجهه: كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وأدموا وجهه؟ فأنزل الله عز وجل: «ليس لك من الأمر شيء الآية» وذكر ابن هشام في حديث أبي سعيد الخدري «أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي ﷺ السفلى وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في جبهته، وأن عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته وأن مالك بن سنان مص الدم من وجه رسول الله ﷺ ثم ازدرده فقال: لن تمسك النار» وروى ابن إسحق من حديث سعد بن أبي وقاص قال: «فما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل أخي عتبة بن أبي وقاص لما صنع برسول الله ﷺ يوم أحد» وفي الطبراني من حديث أبي أمامة قال: «رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد فشج وجهه وكسر رباعيته فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه: ما لك أقمأك الله، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة» وأخرج ابن عائد في المغازي عن الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد عن جابر فذكر نحوه منقطعاً، وسيأتي في أواخر هذه الغزوة شواهد لحديث أنس من حديث أبي هريرة وغيره. ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس عن عمر في قصة بدر قال: فلما كان يوم أحد قتل منهم سبعون وفروا وكسرت رباعية النبي ﷺ وهشمت البيضة على رأسه وسال الدم على وجهه. فأنزل الله تعالى: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ الآية [آل عمران: ١٦٥]، والمراد بكسر الرباعية وهي السن التي بين الثنية والنايب أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها.

قوله: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (العين فلاناً وفلاناً وفلاناً) سماهم في الرواية التي بعدها.

قوله: (وعن حنظلة بن أبي سفيان) هو معطوف على قوله: «أخبرنا معمر إلخ» والراوي له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك، ووهم من زعم أنه معلق. وقوله: «سمعت سالم بن عبد الله يقول كان رسول الله ﷺ يدعو إلخ» هو مرسل، والثلاثة الذين سماهم قد أسلموا يوم الفتح، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ [آل عمران: ١٢٨] ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة نحو حديث ابن عمر، لكن فيه «اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية» قال: «ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت: ليس لك من الأمر شيء». قلت: وهذا إن كان محفوظاً احتمال أن يكون نزول الآية تراخي عن قصة أحد، لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها كما سيأتي تلو هذه الغزوة وفيه بعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد، والله أعلم. ويؤيد ذلك ظاهر قوله في صدر الآية

﴿ليقطع طرفاً من الذين كفروا﴾ أي يقتلهم ﴿أو يكتبهم﴾ [آل عمران: ١٢٧] أي يخزيهم، ثم قال: ﴿أو يتوب عليهم﴾ أي فيسلموا ﴿أو يعذبهم﴾ [آل عمران: ١٢٨] أي إن ماتوا كفاراً.

## ٢٢- باب ذكر أم سُلَيْطِ

٤٠٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: «إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرُوطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ - يَرِيدُونَ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سُلَيْطِ أَحَقُّ<sup>(١)</sup> بِهِ، وَأُمَّ سُلَيْطِ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِهَا كَانَتْ تَزُفُّرٌ لَنَا الْقَرَبِ يَوْمَ أُحُدٍ».

قوله: (باب ذكر أم سُلَيْطِ) بفتح المهملة وكسر اللام، ذكر فيه حديث عمر في قصة المروط، وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد، وأم سُلَيْطِ المذكورة هي والدة أبي سعيد الخدري كانت زوجاً لأبي سُلَيْطِ فمات عنها قبل الهجرة، فتزوجها مالك بن سنان الخدري فولدت له أبا سعيد.

## ٢٣- باب<sup>(٢)</sup> قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه

٤٠٧٢- حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ<sup>(٣)</sup> قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حَمَصَ قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ نَسَأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. وَكَانَ وَحْشِيٍّ يَسْكُنُ حَمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيَّتٌ. قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَمْنَا، فَوَدَّ السَّلَامَ، قَالَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرَى وَحْشِيٍّ إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِيٍّ أَعْرِفْنِي؟ قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالِ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوُلِدَتْ لَهُ غَلَاماً بِمَكَّةَ فَكَنَتْ أُسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغَلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتَهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ. قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تَخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طَعِيمَةَ بِنْتُ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ بَبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حَرٌّ قَالَ فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ

(١) في نسخة «ق»: أحق به منها.

(٢) ليس في نسخة «ق»: باب.

(٣) ليس في نسخة «ق»: الضمري.

عام عَيْنَيْنِ - وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحَدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا<sup>(١)</sup> اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فخرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ، أَتَحَاذُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ. قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتَهُ بِحَرْبَتِي فَأَضَعُهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ. فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَنَسَا فِيهَا الْإِسْلَامُ. ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيجُ الرُّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: أَنْتَ وَحَشِي، قُلْتَ: نَعَمْ. قَالَ: أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ<sup>(٢)</sup>. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُعَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ. فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ قُلْتُ: لِأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلْمَةِ جِدَارٍ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ نَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا<sup>(٣)</sup> بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتْفَيْهِ. قَالَ: وَوَثِبَ رَجُلٌ<sup>(٤)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ.

قال<sup>(٥)</sup>: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: «فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ».

قوله: (قتل حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه) كذا لأبي ذر، ولغيره «باب قتل حمزة» فقط، وللنسفي «قتل حمزة سيد الشهداء» وهذا اللفظ قد ثبت في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من طريق الأصمغ بن نباتة عن علي قال: «قال رسول الله ﷺ: سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب».

قوله: (حدثني أبو جعفر محمد بن عبد الله) أي ابن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء البغدادي، روى عنه البخاري هنا وفي الطلاق، وشيخه حجج بن المثنى بمهملة ثم جيم وآخره نون مصغر، أصله من اليمامة وسكن بغداد وولي قضاء خراسان، وهو من أقران كبار شيوخ البخاري لكن لم يسمع منه البخاري، وليس له عنده سوى هذا الموضوع.

قوله: (عن عبد الله بن الفضل) هو ابن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني من صغار التابعين.

(١) في نسخة «ق»: فلما أن.

(٢) في نسخة «ق»: قد بلغك.

(٣) في نسخة «ق»: فوضعتها.

(٤) في نسخة «ق»: إليه رجل.

(٥) لم تكرر في نسخة «ق»: قال.

قوله: (عن جعفر بن عمرو بن أمية) هو الضمري، وأبوه هو الصحابي المشهور، هذا هو المحفوظ، كذا رواه أحمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز الطبراني وقد رواه أبو داود الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين بن المثنى فيه فقال «عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال: أقبلنا من الروم» فذكر الحديث، والمحفوظ «عن جعفر بن عمرو قال: خرجت مع عبيد الله بن عدي» وكذا أخرجه ابن إسحق «عن عبد الله بن الفضل عن سليمان عن جعفر قال: خرجت أنا وعبيد الله» فذكره، وكذا أخرجه ابن عائد في المغازي «عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن جعفر بن عمرو بن أمية قال خرجت أنا وعبيد الله بن عدي» وللطبراني من وجه آخر عن ابن جابر.

قوله: (خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار) النوفلي الذي تقدم ذكره في مناقب عثمان، زاد أحمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز بن عبد الله «فأدربنا» أي دخلنا درب الروم مجاهدين «فلما مررنا بحمص» وكذا في رواية ابن إسحق. وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر «خرجت أنا وعبيد الله بن عدي غازيين الصائفة زمن معاوية، فلما قلنا مررنا بحمص».

قوله: (هل لك في وحشي) أي ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم.

قوله: (نسأله عن قتل حمزة) في رواية الكشميهني «فسأله عن قتله حمزة» زاد ابن إسحق كيف قتله؟

قوله: (فسألنا عنه، فقبل لنا) في رواية ابن إسحق «فقال لنا رجل ونحن نسأل عنه: إنه غلب عليه الخمر، فإن تجدها صاحباً تجدها عربياً يحدثكما بما شئتما، وإن تجدها على غير ذلك فانصرفا عنه» وفي رواية الطيالسي نحوه وقال فيه: «وإن أدركتماه شارباً فلا تسألاه».

قوله: (كأنه حميت) بمهمله وزن رغيف، أي زق كبير، وأكثر ما يقال ذلك إذا كان مملوءاً، وفي رواية لابن عائد «فوجدناه رجلاً سميناً محمراً عيناه» وفي رواية الطيالسي «فإذا به قد ألقى له شيء على بابه وهو جالس صاح» وفي رواية ابن إسحق «على طنفسة له» وزاد «فإذا شيخ كبير مثل البغاث» يعني بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة وآخره مثلثة وهو طائر ضعيف الجثة كالرخمة ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد.

قوله: (معتجر) أي لاف عمامته على رأسه من غير تحنيك.

قوله: (يا وحشي أتعرفني) في رواية ابن إسحق «فلما انتهينا إليه سلمنا عليه فرفع رأسه إلى عبيد الله بن عدي فقال أبن العدي بن الخيار أنت؟ قال: نعم. فيحتمل أن يكون قال له ذلك بعد أن قال له «أتعرفني».

قوله: (أم قتال) بكسر القاف بعدها مثناة خفيفة، وفي رواية الكشميهني بموحدة، والأول أصح، وهي عمه عتاب بن أسيد أي ابن أبي العيص بن أمية.

قوله: (أسترضع له) أي أطلب له من يرضعه، زاد في رواية ابن إسحق «والله ما رأيتك

منذ ناولتك أمك السعدية التي أرضعتك بذي طوى، فإني ناولتكها وهي على بغيرها فأخذتك، فلمعت لي قدمك حين رفعتك، فما هو إلا أن وقفت عليّ فعرفتها» وهذا يوضح قوله في رواية الباب «فكأنني نظرت إلى قدميك» يعني أنه شبه قدميه بقدم الغلام الذي حمله فكان هو هو وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذلك على ذكاء مفطر، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: (ألا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم) في رواية الطيالسي «فقال سأحدثكما كما حدث رسول الله ﷺ حين سألني».

قوله: (فلما أن خرج الناس) أي قريش ومن معهم (عام عينين) أي سنة أحد وقوله: «عينين جبل بحيال أحد» أي من ناحية أحد، يقال فلان حيال كذا بالمهملة المكسورة بعد تحتانية خفيفة أي مقابله، وهو تفسير من بعض رواته. والسبب في نسبة وحشي العام إليه دون أحد أن قريشاً كانوا نزلوا عنده. قال ابن إسحق: نزلوا بعينين جبل يبطن السبخة من قناة على شفير الوادي مقابل المدينة.

قوله: (خرجت مع الناس إلى القتال) في رواية الطيالسي «فانطلقت يوم أحد معي حربتي، وأنا رجل من الحبشة ألعب لعبهم، قال: وخرجت ما أريد أن أقتل ولا أقاتل إلا حمزة، وعند ابن إسحق: وكان وحشي يقذف بالحرية قذف الحبشة قلما يخطيء».

قوله: (خرج سباع) بكسر المهمله بعدها موحدة خفيفة وهو ابن عبد العزى الخزاعي ثم الغبشاني بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم معجمة، ذكر ابن إسحق أن كنيته أبو نيار بكسر النون وتخفيف التحتانية.

قوله: (فخرج إليه حمزة) في رواية الطيالسي «فإذا حمزة كأنه جمل أورق ما يرفع له أحد إلا قمعه بالسيف، فهبته. وبادر إليه رجل من ولد سباع» كذا قال، والذي في الصحيح هو الصواب، وعند ابن إسحق «فجعل يهد الناس بسيفه» وعند ابن عائد «فرايت رجلاً إذا حمل لا يرجع حتى يهزمننا، فقلت: من هذا؟ قالوا: حمزة. قلت: هذا حاجتي».

قوله: (يا بن أم أنمار) بفتح الهمة وسكون النون هي أمه، كانت مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الأحنس.

قوله: (مقطعة البظور) بالطاء المعجمة جمع بظر وهي اللحم التي تقطع من فرج المرأة عند الختان، قال ابن إسحق: كانت أمه ختانة بمكة تختن النساء اهـ. والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم، وإلا قالوا خاتنة وذكر عمر بن شبة في «كتاب مكة» عن عبد العزيز بن المطلب أنها أم سباع وعبد العزى الخزاعي، وكانت أمة وهي والدة خباب بن الأرت الصحابي المشهور.

قوله: (أتحدّ) بمهملتين وتشديد الدال أي أتعاقد، وأصل المحادثة أن يكون ذا في حد وذا في حد، ثم استعمل في المحاربة والمعادة. وقوله: «كأسم الذاهب» هي كناية عن قتله أي صيره عدماً، وفي رواية ابن إسحق «فكأنما أخطأ رأسه» وهذا يقال عند المبالغة في الإصابة.

قوله: (وكنمت) بفتح الميم أي اختفيت، وفي رواية ابن عائذ «عند شجرة» وعند ابن أبي شيبه من مرسل عمر بن إسحق أن حمزة عثر فانكشفت الدرع عن بطنه فأبصره العبد الحبشي فرماه بالحربة.

قوله: (في ثنته) بضم المثناة وتشديد النون هي العانة، وقيل ما بين السرة والعانة، والمطيالسي «فجعلت ألوذ من حمزة بشجرة ومعى حربتي حتى إذا استمكنت<sup>(١)</sup> منه هزرت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوقعت بين ثنوديه<sup>(٢)</sup>، وذهب يقوم فلم يستطع» والثنودة بفتح المثناة وسكون النون وضم المهملة بعدها واو خفيفة هي من الرجل موضع الثدي من المرأة. والذي في الصحيح أن الحربة أصابت ثنته أصح.

قوله: (فلما رجع الناس) أي إلى مكة، زاد الطيالسي «فلما جئت عتقت» ولابن إسحق «فلما قدمت مكة عتقت، وإنما قتلته لأعتق».

قوله: (حتى فشا فيها الإسلام) في رواية ابن إسحق «فلما فتح رسول الله ﷺ مكة هربت إلى الطائف».

قوله: (فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ) في رواية ابن إسحق «فلما خرج وفد الطائف ليسلموا تغمت<sup>(٣)</sup> عليّ المذاهب فقلت الحق باليمن أو الشام أو غيرها».

قوله: (رسلاً) كذا لأبي ذر وأبي الوقت، ولغيرهما رسولاً بالإنفراد، كان أول من قدم من ثقيف على رسول الله ﷺ المدينة عروة بن مسعود فأسلم، ورجع فدعاهم إلى الإسلام فقتلوه، ثم ندموا فأرسلوا وفداهم - وهم عمرو بن وهب بن مغيث وشرجيل بن غيلان بن مسلمة وعبد ياليل ابن عمرو بن عمير، هؤلاء الثلاثة من الأحلاف، وعثمان بن أبي العاص، وأوس بن عوف ونمير ابن حرشة، وهؤلاء الثلاثة من بني مالك، ذكر ذلك محمد بن إسحق مطولاً، وزاد ابن إسحق أن الوفد كانوا سبعين رجلاً، وكان الستة رؤساءهم، وقيل كان الجميع سبعة عشر، قال وهو أثبت.

قوله: (فقيل لي إنه لا يهيج الرسل) أي لا ينالهم منه إزعاج، وفي رواية الطيالسي «فأردت الهرب إلى الشام، فقال لي رجل: ويحك، والله ما يأتي محمداً أحد بشهادة الحق إلا خلى عنه، قال فانطلقت فما شعر بي إلا وأنا قائم على رأسه أشهد بشهادة الحق» وعند ابن إسحق «فلم يرهه إلا بي قائماً على رأسه».

قوله: (قال: أنت قتلت حمزة؟ قلت: قد كان من الأمر ما قد بلغك) في رواية الطيالسي «فقال ويحك، حدثني عن قتل حمزة. قال فأنشأت أحدثه كما حدثتكما» وعند يونس بن بكير في المغازي عند ابن إسحق قال «فقيل لرسول الله ﷺ هذا وحشي، فقال: دعوه فلاسلام رجل واحد أحب إليّ من قتل ألف كافر».

(١) في نسخة «ق»: استمكنت.

(٢) في نسخة «ق»: ثنوديته.

(٣) في نسخة «ق»: تغميت.

قوله: (فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني) في رواية الطيالسي «فقال غيب وجهك عني فلا أراك».

قوله: (قال فخرجت) زاد الطيالسي «فكنت أتقي أن يراني». ولا بن عائذ «فما رأني حتى مات». وعند الطبراني «فقال: يا وحشي، اخرج فقاتل في سبيل الله كما كنت تصد عن سبيل الله».

قوله: (فقلت لأخرجن إلى مسيلمة) في رواية الطيالسي «فلما كان من أمر مسيلمة ما كان انبعثت مع البعث فأخذت حربتي» ولا بن إسحق نحوه.

قوله: (فأكافيء به حمزة) بالهمز أي أساويه به، وقد فسره بعد بقوله «فقتلت خير الناس وشر الناس» وقوله «فكان من أمره ما كان» أي من محاربتة، وقتل جمع من الصحابة في الواقعة التي كانت بينهم وبينه، ثم كان الفتح للمسلمين بقتل مسيلمة كما سيأتي بيان ذلك في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

قوله: (في ثلثة جدار) أي خلل جدار.

قوله: (جمل أورك) أي لونه مثل الرماد، وكان ذلك من غبار الحرب. وقوله «ثائر الرأس» أي شعره منتفش.

قوله: (فوضعتها) في رواية الكشميهني «فأضعها».

قوله: (ووثب إليه رجل من الأنصار) هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني كما جزم به الواقدي وإسحق بن راهويه والحاكم، وقيل هو عدي بن سهل جزم به سيف في «كتاب الردة» وقيل أبو دجانة، وقيل زيد بن الخطاب والأول أشهر، ولعل عبد الله بن زيد هو الذي أصابته ضربته، وأما الآخرون فحملا عليه في الجملة. وأغرب وثيمة في «كتاب الردة» فزعم أن الذي ضرب مسيلمة هو شن بفتح المعجمة وتشديد النون ابن عبد الله، وأنشد له:

ألم تر أنني ووحشيهم	ضربنا مسيلمة المفتتن
يسائلنني الناس عن قتله	فقلت ضربت وهذا طعن
فلسنت بصاحبه دونه	وليس بصاحبه دون شن

وأغرب من ذلك ما حكى ابن عبد البر أن الذي قتل مسيلمة هو خلاص بن بشير بن الأصم.

قوله: (فضربه بالسيف على هامته) في رواية الطيالسي «فربك أعلم أيثنا قتله، فإن أك قتلته فقد قتلت خير الناس وشر الناس».

قوله: (قال عبد الله بن الفضل) هو موصول بالإسناد المذكور أولاً، وفي رواية الطيالسي «فقال سليمان بن يسار: سمعت ابن عمر يقول» زاد ابن إسحق في روايته «وكان قد شهد الإمامة».

قوله: (فقالت جارية على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين، قتله العبد الأسود) هذا فيه تأييد



لقول وحشي إنه قتله، لكن في قول الجارية أمير المؤمنين نظر لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون له يا رسول الله ونبي الله، والتلقب بأمر المؤمنين حدث بعد ذلك، وأول من لقب به عمر، وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هذا. وأما قول ابن التين: كان مسيلمة تسمى تارة بالنبي وتارة بأمر المؤمنين، فإن كان أخذه من هذا الحديث فليس بجيد، وإلا فيحتاج إلى نقل بذلك والذي في رواية الطيالسي «قال ابن عمر: كنت في الجيش يومئذ، فسمعت قائلاً يقول في مسيلمة: قتله العبد الأسود» ولم يقل أمير المؤمنين، ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه وأطلقت على أصحابه المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم<sup>(١)</sup> يقصد إلى تلقيبه بذلك، والله أعلم. ثم وجدت في كلام أبي الخطاب بن دحية الإنكار على من أطلق أن عمر أول من لقب أمير المؤمنين وقال: قد تسمى به مسيلمة قبله، كما أخرجه البخاري في قصة وحشي، يشير إلى هذه الرواية. وتعقبه ابن الصلاح ثم النووي. قال النووي: وذكر ابن الصلاح أن الذي ذكره ابن دحية ليس بصحيح، فإنه ليس في هذا الحديث إلا أن الجارية صاحت لما أصيب مسيلمة: وأمر المؤمنين، ولا يلزم من ذلك تسميته بذلك اهـ. واعترض مغلطاي أيضاً بأن أول من قيل له أمير المؤمنين عبد الله بن جحش، وهو متعقب أيضاً بأنه لم يلقب به، وإنما خوطب بذلك لأنه كان أول أمير في الإسلام على سرية. وفي حديث وحشي من الفوائد غير ما تقدم ما كان عليه من الذكاء المفرط، ومناقب كثيرة لحمزة، وفيه أن المرء يكره أن يرى من أوصل إلى قريبه أو صديقه أذى، ولا يلزم من ذلك وقوع الهجرة المنهية بينهما. وفيه أن الإسلام يهدم ما قبله، والحذر في الحرب، وأن لا يحتقر المرء منها أحداً، فإن حمزة لا بد أن يكون رأى وحشياً في ذلك اليوم لكنه لم يحترز منه احتقاراً منه إلى أن أتى من قبله. وذكر ابن إسحق قال: «حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال خرج رسول الله ﷺ يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي قد مثل به، فقال: لولا أن تحزن صفة - يعني بنت عبد المطلب - وتكون سنة بعدي لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير» زاد ابن هشام قال: «وقال لن أصاب بمثلك أبداً. ونزل جبريل فقال: إن حمزة مكتوب في السماء أسد الله وأسد رسوله» وروى البزار والطبراني بإسناد فيه ضعف عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما رأى حمزة قد مثل به قال: «رحمة الله عليك، لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى. ثم حلف وهو بمكانه لأمثلن بسبعين منهم، فنزل القرآن ﴿وإن عاقبتهم﴾ الآية [النحل: ١٢٦]» وعند عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني من حديث أبي بن كعب قال: مثل المشركون يقتلى المسلمين، فقال الأنصار: لئن أصابنا منهم يوماً من الدهر لنزيدن عليهم، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل: لا قریش بعد اليوم، فأنزل الله ﴿وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به﴾ [النحل: ١٢٦] فقال رسول الله ﷺ: كفوا عن القوم». وعند ابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس نحو حديث أبي هريرة باختصار، وقال في آخره «فقال: بل نصبر يا رب» وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

(١) في نسختي «ص، ق»: ولم تقصد.

## ٢٤- باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد

٤٠٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ - اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٤٠٧٤- حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجَهَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ».

[الحدِيث ٤٠٧٤ - طرفه في: ٤٠٧٦].

٤٠٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جِرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسَلُ جِرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ كَانَ يَسْكَبُ الْمَاءَ بِمَا دُوِي. قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ وَعَلِيٌّ<sup>(٣)</sup> يَسْكَبُ الْمَاءَ بِالْمَجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا<sup>(٤)</sup> وَأَلْصَقَتْهَا فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ. وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ».

٤٠٧٦- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَبِيَّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجَهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

قوله: (باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد) وقد تقدم شيء من ذلك في «باب قوله ليس لك من الأمر شيء» ومجموع ما ذكر في الأخبار أنه شج وجهه وكسرت رباعيته وجرحته وجنته وشفته السفلى من باطنها وهوى منكبه من ضربة ابن قمئة وجحشت ركبته. وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: «ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربة وقاه الله شرها كلها» وهذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة.

قوله: (رباعيته) بفتح الراء وتخفيف الموحدة.

(١) ليس في نسخة «ق»: ﷺ.

(٢) في نسخة «ص»: حدثني.

(٣) في نسخة «ق»: وعلي بن أبي طالب.

(٤) في نسخة «ق»: وأحرقتها.

قوله: (اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله) زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة «يقتله رسول الله بيده» ولا بن عائذ من طريق الأوزاعي «بلغنا أنه لما خرج رسول الله ﷺ يوم أحد أخذ شيئاً فجعل ينشف به دمه وقال: لو وقع منه شيء على الأرض لنزل عليكم العذاب من السماء. ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». الحديث الثاني: حديث ابن عباس بمعنى الذي قبله، أورده من وجهين عن ابن جريج. ووقع هنا قبل حديث سهل بن سعد وبعده، ولعله قدم وأخر.

قوله: (دموه<sup>(١)</sup>) بتشديد الميم أي جرحوه حتى خرج منه الدم.

- تنبيهه: حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس هذا من مراسيل الصحابة، فإنهما لم يشهدا الواقعة، فكأنهما حملها عن شهدائها أو سمعاها من النبي ﷺ بعد ذلك. الحديث الثالث:

قوله: (يعقوب) هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني.

قوله: (فلما رأت فاطمة) هي بنت رسول الله ﷺ، وأوضح سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم فيما أخرجه الطبراني من طريقه سبب مجيء فاطمة إلى أحد ولفظه «لما كان يوم أحد وانصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعينونهم، فكانت فاطمة فيمن خرج، فلما رأت النبي ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم، فلما رأت ذلك أخذت شيئاً من حصير فأحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم». وله من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم «فأحرق حصيراً حتى صارت رماداً، فأخذت من ذلك الرماد فوضعت فيه حتى رقأ الدم» وقال في آخر الحديث «ثم قال يومئذ: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله. ثم مكث ساعة ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» وقال ابن عائذ «أخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن الذي رمى رسول الله ﷺ بأحد فجرحه في وجهه قال: خذها مني وأنا ابن قمئة، فقال: أقمأك الله. قال فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنمه فوافاها على ذروة جبل، فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحه أراده من شاق الجبل فتقطع» وفي الحديث جواز التداوي، وأن الأنبياء قد يصابون ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام ليعظم لهم بذلك الأجر وتزداد درجاتهم رفعة، وليتأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكاره، والعاقبة للمتقين.

٢٥- باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧- حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو معاوية عن هشام عن أبيه «عن عائشة رضي الله عنها ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتَّقوا أجرٌ عظيمٌ ﴿قالت لعروة: يا بن أختي، كان أبواك<sup>(٣)</sup> منهم: الزبير وأبو بكر. لما أصاب

(١) الذي في المتن «دموا وجه نبي الله ﷺ»

(٢) في نسخة «ق»: حدثني.

(٣) في نسخة «ق»: أبوك.

رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحدٍ وانصرف عنه<sup>(١)</sup> المشركون خاف أن يرجعوا، قال: من يذهب في إثرهم؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً. قال: كان فيهم أبو بكر والزبير».

قوله: (باب الذين استجابوا لله والرسول) أي سبب نزولها، وأنها تتعلق بأحد، قال ابن إسحق: كان أحد يوم السبت للثلاث من شوال، فلما كان الغد يوم الأحد سادس عشر شوال أذن مؤذن رسول الله ﷺ في الناس بطلب العدو، وأن لا يخرج معنا إلا من حضر بالأمس، فاستأذنه جابر بن عبد الله في الخروج معه فأذن له، وإنما خرج مرهباً للعدو وليظنوا أن الذي أصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم، فلما بلغ حمراء الأسد لقيه سعيد بن أبي معبد الخزاعي فيما حدثني عبد الله بن أبي بكر فعزاه بمصاب أصحابه، فأعلمه أنه لقي أبا سفيان ومن معه وهم بالروحاء وقد تلوموا في أنفسهم وقالوا: أصبنا جل أصحاب محمد وأشرافهم وانصرفنا قبل أن نستأصلهم، وهموا بالعود إلى المدينة، فأخبرهم معبد أن محمداً قد خرج في طلبكم في جمع لم أر مثله ممن تخلف عنه بالمدينة، قال: فثناهم ذلك عن رأيهم فرجعوا إلى مكة. وعند عبد بن حميد من مرسل عكرمة نحو هذا.

قوله: (حدثني محمد) هو ابن سلام، وقال أبو نعيم في مستخرجه: أراه ابن سلام.

قوله: (عن عائشة الذين استجابوا) في الكلام حذف تقديره: عن عائشة أنها قرأت هذه الآية «الذين استجابوا» أو أنها سئلت عن هذه الآية أو نحو ذلك.

قوله: (كان أبوك منهم الزبير)<sup>(٢)</sup> أي الزبير بن العوام.

قوله: (فانتدب منهم) أي من المسلمين.

قوله: (سبعون رجلاً) وقع في نسخة الصغاني «كان فيهم أبو بكر والزبير» اهـ. وقد سمي منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة وحذيفة وابن مسعود، أخرجه الطبري من حديث ابن عباس. وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الأولين، وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود. وقد ذكرت عائشة في حديث الباب أبا بكر والزبير.

٢٦- باب من قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أَحَدٍ مِنْهُمْ:

حمزة بن عبد المطلب، واليَمانُ، وأنسُ بن النَّضْرِ<sup>(٣)</sup>، ومُصْعَبُ بن عُمَيْر

٤٠٧٨- حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> عمرو بن علي حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن هشام قال: حَدَّثَنِي أَبِي عن قَتَادَةَ

قال: «ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أَعْرَى يومَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ. قال قَتَادَةَ:

(١) ليس في نسخة «ق»: عنه.

(٢) في المتن: كان أبواك منهم: الزبير وأبو بكر.

(٣) في نسخة «ق»: والنضر بن أنس.

(٤) في نسختي «ص، ق»: حدثني.

وحدَّثنا أنسُ بن مالكٍ أنه قتل منهم يوم أُحُدٍ سبعونَ، ويومَ بئرِ مَعُونَةَ سبعونَ، ويومِ اليمامةِ سبعونَ. قال: وكان بئرُ مَعُونَةَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ويومُ اليمامةِ على عهدِ أبي بكرٍ يومَ<sup>(١)</sup> مُسَيْلَمَةَ الكَذابِ.

٤٠٧٩- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ كَعْبِ بنِ مالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مَنْ قَتَلَ أَحَدًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمَ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمْرٌ بِدَفْنِهِمْ بِدَمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسَّلُوا».

٤٠٨٠- وقال أبو الوليد عن شعبة عن ابن المنكدر قال: سمعتُ جابراً قال: «لما قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكَيَ وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي<sup>(٢)</sup>، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَبْكِي<sup>(٣)</sup> مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنَحَيْهَا حَتَّى رَفَعَ».

٤٠٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ. ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ. وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ».

٤٠٨٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقِ عَنِ خَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمَتَا مِنْ مَضَى - أَوْ ذَهَبَ - لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بنُ عُمَيْرٍ: قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ<sup>(٤)</sup> يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةَ، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ<sup>(٥)</sup> خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ. أَوْ قَالَ: أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ. وَمَتَا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهِيَ يَهْدِيهَا».

قوله: (باب من قتل من المسلمين يوم أحد، منهم حمزة بن عبد المطلب واليمان

(١) في نسخة (ق): ويوم.

(٢) في نسخة (ق): ينهوني.

(٣) في نسخة (ق): لا تبكي - أو ما تبكيه - ما زالت.

(٤) في نسخة (ق): ولم.

(٥) في نسخة (ق): رجليه.

والنضر بن أنس ومصعب بن عمير) أما حمزة فتقدم ذكره في باب مفرد، وأما اليمان وهو والد حذيفة فتقدم آخر باب ﴿إذ همت طائفتان﴾ وأما النضر بن أنس فكذا وقع لأبي ذر عن شيوخه، وكذا وقع عند النسفي، وهو خطأ والصواب ما وقع عند الباقيين «أنس بن النضر» وقد تقدم ذكره في أوائل الغزوة على الصواب، فأما النضر بن أنس فهو ولده، وكان إذ ذاك صغيراً، وعاش بعد ذلك زماناً، وقد تقدم في هذه الأبواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمر<sup>(١)</sup> والد جابر، ومن المشهورين عبد الله بن جبير أمير الرماة، وسعد بن الربيع ومالك بن سنان والد أبي سعيد وأوس بن ثابت أخو حسان وحنظلة بن أبي عامر المعروف بغسيل الملائكة وخارجة بن زيد بن أبي زهير صهر أبي بكر الصديق وعمرو بن الجموح، ولكل من هؤلاء قصة مشهورة عند أهل المغازي. ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث: الأول: حديث أنس

قوله: (ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أغر) كذا للكشميهني بغين معجمة وراء، ولغيره بالمهملة والزاي.

قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور، وأراد بذلك الاستدلال على صحة قول الأول.

قوله: (قتل منهم يوم أحد سبعون) هذا هو المقصود بالذكر من هذا الحديث هنا، وظهره أن الجميع من الأنصار، وهو كذلك إلا القليل. وقد سرد ابن إسحق أسماء من استشهد من المسلمين بأحد فبلغوا خمسة وستين، منهم أربعة من المهاجرين: حمزة وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان ومصعب بن عمير، وأغفل ذكر سعد مولى حاطب، وقد ذكره موسى بن عقبة. وروى الحاكم في «الإكلیل» وابن منده من حديث أبي بن كعب قال: «قتل من الأنصار يوم أحد أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة» وصححه ابن حبان من هذا الوجه، ولعل السادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس فقد عده الواقدي منهم، وعد ابن سعد ممن استشهد بأحد من غير الأنصار الحارث بن عقبة بن قابوس المزني وعمه وهب بن قابوس وعبد الله وعبد الرحمن ابني الهيب بموحدتين مصغر من بني سعد بن ليث ومالكاً والنعمان ابني خلف بن عوف الأسلميين قال: إنهما كانا طليعة للنبي ﷺ فقتلا. قلت: ولعل هؤلاء كانوا من حلفاء الأنصار فعدوا فيهم، فإن كانوا من غير المعدودين أولاً فحينئذ تكمل العدة سبعين من الأنصار، ويكون جملة من قتل من المسلمين أكثر من سبعين، فمن قال قتل منهم سبعون ألغى الكسر، والله أعلم. وقد تقدم في أول هذه الغزوة النقل عن ابن إسحق وغيره أن الاختلاف في عدد من قتل من المسلمين يومئذ.

قوله: (ويوم بئر معونة سبعون) سيأتي شرح ذلك قريباً، ويوضح أن الجميع لم يكونوا من الأنصار، بل كان بعضهم من المهاجرين مثل عامر بن فهيرة مولى أبي بكر ونافع بن وقاء الخزاعي وغيرهما.

**قوله:** (ويوم اليمامة سبعون) قد سرد أسماءهم الذين صنفوا في الردة كسيف ووثيمة.  
**قوله:** (وكان بئر معونة إلخ) قائل ذلك قتادة، قاله شرحاً لحديث أنس، وقد بينه أبو نعيم في «المستخرج».

**قوله:** (ويوم اليمامة على عهد أبي بكر ويوم مسيلمة الكذاب) كذا بالواو وهي زائدة لأن يوم اليمامة هو يوم مسيلمة. ووقع عند أحمد من طريق حماد عن ثابت عن أنس نحو حديث قتادة في عدة من قتل من الأنصار وزاد: ويوم مؤتة سبعون، وصححه أبو عوانة وأخرجه الحاكم في «الإكليل» ولفظه «عن أنس أنه كان يقول: يارب سبعين من الأنصار يوم أحد، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم مؤتة، وسبعين يوم مسيلمة» ثم أخرج من طريق إبراهيم بن المنذر أن هذه الزيادة خطأ. ثم أسند من وجهين عن سعيد بن المسيب فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر أبي عبيدة، قال إبراهيم بن المنذر: وهذا هو المعروف. قلت: وهي وقعة بالعراق كانت في خلافة عمر، الحديث الثاني: حديث جابر.

**قوله:** (قدمه في اللحد) في حديث عبد الله بن ثعلبة عند ابن إسحق «فكان يقول: انظروا أكثر هؤلاء جمعاً للقرآن فاجعلوه أمام أصحابه، وذكر ابن إسحق ممن دفن جميعاً عبد الله بن جحش وخاله حمزة بن عبد المطلب، ومن وجه آخر أنه أمر بدفن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو والد جابر.

**قوله** فيه (ولم يصل عليهم) تقدم الكلام عليه في الجنائز، وقد أجاب بعض الحنفية عنه بأنه ناف وغيره مثبت. وأجيب بأن الإثبات مقدم على النفي غير المحصور، وأما نفي الشيء المحصور، إذا كان راويه حافظاً فإنه يترجح على الإثبات إذا كان راويه ضعيفاً كالحديث الذي فيه إثبات الصلاة على الشهيد، وعلى تقدير التسليم فالأحاديث التي فيها ذلك إنما هي قصة حمزة فيحتمل أن يكون ذلك مما خص به حمزة من الفضل. وأجيب بان الخصائص لا تثبت بالاحتمال. ويجاب بأنه يوقف الاستدلال. قالوا: ويمكن الجمع بأنه لم يصل عليهم ذلك اليوم كما قال جابر ثم صلى عليهم ثاني يوم كما قال غيره. الحديث الثالث:

**قوله:** (وقال أبو الوليد عن شعبة) وصله الإسماعيلي «حدثنا أبو خليفة حدثنا أبو الوليد» بسنده.

**قوله:** (لما قتل أبي) زاد في الجنائز «يوم أحد».

**قوله:** (والنبي ﷺ لم ينه) في رواية الإسماعيلي «لا ينهاني».

**قوله:** (لا تبكته) كذا هنا، وظاهره أنه نهى لجابر، وليس كذلك، وإنما هو نهى لفاطمة بنت عمرو عمه جابر، وقد أخرجه مسلم من طريق غندر عن شعبة بلفظ «قتل أبي - فذكر الحديث إلى أن قال - وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتي تبكيه، فقال النبي ﷺ: لا تبكيه» وكذا تقدم عند المصنف في الجنائز نحو هذا، ومن طريق ابن عيينة عن ابن المنكدر نحوه، والله أعلم. الحديث الرابع: حديث أبي موسى.

**قوله:** (أرى عن النبي ﷺ) كذا في الأصول «أرى» وهو بضم الهمزة بمعنى أظن، والقائل ذلك هو البخاري كأنه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع أم لا، وقد ذكر هذه العبارة في هذا الحديث في علامات النبوة وفي التعبير وغيرهما، وأخرجه مسلم وأبو يعلى عن أبي كريب شيخ البخاري فلم يترددا فيه.

**قوله:** (رأيت) في رواية الكشميهني «أريت».

**قوله:** (أني هزرت سيفاً) في رواية الكشميهني «سيفي» وقد تقدم في أول الغزوة أنه ذو الفقار.

**قوله:** (فانقطع صدره) عند ابن إسحق «ورأيت في ذباب سيفي ثلماً» وعند أبي الأسود في المغازي عن عروة «رأيت سيفي ذا الفقار قد انقصر من عند ظبته» وكذا عند ابن سعد، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من حديث أنس، وسبق موصولاً، وفي رواية عروة «كأن الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه المكرم» وعند ابن هشام «حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال: وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل».

**قوله:** (ورأيت فيها بقرأ) بالموحدة والقاف، وفي رواية أبي الأسود عن عروة «بقرأ تذيح» وكذا في حديث ابن عباس عند أبي يعلى.

**قوله:** (والله خير) هذا من جملة الرؤيا كما جزم به عياض وغيره كذا بالرفع فيهما على أنه مبتدأ وخبر، وفيه حذف تقديره وصنع الله خير، قال السهيلي: معناه رأيت بقرأ تنحراً، والله عنده خير. قلت: في رواية ابن إسحق وإني رأيت والله خيراً، رأيت بقرأ. وهي أوضح، والواو للقسمة والله بالجر وخيراً مفعول رأيت. وقال السهيلي: البقر في التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون. قلت: وفيه نظر، فقد رأى الملك بمصر البقر وأولها يوسف عليه السلام بالسنين. وقد وقع في حديث ابن عباس ومرسل عروة «تأولت البقر التي رأيت بقرأ يكون فينا، قال فكان ذلك من أصيب من المسلمين» اهـ، وقوله بقر هو بسكون القاف وهو شق البطن، وهذا أحد وجوه التعبير أن يشتق من الاسم معنى مناسب، ويمكن أن يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التأويل وهو التصحيف فإن لفظ بقر مثل لفظ نفر بالنون والفاء خطأ. وعند أحمد والنسائي وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث «ورأيت بقرأ منحرة - وقال فيه - فأولت أن الدرع المدينة والبقر نفر» هكذا فيه بنون وفاء، وهو يؤيد الاحتمال المذكور فالله أعلم. وسيأتي بقية لهذا في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى. الحديث الخامس: حديث خباب تقدم بهذا السند والمتن مع الكلام عليه.

٢٧- باب أحد جبل يحبنا ونحبه.

قاله عباس بن سهل عن أبي حميد عن النبي ﷺ

٤٠٨٣- حدثني نصر بن علي قال: أخبرني أبي عن قرة بن خالد عن قتادة سمعتُ

أنساً رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ قال: هذا جبل يحبنا ونحبه».



٤٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن يوسفَ أَخْبَرَنَا مالِكُ عن عمرو مولى المَطْلَبِ عن انس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ. اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ <sup>(١)</sup> لَابَتَيْهَا».

٤٠٨٥- حَدَّثَنِي عمرو بن خالدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عن يزيد بن أبي حبيبٍ عن أبي الخير عن عُقْبَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى على أهلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ على المَيْتِ، ثُمَّ انصَرَفَ إلى المنبرِ فقال: إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إلى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ - أو مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ - وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

قوله: (باب أحد جبل يحبنا ونحبه) وقال السهيلي: سمي أحداً لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك، أو لما وقع من أهله من نصر التوحيد.

قوله: (قال عباس بن سهل عن أبي حميد عن النبي ﷺ) هو طرف من حديث وصله البزار في الزكاة مطولاً، وقد تقدم شرح ما فيه هناك، إلا ما يتعلق بأحد. ونسبه مغلطاً إلى تخريجه موصولاً في كتاب الحج، وإنما خرج هناك أصله دون خصوص هذه الزيادة.

قوله: (أخبرني أبي) هو علي بن نصر الجهضمي.

قوله: (هذا جبل يحبنا ونحبه) ظهر من الرواية التي بعدها أنه ﷺ قال ذلك لما رآه في حال رجوعه من الحج. ووقع في رواية أبي حميد أنه قال لهم لما رجع من تبوك وأشرف على المدينة قال: «هذه طابة، فلما رأى أحداً قال: هذا جبل يحبنا ونحبه» فكانه ﷺ تكرر منه ذلك القول. وللعلماء في معنى ذلك أقوال: أحدها: أنه على حذف مضاف والتقدير أهل أحد والمراد بهم الأنصار لأنهم جيرانه. ثانيها: أنه قال ذلك للمسرة بلسان الحال إذا قدم من سفر لقربه من أهله ولقياهم، وذلك فعل من يحب بمن يحب. ثالثها: أن الحب من الجانبين على حقيقته وظاهره لكونه أحد جبال الجنة كما ثبت في حديث أبي عبيس بن جبر مرفوعاً «جبل أحد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة» أخرجه أحمد. ولا مانع في جانب البلد من إمكان المحبة منه كما جاز التسييح منها، وقد خاطبه ﷺ مخاطبة من يعقل فقال لما اضطرب «اسكن أحد» الحديث. وقال السهيلي: كان ﷺ يحب الفأل الحسن والاسم الحسن ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأحدية. قال ومع كونه مشتقاً من الأحدية فحركات حروفه الرفع، وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه، فتعلق الحب من النبي ﷺ به لفظاً ومعنى فخص من بين الجبال بذلك والله أعلم. وقد تقدم شيء من الكلام على قوله: «يحبنا ونحبه» في «باب من غزا بصبي للخدمة» من كتاب الجهاد. ثم ذكر المصنف حديث عقبة بن عامر في صلته ﷺ على أهل أحد، وقد تقدم مع الكلام عليه في أول الباب.

(١) في نسخة «ق»: المدينة ما بين.

٢٨- باب غزوة الرّجيع، ورِعِلٍ وذكوان، وبئر معونة وحديث عَضل والقارة  
وعاصم بن ثابت وخُبَيْبٍ وأصحابه.

قال ابنُ إسحاق: حدّثنا عاصمُ بنُ عمرٍ أنها بعد أحدٍ.

٤٠٨٦- حدّثني إبراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامُ بن يوسف عن معمرٍ عن الزُّهريِّ  
عن عمرو بن أبي سُفيانَ الثَّقفيِّ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً  
عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ - وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ - فَاذْهَبُوا،  
حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ  
مِنْ مِائَةِ رَامٍ فَاقْتَضَوْا آثَارَهُمْ، حَتَّى أَتَوْا مِنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرِ تَزَوَّدُوهُ مِنْ  
الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ  
وَأَصْحَابُهُ لِحْيًا إِلَى فَدَقِدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ  
نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا. فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزَلَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ  
أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ<sup>(١)</sup>. فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ  
وَرَجُلٌ آخَرَ، فَأَعْطَوْهُمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمُ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا  
اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلَوْا أَوْتَارَ قَسِيَّتِهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا  
أَوَّلُ الْغَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ، فَقَتَلُوهُ،  
وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ،  
وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ<sup>(٢)</sup> يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ  
اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي،  
فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ فَرَعَتْ فَرَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي، وَفِي يَدِهِ  
الْمُوسَى، فَقَالَ: أَتَخْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup> إِنْ شَاءَ اللَّهُ<sup>(٤)</sup>. وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا  
رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمْرَةٌ، وَإِنَّهُ  
لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ؛ فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ:  
دَعُونِي أَصْلِي<sup>(٥)</sup> رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ

(١) في نسخة «ص»: رسولك.

(٢) في نسخة «ق»: الحارث بن عامر.

(٣) في نسخة «ق»: ذلك.

(٤) في نسخة «ق»: الله تعالى.

(٥) في نسخة «ق»: أصل.

لَزِدْتَ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا. ثُمَّ قَالَ:

مَا إِنْ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا      عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأُ      يُبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوِ مُمْرَعٍ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ. وَبَعَثَتْ قَرِيشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظْمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ».

٤٠٨٧- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمْعَ جَابِرًا يَقُولُ:  
«الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا هُوَ أَبُو سِرْوَعَةَ».

**قوله:** (باب غزوة الرجيع) سقط لفظ «باب» لأبي ذر. والرجيع بفتح الراء وكسر الجيم هو في الأصل اسم للروث، سمي بذلك لاستحالتة. والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الواقعة بقرب منه فسميت به.

**قوله:** (ورعل وذكوان) أي غزوة رعل وذكوان، فأما رعل فبكسر الراء وسكون المهملة بطن من بني سليم ينسبون إلى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن لهيعة بن سليم وأما ذكوان فبطن من بني سليم أيضاً ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة إليهما.

**قوله:** (وبئر معونة) بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو بعدها نون: موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان، وهذه الواقعة تعرف بسرية القراء، وكانت مع بني رعل وذكوان المذكورين، وسيذكر ذلك في حديث أنس المذكور في الباب.

**قوله:** (وحدث عضل والقارة) أما عضل فبفتح المهملة ثم المعجمة بعدها لام: بطن من بني الهول بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ينسبون إلى عضل بن الديش بن محكم، وأما القارة فبالقاف وتخفيف الراء بطن من الهول أيضاً ينسبون إلى الديش المذكور، وقال ابن دريد: القارة أكمة سوداء فيها حجارة كأنهم نزلوا عندها فسموا بها، ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي وقال الشاعر: «قد أنصف القارة من رامها» وقصة العضل والقارة كانت في غزوة الرجيع لا في سرية بئر معونة وقد فصل بينهما ابن إسحق فذكر غزوة الرجيع في أواخر سنة ثلاث، وبئر معونة في أوائل سنة أربع، ولم يقع ذكر عضل والقارة عند المصنف صريحاً، وإنما وقع ذلك عند ابن إسحق فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال «ذكر يوم الرجيع. حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلاماً، فابعث معنا نفرأ من أصحابك يفقهوننا فبعث معهم ستة من أصحابه» فذكر القصة، وعرف بها بيان قول المصنف «قال ابن إسحق حدثنا عاصم بن عمر أنها بعد أحد» وأن الضمير

يعود على غزوة الرجيع لا على غزوة بئر معونة، وسأذكر ما عنده فيهما من فائدة زائدة في شرح حديث أبي هريرة في الباب.

قوله: (وعاصم بن ثابت) أي ابن أبي الأفلح بالقاف والمهملة الأنصاري، وخيب بالمعجمة والموحدة مصغر.

قوله: (وأصحابه) يعني العشرة كما سنذكره في حديث أبي هريرة.

(تنبيه): سياق هذه الترجمة يوهم أن غزوة الرجيع وبئر معونة شيء واحد وليس كذلك كما أوضحته، فغزوة الرجيع كانت سرية عاصم وخيب في عشرة أنفس وهي مع عضل والقارة، وبئر معونة كانت سرية القراء السبعين وهي مع رعل وذكوان، وكان المصنف أدرجها معها لقربها منها، ويدل على قربها منها ما في حديث أنس من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان وبني عصية وغيرهم في الدعاء عليهم. وذكر الواقدي أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة، ورجح السهيلي أن رواية البخاري أن عاصماً كان أميرهم أرجح، وجمع غيره بأن أمير السرية مرثد، وأن أمير العشرة عاصم بناء على التعدد. ولم يرد المصنف أنهما قصة واحدة والله أعلم.

قوله: (عن عمرو بن أبي سفيان الثقفي) هكذا يقول معمر وواقفه شعيب وآخرون، وقد تقدم مستوفى في الجهاد بأتم من هذا، وإبراهيم بن سعد يقول عن الزهري عن عمر بضم العين، كذا أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عنه، وكذا قال الطيالسي عن إبراهيم، وبذلك جزم الذهلي في «الزهریات»، لكن وقع في غزوة بدر عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد «عمرو» بفتح العين، وأخرجه أبو داود عن موسى المذكور فقال «عمر»<sup>(١)</sup> كذا قال ابن أخي الزهري ويونس من رواية الليث عنه عن الزهري عن عمر، قال البخاري في تاريخه عمرو أصح، وقد ذكرت ما فيه في غزوة بدر.

قوله: (بعث النبي ﷺ سرية) في رواية الكشميهني «بسرية» بزيادة موحدة في أوله، وفي رواية إبراهيم بن سعد التي مضت في غزوة بدر «بعث عشرة عيناً يتجسسون له» وفي رواية أبي الأسود عن عروة، «بعثهم عيناً إلى مكة ليأتوه بخبر قريش» وذكر الواقدي أن سبب خروج بني لحيان عليهم قتل سفيان بن نبيح الهذلي، قلت: وكان قتل سفيان المذكور على يد عبد الله بن أنيس، وقصته عند أبي داود بإسناد حسن، وذكر ابن إسحق أنهم كانوا ستة وسماهم وهم: عاصم بن ثابت المذكور، ومرثد بن أبي مرثد، وخيب بن عدي، وزيد بن الدثنة وهو بفتح الدال وكسر المثناة بعدها نون، وعبد الله بن طارق، وخالد بن الكبير. وجزم ابن سعد بأنهم كانوا عشرة وساق أسماء الستة المذكورين وزاد: معتب بن عبيد قال: وهو أخو عبد الله بن طارق لأمه، وكذا سمى موسى بن عقبة السبعة المذكورين لكن قال: معتب بن عوف. قلت: فلعل الثلاثة الآخرين كانوا أتباعاً لهم فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم.

قوله: (وأمر عليهم عاصم بن ثابت) كذا في الصحيح وفي السيرة أن الأمير عليهم كان مرثد بن أبي مرثد، وما في الصحيح أصح.

قوله: (حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة) تقدم في غزوة بدر حتى إذا كانوا بالهدأة وهي للأكثر بسكون الدال بعدها همزة مفتوحة، وللكشميهني بفتح الدال وتسهيل الهمزة، وعند ابن إسحق الهدة بتشديد الدال بغير ألف قال: وهي على سبعة أميال من عسفان.

قوله: (وهو جد عاصم بن عمر) تقدم أنه خال عاصم لاجده، وأن الرواية المتقدمة يمكن ردها إلى الصواب بأن يقرأ جد بالكسر، وأما هذه فلا حيلة فيها. وقد أخذ بظاهرها بعضهم فقال: تزوج عمر جميلة بنت عاصم بن ثابت فولدت له عاصماً.

قوله: (يقال لهم بنو لحيان) بكسر اللام وقيل بفتحها وسكون المهملة ولحيان هو ابن هذيل نفسه وهذيل هو ابن مدركة بن إلياس بن مضر. وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا إليهم.

قوله: (فتبعوهم بقريب من مائة رام) في رواية شعيب في الجهاد «فنفروا لهم قريباً من مائتي رجل» والجمع بينهما واضح بأن تكون المائة الأخرى غير رماة، ولم أقف على اسم أحد منهم.

قوله: (فاقتصوا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر) في رواية أبي معشر في مغازيه «فنزّلوا بالرجيع سحراً فأكلوا تمر عجوة فسقطت نواة بالأرض، وكانوا يسيرون الليل ويكمنون النهار، فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنماً فرأت النواة فأنكرت صغرها وقالت: هذا تمر يثرب، فصاحت في قومها أيتها، فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في الجبل».

قوله: (حتى لحقوهم) في رواية ابن سعد فلم يرع القوم إلا بالرجال بأيديهم السيوف قد غشوهم.

قوله: (لجؤوا إلى فدفد) بفاءين مفتوحتين ومهملتين الأولى ساكنة وهي الرابية المشرفة، ووقع عند أبي داود إلى قردد بقاف وراء ودالين، قال ابن الأثير: هو الموضع المرتفع، ويقال: الأرض المستوية، والأول أصح.

قوله: (فقالوا لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً) في رواية ابن سعد فقالوا لهم «إنا والله ما نريد قتالكم إنما نريد أن نصيب منكم شيئاً من أهل مكة».

قوله: (فقال عاصم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر) في مرسل بريدة بن سفيان عن سعيد بن منصور «فقال عاصم: اليوم لا أقبل عهداً من مشرك».

قوله: (فقال اللهم أخبر عنا رسولك) في رواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «فاستجاب الله لعاصم، فأخبر رسوله خبره، فأخبر أصحابه بذلك يوم أصيبوا» وفي رواية بريدة «فقال عاصم: اللهم إني أحمي لك اليوم دينك، فاحمي لي لحمي» وسيأتي ما يتعلق بذلك في آخر الكلام على الحديث.

قوله: (في سبعة) أي في جملة سبعة.

قوله: (وبقي خبيب وزيد ورجل آخر) في رواية ابن إسحق «فأما خبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق فاستأسروا» وعرف منه تسمية الرجل الثالث وأنه عبد الله بن طارق، وفي رواية أبي الأسود عن عروة أنهم صعّدوا في الجبل فلم يقدرّوا عليهم حتى أعطوهم العهد والميثاق.

قوله: (فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذي معهما: هذا أول الغدر إلخ) وهو يقتضي أن ذلك وقع منه أول ما أسروهم، لكن في رواية ابن إسحق «فخرجوا بالنفر الثلاثة حتى إذا كانوا بمر الظهران انتزع عبد الله بن طارق يده وأخذ سيفه» فذكر قصة قتله، فيحتمل أنهم إنما ربطوهم بعد أن وصلوا إلى مر الظهران، وإلا فما في الصحيح أصح.

قوله: (حتى باعوهما بمكة) في رواية ابن إسحق وابن سعد «فأما زيد فابتاعه صفوان بن أمية فقتله بأبيه» وعند ابن سعد أن الذي تولى قتله نسطاس مولى صفوان.

قوله: (فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل) بين ابن إسحق أن الذي تولى شراءه هو حجّين بن أبي إهاب التميمي حليف بني نوفل، وكان أخا الحارث بن عامر لأمه، وفي رواية بريدة بن سفيان أنهم اشتروا خبيبا بأمة سوداء، وقال ابن هشام باعوهما بأسيرين من هذيل كانا بمكة، ويمكن الجمع.

قوله: (وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر) كذا وقع في حديث أبي هريرة، واعتمد البخاري على ذلك فذكر خبيب بن عدي فيمن شهد بدرأ، وهو اعتماد متجه، لكن تعقبه الدميّاطي بأن أهل المغازي لم يذكر أحد منهم أن خبيب بن عدي شهد بدرأ ولا قتل الحارث بن عامر وإنما ذكروا أن الذي قتل الحارث بن عامر ببدر خبيب بن إساف، وهو غير خبيب بن عدي، وهو خزرجي وخبيب بن عدي أوسي والله أعلم. قلت: يلزم من الذي قال ذلك رد هذا الحديث الصحيح، فلو لم يقتل خبيب بن عدي الحارث بن عامر ما كان لاعتناء الحارث بن عامر بأسر خبيب معنى ولا بقتله، مع التصريح في الحديث الصحيح أنهم قتلوه به، لكن يحتمل أن يكون قتلوه بخبيب بن عدي لكون خبيب بن إساف قتل الحارث على عادتهم في الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض، ويحتمل أن يكون خبيب بن عدي شرك في قتل الحارث، والعلم عند الله تعالى.

قوله: (فمكث عندهم أسيراً حتى إذا أجمعوا قتله) في رواية ابن سعد فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم، ثم أخرجوهما إلى التنعيم فقتلوهما، وفي رواية بريدة بن سفيان فأساؤوا إليه في إيساره، فقال لهم: ما تصنع القوم الكرام هذا بأسيرهم، قال فأحسنوا إليه بعد ذلك، وجعلوه عند امرأة تحرسه. وروى ابن سعد من طريق موهب مولى آل نوفل قال قال لي خبيب وكانوا جعلوه عندي: يا موهب أطلب إليك ثلاثاً، أن تسقيني العذب، وأن تجنّبي ما ذبح على النصب، وأن تعلمني إذا أرادوا قتلي.

**قوله:** (حتى إذا أجمعوا على قتله استعار موسى) هكذا وقعت هذه القصة مدرجة في رواية معمر، وكذا إبراهيم بن سعد كما تقدم في غزوة بدر، وقد وصلها شعيب في روايته كما تقدم في الجهاد «قال: فلبث خبيب عندهم أسيراً، فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى» ووقع في الأطراف لخلف أن اسمها زينب بنت الحارث، وهي أخت عقبة بن الحارث الذي قتل خبيباً، وقيل: امرأته. وعبيد الله بن عياض المذكور قال الدمياطي: أغفله من صف في رجال البخاري. قلت: لكن ترجم له المزني وذكر أنه تابعي روى عن عائشة وغيرها، وروى عنه الزهري وعبد الله بن عثمان بن خثيم وغيرهما، والقائل «فأخبرني هو الزهري، وهم من زعم أنه عمرو بن أبي سفيان، وعند ابن إسحق عن عبد الله بن أبي نجیح قال: «حدثت مارية مولاة حجین بن أبي إهاب وكانت قد أسلمت قالت: حبس خبيب في بيتي، ولقد اطلعت عليه يوماً وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل يأكل منه» فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون كل من مارية وزينب رأت القطف في يده يأكله، وأن التي حبس في بيتها مارية والتي كانت تحرسه زينب جمعاً بين الرواتين، ويحتمل أن يكون الحارث أباً لمارية من الرضاع، ووقع عند ابن بطلان أن اسم المرأة جويرية، فيحتمل أن يكون لما رأى قول ابن إسحق إنها مولاة حجین بن أبي إهاب أطلق عليها جويرية، لكونها أمة، أو يكون وقع له رواية فيها أن اسمها جويرية. وقوله: «موسى» يجوز فيه الصرف وعدمه، وقوله: «ليستحدها» في رواية بريدة بن سفيان «ليستطيب بها» والمراد أنه يخلق عانته.

**قوله:** (قالت فغفلت عن صبي لي) ذكر الزبير بن بكار أن هذا الصبي هو أبو حسين بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي المحدث، وهو من أقران الزهري. وفي رواية بريدة بن سفيان «وكان لها ابن صغير، فأقبل إليه الصبي فأخذه فأجلسه عنده، فخشيت المرأة أن يقتله فناشدته» وعند أبي الأسود عن عروة «فأخذ خبيب بيد الغلام فقال: هل أمكن الله منكم؟ فقالت ما كان هذا ظني بك، فرمى لها موسى وقال: إنما كنت مازحاً» وفي رواية بريدة بن سفيان «ما كنت لأغدر» وعند ابن إسحق عن ابن أبي نجیح وعاصم بن عمر جميعاً أن مارية قالت: «قال لي خبيب حين حضره القتل: ابعثي لي بحديده أتطهر بها، قالت فأعطيته غلاماً من الحي» قال ابن هشام. يقال إن الغلام ابنها. ويجمع بين الرواتين بأنه طلب موسى من كل من المرأتين، وكان الذي أوصله إليه ابن إحداهما، وأما الابن الذي خشيت عليه ففي رواية هذا الباب «فغفلت عن صبي لي فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه» فهذا غير الذي أحضر إليه الحديدية. والله أعلم.

**قوله:** (لقد رأيت يده يأكل من قطف عنب، وما بمكة يومئذ ثمرة) القطف بكسر القاف العنقود، وفي رواية ابن إسحق عن ابن أبي نجیح كما تقدم «وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل».

**قوله:** (وما كان إلا رزق رزقه الله) وفي رواية ابن سعد «رزقه الله خبيباً» وفي رواية شعيب وثابت «تقول إنه لرزق من الله رزقه خبيباً» قال ابن بطلان: هذا يمكن أن يكون الله جعله آية على

الكفار وبرهاناً لئيبه لتصحيح رسالته قال: فأما من يدعي وقوع ذلك له اليوم بين ظهراني المسلمين فلا وجه له، إذ المسلمون قد دخلوا في الدين وأيقنوا بالنبوة، فأى معنى لإظهار الآيات عندهم؟ ولو لم يكن في تجويز ذلك إلا أن يقول جاهل إذا جاز ظهور هذه الآيات على يد غير نبي فكيف نصدقها من نبي والفرض أن غيره يأتي بها لكان في إنكار ذلك قطعاً للذريعة، إلى أن قال: إلا أن وقوع ذلك مما لا يخرق عادة ولا يقلب عيناً، مثل أن يكرم الله عبداً بإجابة دعوة في الحين، ونحو ذلك مما يظهر فيه فضل الفاضل وكرامة الولي، ومن ذلك حماية الله تعالى عاصماً لئلا ينتهك عدوه حرمة انتهى. والحاصل أن ابن بطال توسط بين من يثبت الكرامة ومن ينفيها فجعل الذي يثبت ما قد تجري به العادة لأحد الناس أحياناً، والممتنع ما يقلب الأعيان مثلاً، والمشهور عن أهل السنة إثبات الكرامات مطلقاً، لكن استثنى بعض المحققين منهم كأبي القاسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء فقال، ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك، وهذا أعدل المذاهب في ذلك، فإن إجابة الدعوة في الحال وتكثير الطعام والماء والمكاشفة بما يغيب عن العين والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جداً حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة، فانحصر الخارق الآن فيما قاله القشيري، وتعين تقييد قول من أطلق أن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي، ووراء ذلك كله أن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك من أولياء الله تعالى، وهو غلط ممن يقوله، فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكره أن يختبر حال من وقع له ذلك فإن كان متمسكاً بالأوامر الشرعية والنواهي كان ذلك علامة ولايته ومن لا فلا وبالله التوفيق.

**قوله:** (فلما خرجوا به من الحرم) بين ابن إسحق أنهم أخرجوه إلى التنعيم.

**قوله:** (دعوني أصل) كذا للكشميهني بغير ياء، ولغيره بثبوت الياء ولكل وجه، ولموسى بن عقبة أنه صلى ركعتين في موضع مسجد التنعيم.

**قوله:** (لزدت) في رواية بريدة بن سفيان «لزدت سجدتين آخرين».

**قوله:** (ثم قال: اللهم أحصهم عدداً) زاد في رواية إبراهيم بن سعد «واقتلهم بدداً» أي متفرقين «ولاتبق منهم أحداً» وفي رواية بريدة بن سفيان «فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام فبلغه» وفيه فلما رفع على الخشبة استقبل الدعاء قال: فلبد رجل بالأرض خوفاً من دعائه فقال «اللهم أحصهم عدداً واقتلهم بدداً» قال فلم يحل الحول ومنهم أحد حي غير ذلك الرجل الذي لبد بالأرض. وحكى ابن إسحق عن معاوية بن أبي سفيان قال «كنت مع أبي فجعل يلقيني إلى الأرض حين سمع دعوة خبيب» وفي رواية أبي الأسود عن عروة «ممن حضر ذلك أبو إهاب بن عزيز والأخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم السلمي وأمية بن عتبة بن همام» وعنده أيضاً «فجاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره، فأخبر أصحابه بذلك» وعند موسى بن عقبة «فزعموا أن رسول الله ﷺ قال ذلك اليوم وهو جالس: وعليك السلام يا خبيب، قتلتك قريش».



قوله: (ما إن أبالي) هكذا للأكثر وللكشميهني «فلمست أبالي» وهو أوزن، والأول جائز لكنه مخروم، ويكمل بزيادة الفاء، وما نافية وإن بعدها بكسر الهمزة نافية أيضاً للتأكيد، وفي رواية شعيب للكشميهني «وما إن أبالي» بزيادة واو، وغيره «ولست أبالي» وقوله «وذلك في ذات الإله» الكلام على هذه اللفظة في كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى.

قوله: (أوصال شلو ممزغ) الأوصال جمع وصل وهو العضو، والشلو بكسر المعجمة الجسد، وقد يطلق على العضو ولكن المراد به هنا الجسد، والممزغ بالزاي ثم المهملة المقطع، ومعنى الكلام أعضاء جسد يقطع. وعند أبي الأسود عن عروة زيادة في هذا الشعر:

لقد أجمع الأحزاب حولي وألبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع  
وفيه:

إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي وما أرصد الأحزاب لي عند مصرعي  
وساقها ابن إسحق ثلاثة عشر بيتاً، قال ابن هشام: ومنهم من ينكرها لخبيب.

قوله: (ثم قام إليه عقبة بن الحارث فقتله) سيأتي البحث فيه في الحديث الذي بعده، وفي رواية أبي الأسود عن عروة «فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوب نادوه وناشدوه: أتحب أن محمداً مكانك؟ قال: لا والله العظيم، ما أحب أن يفديني بشوكة في قدمه».

قوله: (وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم قتل عظيمًا من عظمائهم يوم بدر) لعل العظيم المذكور عقبة بن أبي معيط، فإن عاصماً قتله صبراً بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر. ووقع عند ابن إسحق، وكذا في رواية بريدة بن سفيان أن عاصماً لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه لبيعه من سلفة بنت سعد<sup>(١)</sup> بن شهيد وهي أم مسافع وجلاس ابني طلحة العبدري، وكان عاصم قتلها يوم أحد، وكانت نذرت لئن قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحفه، فمنعته الدبر، فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون قريش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من أخذ رأس عاصم، فأرسلت من يأخذه، أو عرفوا بذلك ورجوا أن تكون الدبر تركته فيتمكنوا من أخذه.

قوله: (مثل الظلة من الدبر) الظلة بضم المعجمة السحابة، والدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة الزنابير، وقيل ذكور النحل ولا واحد له من لفظه. وقوله «فحمته» بفتح المهملة والميم أي منعه منهم.

قوله: (فلم يقدروا منه على شيء) في رواية شعبة «فلم يقدروا أن يقطعوا من لحمه شيئاً» وفي رواية أبي الأسود عن عروة «فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا» وفي رواية ابن إسحق عن عاصم بن عمر عن قتادة قال «كان عاصم بن ثابت أعطى الله عهداً أن لا يمسه مشرك ولا يمس مشركاً أبداً، فكان عمر يقول لما بلغه خبره:

يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حياته» وفي الحديث أن للأسير أن يتمتع من قبول الأمان ولا يمكن من نفسه ولو قتل، أنفة من أنه يجري عليه حكم كافر، وهذا إذا أراد الأخذ بالشدّة، فإن أراد الأخذ بالرخصة له أن يستأمن، قال الحسن البصري: لا بأس بذلك. وقال سفيان الثوري: أكره ذلك، وفيه الوفاء للمشركين بالعهد، والتورع عن قتل أولادهم، والتلطف بمن أريد قتله، وإثبات كرامة الأولياء، والدعاء على المشركين بالتعميم، والصلاة عند القتل، وفيه إنشاء الشعر وإنشاده عند القتل ودلالة على قوة يقين خبيب وشدته في دينه، وفيه أن الله يتلي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه، ولو شاء ربك ما فعلوه. وفيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حياً وميتاً وغير ذلك من الفوائد مما يظهر بالتأمل. وإنما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين ولم يمنعهم من قتله لما أراد من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمة بقطعه لحمه. وفيه ما كان عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم والأشهر الحرم الحديث الثاني:

قوله: (عن حمرو) هو ابن دينار.

قوله: (الذي قتل خبيبا هو أبو سروعة) زاد سعيد بن منصور عن سفيان «واسمه عقبة بن الحارث» ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمر عن سفيان مدرجاً، وهذا خالف فيه جماعة من أهل السير والنسب فقالوا: أبو سروعة أخو عقبة بن الحارث، حتى قال أبو أحمد العسكري: من زعم أنهما واحد فقد وهم. وذكر ابن إسحق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحارث قال «ما أنا قتلت خبيبا لأنني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله».

٤٠٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ<sup>(١)</sup> عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ لَهُمُ الْقَرَاءُ، فَعَرَّضَ لَهُمْ حَيَانَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رِعْلٌ وَذِكْوَانٌ عِنْدَ بَثْرٍ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدَأُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ». قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ: أْبَعَدَ الرُّكُوعِ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا. بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

٤٠٨٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ قَالَ: «قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ».

٤٠٩٠- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رِعْلًا وَذِكْوَانَ وَعُصَيْبَةَ وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُوا

رسولَ اللَّهِ ﷺ على عدوِّ، فأمدَّهم بسبعينَ من الأنصارِ كُنَّا نسميهمُ القراءَ في زمانهم، كانوا يحتطبونَ بالنهار، ويصلون بالليل. حتى كانوا يبتر مَعونَةَ قتلوهم وغَدروا بهم فبلغَ النبيُّ ﷺ<sup>(١)</sup> فقنَّتْ شهراً يدعو في الصبحِ على أحياءٍ من أحياءِ العرب: على رِعلٍ وذِكوآنٍ وعُصيةَ وبني لحيانٍ. قال أنسٌ: فقرأنا فيهم قرآناً، ثمَّ إن ذلك رُفِعَ: بلَّغوا عنا قومنا أنا لقينا<sup>(٢)</sup> ربَّنَا فرضيَ عنا وأرضانا». وعن قتادةَ عن أنسِ بن مالكٍ حدَّثه: «أنَّ نبيَّ اللَّهِ ﷺ قنَّتْ شهراً في صلاةِ الصبحِ يدعو على أحياءٍ من أحياءِ العرب: على رِعلٍ وذِكوآنٍ وعُصيةَ وبني لحيانٍ». زادَ خليفةُ «حدَّثنا ابن زُرَّيعٍ حدَّثنا سعيدٌ عن قتادةَ حدَّثنا أنسٌ أنَّ أولئك السبعينَ من الأنصارِ قُتلوا ببتر مَعونَةَ. قرأنا كتاباً نحوه».

٤٠٩١ - حدَّثنا موسى بن إسماعيلٍ حدَّثنا همامٌ عن إسحاقِ بن عبد اللَّهِ بن أبي طلحةَ قال: حدَّثني أنسٌ أنَّ النبيَّ ﷺ بعث خاله - أخ<sup>(٣)</sup> لأمِّ سُلَيْمٍ - في سبعينَ راكباً، وكان رئيسَ المشركينَ عامرُ بن الطفيلِ خيَّراً بينَ ثلاثِ خِصالٍ فقال: يكون لك أهلُ السهلِ ولي أهلِ المَدَرِ، أو أكونَ خَليفتَكَ، أو أغزوك بأهلِ عَظْفانِ بألفٍ وألف. فطعنَ عامرٌ في بيتِ أمِّ فلانٍ فقال: غَدَّةٌ كغَدَّةِ البَكْرِ، في بيتِ امرأةٍ من آلِ بني فلان. اتتوني بفرسي، فماتَ على ظهري فرسِهِ. فانطلقَ حرامٌ أخو أمِّ سُلَيْمٍ وهو رجلٌ أعرجٌ ورجلٌ من بني فلان قال: كونا قريباً حتى آتيهم، فإن آمنوني كنتم، وإن قتلوني أتيتم أصحابكم. فقال: أتؤمنوني أبلغَ رسالةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فجعل يُحدِّثهم، وأومؤوا<sup>(٤)</sup> إلى رجلٍ فاتاهُ من خلفه فطعنه، قال همامٌ أحسبه حتى أنفذهُ بالرَّمْحِ، قال: الله أكبرُ، فزُتْ وربُّ الكعبةِ، فُلِحِقَ الرجلُ فقتلوا كلَّهم غيرِ الأعرجِ كان في رأسِ جبلٍ، فأنزَلَ اللَّهُ علينا ثمَّ كان من المنسوخِ «إنا قد لقينا ربَّنَا، فرضيَ عنا وأرضانا» فدعا النبيُّ ﷺ عليهم ثلاثينَ صباحاً، على رِعلٍ وذِكوآنٍ وبني لحيانٍ وعُصيةَ الذين عصوا اللَّهَ ورسوله ﷺ.

٤٠٩٢ - حدَّثني حبانٌ أخبرنا عبدُ اللَّهِ أخبرنا معمرٌ قال: حدَّثني ثمامةُ بن عبدِ اللَّهِ بن أنسٍ أنه سمعَ أنسَ بن مالكٍ رضي اللَّهُ عنه يقول: «لما طعنَ حرامٌ بن ملحانٍ - وكان خاله - يومَ بئر مَعونَةَ، قال بالدمِّ هكذا، فنضحهُ على وجهه ورأسِهِ ثمَّ قال: فزُتْ وربُّ الكعبةِ».

الحديث الثالث: وهو أول حديث بئر مَعونَةَ وجميعها عن أنس.

(١) زاد في نسخة «ق»: ذلك.

(٢) في نسخة «ق»: قد لقينا.

(٣) في نسخة «ق»: أخوا أم.

(٤) في نسخة «ق»: فأومؤوا.

قوله: (بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة) فسر قتادة الحاجة كما سيأتي قريباً بقوله «أن رعلأ وغيرهم استمدوا رسول الله ﷺ على عدو فأمدهم بسبعين من الأنصار» وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سعيد عن قتادة بلفظ أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا أنهم أسلموا واستمدوا على قومهم. وفي هذا رد على من قال رواية قتادة وهم، وأنهم لم يستمدوا رسول الله ﷺ وإنما الذي استمدهم عامر بن الطفيل على أصحاب رسول الله ﷺ انتهى. ولا مانع أن يستمدوا رسول الله ﷺ في الظاهر ويكون قصدهم الغدر بهم، ويحتمل أن يكون الذين استمدوا غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل وإن كان الكل من بني سليم، وفي رواية عاصم آخر الباب عن أنس «أن النبي ﷺ بعث أقواماً إلى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد» ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو، وإنما هو للدعاء إلى الإسلام. وقد أوضح ذلك ابن إسحق قال «حدثني أبي عن المغيرة بن عبد الرحمن وغيره قال قدم أبو براء عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة على رسول ﷺ فعرض عليه الإسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال: يا محمد، لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد رجوت أن يستجيبوا لك وأنا جار لهم، فبعث المنذر بن عمرو في أربعين رجلاً منهم الحارث بن الصمه وحرام بن ملحان ورافع بن بديل بن ورقاء وعروة بن أسماء وعامر بن فهيرة وغيرهم من خيار المسلمين» وكذلك أخرج هذه القصة موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم نحوه، لكن لم يسم المذكورين. ووصله الطبري من وجه آخر عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن كعب، ووصلها أيضاً ابن عائد من حديث ابن عباس لكن بسند ضعيف، وهي عند مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مختصراً ولم يسم أبا براء، بل قال «إن ناساً» ويمكن الجمع بينه وبين الذي في الصحيح بأن الأربعين كانوا رؤساء وبقية العدة أتباعاً. ووهم من قال كانوا ثلاثين فقط. وذكر المصنف في مرسل عروة أن عامر بن الطفيل أسر عمرو بن أمية يوم بئر معونة، وهو شاهد لمرسل ابن إسحق.

قوله: (يقال لهم القراء) قد بين قتادة في روايته أنهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل، وفي رواية ثابت «ويشترون به الطعام لأهل الصفة ويتدارسون القرآن بالليل ويتعلمون».

قوله: (فعرض لهم حيان) بالمهملة والتحتانية تشنية حي أي جماعة من بني سليم.

قوله في رواية قتادة: (أن رعلأ وذكوان وعصية وبني لحيان) ذكر بني لحيان في هذه القصة وهم، وإنما كان بنو لحيان في قصة خبيب في غزوة الرجيع التي قبل هذه.

قوله في رواية إسحق بن أبي طلحة (عن أنس أن النبي ﷺ بعث خاله أخوا أم سليم في سبعين راكباً) قد سماه في هذه الرواية حراماً، وكذا في رواية ثمامة عن أنس التي بعدها، والضمير في خاله لأنس، وقد قال في الرواية الأخرى الآتية عن ثمامة عن أنس «لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله» وعجب تجوز الكرمانى أن الضمير للنبي ﷺ قال: وحرام خاله من الرضاة ويجوز أن يكون من جهة النسب، كذا قاله.

قوله: (قال أنس فقرأنا فيهم قرآناً، ثم إن ذلك) أي القرآن (رفع) أي نسخت تلاوته. وفي الرواية المتقدمة «ثم رفع بعد ذلك» ورواه أحمد عن غندر عن شعبة بلفظ «ثم نسخ ذلك».

قوله: (زاد خليفة) هو ابن خياط وهو أحد شيوخ البخاري.

قوله: (قرأناً كتاباً نحوه) أي نحو رواية عبد الأعلى بن حماد عن يزيد بن زريع.

قوله في رواية إسحق (وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل) أي ابن مالك بن جعفر بن كلاب وهو ابن أخي أبي براء عامر بن مالك.

قوله: (خير) بفتح أوله وحذف المفعول أي خير النبي ﷺ، وبينه البيهقي في «الدلائل» من رواية عثمان بن سعيد عن موسى بن إسماعيل شيخ البخاري فيه ولفظه «وكان أتى النبي ﷺ فقال له أخيرك بين ثلاث خصال» فذكر الحديث. ووقع في بعض النسخ «خير» بضم أوله، وخطأها ابن ترقول.

قوله: (بألف وألف) في رواية عثمان بن سعيد بألف أشقر وألف شقراء.

قوله: (غدة كغدة البكر) يجوز فيه الرفع بتقدير أصابنتي غدة أو غدة بي، ويجوز النصب على المصدر أي أغده غدة مثل بعيره، والغدة بضم المعجمة من أمراض الإبل وهو طاعونها.

قوله: (في بيت امرأة من آل بني فلان) بينها الطبراني من حديث سهل بن سعد فقال «امرأة من آل سلول» وبين قدوم عامر بن الطفيل على النبي ﷺ وأنه قال فيه «لأغزونك بألف أشقر وألف شقراء» وأن النبي ﷺ أرسل أصحاب بئر معونة بعد أن رجع عامر، وأنه غدر بهم وأخضر ذمة عمه أبي براء وأن النبي ﷺ دعا عليه فقال «اللهم اكفني عامراً» فجاء إلى بيت امرأة من بني سلول. قلت: سلول امرأة، وهي بنت ذهل بن شيبان، وزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة فنسب بنوه إليها.

قوله: (فانطلق حرام أخو أم سليم وهو رجل أعرج) كذا هنا على أنها صفة حرام، وليس كذلك بل الأعرج غيره، وقد وقع في رواية عثمان بن سعيد «فانطلق حرام ورجلان معه رجل أعرج ورجل من بني فلان» فالذي يظهر أن الواو في قوله «وهو» قدمت سهواً من الكاتب، والصواب تأخيرها، وصواب الكلام: فانطلق حرام هو ورجل أعرج، فأما الأعرج فاسمه كعب بن زيد، وهو من بني دينار بن النجار، وأما الآخر فاسمه المنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح الخزرجي سماهما ابن هشام في زيادات السيرة. ووقع في بعض النسخ «هو ورجل أعرج» وهو الصواب.

قوله: (فإن آمنوني كنتم) وقع هنا بطريق الاكتفاء، ووقع في رواية عثمان بن سعيد المذكور «فإن آمنوني كنتم كذا» ولعل لفظه كذا من الراوي كأنه كتبها على قوله كنتم أي كذا وقع بطريق الاكتفاء، ولأبي نعيم في «المستخرج» من طريق عبيد الله بن زيد المقرئ عن همام «فإن آمنوني كنتم قريباً مني» فهذه رواية مفسرة.

**قوله:** (فجعل يحدثهم) في رواية الطبري من طريق عكرمة عن عمار عن إسحق بن أبي طلحة في هذه القصة «فخرج حرام فقال: يا أهل بئر معونة إني رسول رسول الله ﷺ اليكم، فأمنوا بالله ورسوله، فخرج رجل من كسر البيت برمح فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر».

**قوله:** (فأومؤوا إلى رجل فأتاه من خلفه فطعنه) لم أعرف اسم الرجل الذي طعنه، ووقع في السيرة لابن إسحق ما ظاهره أنه عامر بن الطفيل، لأنه قال: فلما نزلوا أي الصحابة بئر معونة بعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا عليه فقتله، لكن وقع في الطبراني من طريق ثابت عن أنس أن قاتل حرام بن ملحان أسلم، وعامر بن الطفيل مات كافراً كما تقدم في هذا الباب وأما ما أخرجه المستغفري في «الصحابة» من طريق القاسم عن أبي أمامة «عن عامر بن الطفيل أنه قال: يا رسول الله زدني بكلمات، قال: يا عامر أفض السلام وأطعم الطعام، واستحي من الله، وإذا أسأت فأحسن» الحديث فهو أسلمي، وهم المستغفري في كونه ساق في ترجمته نسب عامر بن الطفيل العامري، وقد روى البغوي في ترجمة أبي براء عامر بن مالك العامري عن طريق عبد الله بن بريدة الأسلمي قال «حدثني عمي عامر بن الطفيل» فذكر حديثاً فعرف أن الصحابي أسلمي، ووافق اسمه واسم أبيه العامري فكان ذلك سبب الوهم.

**قوله:** (قال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، فلحق الرجل فقتلوا كلهم) أشكل ضبط قوله «فلحق الرجل» في هذا السياق فقيل: يحتمل أن يكون المراد بالرجل الذي كان رفيق حرام، وفيه حذف تقديره فلحق الرجل بالمسلمين. ويحتمل أن يكون المراد به قاتل حرام، والتقدير فطعن حراماً فقال: فزت ورب الكعبة فلحق الرجل المشرك الطاعن بقومه المشركين فاجتمعوا على المسلمين فقتلوا كلهم. ويحتمل أن يكون «فلحق» بضم اللام والرجل هو حرام أي لحقه أجله، أو الرجل رفيقه بمعنى أنهم لم يمكنوه أن يرجع إلى المسلمين بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا أصحابه، ويحتمل أن يضبط الرجل بسكون الجيم وهو صيغة جمع والمعنى أن الذي طعن حراماً لحق بقومه وهم الرجال الذين استنصر بهم عامر بن الطفيل، والرجل بسكون الجيم هم المسلمون القراء فقتلوا كلهم، وهذا أوجه التوجيهات إن ثبتت الرواية بسكون الجيم، والله أعلم.

**قوله:** (فقتلوا كلهم غير الأعرج كان في رأس جبل) في رواية حفص بن عمر عن همام في كتاب الجهاد «فقتلوههم إلا رجلاً أعرج صعداً الجبل» قال همام «وآخر معه» وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه «فقتلوا أصحابه غير الأعرج وكان في رأس الجبل».

**قوله:** (ثم كان من المنسوخ) أي المنسوخ تلاوته فلم يبق له حكم حرمة القرآن كتحريره على الجنب وغير ذلك.

**قوله:** في رواية ثمامة (وكان خاله) أي خال أنس.

**قوله:** (قال بالدم هكذا) هو من إطلاق القول على الفعل، وقد فسره بأنه نضح الدم.

**قوله:** (فزت ورب الكعبة) أي بالشهادة.

٤٠٩٣- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عُبيدُ بنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «استأذن النبي ﷺ أبو بكر في الخروج حين اشتد عليه الأذى، فقال له: أقم. فقال: يا رسول الله، أطمع أن يؤذن لك؟ فكان رسول الله ﷺ يقول: إني لأرجو ذلك. قالت: فانتظرة أبو بكر. فأتاه رسول الله ﷺ ذات يوم ظهراً فناداه فقال: أخرج من عندك. فقال أبو بكر: إنما هما ابتائ. فقال: أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج؟ فقال: يا رسول الله، الصحبة. فقال النبي ﷺ: الصحبة. قال: يا رسول الله عندي ناقتان قد كنت أعددتهما للخروج، فأعطى النبي ﷺ إحداهما - وهي الجذعاء - فركبا، فانطلقا حتى أتيا الغار وهو بثور فتواريا فيه، فكان عامرُ بنُ فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة - أخو عائشة لأمها - وكانت لأبي بكر منحة فكان يروحُ بها ويغدو عليهم، ويصبحُ فيدلجُ إليهما، ثم يسرحُ فلا يفظنُ به أحد من الرعاء. فلما خرج خرجَ معهما يُعقبانه حتى قدما المدينة. فقتل عامرُ بن فهيرة يوم بئر معونة. وعن أبي أسامة قال: قال هشامُ بن عروة فأخبرني أبي قال: لما قُتل الذين ببئر معونة وأسِرَ عمرو بن أمية الضمري قال<sup>(٢)</sup> له عامرُ بن الطفيل: من هذا؟ فأشارَ إلى قتيل، فقال له عمرو بن أمية: هذا عامرُ بن فهيرة. فقال: لقد رأيتُه بعد ما قتل رُفِعَ إلى السماء حتى إني لأنظرُ إلى السماء بينه وبين الأرض، ثم وُضِعَ. فأتى النبي ﷺ خبرُهم، فنعاهم فقال: إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا: ربنا أخبرنا بما رضينا عنك ورضيتَ عنا. فأخبرهم عنهم، وأصيبَ فيهم يومئذِ عروة بن أسامة بن الصلت فسميَ عروة به، ومُنذر بن عمرو سميَ به منذراً».

٤٠٩٤- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التيميُّ عن أبي مجلز عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «قَتَلَ النبي ﷺ بعدَ الزُّكُوعِ شهراً يدعو على رِعلٍ وذُكُوانٍ ويقول: عصية عَصَتِ اللَّهَ ورسوله».

٤٠٩٥- حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: «دَعَا النبي ﷺ على الذين قَتَلُوا<sup>(٢)</sup> أصحابه ببئر معونة ثلاثين صباحاً حين يدعو على رِعلٍ ولحيانٍ وعُصِيَةَ عَصَتِ اللَّهَ ورسوله ﷺ. قال أنس: فأنزلَ اللَّهُ تعالى لِنبيِّهِ<sup>(٤)</sup> في الذين قَتَلُوا أصحابِ بئر معونة قرآناً قرأناه حتى نُسَخَ بعدُ: بلغوا

(١) في نسخة «ص»: حدثني.

(٢) في نسخة «ق»: قال لي.

(٣) زاد في نسختي «ص، ق»: يعني.

(٤) في نسخة «ق»: لنبيِّهِ ﷺ.

قومنا، فقد لقينا ربنا، فرضي عنا ورضينا عنه».

٤٠٩٦- حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم الأحول قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن القنوت في الصلاة فقال: نعم. فقلت: كان قبل الركوع أو بعده؟ قال: قبله. قلت: فإن فلاناً أخبرني عنك أنك قلت بعده، قال: كذب، إنما كنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً أنه كان بعث ناساً يقال لهم القراء - وهم سبعون رجلاً - إلى ناس من المشركين وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهد قبلهم، فظهر هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، فقنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً يدعو عليهم».

قوله: (عن عائشة قالت: استأذن النبي ﷺ أبو بكر في الخروج) يعني في الهجرة، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى بطوله في أبواب الهجرة، وإنما ذكر منه هاهنا هذه القطعة من أجل ذكر عامر بن فهيرة لينبه أنه كان من السابقين.

قوله فيه (فكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخيرة أخو عائشة) في رواية الكشميهني «أخي عائشة» وهما جائزان الأولى على القطع والثانية على البدل، وفي قوله: «عبد الله بن الطفيل» نظر وكأنه مقلوب والصواب كما قال الدماطي الطفيل بن عبد الله بن سخيرة، وهو أزدي من بني زهران، وكان أبوه زوج أم رومان والدة عائشة، فقدما في الجاهلية مكة فحالف أبا بكر، ومات وخلف الطفيل، فتزوج أبو بكر امرأته أم رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة، فالطفيل أخوهما من أمهما، واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل.

قوله: (وعن أبي أسامة) هو معطوف على قوله: «حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة» وإنما فصله ليبين الموصول من المرسل، وكان هشام بن عروة حدث به عن أبيه هكذا فذكر قصة الهجرة موصولة بذكر عائشة فيه، وقصة بئر معونة مرسله ليس فيه ذكر عائشة. ووجه تعلقه به من جهة ذكر عامر بن فهيرة، فإنه ذكر في شأن الهجرة أنه كان معهم، وفيه: «فلما خرجا - أي النبي ﷺ وأبو بكر - خرج معهم» أي إلى المدينة، وقوله يعقبانه بالقاف أي يركبانه عقبه، وهو أن ينزل الراكب ويركب رفيقه ثم ينزل الآخر ويركب الماشي، هذا الذي يقتضيه ظاهر اللفظ في العقبه، ويحتمل أن يكون المراد أن هذا يركبه مرة وهذا يركبه أخرى، ولو كان كذلك لكان التعبير ببردفانه أظهر.

قوله: (فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة) هذا آخر الحديث الموصول، ثم ساق هشام بن عروة عن أبيه صفة قتل عامر بن فهيرة مرسله، وقد وقع عند الإسماعيلي والبيهقي في «الدلائل» سياق هذه القصة في حديث الهجرة موصولاً به مدرجاً، والصواب ما وقع في الصحيح.

قوله: (لما قتل الذين ببئر معونة) أي القراء الذين تقدم ذكرهم (وأسر عمرو بن أمية الضمري) قد ساق عروة ذلك في المغازي من رواية أبي الأسود عنه، وفي روايته «وبعث



النبي ﷺ المنذر بن عمرو الساعدي إلى بئر معونة وبعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق، فقتل المنذر بن عمرو وأصحابه، إلا عمرو بن أمية فإنهم أسروه واستحيوه» وفي رواية ابن إسحاق في المغازي أن عامر بن الطفيل اجتز ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه.

قوله: (قال له عامر بن الطفيل: من هذا؟ فأشار إلى قاتل) في رواية الواقدي بإسناده عن عروة «أن عامر بن الطفيل قال لعمرو بن أمية: هل تعرف أصحابك؟ قال: نعم. فطاف في القتلى فجعل يسأله عن أنسابهم».

قوله: (هذا عامر بن فهيرة) وهو مولى أبي بكر المذكور في حديث الهجرة.

قوله: (لقد رأيتُه بعدما قتل) في رواية عروة المذكورة «فأشار عامر بن الطفيل إلى رجل فقال: هذا طعنه برمحه ثم انتزع رمحه فذهب بالرجل علواً في السماء حتى ما أراه».

قوله: (ثم وضع) أي إلى الأرض. وذكر الواقدي في روايته أن الملائكة وارته ولم يره المشركون، وهذا وقع عند ابن المبارك عن يونس عن الزهري، وفي ذلك تعظيم لعامر بن فهيرة وترهيب للكفار وتخويف، وفي رواية عروة المذكورة «وكان الذي قتله رجل من بني كلاب جبار بن سلمى، ذكر أنه لما طعنه قال: فزت والله قال: فقلت في نفسي: ما قوله فزت؟ فأتيت الضحاك بن سفيان فسألته فقال: بالجنة. قال: فأسلمت، دعاني إلى ذلك ما رأيت من عامر بن فهيرة» انتهى. وجبار بالجيم والموحدة مثقل معدود في الصحابة؛ ووقع في ترجمة عامر بن فهيرة في «الاستيعاب» أن عامر بن الطفيل قتله، وكان نسبته له على سبيل التجوز لكونه كان رأس القوم.

قوله: (فأتى النبي ﷺ خبرهم) قد ظهر من حديث أنس أن الله أخبره بذلك على لسان جبريل، وفي رواية عروة المذكورة فجاء خبرهم إلى رسول الله ﷺ في تلك الليلة.

قوله: (وأصيب فيهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت) أي ابن أبي حبيب بن حارثة السلمي حليف بني عمرو بن عوف.

قوله: (فسمي عروة به) قيل المراد ابن الزبير، كان الزبير سمي ابنه عروة لما ولد له باسم عروة بن أسماء المذكور، وكان بين قتل عروة بن أسماء ومولد عروة بن الزبير بضعة عشر عاماً، وقد يستبعد هذا بطول المدة وبأنه لا قرابة بين الزبير وعروة بن أسماء.

قوله: (ومنذر بن عمرو) أي ابن أبي حبيش بن لوذان من بني ساعدة من الخزرج، وكان عقيماً بديراً من أكابر الصحابة (سمي به منذراً) كذا ثبت بالنصب، والأول سمي به منذر كما تقدم تقريره في الذي قبله، أي أن الزبير سمي ابنه منذراً باسم المنذر بن عمرو هذا، فيحتمل أن تكون الرواية بفتح السين على البناء للفاعل وهو محذوف والمراد به الزبير، أو المراد به أبو أسيد لما في الصحيحين أن النبي ﷺ أتى بابتن لأبي أسيد فقال: ما اسمه؟ قالوا: فلان، قال: بل هو المنذر. قال النووي في شرح مسلم: قالوا إنه سماه المنذر تفاقواً باسم عم أبيه المنذر بن عمرو، وكان استشهد ببئر معونة، فتفاءل به ليكون خلفاً منه، وهذا مما يؤيد البحث

الذي ذكرته في عروة. ويحتمل أن يوجه النصب على مذهب الكوفيين في إقامة الجار والمجرور في قوله به مقام الفاعل كما قرئ ﴿ليجزى قوماً بما كانوا يكسبون﴾ [الجاثية: ١٤] ومن المناسبة هنا أن عروة بن الزبير هو عروة ابن أسماء بنت أبي بكر، وكأنه لما كان عروة بن أسماء ناسب أن يسمى باسم عروة بن أسماء، ولما سمي الزبير ابنه باسم أحد الرجلين المشهورين ناسب أن يسمى الآخر باسم الثاني.

قوله: (حدثني محمد) هو ابن مقاتل، وعبد الله هو ابن المبارك.

قوله: (عن أبي مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي اسمه لاحق بن حميد، وروايته هذه مختصرة لما ظهر من رواية إسحق بن أبي طلحة التي تقدمت، وكذلك رواية مالك عن إسحق التي بعد هذه مختصرة بالنسبة إلى رواية همام عن إسحق المتقدمة.

قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد.

قوله: (فإن فلاناً) كأنه محمد بن سيرين، وقد تقدم بيان ذلك في أواخر كتاب الوتر.

قوله: (إلى ناس من المشركين وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهد قبلهم، فظهر هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد) هكذا ساقه هنا، وقوله قبلهم بكسر القاف وفتح الموحدة واللام أي من جهتهم، وأورده في آخر كتاب الوتر عن مسدد عن عبد الواحد بلفظ «إلى قوم من المشركين دون أولئك وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد» وليس المراد من ذلك أيضاً بواضح، وقد ساقه الإسماعيلي مينا فأورده يوسف القاضي عن مسدد شيخ البخاري فيه ولفظه «إلى قوم من المشركين فقتلهم قوم مشركون دون أولئك وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد» فظهر أن الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ العهد غير الذين قتلوا المسلمين، وقد بين ابن إسحق في المغازي عن مشايخه وكذلك موسى بن عقبة عن ابن شهاب أصحاب الطائفتين وأن أصحاب العهد هم بنو عامر ورأسهم أبو براء عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة وأن الطائفة الأخرى من بني سليم، وأن عامر بن الطفيل وهو ابن أخي ملاعب الأسنة أراد الغدر بأصحاب النبي ﷺ فدعا بني عامر إلى قتالهم، فامتنعوا وقالوا: لا نخفر ذمة أبي براء. فاستصرخ عليهم عصابة وذكوان من بني سليم فأطاعوه وقتلوه، وذكر لحسان شعراً يعيب فيه أبا براء ويحرضه على قتال عامر بن الطفيل فيما صنع فيه، فعمد ربيعة بن أبي براء إلى عامر بن الطفيل فطعنه فأرداه، فقال له عامر بن الطفيل: إن عشت نظرت في أمري، وإن مت فدمي لعمي، قالوا: ومات أبو براء عقب ذلك أسفاً على ما صنع به عامر بن الطفيل، وعاش عامر بن الطفيل ومات بدعاء النبي ﷺ كما قدمته. ووقع في آخر الحديث في الدعوات «فقتت شهراً في صلاة الفجر وقال: إن عصابة عصت الله ورسوله» وعصابة بطن من بني سليم مصغر قبيلة تنسب إلى عصابة بن خفاف بن ندبة بن بهثة (١) بن سليم.

## ٢٩- باب غزوة الخندق وهي الأحزاب

قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع

٤٠٩٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ (١):

أخبرتني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزَهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَهُ».

٤٠٩٨- حَدَّثَنِي (٢) قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ وَهُمْ يَحْفَرُونَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أكتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ».

٤٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاوية بن عمرو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ

حُمَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

٤١٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ: «جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

قَالَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُجِيبُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَبَارِكْ فِي

الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. قَالَ: يُوْتُونَ بِمَاءٍ كَفِيٍّ مِنَ الشَّعِيرِ فَيُصْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سِنَخَةٌ تَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ وَهِيَ بَشِيعَةٌ فِي الْحَلْقِ وَلَهَا رِيحٌ مِثْنُ».

قوله: (باب غزوة الخندق وهي الأحزاب) يعني أن لها اسمين، وهو كما قال، والأحزاب

جمع حزب أي طائفة، فأما تسميتها الخندق فلأجل الخندق الذي حفر حول المدينة بأمر

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ص»: حدثنا.

النبي ﷺ، وكان الذي أشار بذلك سلمان فيما ذكر أصحاب المغازي منهم أبو معشر قال: «قال سلمان للنبي ﷺ: إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا، فأمر النبي ﷺ بحفر الخندق حول المدينة، وعمل فيه بنفسه ترغيباً للمسلمين، فسارعوا إلى عمله حتى فرغوا منه، وجاء المشركون فحاصروهم» وأما تسميتها الأحزاب فلاجتماع طوائف المشركين على حرب المسلمين، وهم قريش وخطفان واليهود ومن تبعهم، وقد أنزل الله تعالى في هذه القصة صدر سورة الأحزاب، وذكر موسى بن عقبة في المغازي قال: «خرج حيي بن أخطب بعد قتل بني النضير إلى مكة يحرض قريشاً على حرب رسول الله ﷺ، وخرج كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق يسعى في بني غطفان ويحضهم على قتال رسول الله ﷺ على أن لهم نصف ثمر خيبر، فأجابه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري إلى ذلك، وكتبوا إلى حلفائهم من بني أسد فأقبل إليهم طلحة بن خويلد فيمن أطاعه، وخرج أبو سفيان بن حرب بقرش فنزلوا بمر الظهران، فجاءهم من أجابهم من بني سليم مدداً لهم فصاروا في جمع عظيم، فهم الذين سماهم الله تعالى الأحزاب». وذكر ابن إسحق بأسانيده أن عدتهم عشرة آلاف، قال: وكان المسلمون ثلاثة آلاف، وقيل: كان المشركون أربعة آلاف والمسلمون نحو الألف، وذكر موسى بن عقبة أن مدة الحصار كانت عشرين يوماً، ولم يكن بينهم قتال إلا مراماة بالنبل والحجارة، وأصيب منها سعد بن معاذ بسهم فكان سبب موته كما سيأتي. وذكر أهل المغازي سبب رحيلهم، وأن نعيم بن مسعود الأشجعي ألقى بينهم الفتنة فاختلفوا، وذلك بأمر النبي ﷺ له بذلك. ثم أرسل الله عليهم الريح ففترقوا، وكفى الله المؤمنين القتال.

قوله: (قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع) هكذا روينا في مغازيه. قلت: وتابع موسى على ذلك مالك، وأخرجه أحمد عن موسى بن داود عنه، وقال ابن إسحق: كانت في شوال سنة خمس، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي، ومال المصنف إلى قول موسى بن عقبة وقواه بما أخرجه أول أحاديث الباب من قول ابن عمر أنه عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة ويوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة فيكون بينهما سنة واحدة. وأحد كانت سنة ثلاث، فيكون الخندق سنة أربع، ولا حجة فيه إذا ثبت أنها كانت في سنة خمس لاحتمال أن يكون ابن عمر في أحد كان في أول ما طعن في الرابعة عشرة وكان في الأحزاب قد استكمل الخمس عشرة، وبهذا أجاب البيهقي، ويؤيد قول ابن إسحق أن أبا سفيان قال للمسلمين لما رجع من أحد: مودعكم العام المقبل بدر فخرج النبي ﷺ من السنة المقبلة إلى بدر، فتأخر مجيء أبي سفيان تلك السنة للجدب الذي كان حينئذ، وقال لقومه إنما يصلح الغزو في سنة الخصب، فرجعوا بعد أن وصلوا إلى عسفان أو دونها، ذكر ذلك ابن إسحق وغيره من أهل المغازي. وقد بين البيهقي سبب هذا الاختلاف، وهو أن جماعة من السلف كانوا يعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة ويلغون الأشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الأول، وعلى ذلك جرى يعقوب بن سفيان في تاريخه فذكر أن غزوة بدر الكبرى كانت في السنة الأولى، وأن غزوة أحد كانت في الثانية، وأن الخندق كانت في الرابعة وهذا عمل صحيح على ذلك البناء، لكنه بناء

واه مخالف لما عليه الجمهور من جعل التاريخ من المحرم سنة الهجرة، وعلى ذلك تكون بدر في الثانية وأحد في الثالثة والخندق في الخامسة وهو المعتمد. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة عشر حديثاً: الحديث الأول حديث ابن عمر.

قوله: (عرضه يوم أحد) عرض الجيش اختبار أحوالهم قبل مباشرة القتال للنظر في هيتهم وترتيب منازلهم وغير ذلك.

قوله: (وهو ابن أربع عشرة سنة) في رواية مسلم «عرضني يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة سنة» وقد تقدم مع شرحه ومباحثه في كتاب الشهادات بما يغني عن إعادته وقوله: «فأجازه» أي أمضاه وأذن له في القتال، وقال الكرمانى: أجازه من الإجازة وهي الأنفال أي أسهم له، قلت: والأول أولى، ويرد الثاني هنا أنه لم يكن في غزوة الخندق غنيمة يحصل منها نفل. وفي حديث أبي واقد الليثي «رأيت رسول الله ﷺ يعرض الغلمان وهو يحفر الخندق، فأجاز من أجاز ورد من رد إلى الذراري» فهذا يوضح أن المراد بالإجازة الإمضاء للقتال، لأن ذلك كان في مبدأ الأمر قبل حصول الغنيمة أن لو حصلت غنيمة، والله أعلم. الحديث الثاني: حديث سهل بن سعد.

قوله: (كنا مع رسول الله ﷺ في الخندق وهم يحفرون) قد تقدم ذكر السبب في حفر الخندق في مغازي ابن عقبة، ولما بلغ النبي ﷺ جمعهم أخذ في حفر الخندق حول المدينة ووضع يده في العمل معهم مستعجلين يبادرون قدوم العدو، وكذا ذكر ابن إسحق نحوه، وعند موسى أنهم أقاموا في عمله قريباً من عشرين ليلة، وعند الواقدي أربعاً وعشرين، وفي «الروضة» للنووي خمسة عشر يوماً، وفي «الهدى» لابن القيم أقاموا شهراً.

قوله: (ونحن نقل التراب على أكتادنا) بالمشناة جمع كتد بفتح أوله وكسر المشناة وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، وقد تقدم في الجهاد من حديث أنس بلفظ «على متونهم» والمتن مكتنف الصلب بين اللحم والعصب، ووهم ابن التين فعزا هذه اللفظة لحديث سهل بن سعد. ووقع في بعض النسخ «على أكبادنا» بالموحدة وهو موجه على أن يكون المراد به ما يلي الكبد من الجنب.

قوله: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة) قال ابن بطال: هو قول ابن رواحة، يعني تمثل به النبي ﷺ ولو لم يكن من لفظه لم يكن بذلك النبي ﷺ شاعراً، قال: وإنما يسمى شاعراً من قصده وعلم السبب والوتد وجميع معانيه من الزحاف ونحو ذلك، كذا قال وعلم السبب والوتد إلى آخره إنما تلقوه من العروض التي اخترع ترتيبها الخليل بن أحمد، وقد كان شعر الجاهلية والمخضرمين والطبقة الأولى والثانية من شعراء الإسلام قبل أن يصنفه الخليل كما قال أبو العتاهية أنا أقدم من العروض، يعني أنه نظم الشعر قبل وضعه. وقال أبو عبد الله بن الحجاج الكاتب:

قد كان شعر السورى قديماً من قبل أن يخلق الخليل

وقال الداودي فيما نقله ابن التين: إنما قال ابن رواحة «لا هم إن العيش» بلا ألف ولا م،

فأورده بعض الرواة على المعنى، كذا قال: وحمله على ذلك ظنه أنه يصير بالألف واللام غير موزون، وليس كذلك بل يكون دخله الخزم ومن صورته زيادة شيء من حروف المعاني في أول الجزء.

قوله: (فاغفر للمهاجرين والأنصار) في حديث أنس بعده «فاغفر للأنصار والمهاجرة» وكلاهما غير موزون، ولعله ﷺ تعمد ذلك، ولعل أصله فاغفر للأنصار والمهاجرة بتسهيل لام الأنصار وباللام في المهاجرة، وفي الرواية الأخرى «فبارك» بدل فاغفر. الحديث الثالث: حديث أنس، أورده من وجهين في الثاني زيادة.

قوله: (ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك) أي أنهم عملوا فيه بأنفسهم لاحتياجهم إلى ذلك لا لمجرد الرغبة في الأجر.

قوله: (فلما رأى ما بهم من النصب والجوع) فيه بيان لسبب قوله ﷺ: «اللهم إن العيش عيش الآخرة» وعند الحارث بن أبي أسامة من مرسل طاوس زيادة في هذا الرجز:

والعن عضلاً والقارة هم كلفونا ننقل الحجارة

والأول غير موزون أيضاً ولعله كان: والعن إلهي عضلاً والقارة، وفي الطريق الثانية لأنس أنه قال ذلك جواباً لقولهم نحن الذين بايعوا محمداً إلخ، ولا أثر للتقديم والتأخير فيه لأنه يحمل على أنه كان يقول إذا قالوا ويقولون إذا قال، وفيه أن في إنشاد الشعر تشبيهاً في العمل، وبذلك جرت عاداتهم في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز.

قوله: (نحن الذين بايعوا) هو صفة الذين لا صفة نحن.

قوله: (على الجهاد ما بقينا أبدأ) في رواية عبد العزيز على الإسلام بدل الجهاد والأول أثبت.

= تنبيهه: تقدم طريق عبد العزيز سنداً ومنتأ في أوائل الجهاد سوى قوله: «قال يؤتون إلخ» وسيأتي بعد أحاديث من حديث البراء أنه كان يقول: «اللهم لولا أنت ما اهتدينا».

قوله: (قال يؤتون) قائل ذلك أنس بن مالك، وهو موصول بالإسناد المذكور إليه.

قوله: (بملاء كفي) روي بالإفراد والثنية (فيصنع لهم الشعير) أي يطبخ، وقوله «بإهالة» بكسر الهمزة وتخفيف الهاء: الدهن الذي يؤتمد به سواء كان زيتاً أو سمناً أو شحمياً. وأغرب الداودي فقال: الإهالة وعاء من جلد فيه سمن. وقوله «سنخة» أي تغير طعمها ولونها من قدمها، ولهذا وصفها بكونها بشعة. وقوله: بشعة بموحدة ومعجمة وعين مهملة، وقيل بنون وغين معجمة، والنسخ الغني أي أنهم كان يحصل لهم عند ازدرادها شبيه بالغني، والأول أصوب. وقوله: «في الحلق» هو بالحاء المهملة.

قوله: (ولها ريح منتن) يدل على أنها عتيقة جداً حتى عفنت وأنتنت، وفي رواية الإسماعيلي «ولها ريح منكر» قال ابن التين: الصواب ريح منتنة لأن الريح مؤنثة، قال: إلا أنه يجوز في المؤنث غير الحقيقي أن يعبر عنه بالمذكر. ومنتن بضم الميم ويجوز كسرها.

٤١٠١- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ فَعَرَضْتُ كَيْدَةً شَدِيدَةً، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كَيْدِيَّةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ: أَنَا نَازِلٌ. ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَيْسْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ فِي الْكَيْدِيَّةِ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلٌ أَوْ أَهْيَمٌ<sup>(١)</sup>. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ. فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ. فَذَبَحْتُ الْعَنَاقَ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ بِالْبُرْمَةِ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِمْتُ لِي، فَقَمَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانٌ. قَالَ: كَمْ هُوَ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: كَثِيرٌ طَيِّبٌ. قَالَ: قَلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التُّثُورِ حَتَّى آتِي. فَقَالَ: قَوْمُوا. فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ. قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا. فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتُّثُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيُعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ».

٤١٠٢- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَانْكَفَيْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا. ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ. فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةَ لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٤)</sup>: يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تُنْزِلُنَّ بِرِمَتِكُمْ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ. فَجِئْتُ

(١) في نسخة «ق»: أهيم.

(٢) في نسخة «ق»: في البرمة.

(٣) في نسخة «ق»: قال.

(٤) زاد في نسخة «ق»: فقال.

وجاء رسولُ الله ﷺ يقدّمُ الناسَ، حتى جئتُ امرأتِي فقالت: بك وبك. فقلت: قد فعلتُ الذي قلتَ. فأخرجت له عجينةً، فبصقَ فيه وبارك، ثم عمدَ إلى بُرْمَتِنَا فبصقَ وبارك. ثم قال: ادعُ خابزةً فلتخبِزْ معي<sup>(١)</sup>. واقدحِي من برمتكم ولا تنزلوها، وهم ألف، فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا، وإن برمتنا لتغطُّ كما هي، وإن عجينةنا ليخبِزُ كما هو.

الحديث الرابع:

قوله: (عن أبيه) في رواية يونس بن بكير في زيادات المغازي «عن عبد الواحد بن أيمن المخزومي».

قوله: (أتيت جابراً فقال إنا يوم الخندق) في رواية الإسماعيلي من طريق المحاربي عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه «قال قلت لجابر بن عبد الله حدثني بحديث عن رسول الله ﷺ أرويه عنك فقال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق».

قوله: (فعرضت كيدة) كذا لأبي ذر بفتح الكاف وسكون التحتانية، قيل: هي القطعة الشديدة الصلبة من الأرض، وقال عياض: كان المراد أنها واحدة الكيد كأنهم أرادوا أن الكيد وهي الجبل - أعجزهم فلجؤوا إلى النبي ﷺ، وفي رواية أحمد عن وكيع عن عبد الواحد بن أيمن «وها هنا كدية من الجبل» وفي رواية الإسماعيلي «فعرضت كدية» وهي بضم الكاف وتقديم الدال على التحتانية، وهي القطعة الصلبة الصماء. ووقع في رواية الأصيلي عن الجرجاني «كندة» بنون، وعند ابن السكن «كتدة» بمثناة من فوق قال عياض: لا أعرف لهما معنى، وفي رواية الإسماعيلي «فجئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: هذه كدية قد عرضت في الخندق» وزاد في روايته «فقال: رشوها بالماء فرشوها».

قوله: (أنا نازل<sup>(٢)</sup>)، ثم قام وبطنه معصوب بحجر) زاد يونس «من الجوع» وفي رواية أحمد «أصابهم جهد شديد حتى ربط النبي ﷺ على بطنه حجراً من الجوع» وفائدة ربط الحجر على البطن أنها تضم من الجوع فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك فإذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر، وقال الكرمانلي: لعله لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر، ولأنها حجارة رقاق قدر البطن تشد الأمعاء فلا يتحلل شيء مما في البطن فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل.

قوله: (ولبنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقاً) هي جملة معترضة أوردها لبيان السبب في ربطه ﷺ الحجر على بطنه، وزاد الإسماعيلي «لا نطعم شيئاً أو لا نقدر عليه».

قوله: (فأخذ المعول) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو بعدها لام أي المسحاة، وفي رواية أحمد «فأخذ المعول أو المسحاة» بالشك.

(١) في نسخة ق: «معك».

(٢) في نسخة ق: «نازل به».



قوله: «ضرب» في رواية الإسماعيلي «ثم سمي ثلاثاً ثم ضرب» وعند الحارث بن أبي أسامة من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان قال: «ضرب النبي ﷺ في الخندق ثم قال: بسم الله وبه بديننا ولو عبدنا غيره شقيناً فحبذا رباً وحب ديننا»  
قوله: (فعاد كشيياً) أي رملاً.

قوله: (أهيل أو أهيم) شك من الراوي، في رواية الإسماعيلي «أهيل» بغير شك، وكذا عند يونس، وفي رواية أحمد «كشيياً يهال» والمعنى أنه صار رملاً يسيل ولا يتماسك، قال الله تعالى ﴿وكانت الجبال كشيياً مهيبلاً﴾ [المزمل: ١٤] أي رملاً سائلاً، وأما «أهيم» فقال عياض ضبطها بعضهم بالمثلثة وبعضهم بالمشناة وفسرها بأنها تكسرت، والمعروف بالتحسانية وهي بمعنى أهيل، وقد قال في قوله تعالى: ﴿فشاربون شرب الهيم﴾ المراد الرمال التي لا يرويهها الماء، وقد تقدم الخلاف في تفسيرها في كتاب البيوع. ووقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء بن عازب قال: «لما كان حين أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخرة لا تأخذ فيها المعاول، فاشتكيننا ذلك إلى النبي ﷺ، فجاء فأخذ المعول فقال: باسم الله، فضرب ضربة فكسر ثلثها، وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة، ثم ضرب الثانية فقطع الثلث الآخر فقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن أبيض. ثم ضرب الثالثة وقال: باسم الله؛ فقطع بقية الحجر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا الساعة» وللطبراني من حديث عبد الله بن عمرو نحوه، وأخرجه البيهقي مطولاً من طريق كثير بن عبد الرحمن بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وفي أوله «خط رسول الله ﷺ الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع - وفيه - فمرت بنا صخرة بيضاء كسرت معاويلنا فأردنا أن نعدل عنها فقلنا: حتى نشاور رسول الله ﷺ، فأرسلنا إليه سلمان - وفيه - فضرب ضربة صدع الصخرة وبرق منها برقة فكبر وكبر المسلمون - وفيه - رأيناك تكبر فكبرنا بتكبيرك فقال: إن البرقة الأولى أضاعت لها قصور الشام، فأخبرني جبريل أن أمي ظاهرة عليهم - وفي آخره - ففرح المسلمون واستبشروا» وأخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نحوه.

قوله: (فقلت يا رسول الله ائذن لي إلى البيت) زاد أبو نعيم في «المستخرج» فأذن لي، وفي المسند من زيادات عبد الله بن أحمد من حديث ابن عباس «احتضر رسول الله ﷺ الخندق وأصحابه قد شدوا الحجارة على بطونهم من الجوع، فلما رأى ذلك النبي ﷺ قال: هل دلتهم على رجل يطعمنا أكلة؟ قال رجل: نعم، قال: أما لا فتقدم» الحديث، وكأنه جابر، ويؤخذ من هذه النكتة في قوله: «ائذن لي يا رسول الله».

قوله: (فقلت لامرأتي) اسمها سهيلة بنت مسعود الأنصارية.

قوله: (عندي شمير) بين يونس بن بكير في روايته أنه صاع.

قوله: (وشناق) بفتح العين المهملة وتخفيف النون هي الأنثى من المعز، وفي رواية سعيد بن ميناء التي تلو هذه «فأخرجت إلي جراباً فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة داجن» أي سميئة، والداجن التي تترك في البيت ولا تفلت للمرعى، ومن شأنها أن تسمن. وفي رواية أحمد من طريق سعيد بن ميناء «سميئة».

قوله: (فذهبحت) بسكون المهملة وضم التاء، وقوله: (طحنت) بفتح المهملة وفتح النون، فالذي ذبح هو جابر، وامرأته هي التي طحنت. وفي رواية سعيد عند أحمد «فأمرت امرأتي فطحنت لنا الشعير وصنعت لنا منه خبزاً».

قوله: (والعجين قد انكسر) أي لان ورطب وتمكن منه الخمير.

قوله: (والبرمة بين الأثافي) بمثلثة وفاء أي الحجارة التي توضع عليها القدر وهي ثلاثة.

قوله: (حتى جعلنا) في رواية الكشميهني «حتى جعلت».

قوله: (في البرمة) بضم الموحدة وسكون الراء.

قوله: (طعيم) بتشديد التحتانية على طريقة المبالغة في تحقيره، قالوا: من تمام المعروف تعجيله وتحقيره، قال ابن التين ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلط.

قوله: (فقم أنت يا رسول الله ورجل أو رجلان) في رواية يونس «ورجلان» بالجزم، وفي رواية سعيد بعد هذه «فقم أنت ونفر معك» وفي رواية أحمد «وكنت أريد أن ينصرف رسول الله ﷺ وحده».

قوله: (فقال: قوموا، فقام المهاجرون) في رواية يونس «فقال للمسلمين جميعاً قوموا» وهي أوضح، فإن الأحاديث تدل على أنه لم يخص المهاجرين بذلك، فكأن المراد فقام المهاجرون ومن معهم، وخصهم بالذكر لشرفهم، وفي بقية الحديث ما يؤيد هذا فإنه قال: «فلما دخل على امرأته قال ويحك جاء رسول الله ﷺ بالمهاجرين والأنصار».

قوله: (قالت هل سألك؟ قال: نعم. فقال: ادخلوا) في هذا السياق اختصار، وبيانه في رواية يونس «قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه إلا الله عز وجل وقلت: جاء الخلق على صاع من شعير وعناق، فدخلت على امرأتي أقول: افتضحت، جاءك رسول الله ﷺ بالخندق أجمعين، فقالت: هل كان سألك كم طعامك؟ فقلت: نعم، فقالت: الله ورسوله أعلم، ونحن قد أخبرناه بما عندنا، فكشفت عني غماً شديداً» وفي الرواية التي تلي هذه «فجئت امرأتي فقالت: بك وبك، فقلت: قد فعلت الذي قلت». وكان قد ذكر في أوله أنها «قالت له لا تفضحني برسول الله وبمن معه، فجئت فساررتة» ويجمع بينهما بأنها أوصته أولاً بأن يعلمه بالصورة، فلما قال لها إنه جاء بالجميع ظنت أنه لم يعلمه فخاصمته، فلما أعلمها أنه أعلمه سكن ما عندها لعلمها بإمكان خرق العادة، ودل ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها. وقد وقع لها مع جابر في قصة

التمر «أن جابراً أوصاها لما زارهم رسول الله ﷺ أن لا تكلمه، فلما أراد رسول الله ﷺ الانصراف نادته: يا رسول الله صل عليّ وعلى زوجي، فقال: صلى الله عليك وعلى زوجك، فعاتبها جابر، فقالت له: أكنت تظن أن الله يورد رسوله بيتي ثم يخرج ولا أسأله الدعاء» أخرجه أحمد بإسناد حسن في حديث طويل، ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر في نحو هذه القصة أنها قالت لجابر «فارجع إليه فبين له، فأتيته فقلت: يا رسول الله، إنما هي عناق وصاع من شعير، قال: فارجع فلا تحركن شيئاً من التنور ولا من القدر حتى آتيها، واستعر صحافاً».

قوله: (ولانتضاغظوا) بضاد معجمة وغير معجمة وطاء مهملة مشالة، أي لاتزدحموا، وفي الرواية التي بعدها «فأخرجت له عجينةً فبصق فيه وبارك ثم عمد إلى برمتنا فبصق فيها وبارك».

قوله: (ويخمر البرمة) أي يغطيها.

قوله: (ثم ينزع) أي يأخذ اللحم من البرمة، وفي رواية سعيد التي تلو هذه «فقال ادع خابزة فلتخبز معك» أي تساعدك، وقوله: «واقدحي من برمتكم» أي اغرفي، والمقدحة المغرفة، وفي رواية أبي الزبير عن جابر «وأقعدهم عشرة عشرة فأكلوا».

قوله: (وبقي بقية) في رواية سعيد «فأقسم بالله لأكلوا - أي لقد أكلوا - حتى تركوه وانحرفوا» بالحاء المهملة والفاء أي رجعوا، وفي رواية يونس بن بكير «فما زال يقرب إلى الناس حتى شبعوا أجمعون، ويعود التنور والقدر أملاً ما كانا».

قوله: (كلي هذا وأهدي) بهمزة قطع فعل أمر للمرأة من الهدية، ثم بين سبب ذلك بقوله: «فإن الناس أصابتهم مجاعة» وفي رواية يونس «كلي وأهدي، فلم نزل نأكل ونهدي يومنا أجمع» وفي رواية أبي الزبير عن جابر «فأكلنا نحن وأهدينا لجيراننا، فلما خرج رسول الله ﷺ ذهب ذلك» وقد تقدم في «علامات النبوة» حديث أنس في تكثير الطعام القليل أيضاً في قصة أخرى بما يعني عن الإعادة. الحديث الخامس: حديث جابر أيضاً.

قوله: (أبو عاصم) هو الضحاك بن مخلد شيخ البخاري، وقد روى عنه هنا بواسطة، وهو من كبار شيوخه، فكان هذا فاته سماعه منه كغيره من الأحاديث التي يدخل بينه وبينه فيها واسطة.

قوله: (خمصاً) بمعجمة وميم مفتوحتين وصاد مهملة وقد تسكن الميم وهو خموص البطن.

قوله: (فانكفيت) بفاء مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة أي انقلبت، وأصله انكفات بهمزة وكأنه سهلها.

قوله: (إن جابراً قد صنع سوراً) بضم المهملة وسكون الواو بغير همز، هو هنا الصنيع بالحشية وقيل: العرس بالفارسية، ويطلق أيضاً على البناء الذي يحيط بالمدينة، وأما الذي بالهمز فهو البقية.

قوله: (فحيلا بكم) هي كلمة استدعاء فيها حث، أي هلموا مسرعين. ووقع في رواية القاسبي «أهلاً بكم» بزيادة ألف والصواب حذفها.

قوله: (وهم ألف) أي الذين أكلوا، وفي رواية أبي نعيم في «المستخرج» فأخبرني أنهم كانوا تسعمائة أو ثمانمائة، وفي رواية عبد الواحد بن أيمن عند الإسماعيلي «كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة» وفي رواية أبي الزبير «كانوا ثلاثمائة» والحكم للزائد لمزيد علمه، لأن القصة متحدة.

قوله: (وانحرفوا) أي مالوا عن الطعام.

قوله: (لتغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة أي تغلي وتفور.

٤١٠٣- حَدَّثَنِي عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِذْ جَاؤُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ» قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

٤١٠٤- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ - أَوْ أَغْبَرَ بَطْنَهُ - يَقُولُ:

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
إِنَّ الْأَلْيَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا  
وَتُبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَإِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

ويرفع بها صوته: أَيْنَا، أَيْنَا.

٤١٠٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ».

٤١٠٦- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ وَخَنْدَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتَهُ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ الْخَنْدَقِ حَتَّى وَارَى عَنِي التُّرَابَ جِلْدَةً بَطْنَهُ - وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ - فَسَمِعْتَهُ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
إِنَّ الْأَلْيَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا  
وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا  
وَتُبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

قال: ثُمَّ يَمْدُ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا.

٤١٠٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ». الْحَدِيثُ السَّادِسُ:

قوله: (عن عائشة رضي الله عنها) ﴿إِذْ جَاؤُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ قالت: «كان ذلك يوم الخندق» هكذا وقع مختصراً، وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأحزاب: ١٠] قال: عيينة بن حصن. ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾: أبو سفيان بن حرب. وبين ابن إسحق في المغازي صفة نزولهم قال: نزلت قريش بمجتمع السيول في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة وتهامة، ونزل عيينة في غطفان ومن معهم من أهل نجد إلى جانب أحد بباب نعمان، وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف، والخندق بينه وبين القوم، وجعل النساء والذراري في الآطام، قال: وتوجه حمي بن أخطب إلى بني قريظة فلم يزل بهم حتى غدروا كما سيأتي بيانه في الباب الآتي، وبلغ المسلمين غدرهم فاشتد بهم البلاء، فأراد النبي ﷺ أن يعطي عيينة بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا، فمنعه من ذلك سعد بن معاذ وسعد بن عباد وقالوا كنا نحن وهم على الشرك لا يطعمون منا في شيء من ذلك، فكيف نفعله بعد أن أكرمنا الله عز وجل بالإسلام وأعزنا بك؟ نعطيهم أموالنا، ما لنا بهذا من حاجة، ولا نعطيهم إلا السيف. فاشتد بالمسلمين الحصار، حتى تكلم معتب بن قشير وأوس بن قيثي وغيرهما من المنافقين بالفتاق، وأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢] الآيات قال: وكان الذين جاؤوهم من فوقهم بنو قريظة ومن أسفل منهم قريش وغطفان، قال ابن إسحق في روايته: ولم يقع بينهم حرب إلا مرامة بالنبل لكن كان عمرو بن عبد ود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم من ناحية ضيقة من الخندق حتى صاروا بالسبخة فبارزه علي فقتله، وبرز نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي فبارزه الزبير فقتله، ويقال قتله علي، ورجعت بقية الخيول منهزمة. وروى البيهقي «في الدلائل» من طريق زيد بن أسلم «أن رجلاً قال لحذيفة: أدركتم رسول الله ﷺ ولم ندره، فقال: يا بن أخي، والله لا تدري لو أدركته كيف تكون، لقد رأيتنا ليلة الخندق في ليلة باردة مطيرة، فقال رسول الله ﷺ: من يذهب فيعلم لنا علم القوم جعله الله رفيق إبراهيم يوم القيامة، فوالله ما قام أحد، فقال لنا الثانية: جعله الله رفيقي، فلم يقم أحد. فقال أبو بكر: ابعث حذيفة، فقال: اذهب، فقلت أخشى أن أؤسر، قال: إنك لن تؤسر، فذكر أنه انطلق، وأنهم تجادلوا، وبعث الله عليهم الريح فما تركت لهم بناء إلا هدمته ولا إناء إلا أكفأته» ومن طريق عمرو بن سريع بن حذيفة نحوه وفيه: «إن علقمة بن علاثة صار يقول: يا آل عامر، إن الريح قاتلني وتحملت قريش وإن الريح لتغلبهم على بعض أمتعتهم» وروى الحاكم من طريق عبد العزيز ابن أخي حذيفة عن أبي حذيفة قال: «لقد رأيتنا ليلة الأحزاب وأبو سفيان ومن معه من فوقنا، وقريظة أسفل منا نخافهم على ذرارينا، وما أتت علينا

ليلة أشد ظلمة ولأريحا منها، فجعل المنافقون يستأذنون ويقولون: إن بيوتنا عورة، فمر بي النبي ﷺ وأنا جاث على ركبتي ولم يبق معه إلا ثلاثمائة فقال: اذهب فأتني بخبر القوم، قال: فدعا لي فأذهب الله عني القر والفرع، فدخلت عسكرهم فإذا الريح فيه لاتجاوزه شبراً، فلما رجعت رأيت فوارس في طريقي فقالوا: أخبر صاحبك أن الله عز وجل كفاه القوم» وأصل هذا الحديث عند مسلم باختصار، وسيأتي في الحديث الذي يليه شيء يتعلق بحديث عائشة الحديث السابع ذكر فيه حديث البراء من وجهين.

قوله: (عن البراء) سيأتي بعد حديث ابن عباس الطريق الأخرى لحديث البراء، وفيه تصريح أبي إسحق بسماعه له من البراء.

قوله: (حتى أغمر بطنه أو اغبر بطنه) كذا وقع بالشك بالغين المعجمة فيهما، فأما التي بالموحدة فواضح من الغبار، وأما التي بالميم فقال الخطابي: إن كانت محفوظة فالمعنى وارى التراب جلدة بطنه، ومنه غمار الناس وهو جمعهم إذا تكاثف ودخل بعضهم في بعض، قال: وروى اعفر بمهمله وفاء، والعفر بالتحريك التراب، وقال عياض: وقع للأكثر بمهمله وفاء ومعجمة وموحدة فمنهم من ضبطه بنصب بطنه ومنهم من ضبطه برفعها، وعند النسفي «حتى غير بطنه أو اغبر» بمعجمة فيهما وموحدة، ولأبي ذر وأبي زيد «حتى أغمر» قال ولاوجه لها إلا أن يكون بمعنى ستر كما في الرواية الأخرى «حتى وارى عني التراب بطنه» قال: وأوجه هذه الروايات اغبر بمعجمة وموحدة ويرفع بطنه. قلت: وفي حديث أم سلمة عند أحمد بسند صحيح «كان النبي ﷺ يعاطيهم اللبن يوم الخندق، وقد اغبر شعر صدره» وفي الرواية الآتية «حتى وارى عني الغبار جلد بطنه وكان كثير الشعر» وظاهر هذا أنه كان كثير شعر الصدر، وليس كذلك فإن في صفته ﷺ أنه كان دقيق المسربة أي الشعر الذي في الصدر إلى البطن، فيمكن أن يجمع بأنه كان مع دقته كثيراً أي لم يكن منتشراً بل كان مستطيلاً والله أعلم.

قوله: (يقول والله لولا الله ما اهتدينا) بين في الرواية التي بعد هذه أن هذا الرجز من كلام عبد الله بن رواحة، وقوله: «إن الألى قد بغوا علينا» ليس بموزون، وتحريه أن الذين قد بغوا علينا فذكر الراوي الألى بمعنى الذين وحذف قد، وزعم ابن التين أن المحذوف «قد» و«هم» قال: والأصل أن الألى هم قد بغوا علينا، وهو يتزن بما قال. لكن لا يتعين. وذكره بعض الرواة في مسلم بلفظ «أبوا» بدل بغوا ومعناه صحيح، أي أبوا أن يدخلوا في ديننا. ووقع في الطريق الثانية لحديث البراء «إن الألى قد رغوا علينا» كذا للسرخسي والكشميهني وأبي الوقت والأصيلي، وكذا في نسخة ابن عساكر، وللباقيين «قد بغوا» كأولى. وأما الأصيلي فضببطها بالغين الثقيلة والموحدة، وضبطها في «المطالع» بالغين المعجمة، وضبطت في رواية أبي الوقت كذا لكن بزاي أوله والمشهور ما في «المطالع».

قوله: (ورفع بها صوته: أئينا أئينا) كذا للأكثر بموحدة وفي آخر الرواية الآتية قال: «ثم يمد صوته بآخرها» وهو يبين أن المراد بقوله «أئينا» ما وقع في آخر القسم الأخير وهو قوله: «إذا أرادوا فتنه أئينا» ويحتمل أن يريد ما وقع في القسم الأخير وهو قوله: «إنا إذا صيح بنا

أبيناً فإنه روي بالوجهين، ووقع في رواية أبي ذر وأبي الوقت وكريمة «أتينا» بمثناة بدل الموحدة، والأصيلي والسجزي بمثناة، قال عياض: كلاهما صحيح المعنى، أما الأول فمعناه إذا صبح بنا لفرع أو حادث أبينا الفرار وثبتنا، وأما الثاني فمعناه جئنا وأقدمنا على عدونا. قال: والرواية في هذا القسم بالمثناة أوجه لأن إعادة الكلمة في قوافي الرجز عن قرب عيب معلوم عنده، فالراجح أن قوله: «إذا أرادوا فتنة أبينا» بالموحدة، وقوله: «إنا إذا صبح بنا أتينا» بالمثناة، والله أعلم. ووقع في بعض النسخ «وإن أرادونا على فتنة أبينا» وهو تغيير. الحديث الثامن: حديث ابن عباس.

قوله: (نصرت بالصبا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة وهي الريح الشرقية، والدبور هي الريح الغربية، وروى أحمد من حديث أبي سعيد قال: «قلنا يوم الخندق: يا رسول الله، هل من شيء تقولونه؟ قد بلغت القلوب الحناجر، قال: نعم، اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا. قال: فضرب الله وجوه أعدائنا بالريح، فهزمهم الله عز وجل بالريح» وروى ابن مردويه في التفسير من طريق أخرى عن ابن عباس أيضاً قال: «قالت الصبا للشمال: اذهبي بنا ننصر رسول الله ﷺ، فقالت: إن الحرائر لا تهب بالليل، فغضب الله عليها فجعلها عقيماً» وفي رواية له من هذا الوجه «فكانت الريح التي نصر بها رسول الله ﷺ الصبا» وقد تقدم في الاستسقاء ذكر النكتة في تخصيص الدبور بعاد والصبا بالمسلمين، وعرف بهذا وجه إيراد المصنف هذا الحديث هنا، وأن الله نصر نبيه في غزوة الخندق بالريح، قال تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم ريحاً و جنوداً لم تروها﴾ [الأحزاب: ٩] قال مجاهد: سلط الله عليهم الريح فكفأت قلوبهم، ونزعت خيامهم حتى أظعتهم. وذكر ابن إسحق في سبب رحيلهم «أن نعيم بن مسعود الأشجعي أتى النبي ﷺ مسلماً ولم يعلم به قومه، فقال له: خذل عنا. فمضى إلى بني قريظة - وكان نديماً لهم - فقال: قد عرفتم محبتي، قالوا: نعم. فقال: إن قريشاً وغطفان ليست هذه بلادهم، وإنهم إن رأوا فرصة انتهزوها وإلا رجعوا إلى بلادهم وتركوكم في البلاء مع محمد، ولا طاقة لكم به. قالوا: فما ترى؟ قال: لا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا رهناً منهم. فقبلوا رأيه. فتوجه إلى قريش فقال لهم: إن اليهود ندموا على الغدر بمحمد فراسلوه في الرجوع إليه، فراسلهم بأننا لانرضى حتى تبعثوا إلى قريش فتأخذوا منهم رهناً فاقتلوهم. ثم جاء غطفان بنحو ذلك. قال: فلما أصبح أبو سفيان بعث عكرمة بن أبي جهل إلى بني قريظة بأننا قد ضاق بنا المنزل ولم نجد مرعى، فاخرجوا بنا حتى نناجز محمداً. فأجابوهم: إن اليوم يوم السبت ولا نعمل فيه شيئاً، ولا بد لنا من الرهن منكم لثلاث تغدروا بنا. فقالت قريش: هذا ما حذركم نعيم، فراسلوهم ثانياً أن لانعطيكم رهناً، فإن شئتم أن تخرجوا فافعلوا. فقالت قريظة: هذا ما أخبرنا نعيم» قال ابن إسحق: وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة «أن نعيماً كان رجلاً نموماً، وأن النبي ﷺ قال له: إن اليهود بعثت إليّ إن كان يرضيك أن تأخذ من قريش وغطفان رهناً ندفعهم إليك فتقتلهم فعلنا، فرجع نعيم مسرعاً إلى قومه فأخبرهم، فقالوا: والله ما كذب محمد عليهم، وإنهم لأهل غدر. وكذلك قال لقريش. فكان ذلك سبب خذلانهم ورحيلهم» وقد تقدم في

الحديث السادس بيان ما أرسل عليهم من الريح: الحديث التاسع:

قوله: (حدثنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (أول مشهد شهدته يوم الخندق) أي باشرت فيه القتال، وهذا يوافق رواية نافع عنه الماضية في أول الباب. وروى الطبراني بإسناد صحيح عن ابن عمر قال: «بعثني خالي عثمان بن مظعون في حاجة، فاستأذنت النبي ﷺ فأذن لي وقال: من لقيت فقل لهم إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا، قال: فلا والله ما عطف عليّ منهم اثنان».

٤١٠٨ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر. قال: وأخبرني ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال: «دخلت على حفصة ونسواتها تنطف، قلت: قد كان من أمر الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيء. قالت<sup>(١)</sup>: الحق فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة. فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلحن أحق به<sup>(٢)</sup> ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة: فهلاً أجبته؟ قال عبد الله: فحللت حُبوتي وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام. فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حُفِظت وعُصِمَت». قال محمود عن عبد الرزاق: «ونوساتها».

الحديث العاشر:

قوله: (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (قال وأخبرني ابن طاوس) قائل ذلك هو معمر، واسم ابن طاوس عبد الله.

قوله: (دخلت على حفصة) أي بنت عمر أخته.

قوله: (ونسواتها) بفتح النون والمهملة. قال الخطابي: كذا وقع، وليس بشيء، وإنما هو «نوساتها» أي ذوائبها، ومعنى تنطف أي تقطر كأنها قد اغتسلت، والنوسات جمع نوسة والمراد أن ذوائبها كانت تنوس أي تتحرك، وكل شيء تحرك فقد ناس، والنوس الاضطراب، ومنه قول المرأة في حديث أم زرع «أناس من حلي أذني» قال ابن التين: قوله نوسات هو بسكون الواو وضبط بفتحها، وأما نوسات فكأنه على القلب.

قوله: (قد كان من أمر الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيء) مراده بذلك ما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صيفين يوم اجتماع الناس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه،

(١) في نسخة «ق»: فقالت.

(٢) في نسخة «ق»: منه ومن.



فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك، فشاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم أو عدمه فأشارت عليه باللحاق بهم خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة.

قوله: (فلما تفرق الناس) أي بعد أن اختلف الحكماء، وهما أبو موسى الأشعري وكان من قبل علي وعمرو بن العاص وكان من قبل معاوية. ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر في هذا الحديث «فلما تفرق الحكماء» وهو يفسر المراد ويعين أن القصة كانت بصفين، وجوز بعضهم أن يكون المراد الاجتماع الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي ورواية عبد الرزاق ترده، وعلى هذا تقدير الكلام، فلم تدعه حتى ذهب إليهم في المكان الذي فيه الحكماء فحضر معهم، فلما تفرقوا خطب معاوية إلخ، وأبعد من ذلك قول ابن الجوزي في «كشف المشكل» أشار بذلك إلى جعل عمر الخلافة شوري في ستة ولم يجعل له من الأمر شيئاً فأمرته باللحاق، قال: وهذا حكاية الحال التي جرت قبل، وأما قوله فلما تفرق الناس خطب معاوية، كان هذا في زمن معاوية لما أراد أن يجعل ابنه يزيد ولي عهده، كذا قال ولم يأت له بمستند، والمعتمد ما صرح به في رواية عبد الرزاق. ثم وجدت في رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: «لما كان في اليوم الذي اجتمع فيه معاوية بدومة الجندل قالت حفصة: إنه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد، وأنت صهر رسول الله وابن عمر بن الخطاب، قال فأقبل معاوية يومئذ على بختي عظيم فقال: من يطمع في هذا الأمر أو يرجوه أو يمد إليه عنقه» الحديث أخرجه الطبراني.

قوله: (أن يتكلم في هذا الأمر) أي الخلافة.

قوله: (فليطلع لنا قرنه) بفتح القاف، قال ابن التين يحتمل أن يريد بدعته كما جاء في الخبر الآخر «كلما نجم قرن» أي طلع قرن، ويحتمل أن يكون المعنى فليبد لنا صفحة وجهه، والقرن من شأنه أن يكون في الوجه، والمعنى فليظهر لنا نفسه ولا يخفيها. قيل: أراد علياً وعرض بالحسن والحسين، وقيل: أراد عمر وعرض بابنه عبد الله، وفيه بعد لأن معاوية كان يبالغ في تعظيم عمر ووقع في رواية حبيب بن أبي ثابت أيضاً قال ابن عمر: ما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ أردت أن أقول له يطمع فيه من ضربك وأباك على الإسلام حتى أدخلكما فيه، فذكرت الجنة فأعرضت عنه. ومن هنا يظهر مناسبة إدخال هذه القصة في غزوة الخندق، لأن أبا سفيان كان قائد الأحزاب يومئذ.

قوله: (قال حبيب بن مسلمة) أي ابن مالك الفهري، صحابي صغير، ولأبيه صحبة، وكان قد سكن الشام وأرسله معاوية في عسكر لنصر عثمان فقتل عثمان قبل أن يصل، فرجع فكان مع معاوية وولاه غزوة الروم، فكان يقال له حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم ومات في خلافة معاوية.

قوله: (فهلا أجبته) أي هلا أجبته عن تلك المقالة، فأعلمه ابن عمر بالذي منعه عن ذلك قال: حللت حبوتي إلخ، ووقع في رواية عبد الرزاق عند قوله: «فلنحن أحق به منه

ومن أبيه<sup>١</sup> يعرض باين عمر فعرف بهذه الزيادة مناسبة قول حبيب بن مسلمة لابن عمر: هلا أجبته. والحبوة بضم المهملة وسكون الموحدة ثوب يلقي على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما.

**قوله:** (من قاتلك وأباك على الإسلام) يعني يوم أحد ويوم الخندق، ويدخل في هذه المقاتلة علي وجميع من شهدا من المهاجرين، ومنهم عبد الله بن عمر، ومن هنا تظهر مناسبة إدخال هذه القصة في غزوة الخندق لأن أبا سفيان والد معاوية كان رأس الأحزاب يومئذ. ووقع في رواية حبيب بن أبي ثابت أيضاً «قال ابن عمر فما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ، أردت أن أقول له يطمع فيه من قاتلك وأباك على الإسلام حتى أدخلكما فيه فذكرت الجنة فأعرضت عنه» وكان رأي معاوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والرأي والمعرفة على الفاضل في السبق إلى الإسلام والدين والعبادة، فلهذا أطلق أنه أحق، ورأي ابن عمر بخلاف ذلك، وأنه لا يبايع المفضول إلا إذا خشي الفتنة، ولهذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض بيعته كما سيأتي في الفتن، وبايع بعد ذلك لعبد الملك بن مروان.

**قوله:** (ويحمل فني غير ذلك) أي غير ما أردت، ووقع في رواية منقطعة عند سعيد بن منصور أخرجها عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال: «نبئت أن ابن عمر لما قال معاوية من أحق بهذا الأمر منا ومن ينازعنا، فهمت أن أقول الذين قاتلوك وأباك على الإسلام، فخشيت أن يكون في قولي هراقة الدماء، وأن يحمل قولي على غير الذي أردت».

**قوله:** (فذكرت ما أهد الله في الجنان) أي لمن صبر وآثر الآخرة على الدنيا.

**قوله:** (قال حبيب) أي ابن مسلمة المذكور «حفظت وعصمت» بضم أولهما أي أنه صوب رأيه في ذلك. وقد قدمنا أن حبيب بن مسلمة المذكور كان من أصحاب معاوية.

**قوله:** (قال محمود عن عبد الرزاق: ونوساتها) أي إن عبد الرزاق روى عن معمر شيخ هشام بن يوسف هذا الحديث كما رواه هشام فخالف في هذه اللفظة فقال: «نوساتها» وهذا هو الصواب كما تقدم، وطريق محمود هذا وهو ابن غيلان المروزي وصلها محمد بن قدامة الجوهري في كتاب «أخبار الخوارج» له قال: حدثنا محمود بن غيلان المروزي أنبأنا عبد الرزاق عن معمر فذكره بالإسنادين معاً، وساق المتن بتمامه، وأوله «دخلت على حفصة ونوساتها تنطف» وقد ذكرت ما في روايته من فائدة زائدة، وكذلك أخرجه إسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق.

٤١٠٩- حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن سليمان بن صرد قال: «قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: نغزوهم ولا يغزونا». [الحديث ٤١٠٩ - طرفه في: ٤١١٠].

٤١١٠- حدثني عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت سليمان بن صرد يقول: «سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلي الأحزاب عنه: الآن نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير إليهم».

٤١١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

٤١١٢- حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ جَعَلَ يَسُبُّ كَفَّارَ قُرَيْشٍ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا. فَتَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِطُحَانَ، فَتَوَضَّأْنَا<sup>(٢)</sup> لَهَا، فَصَلَّيْتُ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ».

الحديث الحادي عشر: حديث سليمان بن سرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء بعدها مهملة ابن الجون بفتح الجيم الخزاعي صحابي مشهور، يقال كان اسمه يسار فغيره النبي ﷺ، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر تقدم في صفة إبليس، وله طريق في الأدب. وقد صرح في الرواية الثانية بسماع أبي إسحق له منه، وكان سليمان المذكور أسن من خرج من أهل الكوفة في طلب ثار الحسين بن علي فقتل هو وأصحابه بعين الوردية في سنة خمس وستين.

قوله: (نغزوهم ولا يغزوننا) في رواية أبي نعيم في «المستخرج» من طريق بشر بن موسى عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه «الآن نغزوهم» وهي في رواية إسرائيل التي تلو هذه، وقوله في رواية إسرائيل «حين أجلي» بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام أي رجعوا عنه، وفيه إشارة إلى أنهم رجعوا بغير اختيارهم بل ب صنع الله تعالى لرسوله، وذكر الواقدي أنه ﷺ قال ذلك بعد أن انصرفوا، وذلك لسبع بقين من ذي القعدة، وفيه علم من أعلام النبوة فإنه ﷺ اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش عن البيت ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة، فوقع الأمر كما قال ﷺ، وأخرج البزار بإسناد حسن من حديث جابر شاهداً لهذا الحديث ولفظه «إن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا له جمعاً كثيرة: لا يغزونكم بعد هذا أبداً، ولكن أنتم تغزونهم». الحديث الثاني عشر: حديث علي.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور، وهشام كنت ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي لكن جزم المزي في الأطراف أنه ابن حسان، ثم وجدته مصرحاً به في عدة طرق فهذا هو المعتمد، وأما تضعيف الأصيلي للحديث به فليس بمعتمد كما سأوضحه في التفسير إن شاء الله تعالى.

قوله: (عن محمد) هو ابن سيرين وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو السلماني.

قوله: (قال يوم الخندق) في رواية الجهاد «يوم الأحزاب» وهو بالمعنى. وفي رواية

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

(٢) في نسخة «ق»: فتوضاً للصلاة وتوضأنا لها.

يحيى بن الجزار عن علي عند مسلم: أن رسول الله ﷺ كان يوم الأحزاب قاعداً على فرصة من فرص الخندق فذكره.

قوله: (كما شغلونا) في رواية الكشميهني «كلما شغلونا» بزيادة لام وهو خطأ.

قوله: (الصلاة الوسطى) زاد مسلم «صلاة العصر» وسيأتي الكلام عليها وعلى شرح هذا الحديث مستوفى في تفسير سورة البقرة. الحديث الثالث عشر: حديث جابر.

قوله: (حدثنا هشام) أي ابن عبد الله الدستوائي، ويحيى هو ابن كثير.

قوله: (جعل يسب كفار قريش) قد سبق شرح هذا الحديث في المواقيت من كتاب الصلاة وبينت فيه المذاهب في ترتيب فاتحة الصلاة.

٤١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفِيانُ بْنُ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ».

٤١١٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

٤١١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> الْفَزَارِيُّ وَعَبْدَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ. اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزَلْهُمْ».

٤١١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيَكْبُرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَهُوَ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ».

الحديث الرابع عشر: حديث جابر أيضاً في ذكر الزبير، وقد تقدم شرحه في المناقب.

(١) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

قوله: (من يأتينا بخبر القوم؟ فقال الزبير أنا) ذكرها ثلاث مرات، وقد تقدم في الجهاد في «باب فضل الطليعة» ذكرها مرتين، ومضى شرح الحديث في مناقب الزبير، وقد استشكل ذكر الزبير في هذه القصة فقال شيخنا ابن الملقن: أعلم أنه وقع هنا أن الزبير هو الذي ذهب لكشف خبر بني قريظة والمشهور كما قاله شيخنا أبو الفتح اليعمري أن الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة كما روينا من طريق ابن إسحق وغيره. قلت: وهذا الحصر مردود، فإن القصة التي ذهب لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها، فقصة الزبير كانت لكشف خبر بني قريظة هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشاً على محاربة المسلمين، وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على المسلمين بالخدق وتمالأت عليهم الطوائف ثم وقع بين الأحزاب الاختلاف وحذرت كل طائفة من الأخرى وأرسل الله تعالى عليهم الريح واشتد البرد تلك الليلة فانتدب النبي ﷺ من يأتيه بخبر قريش، فانتدب له حذيفة بعد تكراره طلب ذلك، وقصته في ذلك مشهورة لما دخل بين قريش في الليل وعرف قصتهم ورجع وقد اشتد عليه البرد، فغطاه النبي ﷺ حتى دفىء، وبين الواقدي أن المراد بالقوم بنو قريظة، وروى ابن أبي شيبه من مرسل عكرمة «أن رجلاً من المشركين قال يوم الخندق: من يبارز؟ فقال النبي ﷺ: قم يا زبير، فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب: واحدي يا رسول الله، فقال: قم يا زبير، فقام الزبير فقتله ثم جاء بسلبه إلى النبي ﷺ فنقله إياه». الحديث الخامس عشر:

قوله: (عن أبيه) هو أبو سعيد المقبري.

قوله: (وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده) هو من السجع المحمود، والفرق بينه وبين المذموم أن المذموم ما يأتي بتكلف واستكراه، والمحمود ما جاء بانسجام واتفاق، ولهذا قال في مثل الأول: أسجع مثل سجع الكهان؟ وكذا قال: كان يكره السجع في الدعاء. ووقع في كثير من الأدعية والمخاطبات ما وقع مسجوعاً لكنه في غاية الانسجام المشعر بأنه وقع بغير قصد، ومعنى قوله: «لا شيء بعده» أي جميع الأشياء بالنسبة إلى وجوده كالعدم، أو المراد أن كل شيء يفنى وهو الباقي، فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده كما قال تعالى: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ [القصص: ٨٨]. الحديث السادس عشر:

قوله: (حدثني محمد بن سلام) والفزاري هو مروان بن معاوية، وعبدية هو ابن سليمان.

قوله: (دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب) قد تقدم شرحه في «باب لا تتمنوا لقاء العدو» من كتاب الجهاد. الحديث السابع عشر: حديث عبد الله وهو ابن عمر.

قوله: (أو الحج أو العمرة) ليست أو للشك بل هي للتنوع، وذكره هنا لقوله «وهزم الأحزاب وحده» وسيأتي شرحه في الدعوات إن شاء الله تعالى.

٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب

ومخرجه إلى بني قريظة، ومحاصرته إياهم

٤١١٧ - حدثني عبد الله بن أبي شيبه حدثنا ابن نُمير عن هشام عن أبيه عن عائشة

رضي الله<sup>(١)</sup> عنها قالت: «لما رجع النبي ﷺ من الخندق ووضع السلاح واغتسل، أتاه جبريل عليه السلام فقال: قد وضعت السلاح، واللّه ما وضعناه، فاخرج إليهم. قال: فإلى أين؟ قال: ها هنا. وأشار إلى قريظة<sup>(٢)</sup>، فخرج النبي ﷺ إليهم».

٤١١٨- حَدَّثَنَا موسى حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعاً فِي زُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مَوْكِبِ جَبْرِئِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ».

٤١١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: لَا يَصِلِينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قَرِيظَةَ، فَادْرِكْ بَعْضُهُمُ الْعَصَرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَانصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهُمْ<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نَصَلِّي، لَمْ يُرَدْ مِنْ ذَلِكَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْتَفْ وَاحِداً مِنْهُمْ».

قوله: (باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب) أي من الموضع الذي كان يقاتل فيه الأحزاب إلى منزله بالمدينة.

قوله: (ومخرجه إلى بني قريظة، ومحاصرته إياهم) قد تقدم السبب في ذلك، وهو ما وقع من بني قريظة من نقض عهده وممالأتهم لقريش وغطفان عليه، وتقدم نسب بني قريظة في غزوة بني النضير، وذكر عبد الملك بن يوسف في «كتاب الأنواء» له أنهم كانوا يزعمون أنهم من ذرية شعيب نبي الله عليه السلام وهو بمحتمل وأن شعيباً كان من بني جذام القبيلة المشهورة وهو بعيد جداً، وتقدم أن توجه النبي ﷺ إليهم كان لسبع بقين من ذي القعدة، وأنه خرج إليهم في ثلاثة آلاف. وذكر ابن سعد أنه كان مع المسلمين ستة وثلاثون فرساً. ثم ذكر المصنف فيه ستة أحاديث: الأول: حديث عائشة رضي الله عنها، ذكره مختصراً وسيأتي مطولاً في الباب مع شرحه. الثاني: حديث أنس.

قوله: (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل التبوذكي.

قوله: (كأنني أنظر إلى الغبار) يشير إلى أنه يستحضر القصة حتى كأنه ينظر إليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة.

قوله: (ساطعاً) أي مرتفعاً.

قوله: (بني غنم) بفتح المعجمة وسكون النون، كما تقدم شرحه في أوائل بدء الخلق،

(١) في نسخة «ق»: الله تعالى.

(٢) في نسخة «ق»: بني قريظة.

(٣) في نسخة «ق»: نأتيها.

وتقدم إعراب قوله: «موكب جبريل» ووقع هذا الحديث عند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال مطولاً لكن ليس فيه أنس، وأوله «كان بين بني قريظة وبين النبي ﷺ عهد، فلما جاءت الأحزاب نقضوه وظاهروهم. فلما هزم الله عز وجل الأحزاب تحصنوا، فجاء جبريل ومن معه من الملائكة فقال: يا رسول الله انهض إلى بني قريظة، فقال: إن في أصحابي جهداً قال: انهض إليهم فلاضعضعنهم. قال: فأدبر جبريل ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار». الحديث الثالث: حديث ابن عمر.

قوله: (جويرية) بالجيم مصغر هو عم عبد الله الراوي عنه.

قوله: (لايصلين أحد العصر) كذا وقع في جميع النسخ عند البخاري، ووقع في جميع النسخ عند مسلم «الظهر» مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد، وقد وافق مسلماً أبو يعلى وآخرون، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي عتبان مالك بن إسماعيل عن جويرية بلفظ «الظهر» وابن حبان من طريق أبي عتبان<sup>(١)</sup> كذلك، ولم أره من رواية جويرية إلا بلفظ «الظهر» غير أن أبا نعيم في «المستخرج» أخرجه من طريق أبي حفص السلمي عن جويرية فقال: «العصر» وأما أصحاب المغازي فاتفقوا على أنها العصر، قال ابن إسحق: لما انصرف النبي ﷺ من الخندق راجعاً إلى المدينة أتاه جبريل الظهر فقال: إن الله يأمرك أن تسير إلى بني قريظة، فأمر بلائاً فأذن في الناس: من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة وكذلك أخرجه الطبراني والبيهقي في «الدلائل» بإسناد صحيح إلى الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب «أن رسول الله ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب وجمع عليه الأمة واغتسل واستجمر تبدى له جبريل فقال: عذيرك من محارب، فوثب فزعاً، فعزم على الناس أن لا يصلوا العصر حتى يأتوا بني قريظة، قال فلبس الناس السلاح فلم يأتوا قريظة حتى غربت الشمس، قال فاخصموا عند غروب الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة وقالت: إننا في عزمة رسول الله ﷺ فليس علينا إثم، فلم يعنف واحداً من الفريقين» وأخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولاً بذكر كعب بن مالك فيه، وللبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها نحوه مطولاً وفيه «فصلت طائفة إيماناً واحتساباً وتركت طائفة إيماناً واحتساباً» وهذا كله يؤيد رواية البخاري في أنها العصر، وقد جمع بعض العلماء بين الروایتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها فقبل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر.

وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة فليل للطائفة الأولى الظهر وقيل للطائفة التي بعدها العصر، وكلاهما جمع لا بأس به، لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث لأنه عند الشيخين كما بيناه بإسناد واحد من مبدئه إلى منتهاه، فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدث به على الوجهين، إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم عن بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك. ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته

(١) في هامش طبعة بولاق في نسخة «أبي غسان»

فإن سياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عبد الله بن محمد بن أسماء وعن عمه جويرية، ولفظ البخاري «قال النبي ﷺ لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم: لانصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم» ولفظ مسلم وسائر من رواه «نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة، فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لانصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال فما عنف واحداً من الفريقين» فالذي يظهر من تغاير اللفظين أن عبد الله بن محمد بن أسماء شيخ الشيخين فيه لما حدث به البخاري حدث به على هذا اللفظ، ولما حدث به الباقيين حدثهم به على اللفظ الأخير وهو اللفظ الذي حدث به جويرية، بدليل موافقة أبي عتبان له عليه بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري أو أن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك، بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللفظ كثيراً، وإنما لم يجوز عكسه لموافقة من وافق مسلماً على لفظه بخلاف البخاري، لكن موافقة أبي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال الأول، وهذا كله من حيث حديث ابن عمر، أما بالنظر إلى حديث غيره فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه فيحتمل أن تكون رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر ورواية العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة والله أعلم. قال السهيلي وغيره: في هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصه، وفيه أن كل مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب، قال السهيلي: ولا يستحيل أن يكون الشيء صواباً في حق إنسان وخطأ في حق غيره وإنما المحال أن يحكم في النازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد، قال: والأصل في ذلك أن الحظر والإباحة صفات أحكام لأعيان قال: فكل مجتهد وافق اجتهاده وجهاً من التأويل فهو مصيب انتهى.

والمشهور أن الجمهور ذهبوا إلى أن المصيب في القطعيات واحد، وخالف الجاحظ والعنبري. وأما ما لا قطع فيه فقال الجمهور أيضاً: المصيب واحد، وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره، ونقل عن الأشعري أن كل مجتهد مصيب وأن حكم الله تابع لظن المجتهد. وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية هو مصيب باجتهاده، وإن لم يصب ما في نفس الأمر فهو مخطئ وله أجر واحد، وسيأتي بسط هذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى. ثم الاستدلال بهذه القصة على أن كل مجتهد مصيب على الإطلاق ليس بواضح. وإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهده، فيستفاد منه عدم تأييمه. وحاصل ما وقع في القصة أن بعض الصحابة حملوا النهي على حقيقته، ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحاً للنهي الثاني على النهي الأول وهو ترك تأخير الصلاة عن وقتها، واستدلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بأمر الحرب بنظير ما وقع في تلك الأيام بالخذق فقد تقدم حديث جابر المصريح بأنهم صلوا العصر بعدما غربت الشمس وذلك لشغلهم بأمر الحرب، فجزوا أن يكون ذلك عاماً في كل شغل يتعلق بأمر الحرب ولا سيما والزمان زمان التشريع، والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة وأنه كناية عن الحث



والاستعجال والإسراع إلى بني قريظة. وقد استدل به الجمهور على عدم تأييم من اجتهد لأنه ﷺ لم يعنف أحداً من الطائفتين، فلو كان هناك إثم لعنف من أثم، واستدل به ابن حبان على أن تارك الصلاة حتى يخرج وقتها لا يكفر، وفيه نظر لا يخفى. واستدل به غيره على جواز الصلاة على الدواب في شدة الخوف، وفيه نظر قد أوضحته في باب صلاة الخوف. وعلى أن الذي يتعمد تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها يقضيها بعد ذلك لأن الذين لم يصلوا العصر صلواها بعد ذلك كما وقع عند ابن إسحق أنهم صلواها في وقت العشاء، وعند موسى بن عقبة أنهم صلواها بعد أن غابت الشمس، وكذا في حديث كعب بن مالك، وفيه نظر أيضاً لأنهم لم يؤخروها إلا لعذر تأولوه، والنزاع إنما هو فيمن أخر عمداً بغير تأويل، وأغرب ابن المنير فادعى أن الطائفة الذين صلوا العصر لما أدركتهم في الطريق إنما صلواها وهم على الدواب، واستند إلى أن النزول إلى الصلاة ينافي مقصود الإسراع في الوصول، قال: فإن الذين لم يصلوا عمداً بالدليل الخاص وهو الأمر بالإسراع فترك عموم إيقاع العصر في وقتها إلى أن فات، والذين صلوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلاة ووجوب الإسراع فصلوا ركباناً، لأنهم لو صلوا نزولاً لكان مضادة لما أمروا به من الإسراع ولا يظن ذلك بهم مع ثقب أفهامهم انتهى. وفيه نظر لأنه لم يصرح لهم بترك النزول، فلعلمهم فهموا أن المراد بأمرهم أن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة المبالغة في الأمر بالإسراع فبادروا إلى امتثال أمره، وخصوا وقت الصلاة من ذلك لما تقرر عندهم من تأكيد أمرها، فلا يمتنع أن ينزلوا فيصلوا ولا يكون في ذلك مضادة لما أمروا به، ودعوى أنهم صلوا ركباناً يحتاج إلى دليل ولم أره صريحاً في شيء من طرق هذه القصة، وقد تقدم بحث ابن بطال في ذلك في «باب صلاة الخوف». وقال ابن القيم في الهدى ما حاصله: كل من الفريقين مأجور بقصده، إلا أن من صلى حاز الفضيلتين: امتثال الأمر في الإسراع، وامتثال الأمر في المحافظة على الوقت ولا سيما ما في هذه الصلاة بعينها من الحث على المحافظة عليها وأن من فاتته حبط عمله، وإنما لم يعنف الذين أخروها لقيام عذرهم في التمسك بظاهر الأمر، ولأنهم اجتهدوا فأخروا لامثالهم الأمر. لكنهم لم يصلوا إلى أن يكون اجتهدهم أصوب من اجتهد الطائفة الأخرى. وأما من احتج لمن أخر بأن الصلاة حينئذ كانت تؤخر كما في الخندق وكان ذلك قبل صلاة الخوف، فليس بواضح، لاحتمال أن يكون التأخير في الخندق كان عن نسيان، وذلك بين في قوله ﷺ لعمر لما قال له ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس أن تغرب، فقال: والله ما صليتها. لأنه لو كان ذاكرة لها لبادر إليها كما صنع عمر انتهى. وقد تقدم تأخير الصلاة في الخندق في كتاب الصلاة بما يغني عن إعادته.

٤١٢٠- حَدَّثَنِي <sup>(١)</sup> ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ <sup>(٢)</sup>. وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ

قال: سمعتُ أبي عن أنسٍ رضي الله عنه قال: «كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات، حتى افتتح قُريظة والنَّضِير. وإنَّ أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله»

(١) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٢) ليس في نسخة «ق»: ح.

الذي<sup>(١)</sup> كانوا أعطوه أو بعضه، وكان النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي تقول: كلاً والذي لا إله إلا هو، لا يُعطيكم وقد أعطانيها - أو كما قالت - والنبي ﷺ يقول: لك كذا، وتقول: كلا والله، حتى أعطها - حسبت أنه قال - عشرة أمثاله. أو كما قال.

#### الحديث الرابع:

قوله: (حدثني ابن أبي الأسود) هو عبد الله كما تقدم بيانه في كتاب الخمس، وساق هذا الحديث عنه هناك أمم وتقدم باختصار في غزوة بني النضير، وتقدم ما يتعلق بالزيادة التي فيه هنا في حديث الزهري عن أنس في كتاب الهبة، وحاصله أن الأنصار كانوا واسوا المهاجرين بنخيلهم ليتنفعوا بثمرها، فلما فتح الله النضير ثم فريضة قسم في المهاجرين من غنائمهم فأكثر، وأمرهم برد ما كان للأنصار لاستغنائهم عنه، ولأنهم لم يكونوا ملكوهم رقاب ذلك، وامتنعت أم أيمن من رد ذلك ظناً أنها ملكت الرقبة، فلاطفها النبي ﷺ لما كان لها عليه من حق الحضانة حتى عوضها عن الذي كان بيدها بما أرضاها.

قوله: (وكان النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن، فجاءت أم أيمن) في هذا السياق حذف يوضحه رواية مسلم من هذا الوجه بلفظ «أعطاه أم أيمن فأتيت النبي ﷺ فأعطانيه. فجاءت أم أيمن».

قوله: (والنبي ﷺ يقول لك كذا) أي يقول لأم أيمن لك كذا، في رواية مسلم «والنبي ﷺ يقول: يا أم أيمن اتركيه ولك كذا» وقوله: «ولك كذا كناية عن القدر الذي ذكره لها النبي ﷺ، قال النووي: ظنت أم أيمن أن تلك المنحة مؤبدة فلم ينكر النبي ﷺ عليها هذا الظن تطبيقاً لقلبها لكونها حاضنته وزادها من عنده حتى طاب قلبها.

قوله: (أو كما قالت) إشارة إلى شك وقع في اللفظ مع حصول المعنى.

قوله: (حتى أعطها، حسبت أنه قال عشرة أمثاله أو كما قال) في رواية مسلم «حتى أعطها عشرة أمثاله أو قريباً من عشرة أمثاله» وعرف بهذا أن معنى قوله: «ولك كذا» أي مثل الذي لك مرة، ثم شرع يزيدها مرتين أو ثلاثاً إلى أن بلغها عشرة. وفي الحديث مشروعية هبة المنفعة دون الرقبة، وفرط جود النبي ﷺ وكثرة حلمه وبره، ومنزلة أم أيمن عند النبي ﷺ رضي الله عنها وهي والدة أسامة بن زيد، وابنها أيمن أيضاً له صحبة واستشهد بحنين، وهو أسن من أسامة، وعاشت أم أيمن بعد النبي ﷺ قليلاً. رضي الله عنهم.

٤١٢١- حدثني محمد بن بشارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «نَزَلَ أَهْلُ قَرْيَةَ عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدِ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ

للأنصار: قوموا إلى سيّدكم - أو خيركم - فقال: هؤلاء نزلوا علىّ حكمك<sup>(١)</sup> فقال: تقتل<sup>(٢)</sup> مُقاتلتهم، وتسيّ ذراريهم. قال: قضيت بحكم الله. وربما قال: بحكم الملك.

٤١٢٢- حَدَّثَنَا زكرياء بن يحيى حَدَّثَنَا عبد الله بن نُمير حَدَّثَنَا هشامٌ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجلٌ من قريشٍ يقال له حِبَّانُ بن العرقة<sup>(٣)</sup>، رماه في الأكحل، فضرب النبي ﷺ خيمةً في المسجد ليعوده من قريب. فلما رجع رسولُ الله ﷺ من الخندقِ وَضَعَ السلاحَ واغتسلَ، فأثاه جبريلُ عليه السلامُ وهو ينفُضُ رأسَهُ من الغبارِ فقال: قد وَضَعَتِ السلاحَ، والله ما وَضَعْتُهُ، اخرجُ إليهم، قال النبي ﷺ: فأين؟ فأشارَ إلى بني قُريظة. فأثاهم رسولُ الله ﷺ فنزلوا علىّ حكمه، فردَّ الحكمَ إلى سعدٍ. قال: فإني أحكم فيهم أن تُقتَلَ المقاتلةُ، وأن تُسبى النساءُ والذريةُ، وأن تُقسَمَ أموالهم. قال هشامٌ: فأخبرني أبي عن عائشة<sup>(٤)</sup> أن سعداً قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبُّ إليَّ أن أجاهدهم فيك من قومٍ كذبوا رسولك<sup>(٥)</sup> وأخرجوه. اللهم فإني أظنُّ أنك قد وَضَعَتِ الحربَ بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حربِ قريشٍ شيءٌ فأبقتي له حتى أجاهدهم فيك، وإن كنتِ وَضَعَتِ الحربَ فافجرها واجعل موتي<sup>(٦)</sup> فيها. فانفجرت من لبيته. فلم يرُعهم - وفي المسجد خيمةٌ من بني غفارٍ - إلا الدّمُ يسيلُ إليهم، فقالوا: يا أهلَ الخيمةِ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دماً، فماتَ منها رضي الله عنه».

الحديث الخامس: حديث أبي سعيد، أورده من طريق شعبة بنزول، وقد تقدم له في المناقب عالياً، وكذا في المغازي قبل هذا بقليل.

قوله: (عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل) هكذا رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم، ورواه محمد بن صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن إبراهيم فقال: «عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه» أخرجه النسائي، ورواية شعبة أصح، ويحتمل أن يكون لسعد بن إبراهيم فيه إسنادان.

قوله: (نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ) سيأتي بيان ذلك في الحديث الذي يليه،

(١) في نسخة «ق»: هؤلاء قريظة على حكمك.

(٢) في نسخة «ق»: تقتل منهم.

(٣) زاد في نسخة «ق»: وهو حبان بن قيس من بني معيص بن عامر بن لؤي.

(٤) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنها.

(٥) في نسخة «ق»: رسولك ﷺ.

(٦) في نسخة «ق»: موتي.

وفي رواية محمد بن صالح المذكورة «حكّم أن يقتل منهم كل من جرت عليه موسى» وفيه زيادة بيان الفرق بين المقاتلة والذرية .

قوله: (فلما دنا من المسجد) قيل: المراد المسجد الذي كان النبي ﷺ أعده للصلاة فيه في ديار بني قريظة أيام حصارهم، وليس المراد به المسجد النبوي بالمدينة، لكن كلام ابن إسحاق يدل على أنه كان مقيمًا في مسجد المدينة حتى بعث إليه رسول الله ﷺ ليحكم في بني قريظة فإنه قال: «كان رسول الله ﷺ جعل سعدًا في خيمة رفيده عند مسجده، وكانت امرأة تداوي الجرحى فقال: اجعلوه في خيمتها لأعوده من قريب، فلما خرج رسول الله ﷺ إلى بني قريظة وحاصرهم وسأله الأنصار أن ينزلوا على حكم سعد أرسل إليه فحملوه على حمار ووطؤوا له وكان جسيمًا» فدل قوله: «فلما خرج إلى بني قريظة» أن سعدًا كان في مسجد المدينة .

قوله: (قوموا إلى سيدكم) يأتي البحث فيه في كتاب الاستئذان إن شاء الله تعالى، وفيه البيان عما اختلف فيه هل المخاطب بذلك الأنصار خاصة أم هم وغيرهم، ووقع في مسند عائشة رضي الله عنها من مسند أحمد من طريق علقمة بن وقاص عنها في أثناء حديث طويل «قال أبو سعيد: فلما طلع قال النبي ﷺ قوموا إلى سيدكم فأنزلوه، فقال عمر: السيد هو الله» .

قوله: (حكمت فيه بحكم الله، وربما قال بحكم الملك) هو بكسر اللام، والشك فيه من أحد رواته أي اللفظين قال، وفي رواية محمد بن صالح المذكورة «لقد حكمت فيهم اليوم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات» وفي حديث جابر عند ابن عائذ «قال: احكم فيهم ياسعد، قال: الله ورسوله أحق بالحكم . قال: قد أمرك الله تعالى أن تحكم فيهم» وفي رواية ابن إسحاق من مرسل علقمة بن وقاص «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة» وأرقعة بالقاف جمع رقيع وهو من أسماء السماء، قيل: سميت بذلك لأنها رقت بالنجوم، وهذا كله يدفع ما وقع عند الكرمانى بحكم الملك بفتح اللام وفسره بجبريل، لأنه الذي ينزل بالأحكام، قال السهيلي: قوله: «من فوق سبع سماوات» معناه أن الحكم نزل من فوق، قال ومثله قول زينب بنت جحش «زوجني الله من نبيه من فوق سبع سموات» أي نزل تزويجها من فوق، قال ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد الذي يفرضي إلى التشبيه<sup>(١)</sup>، وبقية الكلام على هذا الحديث في الذي بعده .

الحديث السادس: حديث عائشة رضي الله عنها .

قوله: (أصيب سعد بن أبي السرح في المناقب «سعد بن معاذ» .

(١) إثبات الفوقية لله عز وجل حق، فهو سبحانه فوق العرش وفوق السموات والله أعلم بكيفية ذلك، فلا نحرف فوقيته كما لا نمثلها ولا نكيفها ولا نتأولها بالتعطيل . كما ذكر سبحانه: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ وقوله: ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ وكما في حديث الباب أعلاه، والصواب الذي دلت عليه النصوص وقرّره أهل السنة أن الله عز وجل موصوف بفوقية الذات، وفوقية القدر وفوقية القهر، كما قال ابن القيم في النونية:   
والفوق أنواع ثلاث كلّها لله ثابتة بلا نكران (ش)

قوله: (حبان) بكسر المهملة وتشديد الموحدة (ابن العرقه) بفتح المهملة وكسر الراء ثم قاف .

قوله: (وهو حبان بن قيس) يعني أن العرقه أمه وهي بنت سعيد بن سعد بن سهم .

قوله: (من بني معيص) بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة ، وهو حبان ابن قيس ويقال ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف .

قوله: (رماه في الأكحل) بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة وهو عرق في وسط الذراع ، قال الخليل : هو عرق الحياة ويقال إن في كل عضو منه شعبة فهو في اليد الأكحل وفي الظهر الأبهر وفي الفخذ النسا إذا قطع لم يرقاً الدم .

قوله: (خيمة في المسجد) تقدم بيانها في الذي قبله (فلما رجع النبي ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل) هذا السياق يبين أن الواو زائدة في الطريق التي في الجهاد حيث وقع فيه بلفظ «لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح فأتاه جبريل» وهو أولى من دعوى القرطبي أن الفاء زائدة قال: وكأنها زيدت كما زيدت الواو في جواب لما، انتهى . ودعوى زيادة الواو في قوله: «وضع» أولى من دعوى زيادة الفاء لكثرة مجيء الواو زائدة، ووقع في أول هذه الغزاة «لما رجع من الخندق ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل» فمن هنا ادعى القرطبي أن الفاء زائدة، ووقع عند الطبراني والبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سلم علينا رجل ونحن في البيت، فقام رسول الله ﷺ فرعاً، فقامت في أثره فإذا بدحية الكلبي فقال: هذا جبريل» وفي حديث علقمة «يأمرني أن أذهب إلى بني قريظة» وذلك لما رجع من الخندق، قالت: فكأنني برسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل، وفي حديث علقمة بن وقاص عن عائشة عند أحمد والطبراني «فجاءه جبريل وإن على ثناياه لنقع الغبار، وفي مرسل يزيد بن الأصم عند ابن سعد «فقال له جبريل: عفا الله عنك، وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة الله» وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة في حديث الباب «قالت عائشة: لقد رأيت من خلل الباب قد عصب التراب رأسه»، وفي رواية جابر عند ابن عائذ «فقال: قم فشد عليك سلاحك، فوالله لأدقنهم دق البيض على الصفا» .

قوله: (فأتاهم رسول الله ﷺ) أي فحاصرهم، وروى ابن عائذ من مرسل قتادة قال: «بعث رسول الله ﷺ منادياً ينادي، فنادى: يا خيل الله اركبي» وفي رواية أبي الأسود عن عروة عند الحاكم والبيهقي «وبعث علياً على المقدمة ودفع إليه اللواء، وخرج رسول الله ﷺ على أثره» وعند موسى بن عقبة نحوه وزاد «وحاصرهم بضع عشرة ليلة» وعند ابن سعد «خمس عشرة» وفي حديث علقمة بن وقاص المذكور «خمساً وعشرين» ومثلها عند ابن إسحاق عن أبيه عن معبد بن كعب قال: «حاصرهم خمساً وعشرين ليلة حتى أجهدهم الحصار وقذف في قلوبهم الرعب، فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا، أو يقتلوا نساءهم وأبناءهم ويخرجوا مستقلين، أو يبيتوا المسلمين ليلة السبت . فقالوا: لا نؤمن، ولا نستحل ليلة السبت، وأي عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا؟ فأرسلوا إلى أبي لبابة ابن عبد المنذر وكانوا حلفاءه فاستشاروه في النزول على حكم النبي ﷺ فأشار إلى حلقه -

يعني الذبح - ثم ندم، فتوجه إلى مسجد النبي ﷺ فارتبط به حتى تاب الله عليه». قوله: (فنزّلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد) كأنهم أذعنوا للنزول على حكمه ﷺ، فلما سأله الأنصار فيهم رد الحكم إلى سعد. ووقع بيان ذلك عند ابن إسحق قال: «لما اشتد بهم الحصار أذعنوا إلى أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ فتواثبت الأوس فقالوا: يا رسول الله قد فعلت في موالي الخزرج - أي بني قينقاع - ما علمت. فقال: ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم؟ قالوا: بلى. قال: فذلك إلى سعد بن معاذ» وفي كثير من السير أنهم نزلوا على حكم سعد، ويجمع بأنهم نزلوا على حكمه قبل أن يحكم فيه سعد، وفي رواية علقمة بن وقاص المذكورة «فلما اشتد بهم البلاء قيل لهم انزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلما استشاروا أبا لبابة قال نزل على حكم سعد بن معاذ» ونحوه في حديث جابر عند ابن عائد، فحصل في سبب رد الحكم إلى سعد بن معاذ أمران: أحدهما: سؤال الأوس، والآخر: إشارة أبي لبابة، ويحتمل أن تكون الإشارة إثر توقعهم، ثم لما اشتد الأمر بهم في الحصار عرفوا سؤال الأوس فأذعنوا إلى النزول على حكم النبي ﷺ، وأيقنوا بأنه يرد الحكم إلى سعد. وفي رواية علي بن مسهر عن هشام ابن عروة عند مسلم «فرد الحكم فيهم إلى سعد وكانوا حلفاء».

قوله: (فإني أحكم فيهم) أي في هذا الأمر، وفي رواية النسفي «وإني أحكم فيهم».

قوله: (أن تقتل المقاتلة) قد تقدم في الذي قبله بيان ذلك، وذكر ابن إسحق أنهم حبسوا في دار بنت الحارث، وفي رواية أبي الأسود عن عروة في دار أسامة بن زيد، ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتين. ووقع في حديث جابر عند ابن عائد التصريح بأنهم جعلوا في بيتين، قال ابن إسحق: فخذقوا لهم خنادق فضربت أعناقهم فجرى الدم في الخنادق، وقسم أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأسهم للخيال فكان أول يوم وقعت فيه السهمان لها. وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال «أن سعد بن معاذ حكم أيضًا أن تكون دارهم للمهاجرين دون الأنصار، فلامه فقال: إني أحببت أن تستغنوا عن دورهم» واختلف في عدتهم: فعند ابن إسحق أنهم كانوا ستمائة وبه جزم أبو عمرو في ترجمة سعد بن معاذ، وعند ابن عائد من مرسل قتادة «كانوا سبعمائة» وقال السهيلي: المكثر يقول إنهم ما بين الثمانمائة إلى التسعمائة. وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح أنهم كانوا أربعمائة مقاتل، فيحتمل في طريق الجمع أن يقال إن الباقي كانوا أتباعًا، وقد حكى ابن إسحق أنه قيل: إنهم كانوا تسعمائة.

قوله: (قال هشام فأخبرني أبي) هو موصول بالإسناد المذكور أولاً، وقد تقدم هذا القدر من هذا الحديث موصولاً من طريق أخرى عن هشام في أوائل الهجرة، وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم قال: «قال سعد وتحجر كلمه للبراء: اللهم إنك تعلم إنخ» أي أنه دعا بذلك لما كاد جرحه أن يبرأ، ومعنى تحجر أي يبس.

قوله: (فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم) قال بعض الشراح: ولم يصب في هذا الظن لما وقع من الحروب في الغزوات بعد ذلك، قال فيحمل على أنه دعا بذلك فلم تقع

الإجابة وادخر له ما هو أفضل من ذلك كما ثبت في الحديث الآخر في دعاء المؤمن، أو أن سعدًا أراد بوضع الحرب أي في تلك الغزوة الخاصة لافيما بعدها. وذكر ابن التين عن الداودي أن الضمير لقريظة، قال ابن التين: وهو بعيد جدًا لنصه على قريش. قلت: وقد تقدم الرد عليه أيضًا في أول الهجرة في الكلام على هذا الحديث، والذي يظهر لي أن ظن سعد كان مصيبًا. وأن دعاءه في هذه القصة كان مجابًا، وذلك أنه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب يكون ابتداء القصد فيها من المشركين، فإنه ﷺ تجهز إلى العمرة فصدوه عن دخول مكة وكاد الحرب أن يقع بينهم فلم يقع كما قال تعالى: ﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم﴾ ثم وقعت الهدنة واعتمر ﷺ من قابل، واستمر ذلك إلى أن نقضوا العهد، فتوجه إليهم غازيًا ففتحت مكة. فعلى هذا فالمراد بقوله: «أظن أنك وضعت الحرب» أي أن يقصدونا محاربين، وهو كقوله ﷺ في الحديث الماضي قريبًا في أواخر غزوة الخندق «إلا أن نغزوهم ولا يغزونا».

قوله: (فأبقني له) أي للحرب، في رواية الكشميهني «فأبقني لهم».

قوله: (فانفجرت) أي الجراحة.

قوله: (فانفجرت من لبتة) بفتح اللام وتشديد الموحدة هي موضع القلادة من الصدر، وهي رواية مسلم والإسماعيلي، وفي رواية الكشميهني «من ليلته» وهو تصحيف. فقد رواه حماد بن سلمة عن هشام فقال في روايته «فإذا لبتة قد انفجرت من كلمه» أي من جرحه، أخرجه ابن خزيمة. وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره فانفجر من ثم.

قوله: (فانفجرت) بين سبب ذلك في مرسل حميد بن هلال عند ابن سعد ولفظه «أنه مرت به عنز وهو مضطجع فأصاب ظلفها موضع الجرح فانفجر حتى مات».

قوله: (فلم يرفعهم) بالمهملة أي أهل المسجد، أي لم يرفعهم.

قوله: (وفي المسجد خيمة) هي جملة حالية.

قوله: (خيمة من بني غفار) تقدم أن ابن إسحق ذكر أن الخيمة كانت لرفيدة الأسلمية، فيحتمل أن تكون كان لها زوج من بني غفار.

قوله: (يغذو) بغين وذال معجمتين أي يسيل.

قوله: (فمات منها) في رواية ابن خزيمة في آخر هذه القصة «فإذا الدم له هدير» ووقع في رواية علقمة بن وقاص عن عائشة عند أحمد «فانفجر كلمه وكان قد برى إلا مثل الخرص» وهو بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهمله، وهو من حلي الأذن. ولمسلم من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة «فما زال الدم يسيل حتى مات». قال فذلك حين يقول الشاعر:

ألا ياسعد سعد بني معاذ لما فعلت قريظة والنضير  
لعمرك إن سعد بني معاذ غداة تحملوا لهم الصبور

تركتكم قدركم لا شيء فيها وقد قال الكريم أبو حبات وقد كانوا يبلدتم ثقلاً

وقدر القوم حامية تفور أقيموا قينة قناع ولا تسيروا كما ثفلت بميطان الصخور

قوله: (أبو حبات) بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخرها مثلثة هو عبدالله بن أبيّ رئيس الخزرج، وكان شفع في بني قينقاع فوهبهم النبي ﷺ له وكانوا حلفاءه، وكانت قريظة حلفاء سعد بن معاذ فحكم بقتلهم فقال هذا الشاعر يوبخه بذلك. قوله: «تركتكم قدركم» أراد به ضرب المثل، وميطان موضع في بلاد مزينة من الحجاز كثير الأوعار، وأشار بذلك إلى أن بني قريظة كانوا في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال، كما رسخت الصخور بتلك البلدة. وذكر ابن إسحق أن هذه الأبيات لجبل بن جوال الثعلبي وهو يفتح الجيم والموحدة وأبوه بالجيم وتشديد الواو والثعلبي بمثلثة ومهملة ثم موحدة، ووقع عنده بدل قوله: «وقد قال الكريم» البيت:

وأما الخزرجي أبو حبات فزال لقينة قناع لا تسيروا وزاد فيها أبياتاً منها:

أقيموا يا سراة الأوس فيها كأنكم من المخزاة غور وأراد بذلك توبيخ سعد بن معاذ لأنه رئيس الأوس، وكان جبل بن جوال حينئذ كافراً. ولعل قصيدة كعب بن مالك التي قدمناها في غزوة بني النضير كانت جواباً لجبل، والله أعلم. وذكر ابن إسحق لحسان بن ثابت قصيدة على هذا الوزن والقافية يقول فيها:

تفاقد معشر نصرنا قريشاً وليس لهم ببلدتهم نصير وهم أوتوا الكتاب فضيعوه فهم عمي عن التوراة بور وهي من جملة قصيدته التي تقدم بعضها في غزوة بني النضير، وأجابه أبو سفيان بن الحارث عنها. وفي قصة بني قريظة من الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة، وهو مخصوص من عموم النهي عن تمني الموت. وفيها تحكيم الأفضل من هو مفضل. وفيها جواز الاجتهاد في زمن النبي ﷺ، وهي خلافية في أصول الفقه، والمختار الجواز سواء كان بحضور النبي ﷺ أم لا، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع إمكان القطع، ولا يضر ذلك، لأنه بالتقرير يصير قطعياً، وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته ﷺ كما في هذه القصة وقصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في قتل أبي قتادة كما سيأتي في غزوة حنين وغير ذلك، وسيأتي مزيد له في كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى.

٤١٢٣- حدثنا الحجاج بن منهال أخبرنا شعبة قال: أخبرني عديّ أنه سمع البراء رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ لحسان<sup>(١)</sup>: اهجمهم - أو هاجهم - وجبريل معك».

٤١٢٤- وزاد إبراهيم بن طهمان عن الشيباني عن عديّ بن ثابت عن البراء بن عازب قال: «قال رسول الله ﷺ يوم قريظة لحسان بن ثابت: اهجم المشركين، فإن جبريل معك».

الحديث السابع: حديث البراء.



قوله: (عدي) هو ابن ثابت .

قوله: (اهجهم أو هاجهم) بالشك، والثاني أخص من الأول .

قوله: (وزاد إبراهيم بن طهمان) وصله النسائي وإسناده على شرط البخاري، وأبو إسحق هو الشيباني واسمه سليمان، وزيادته في هذا الحديث معينة أن الأمر له بذلك وقع يوم قريظة، ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن مردويه «لما كان يوم الأحزاب وردهم الله بغيظهم قال النبي ﷺ: من يحمي أعراض المسلمين؟ فقام كعب وابن رواحة وحسان، فقال لحسان: اهجهم أنت فإنه سيعينك عليهم روح القدس» فهذا يؤيد زيادة الشيباني المذكورة، فإن يوم بني قريظة مسبب عن يوم الأحزاب والله أعلم. ولأمانع أن يتعدد وقوع الأمر له بذلك. وأورد ابن إسحق لحسان في شأن بني قريظة عدة قصائد وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من ذلك في الحديث الذي قبله.

٣١- باب غزوة ذات الرقاع،

وهي غزوة مُحَارِبٍ خَصْفَةَ من بني ثعلبة من غطفان  
فنزَلَ نَخْلًا، وهي بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر

٤١٢٥- وقال<sup>(١)</sup> عبد الله بن رجاء أخبرنا عمران القطان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة غزوة ذات الرقاع» قال<sup>(٢)</sup> ابن عباس «صلى النبي ﷺ يعني صلاة الخوف بذي قرد». [الحديث ٤١٢٥ - أطرافه في: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧].

٤١٢٦- وقال بكر بن سودة حدثني زياد بن نافع عن أبي موسى أن جابراً حدثهم<sup>(٣)</sup> «صلى النبي ﷺ بهم يوم محاربٍ وثعلبة»

٤١٢٧- وقال ابن إسحاق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابراً «خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخلٍ فلقني جمعاً من غطفان فلم يكن قتالاً، وأخاف الناس بعضهم بعضاً، فصلّى النبي ﷺ ركعتي الخوف».

وقال يزيد عن سلمة «غزوت مع النبي ﷺ يوم القرد».

٤١٢٨- حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن في

(١) في نسخة «ق»: وقال لي.

(٢) في نسخة «ق»: وقال.

(٣) في نسخة «ق»: حدثهم قال.

سنة نفرٍ بيننا بعيرٌ نعتقبه، فنكبت أقدامنا ونقبت قدماي وسقطت أظفاري، فكنا نلفُ على أرجلنا الخرق، فسُميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصبُ من الخرق على أرجلنا. وحدث أبو موسى بهذا الحديث ثم كرهه ذلك<sup>(١)</sup> قال: ما كنتُ أصنع بأن أذكره. كأنه كرهه أن يكون شيء من عمله أفشاه.

**قوله:** (باب غزوة ذات الرقاع) هذه الغزوة اختلف فيها متى كانت، واختلف في سبب تسميتها بذلك. وقد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر، واستدل لذلك في هذا الباب بأمر سيأتي الكلام عليها مفصلاً، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر فلا أدري هل تعتمد ذلك تسليماً لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها كما سيأتي، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسماً لغزوتين مختلفتين كما أشار إليه البيهقي، على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمانها، فعند ابن إسحق أنها بعد بني النضير وقبل الخندق سنة أربع، قال ابن إسحق: أقام رسول الله ﷺ بعد غزوة بني النضير شهر ربيع وبعض جمادى - يعني من سنته - وغزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان، حتى نزل نخلاً وهي غزوة ذات الرقاع. وعند ابن سعد وابن حبان أنها كانت في المحرم سنة خمس، وأما أبو معشر فجزم بأنها كانت بعد بني قريظة والخندق، وهو موافق لصنيع المصنف، وقد تقدم أن غزوة قريظة كانت في ذي القعدة سنة خمس فتكون ذات الرقاع في آخر السنة وأول التي تليها، وأما موسى بن عقبة فجزم بتقديم وقوع غزوة ذات الرقاع، لكن تردد في وقتها فقال: لاندري كانت قبل بدر أو بعدها أو قبل أحد أو بعدها، وهذا التردد لاحصل له، بل الذي ينبغي الجزم به أنها بعد غزوة بني قريظة، لأنه تقدم أن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع فدل على تأخرها بعد الخندق، وسأذكر بيان ذلك واضحاً في الكلام على رواية هشام عن أبي الزبير عن جابر في هذا الباب إن شاء الله تعالى.

**قوله:** (وهي غزوة محارب خصفة) كذا فيه، وهو متابع في ذلك لرواية مذكورة في أواخر الباب، وخصفة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة ثم الفاء هو ابن قيس بن عيلان<sup>(٢)</sup> بن إلياس بن مضر، ومحارب هو ابن خصفة، والمحاربيون من قيس ينسبون إلى محارب بن خصفة هذا، وفي مضر محاربيون أيضاً لكونهم ينسبون إلى محارب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وهم بطن من قريش منهم حبيب بن مسلمة الذي ذكره في أواخر غزوة الخندق. ولم يحرق الكرمانى هذا الموضع فإنه قال: قوله محارب هي قبيلة من فهر، وخصفة هو ابن قيس بن عيلان<sup>(٢)</sup>. وفي شرح قول البخاري محارب خصفة بهذا الكلام من الفساد ما لا يخفى، ويوضحه أن بني فهر لا ينسبون إلى قيس

(١) في نسخة «ق»: ذلك.

(٢) في نسخة «ق»: «غيلان» بالعين بكل المواقع.

بوجه، نعم وفي العرنيين محارب بن صباح، وفي عبد القيس محارب بن عمرو ذكر ذلك الدمياطي وغيره، فهذه النكتة أضيفت محارب إلى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربين، كأنه قال محارب الذين ينسبون إلى خصفة لا الذين ينسبون إلى فهر ولا غيرهم.

**قوله:** (من بني ثعلبة بن غطفان) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة بعدها فاء، كذا وقع فيه، وهو يقتضي أن ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك. ووقع في رواية القابسي «خصفة بن ثعلبة» وهو أشد في الوهم، والصواب ما وقع عند ابن إسحق وغيره «وبني ثعلبة» بواو العطف فإن غطفان هو ابن سعد بن قيس بن عيلان، فمحارب وغطفان ابنا عم فكيف يكون الأعلى منسوباً إلى الأدنى؟ وسيأتي في الباب من حديث جابر بلفظ «محارب و ثعلبة» بواو العطف على الصواب، وفي قوله: «ثعلبة بن غطفان» بياء موحدة ونون نظر أيضاً. والأولى ما وقع عند ابن إسحق «وبني ثعلبة من غطفان» بميم ونون فإنه ثعلبة بن سعد بن دينار بن معيص بن ريث بن غطفان، على أن لقوله: «ابن غطفان» وجهاً بأن يكون نسبه إلى جده الأعلى، وسيأتي في الباب من رواية بكر بن سواد «يوم محارب و ثعلبة» فغاير بينهما، وليس في جميع العرب من ينسب إلى بني ثعلبة بالمثلثة والمهملة الساكنة واللام المفتوحة بعدها موحدة إلا هؤلاء، وفي بني أسد بنو ثعلبة بن دودان<sup>(١)</sup> بن أسد بن خزيمة وهم قليل. والثعلبيون يشتبهون بالتغليبين بالمشناة ثم المعجمة واللام المكسورة فأولئك قبائل أخرى ينسبون إلى تغلب بن وائل أخي بكر بن وائل وهم من ربيعة إخوة مضر.

**قوله:** (فنزّل) أي النبي ﷺ.

**قوله:** (نخلاً) هو مكان من المدينة على يومين، وهو بواد يقال له شرخ بشين معجمة بعدها مهملة ساكنة ثم خاء معجمة، وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة وأنمار وأشجع، ذكره أبو عبيد البكري.

**تنبیه:** جمهور أهل المغازي على أن غزوة ذات الرقاع هي غزوة محارب كما جزم به ابن إسحق، وعند الواقدي أنهما ثنتان، وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة، والله أعلم بالصواب.

**قوله:** (وهي) أي هذه الغزوة (بعد خيبر، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر) هكذا استدل به، وقد ساق حديث أبي موسى بعد قليل، وهو استدلال صحيح، وسيأتي الدليل على أن أبا موسى إنما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر في «باب غزوة خيبر» ففيه في حديث طويل «قال أبو موسى: فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر» وإذا كان كذلك ثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع، ولزم أنها كانت بعد خيبر. وعجبت من ابن سيد الناس كيف قال: جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن خيبر، قال: وليس في خبر أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك انتهى. وهذا النفي مردود والدلالة من ذلك واضحة كما قررت.

وأما شيخه الدمياطي فادعى غلط الحديث الصحيح، وأن جميع أهل السير على خلافه، وقد قدمت أنهم مختلفون في زمانها، فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الحديث الصحيح، وقد ازداد قوة بحديث أبي هريرة وبحديث ابن عمر كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى. وقد قيل إن الغزوة التي شهدها أبو موسى وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف، لأن أبا موسى قال في روايته أنهم كانوا ستة أنفس، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك، والجواب عن ذلك أن العدد الذي ذكره أبو موسى محمول على من كان موافقاً له من الرامة لا أنه أراد جميع من كان مع النبي ﷺ، واستدل على التعدد أيضاً بقول أبي موسى إنها سميت ذات الرقاع لما لفوا في أرجلهم من الخرق، وأهل المغازي ذكروا في تسميتها بذلك أموراً غير هذا، قال ابن هشام وغيره: سميت بذلك لأنهم رقعوا فيها راياتهم، وقيل: بشجر بذلك الموضع يقال له ذات الرقاع، وقيل: بل الأرض التي كانوا نزلوا بها كانت ذات ألوان تشبه الرقاع، وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض قاله ابن حبان، وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقع، وهذا لعله مستند ابن حبان ويكون قد تصحف جبل بخيل، وبالجملة فقد اتفقوا على غير السبب الذي ذكره أبو موسى، لكن ليس ذلك مانعاً من اتحاد الواقعة ولازماً للتعدد، وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره أبو موسى، وكذلك النووي ثم قال: ويحتمل أن تكون سميت بالمجموع، وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف فيها فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها. ومما يدل على التعدد أنه لم يتعرض أبو موسى في حديثه إلى أنهم صلوا صلاة الخوف ولأنهم لفقوا عدواً، ولكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع، فإن أبا هريرة في ذلك نظير أبي موسى لأنه إنما جاء إلى النبي ﷺ فأسلم والنبي ﷺ بخير كما سيأتي هناك، ومع ذلك فقد ذكر في حديثه أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف في غزوة نجد كما سيأتي في أواخر هذا الباب واضحاً، وكذلك عبد الله بن عمر ذكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف بنجد، وقد تقدم أن أول مشاهدته الخندق فتكون ذات الرقاع بعد الخندق.

**قوله:** (وقال لي عبد الله بن رجاء) كذا لأبي ذر، ولغيره «قال عبد الله بن رجاء» ليس فيه «لي» وعبد الله بن رجاء هذا هو الغداني البصري قد سمع منه البخاري، وأما عبد الله بن رجاء المكي فلم يدركه. وقد وصله أبو العباس السراج في مسنده المبوب فقال: «حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبد الله بن رجاء» فذكره.

**قوله:** (أخبرنا عمران القطان) هو بصري لم يخرج له البخاري إلا استشهداً.

**قوله:** (أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف) زاد السراج أربع ركعات، صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا ثم جاء أولئك فصلى بهم ركعتين. وسيأتي في آخر الباب من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير بسنده، وهذا بزيادة فيه، وذلك كله في غزوة ذات الرقاع، ولجابر حديث آخر فيه ذكر صلاة الخوف على صفة أخرى، وسيأتي الكلام فيه قريباً.

**قوله:** (في غزوة السابعة) هي من إضافة الشيء إلى نفسه على رأي، أو فيه حذف تقديره

غزوة السفارة السابعة، وقال الكرمانى وغيره غزوة السنة السابعة أي من الهجرة. قلت: وفي هذا التقدير نظر، إذ لو كان مراداً لكان هذا نصاً في أن غزوة ذات الرقاع تأخرت بعد خيبر، ولم يحتج المصنف إلى تكلف الاستدلال لذلك بقصة أبي موسى وغير ذلك مما ذكره في الباب. نعم في التنصيص على أنها سابع غزوة من غزوات النبي ﷺ تأكيد لما ذهب إليه البخاري من أنها كانت بعد خيبر، فإنه إن كان المراد الغزوات التي خرج النبي ﷺ فيها بنفسه مطلقاً وإن لم يقاتل فإن السابعة منها تقع قبل أحد، ولم يذهب أحد إلى أن ذات الرقاع قبل أحد إلا ما تقدم من تردد موسى بن عقبة، وفيه نظر لأنهم متفقون على أن صلاة الخوف متأخرة عن غزوة الخندق، فتعين أن تكون ذات الرقاع بعد بني قريظة فتعين أن المراد الغزوات التي وقع فيها القتال، والأولى منها بدر والثانية أحد والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر، فيلزم من هذا أن تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على أنها السابعة، فالمراد تاريخ الوقعة لاعدد المغازي، وهذه العبارة أقرب إلى إرادة السنة من العبارة التي وقعت عند أحمد بلفظ «وكانت صلاة الخوف في السابعة» فإنه يصح أن يكون التقدير في الغزوة السابعة كما يصح في غزوة السنة السابعة.

قوله: (وقال ابن عباس: صلى النبي ﷺ - يعني صلاة الخوف - بذي قرد) بفتح القاف والراء هو موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان، وحديث ابن عباس هذا وصله النسائي والطبراني من طريق أبي بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ صلى بذي قرد صلاة الخوف مثل صلاة حذيفة» وأخرجه أحمد وإسحق من هذا الوجه بلفظ «فصف الناس خلفه صفين: صف موازي العدو وصف خلفه. فصلى بالذي يليه ركعة ثم ذهبوا إلى مصاف الآخرين، وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة أخرى» انتهى. وقد تقدم حديث ابن عباس في «باب صلاة الخوف» من طريق الزهري عن عبيد الله به نحو هذا، لكن ليس فيه «بذي قرد» وزاد فيه «والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً» وحمله الجمهور على أن العدو كانوا في جهة القبلة كما سيأتي بعد قليل. وهذه الصفة تخالف الصفة التي وصفها جابر، فيظهر أنهما قصتان، لكن البخاري أراد من إيراد حديث ابن عباس وحديث سلمة بن الأكوع الموافق له في تسميته الغزوة الإشارة أيضاً إلى أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد خيبر، لأن في حديث سلمة التنصيص على أنها كانت بعد الحديبية، وخيبر كانت قرب الحديبية، لكن يعكر عليه اختلاف السبب والقصد، فإن سبب غزوة ذات الرقاع ما قيل لهم إن محارب يجمعون لهم فخرجوا إليهم إلى بلاد غطفان، وسبب غزوة القرد إغارة عبد الرحمن بن عيينة على لقاح المدينة فخرجوا في آثارهم، ودل حديث سلمة على أنه بعد أن هزمهم وحده واستنقذ اللقاح منهم أن المسلمين لم يصلوا في تلك الخرجة إلى بلاد غطفان فافترقا، وأما الاختلاف في كيفية صلاة الخوف بمجرد فلا يدل على التغير لاحتمال أن تكون وقعت في الغزوة الواحدة على كفتين في صلاتين في يومين بل في يوم واحد.

قوله: (وقال بكر بن سواد: حدثني زياد بن نافع عن أبي موسى أن جابراً حدثهم قال

النبي ﷺ يوم محارب وثلعبة) أما بكر بن سواده فهو الجذامي المصري يكنى أبا ثمامة، وكان أحد الفقهاء بمصر، وأرسله عمر بن عبد العزيز إلى أهل إفريقية ليفقههم فمات بها سنة ثمان وعشرين ومائة. وثقه ابن معين والنسائي، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق، وقد وصله سعيد بن منصور الطبري من طريقه بهذا الإسناد. وأما زياد بن نافع فهو التجيبي المصري تابعي صغير، وليس له أيضاً في البخاري سوى هذا الموضع، وأما أبو موسى فيقال إنه علي بن رباح، وهو تابعي معروف أخرج له مسلم، ويقال هو الغافقي واسمه مالك بن عبادة وهو صحابي معروف أيضاً ويقال أنه مصري لا يعرف اسمه، وليس له في البخاري أيضاً إلا هذا الموضع. وقوله: «يوم محارب وثلعبة» يؤيد ما وقع من الوهم في أول الترجمة.

قوله: (وقال ابن إسحق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابراً قال: خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخل فلقي جمعاً من غطفان إلخ) لم أر هذا الذي ساقه عن ابن إسحق هكذا في شيء من كتب المغازي ولا غيرها، والذي في السيرة تهذيب ابن هشام «قال ابن إسحق حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال: خرجت مع النبي ﷺ إلى غزوة ذات الرقاع من نخل على جبل لي صعب» فساق قصة الجمل. وكذلك أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق، وقال ابن إسحق قبل ذلك «وغزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلاً وهي غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعاً من غطفان، فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب، وقد أخاف الناس بعضهم بعضاً، حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف ثم انصرف الناس» وهذا القدر هو الذي ذكره البخاري تعليقاً مدرجاً بطريق وهب بن كيسان عن جابر، وليس هو عند ابن إسحق عن وهب كما أوضحته إلا أن يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه آخر لم نقف<sup>(١)</sup> عليه، أو وقع في النسخة تقديم وتأخير فظنه موصولاً بالخبر المسند، فالله أعلم. ولم أر من نبه على ذلك في هذا الموضع. ونخل بالخاء المعجمة كما تقدم: موضع من نجد من أراضي غطفان، قال أبو عبيد البكري: لا يصرف وغفل من قال إن المراد نخل بالمدينة، واستدل به على مشروعية صلاة الخوف في الحضر، وليس كما قال. وصلاة الخوف في الحضر قال بها الشافعي والجمهور إذا حصل الخوف، وعن مالك تختص بالسفر، والحجة للجمهور قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ فلم يقيد ذلك بالسفر، والله أعلم.

قوله: (وقال يزيد عن سلمة: غزوت مع النبي ﷺ يوم القرد) أما يزيد فهو ابن أبي عبيد، وأما سلمة فهو ابن الأكوخ، وسيأتي حديثه هذا موصولاً قبل غزوة خيبر، وترجم له المصنف «غزوة ذي قرد وهي الغزوة التي أغاروا فيها على لقاح النبي ﷺ ثم ساقه مطولاً، وليس فيه لصلاة الخوف ذكر، وإنما ذكره هنا من أجل حديث ابن عباس المذكور قبل أنه ﷺ صلى صلاة الخوف بذي قرد، ولا يلزم من ذكر ذي قرد في الحديثين أن تتحد القصة، كما لا يلزم من كونه ﷺ صلى الخوف في مكان أن لا يكون صلاحاً في مكان آخر، قال البيهقي: الذي لانك

(١) في نسخة «ق»: يقف.

فيه أن غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية وخيبر، وحديث سلمة بن الأكوع مصرح بذلك، وأما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها، فظهر تغاير القصتين كما حررته واضحاً.

قوله: (عن أبي موسى) هو الأشعري.

قوله: (خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن في ستة نفر) لم أقف على أسمائهم وأظنهم من الأشعريين.

قوله: (بيننا بغير نعتقه) أي نركبه عقبه عقبه، وهو أن يركب هذا قليلاً ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة حتى يأتي على سائرهم.

قوله: (فنقبت أقدامنا) بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة أي رقت، يقال نقب البعير إذا رق خفه.

قوله: (لما كنا) أي من أجل ما فعلناه من ذلك.

قوله: (نعصب) بفتح أوله وكسر الصاد المهملة.

قوله: (وحدث أبو موسى بهذا) هو موصول بالإسناد المذكور، وهو مقول أبي بردة بن أبي موسى.

قوله: (كره ذلك) أي لما خاف من تزكية نفسه.

قوله: (كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه) وذلك أن كتمان العمل الصالح أفضل من إظهاره، إلا لمصلحة راجحة كمن يكون ممن يقتدى به وعند الإسماعيلي في رواية منقطعة قال: والله يجزي به.

٤١٢٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَمَّنْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالتِّي مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انصَرَفُوا فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمَّوْا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

٤١٣٠- وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ.. فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ».

تابعه الليث عن هشام عن زيد بن أسلم أن القاسم بن محمد حدثه «صلى النبي ﷺ في غزوة بني أنمار».

٤١٣١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: «يَقُومُ الْإِمَامُ

مستقبل القبلة وطائفة منهم معه وطائفة من قبل العدو وجوهم إلى العدو، فيصلي بالذين معه ركعة ثم يقومون فيركعون لأنفسهم ركعة ويسجدون سجدين في مكانهم. ثم يذهب هؤلاء إلى مقام أولئك فيجاء أولئك فيركع بهم ركعة فله ثنتان، ثم يركعون ويسجدون سجدين». حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ مثله. حدثني محمد بن عبيد الله حدثني ابن أبي حازم عن يحيى سمع القاسم أخبرني صالح بن خوات عن سهل حدثه قوله.

٤١٣٢- حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سالم أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فوازينا العدو فصافقنا لهم».

٤١٣٣- حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه «أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أصحابهم، فجاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم سلم عليهم، ثم قام هؤلاء فقصوا ركعتهم وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم».

قوله: (عن صالح بن خوات) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الواو وآخره مثناة أي ابن جبير بن النعمان الأنصاري، وصالح تابعي ثقة ليس له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد، وأبوه أخرج له البخاري في الأدب المفرد، وهو صحابي جليل أول مشاهده أحد ومات بالمدينة سنة أربعين.

قوله: (ومن شهد مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف) قيل إن اسم هذا المبهم سهل ابن أبي حثمة، لأن القاسم بن محمد روى حديث صلاة الخوف عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة، وهذا هو الظاهر من رواية البخاري، ولكن الراجح أنه أبوه خوات بن جبير، لأن أبا أويس روى هذا الحديث عن يزيد بن رومان شيخ مالك فيه فقال «عن صالح بن خوات عن أبيه» أخرجه ابن منده في «معرفة الصحابة» من طريقه، وكذلك أخرجه البيهقي من طريق عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه، وجزم النووي في تهذيبه بأنه خوات بن جبير وقال: إنه محقق من رواية مسلم وغيره. قلت: وسبقه لذلك الغزالي فقال: إن صلاة ذات الرقاع في رواية خوات بن جبير. وقال الرافعي في شرح الوجيز اشتهر هذا في كتب الفقه، والمنقول في كتب الحديث رواية صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة وعن النبي ﷺ قال: فلعل المبهم هو خوات والد صالح. قلت: وكأنه لم يقف على رواية خوات التي ذكرتها وبالله التوفيق. ويحتمل أن صالحاً سمعه من أبيه



ومن سهل بن أبي حثمة فلذلك يبهمه تارة ويعينه أخرى، إلا أن تعيين كونها كانت ذات الرقاع إنما هو في روايته عن أبيه وليس في رواية صالح عن سهل أنه صلاها مع النبي ﷺ، وينفع هذا فيما سنذكره قريباً من استبعاد أن يكون سهل بن أبي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة، فإنه لا يلزم من ذلك أن لا يرويه فتكون روايته إياها مرسل صحابي، فهذا يقوى تفسير الذي صلى مع النبي ﷺ بخوات والله أعلم.

**قوله:** (إن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو) وجاه بكسر الواو وبضمها أي مقابل.

**قوله:** (فصلى بالنبي معه ركعة ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم) هذه الكيفية تخالف الكيفية التي تقدمت عن جابر في عدد الركعات، وتوافق الكيفية التي تقدمت عن ابن عباس في ذلك، لكن تخالفها في كونه ﷺ ثبت قائماً حتى أتمت الطائفة لأنفسها ركعة أخرى، وفي أن الجميع استمروا في الصلاة حتى سلموا بسلام النبي ﷺ.

**قوله:** (وقال معاذ حدثنا هشام) كذا للأكثر، وعند النسفي «وقال معاذ بن هشام حدثنا هشام» وفيه رد على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأن معاذاً هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري، ومعاذ بن هشام ثقة صاحب غرائب، وقد تابعه ابن علي عن أبيه هشام وهو الدستوائي أخرجه الطبري في تفسيره، وكذلك أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن هشام عن أبي الزبير، ولمعاذ بن هشام عن أبيه فيه إسناد آخر أخرجه الطبري عن بندار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر، وسأذكر ما في رواياتهم من الاختلاف قريباً إن شاء الله تعالى.

**قوله:** (كنا مع النبي ﷺ بنخل فذكر صلاة الخوف) أورده مختصراً معلقاً لأن غرضه الإشارة إلى أن روايات جابر متفقة على أن الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع، لكن فيه نظر لأن سياق رواية هشام بن أبي الزبير هذه تدل على أنه حديث آخر في غزوة أخرى، ويبان ذلك أن في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره «أن المشركين قالوا: دعوهم فإن لهم صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم». قال فنزل جبريل فأخبره، فصلى بأصحابه العصر، وصفهم صفين» فذكر صفة صلاة الخوف، وهذه القصة إنما هي في غزوة عسفان، وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة محارب في ذات الرقاع، ولفظه عن جابر قال: «غزونا مع النبي ﷺ قوماً من جهينة، فقاتلونا قتالاً شديداً، فلما أن صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلاً واحدة لأفطعناهم، فأخبر جبريل النبي ﷺ بذلك، قال وقالوا: ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد» فذكر الحديث.

وروى أحمد والترمذي وصححه النسائي من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ نزل بين ضبحان وعسفان، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم» فذكر الحديث في نزول جبريل لصلاة الخوف، وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث أبي عياش الزرقني قال «كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى

المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقالوا: لقد أصبنا منهم غفلة، ثم قال: إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر، فصلى بنا العصر ففرقتنا فرقتين» الحديث وسياقه نحو رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر، وهو ظاهر في اتحاد القصة. وقد روى الواقدي من حديث خالد بن الوليد قال «لما خرج النبي ﷺ إلى الحديبية لقيته بعسفان فوقفت بإزائه وتعرضت له، فصلى بأصحابه الظهر، فهمنا أن نغير عليهم فلم يعزم لنا، فأطلع الله نبيه على ذلك فصلى بأصحابه العصر صلاة الخوف» الحديث، وهو ظاهر فيما قررته أن صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع، وأن جابراً روى القصتين معاً، فأما رواية أبي الزبير عنه ففي قصة عسفان، وأما رواية أبي سلمة ووهب بن كيسان وأبي موسى المصري عنه ففي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب وثلعبه، وإذا تقر أن أول ما صليت صلاة الخوف في عسفان وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقرية وقد صليت صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع وهي بعد عسفان فتعين تأخرها عن الخندق وعن قرية وعن الحديبية أيضاً، فيقوى القول بأنها بعد خيبر، لأن غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية، وأما قول الغزالي إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات فهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره. وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صليت فيها صلاة الخوف، وهذا انتصار مردود أيضاً، لما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي بكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف، وإنما أسلم أبو بكر في غزوة الطائف باتفاق، وذلك بعد غزوة ذات الرقاع قطعاً، وإنما ذكرت هذا استطراداً لتكمل الفائدة.

قوله: (قال مالك) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف) يقتضي أنه سمع في كفيئتها صفات متعددة، وهو كذلك، فقد ورد عن النبي ﷺ في صفة صلاة الخوف كيفيات حملها بعض العلماء على اختلاف الأحوال، وحملها آخرون على التوسع والتخير، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في «باب صلاة الخوف» وما ذهب إليه مالك من ترجيح هذه الكيفية وافقه الشافعي وأحمد وداود على ترجيحها لسلامتها من كثرة المخالفة ولكونها أحوط لأمر الحرب، مع تجويزهم الكيفية التي في حديث ابن عمر. ونقل عن الشافعي أن الكيفية التي في حديث ابن عمر منسوخة ولم يثبت ذلك عنه، وظاهر كلام المالكية عدم إجازة الكيفية التي في حديث ابن عمر، واختلفوا في كيفية رواية سهل بن أبي حنثة في موضع واحد وهو أن الإمام هل يسلم قبل أن تأتي الطائفة الثانية بالركعة الثانية أو ينتظرها في التشهد ليسلموا معه؟ فبالأول قال المالكية، وزعم ابن حزم أنه لم يرد عن أحد من السلف القول بذلك والله أعلم. ولم تفرق المالكية والحنفية حيث أخذوا بالكيفية التي في هذا الحديث بين أن يكون العدو في جهة القبلة أم لا، وفرق الشافعي والجمهور فحملوا حديث سهل على أن العدو كان في غير جهة القبلة فلذلك صلى بكل طائفة وحدها جميع الركعة، وأما إذا كان العدو في جهة القبلة فعلى ما تقدم في حديث ابن عباس أن الإمام يحرم بالجمع ويركع بهم، فإذا سجد سجد معه صف وحرس صف

إلخ. ووقع عند مسلم من حديث جابر «صفنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة» وقال السهيلي: اختلف العلماء في الترجيح، فقالت طائفة يعمل منها بما كان أشبه بظاهر القرآن، وقالت طائفة يجتهد في طلب الأخير منها فإنه الناسخ لما قبله، وقالت طائفة يؤخذ بأصحها نقلاً وأعلها رواة، وقالت طائفة يؤخذ بجمعها على حسب اختلاف أحوال الخوف، فإذا اشتد الخوف أخذ بأيسرها مؤنة، والله أعلم.

**قوله:** (تابعه الليث عن هشام عن زيد بن أسلم أن القاسم بن محمد حدثه قال: صلى النبي ﷺ في غزوة بني أنمار) قلت: لم يظهر لي مراد البخاري بهذه المتابعة، لأنه إن أراد المتابعة في المتن لم يصح، لأن الذي قبله غزوة محارب وثلعة بنخل، وهذه غزوة أنمار، ولكن يحتمل الاتحاد لأن ديار بني أنمار تقرب من ديار بني ثعلبة، وسيأتي بعد باب أن أنمار في قبائل منهم بطن من غطفان، وإن أراد المتابعة في الإسناد فليس كذلك، بل الروايتان متخالفتان من كل وجه: الأولى متصلة بذكر الصحابي وهذه مرسله، ورجال الأولى غير رجال الثانية، ولعل بعض من لا بصر له بالرجال يظن أن هشاماً المذكور قبل هو هشام المذكور ثانياً، وليس كذلك فإن هشاماً الراوي عن أبي الزبير هو الدستوائي كما بيته قبل وهو بصري، وهشام شيخ الليث فيه هو ابن سعد وهو مدني، والدستوائي لارواية له عن زيد بن أسلم ولارواية لليث بن سعد عنه، وقد وصل البخاري في تاريخه هذا المعلق قال «قال لي يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم سمع القاسم بن محمد أن النبي ﷺ صلى في غزوة بني أنمار نحوه» يعني نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف. قلت: فظهر لي من هذا وجه المتابعة، وهو أن حديث سهل بن أبي حثمة في غزوة ذات الرقاع متحد مع حديث جابر، لكن لا يلزم من اتحاد كيفية الصلاة في هذه وفي هذه أن تتحد الغزوة، وقد أفرد البخاري غزوة بني أنمار بالذكر كما سيأتي بعد باب نعم ذكر الواقدي أن سبب غزوة ذات الرقاع أن أعرابياً قدم بجلب إلى المدينة فقال: إني رأيت ناساً من بني ثعلبة ومن بني أنمار وقد جمعوا لكم جمعاً وأنتم في غفلة عنهم، فخرج النبي ﷺ في أربعمائة ويقال سبعمائة، فعلى هذا فغزوة بني أنمار متحدة مع غزوة بني محارب وثلعة، وهي غزوة ذات الرقاع، والله أعلم. ويحتمل أن يكون موضع هذه المتابعة بعد حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوات فيكون متأخراً عنه، ويكون تقديمه من بعض النقلة عن البخاري، ويؤيد ذلك ما ذكرته عن تاريخ البخاري فإنه بين في ذلك، والله أعلم.

**قوله:** (حدثنا يحيى عن يحيى) الأول هو ابن سعيد القطان وشيخه هو ابن سعيد الأنصاري، والقاسم بن محمد أي ابن أبي بكر الصديق، وصالح بن خوات تقدم التعريف به، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين المدنيين في نسق: يحيى الأنصاري فمن فوقه وسهل بن أبي حثمة بفتح المهملة وسكون المثناة واسمه عبد الله وقيل عامر وقيل اسم أبيه عبد الله وأبو حثمة جده واسمه عامر بن ساعدة، وهو أنصاري من بني الحارث بن الخزرج، اتفق أهل العلم بالأخبار على أنه كان صغيراً في زمن النبي ﷺ إلا ما ذكر ابن أبي حاتم عن رجل من ولد سهل أنه حدثه

أنه بايع تحت الشجرة وشهد المشاهد إلا بداراً وكان الدليل ليلة أحد. وقد تعقب هذا جماعة من أهل المعرفة وقالوا: إن هذه الصفة لأبيه، وأما هو فمات النبي ﷺ وهو ابن ثمان سنين، وممن جزم بذلك الطبري وابن حبان وابن السكن وغير واحد، وعلى هذا فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسلة ويتعين أن يكون مراد صالح بن خوات ممن شهد مع النبي ﷺ صلاة الخوف غيره، والذي يظهر أنه أبوه كما تقدم والله أعلم.

**قوله:** (يقوم الإمام) هذا ذكره موقوفاً، وقد أخرجه المصنف بعد حديث من طريق ابن أبي حاتم واسمه عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وأورده من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه مرفوعاً.

**قوله:** (عن سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ مثله) أي مثل المتن الموقوف من رواية يحيى عن يحيى، وقد أورده مسلم وأبو داود من هذا الوجه بلفظ «أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف ففصمهم خلفه صفين» فذكر الحديث، وهو مما يقوي ما قدمته أن سهل بن أبي حثمة لم يشهد ذلك وأن المراد بقول صالح بن خوات ممن شهد أبوه لاسهل والله أعلم.

**قوله:** (إن ابن عمر رضي الله عنهما قال: غزوت مع رسول الله قبل نجد فوازيننا) بالزاي أي قاتلنا (العدو فصافنا لهم) وقد تقدم في «باب صلاة الخوف» أن في رواية الكشميهني «فصافناهم» وكذا أخرجه أحمد عن أبي اليمان شيخ البخاري فيه، وهكذا أورده البخاري من طريق شعيب هنا مقتصرأً منها على هذا القدر، وعقبها بطريق معمر فلم يتعرض لصدر الحديث بل أوله «أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين والطائفة الأخرى مواجهة العدو» الحديث، فأما رواية شعيب فتقدمت في «باب صلاة الخوف» تامة، وأما رواية معمر فأخرجها أبو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه كذلك، ووقع في آخرها «ثم قام هؤلاء فقصوا ركعتهم، وقام هؤلاء فقصوا ركعتهم» ولفظ القضاء فيها على معنى الأداء لا على معنى القضاء الاصطلاحي، وقد وقع في رواية شعيب «فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدة» وهي تبين المراد في رواية ابن جريج عن الزهري عند أحمد نحوه، وقد تقدم الكلام على بقية هذا الحديث في «باب صلاة الخوف».

٤١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَنَانٌ وَأَبُو سَلْمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ..».

٤١٣٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ سَلِيمَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ الدُّوَلِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرٍ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَطْلُونَ بِالشُّجَرِ، وَنَزَلَ

رسول الله ﷺ تحت سُمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قال جابرٌ: فَمِنَّا نَوْمَةٌ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، فَجِئْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ<sup>(١)</sup>: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٤١٣٦- وَقَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكَنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْلَقٌ بِالشَّجَرَةِ. فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ لَهُ: تَخَافَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: لَا. قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: اللَّهُ. فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ»<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ مَسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: «اسْمُ الرَّجُلِ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ. وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصْفَةَ».

٤١٣٧- وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٣)</sup> بِنَخْلِ فَصَلَّى الْخَوْفَ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ». وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

قوله: (حدثني سنان وأبو سلمة) أما سنان فهو ابن أبي سنان الدؤلي كما في الرواية الثانية، والدؤلي بضم المهملة وفتح الهمزة، وهو مدني اسم أبيه يزيد بن أمية، وثقه العجلي وغيره وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر من روايته عن أبي هريرة في الطب، وأما أبو سلمة فهو ابن عبد الرحمن بن عوف كذا رواه شعيب عنهما، ورواه إبراهيم بن سعد كما تقدم في الجهاد فلم يذكر فيه أبا سلمة، وكذا رواه مسلم عن محمد بن جعفر الوركاني عن إبراهيم بن سعد، ورواه الحارث بن أبي أسامة عن محمد الوركاني هذا فأثبت فيه أبا سلمة، ورواه ابن أبي عتيق عن الزهري فلم يذكر أبا سلمة، ورواه معمر عن الزهري كما سيأتي بعد أحاديث قليلة فلم يذكر سناناً، فكان الزهري كان تارة يجمعهما وتارة يفرد أحدهما. وإسماعيل في الرواية الثانية هو ابن أبي أويس، وأخوه هو عبد الحميد، وسليمان شيخه هو ابن بلال، ومحمد بن أبي عتيق نسب إلى جده، فإن أبا عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ومحمد هذا الراوي هو ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، وقد ساق البخاري الحديث على لفظ ابن أبي عتيق وليس فيه ذكر أبي سلمة، وذكر من طريق شعيب وهي عن

(١) في نسخة «ق»: قلت له.

(٢) في نسخة «ق»: ركعتين.

(٣) في نسخة «ق»: رسول الله.

سنان وأبي سلمة معاً قطعة يسيرة، فإن جابراً أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، وتقدم في الجهاد عن أبي اليمان وحده بتمامه، ورأيتها موافقة لرواية ابن أبي عتيق إلا في آخره كما سألينه. وأما رواية إبراهيم بن سعد ففيها اختصار. وقد رواه عن جابر أيضاً سليمان بن قيس كما في رواية مسدد التي بعد هذه بحديث. ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة كما في الرواية المعلقة بعده، فذكر بعض ما في حديث الزهري وزاد قصة صلاة الخوف.

قوله: (أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد) في رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة «كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع».

قوله: (فأدركنهم القائلة) أي وسط النهار وشدة الحر.

قوله: (كثير العضاه) بكسر المهملة وتخفيف الضاد المعجمة: كل شجر يعظم له شوك، وقيل هو العظيم من السمر مطلقاً، وقد تقدم غير مرة.

قوله: (فنزول رسول الله ﷺ تحت سمرة) أي شجرة كثيرة الورق، وفي رواية معمر «فاستظل بها» ويفسره ما في رواية يحيى «فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ».

قوله: (قال جابر) هو موصول بالإسناد المذكور، وسقط ذلك من رواية معمر.

قوله: (فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا، فجنناه، فإذا عنده أعرابي) هذا السياق يفسر رواية يحيى، فإن فيها «فجاء رجل من المشركين إلخ» فبينت هذه الرواية أن هذا القدر لم يحضره الصحابة وإنما سمعوه من النبي ﷺ بعد أن دعاهم واستيقظوا.

قوله: (أعرابي جالس) في رواية معمر «فإذا أعرابي قاعد بين يديه» وسيأتي ذكر اسمه قريباً.

قوله: (وهو في يده صلتاً) بفتح المهملة وسكون اللام بعدها مثناة، أي مجرداً عن غمده.

قوله: (فقال لي: من يمنعك مني) في رواية يحيى «فقال: تخافني؟ قال: لا. قال: فمن يمنعك مني؟» وكرر ذلك في رواية أبي اليمان في الجهاد ثلاث مرات، وهو استفهام إنكار، أي لا يمنعك مني أحد، لأن الأعرابي كان قائماً والسيوف في يده والنبي ﷺ جالس لاسيف معه. ويؤخذ منه مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه وتعالى منع نبيه ﷺ منه، وإلا فما أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه إلى الحظوة عند قومه بقتله، وفي قول النبي ﷺ في جوابه «الله» أي يمنعني منك إشارة إلى ذلك، ولذلك أعادها الأعرابي فلم يزد على الجواب، وفي ذلك غاية التهكم به وعدم المبالاة به أصلاً.

قوله: (فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه رسول الله ﷺ) في رواية يحيى بن أبي كثير فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ وظاهرها يشعر بأنهم حضروا القصة وأنه إنما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد، وليس كذلك، بل وقع في رواية إبراهيم بن سعد في الجهاد بعد قوله: قلت الله «فشام

السيف» وفي رواية معمر «فشامه» والمراد أغمده، وهذه الكلمة من الأضداد، يقال شامه إذا استله وشامه إذا أغمده، قاله الخطابي وغيره، وكان الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم وعرف أنه حيل بينه وبينه تحقق صدقه وعلم أنه لا يصل إليه فألقى السلاح وأمكن من نفسه. ووقع في رواية ابن إسحق بعد قوله قال الله «فدفع جبريل في صدره فوق السيف من يده فأخذه النبي ﷺ وقال: من يمنعك أنت مني؟ قال: لا أحد. قال: قم فاذهب لشأنك. فلما ولى قال: أنت خير مني» وأما قوله في الرواية «فها هو جالس ثم لم يعاقبه» فيجمع مع رواية ابن إسحق بأن قوله «فاذهب» كان بعد أن أخبر الصحابة بقتضه، فمن عليه لشدة رغبة النبي ﷺ في استئلاف الكفار ليدخلوا في الإسلام، ولم يؤخذ بما صنع، بل عفا عنه. وقد ذكر الواقدي في نحو هذه القصة أنه أسلم وأنه رجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير. ووقع في رواية ابن إسحق التي أشرت إليها «ثم أسلم بعد».

**قوله:** (وقال أبان) هو ابن يزيد العطار، وروايته هذه وصلها مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عنه بتمامه.

**قوله:** (وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين الخ) هذه الكيفية مخالفة للكيفية التي في طريق أبي الزبير عن جابر، وهو مما يقوي أنهما واقعتان.

**قوله:** (وقال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر: اسم الرجل غورث بن الحارث، وقاتل فيها محارب خصفة) هكذا أوردته مختصراً من الإسناد ومن المتن، فأما الإسناد فأبو عوانة هو الواضح البصري وأما أبو بشر فهو جعفر بن أبي وحشية<sup>(١)</sup>، وبقية الإسناد ظاهر فيما أخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المشنى عنه، وكذلك أخرجها إبراهيم الحربي في كتاب «غريب الحديث» له عن مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر، وأما المتن فتمامه عن جابر قال «غزا رسول الله ﷺ محارب خصفه بنخل فرأوا من المسلمين غرة، فجاء رجل منهم يقال له غورث بن الحارث حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف» فذكره وفيه «فقال الأعرابي: غير أنني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلى سبيله. فجاء إلى أصحابه فقال: جئتم من عند خير الناس. فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله ﷺ بالناس». الحديث. وغورث وزن جعفر وقيل بضم أوله وهو بغيين معجمة وراء ومثلثة مأخوذ من الغرث وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلثة، وحكى الخطابي فيه غويرث بالتصغير، وحكى عياض أن بعض المغاربة قال في البخاري بالعين المهملة قال: وصوابه بالمعجمة. ومحارب خصفة تقدم بيانه في أول الباب. ووقع عند الواقدي في سبب هذه القصة أن اسم الأعرابي دعثور وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين فالله أعلم. وفي الحديث فرط شجاعة النبي ﷺ وقوة يقينه وصبره على الأذى وحلمه عن الجهال. وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم، وهذا محلّه إذا لم يكن هناك ما يخافون منه.

(١) في نسخة «ق»: وحشة.

**قوله:** (وقال أبو الزبير عن جابر: كنا مع رسول الله ﷺ بنخل فصلى الخوف) تقدمت الإشارة إلى ذكر من وصله قبل مع التنبيه على ما فيه من المغايرة.

**قوله:** (وقال أبو هريرة صليت مع النبي ﷺ في غزوة نجد صلاة الخوف) وصله أبو داود وابن حبان والطحاوي من طريق أبي الأسود أنه سمع عروة يحدث عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة هل صليت مع النبي ﷺ صلاة الخوف؟ قال أبو هريرة: نعم قال مروان: متى؟ قال: عام غزوة نجد.

**قوله:** (وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي ﷺ أيام خيبر) يريد بذلك تأكيد ما ذهب إليه من أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد خيبر. لكن لا يلزم من كون الغزوة كانت من جهة نجد أن لا تتعدد فإن نجداً وقع القصد إلى جهتها في عدة غزوات، وقد تقدم تقرير كون جابر روى قصتين في صلاة الخوف بما يغني عن إعادته، فيحتمل أن يكون أبو هريرة حضر التي بعد خيبر لا التي قبل خيبر.

### ٣٢- باب غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع

قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست، وقال موسى بن عقبة: سنة أربع

وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع

٤١٣٨- **حدَّثنا قتيبة بن سعيد** أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن مُحيريز أنه قال: «دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدريّ فجلست إليه، فسألته عن العزل، قال أبو سعيد: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق، فأصبنا سبياً من سبي العرب، فاشتبهنا النساء واشتدَّت علينا العزبة وأحببنا العزل، فأردنا أن نعزل، وقلنا نعزلُ ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله؟ فسألناه عن ذلك فقال: ما عليكم أن لاتفعلوا، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة».

٤١٣٩- **حدَّثنا محمود** حدَّثنا عبدُ الرزاق أخبرنا معمرٌ عن الزهريّ عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال: «غزونا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ نجد، فلما أدركتهُ القائلة وهو في وادٍ كثيرِ العِضاهِ فنزلَ تحت شجرةٍ واستظلَّ بها وعلَّق سيفه، ففرَّقَ الناسُ في الشجرِ يستظلُّون. وبيننا نحنُ كذلك إذ دعانا رسولُ الله ﷺ، فجيئنا، فإذا أعرابيُّ قاعدٌ بين يديه فقال: إنَّ هذا أتاني وأنا نائمٌ، فاخترطَ سيفي، فاستيقظتُ وهو قائمٌ على رأسي مخترطٌ سيفي صلتاً، قال: من يَمْنَعُ مني؟ قلت: الله. فشامه ثمَّ قعد، فهو هذا. قال: ولم يُعاقبه رسولُ الله ﷺ».



### ٣٣- باب غزوة أنمار

٤١٤٠- حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعًا».

قوله: (باب) هكذا وقع هنا، وذكر ما يتعلق بها. ثم أورد حديث أبي سعيد في العزل ثم قال بعد ذلك «حدثني محمود» يعني ابن غيلان «حدثنا عبد الرزاق» فذكر حديث جابر في غزوة نجد، وفيه قصة الأعرابي، وهذا محله في غزوة ذات الرقاع. وقد وقع في رواية أبي ذر عن المستملي «في غزوة ذات الرقاع» وهو أنسب. ثم ذكر بعد هذه ترجمة وهي غزوة أنمار، وذكر فيه حديث جابر «رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصلي على راحلته» وهذا الحديث قد تقدم في «باب قصر الصلاة» وكان محل هذا قبل غزوة بني المصطلق لأنه عقبه بترجمة حديث الإفك والإفك كان في غزوة بني المصطلق فلا معنى لإدخال غزوة أنمار بينهما، بل غزوة أنمار يشبه أن تكون هي غزوة محارب وبني ثعلبة، لما تقدم من قول أبي عبيد: إن الماء لبني أشجع وأنمار وغيرهما من قيس، والذي يظهر أن التقديم والتأخير في ذلك من النسخ والله أعلم. ولم يذكر أهل المغازي غزوة أنمار، وذكر مغلطي أنها غزوة أمر بفتح الهمزة وكسر الميم، فقد ذكر ابن إسحق أنها كانت في صفر، وعند ابن سعد «قدم قادم بجلب فأخبر أن أنمار وثعلبة قد جمعوا لهم، فخرج لعشر خلون من المحرم فأتى محلهم بذات الرقاع» وقيل: إن غزوة أنمار وقعت في أثناء غزوة بني المصطلق لما روى أبو الزبير عن جابر «أرسلني رسول الله ﷺ وهو منطلق إلى بني المصطلق، فأتيته وهو يصلي على بعير» الحديث. ويؤيده رواية الليث عن القاسم بن محمد «أن النبي ﷺ صلى في غزوة بني أنمار صلاة الخوف» ويحتمل أن رواية جابر لصلاته ﷺ تعددت.

قوله: (غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع) أما المصطلق فهو بضم الميم وسكون المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام بعدها قاف، وهو لقب، واسمه جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة، بطن من بني خزاعة. وقد تقدم بيان نسب خزاعة في أوائل السيرة النبوية. وأما المريسيع فبضم الميم وفتح الراء وسكون التحتائيتين بينهما مهملة مكسورة وآخره عين مهملة، هو ماء لبني خزاعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم. وقد روى الطبراني من حديث سفيان بن وبرة قال: «كنا مع النبي ﷺ في غزوة المريسيع غزوة بني المصطلق».

قوله: (قال ابن إسحق وذلك سنة ست) كذا هو في مغازي ابن إسحق رواية يونس بن بكير وغيره عنه وقال: في شعبان وبه جزم خليفة والطبري، وروى البيهقي من رواية قتادة وعروة وغيرهما أنها كانت في شعبان سنة خمس، وكذا ذكرها أبو معشر قبل الخندق.

قوله: (وقال موسى بن عقبة سنة أربع) كذا ذكره البخاري، وكأنه سبق قلم أراد أن يكتب

سنة خمس فكتب سنة أربع. والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم سنة خمس، ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب «ثم قاتل رسول الله ﷺ بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس» ويؤيده ما أخرجه البخاري في الجهاد «عن ابن عمر أنه غزا مع النبي ﷺ بني المصطلق في شعبان سنة أربع» ولم يؤذن له في القتال لأنه إنما أذن له فيه في الخندق كما تقدم وهي بعد شعبان سواء قلنا إنها كانت سنة خمس أو سنة أربع، وقال الحاكم في «الإكليل» قول عروة وغيره إنها كانت في سنة خمس أشبه من قول ابن إسحق. قلت: ويؤيده ما ثبت في حديث الإفك أن سعد بن معاذ تنازع هو وسعد بن عباد في أصحاب الإفك كما سيأتي، فلو كان المريسي في شعبان سنة ست مع كون الإفك كان فيها لكان ما وقع في الصحيح من ذكر سعد بن معاذ غلطاً لأن سعد بن معاذ مات أيام قريظة وكانت سنة خمس على الصحيح كما تقدم تقريره، وإن كانت كما قيل سنة أربع فهي أشد، فيظهر أن المريسي كانت سنة خمس في شعبان لتكون قد وقعت قبل الخندق لأن الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المريسي ورمي بعد ذلك بسهم في الخندق ومات من جراحته في قريظة. وسأذكر ما وقع لعياض من ذلك في أثناء الكلام على حديث الإفك إن شاء الله تعالى. ويؤيده أيضاً أن حديث الإفك كان سنة خمس إذ الحديث فيه التصريح بأن القصة وقعت بعد نزول الحجاب والحجاب كان في ذي القعدة سنة أربع عند جماعة فيكون المريسي بعد ذلك فيرجح أنها سنة خمس، أما قول الواقدي إن الحجاب كان في ذي القعدة سنة خمس فمردود، وقد جزم خليفة وأبو عبيدة وغير واحد بأنه كان سنة ثلاث، فحصلنا في الحجاب على ثلاثة أقوال أشهرها سنة أربع والله أعلم.

**قوله:** (وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسي) وصله الجوزقي والبيهقي في «الدلائل» من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد ومعمار عن الزهري عن عائشة فذكر قصة الإفك في غزوة المريسي، وبهذا قال ابن إسحق وغير واحد من أهل المغازي إن قصة الإفك كانت في رجوعهم من غزوة المريسي. وذكر ابن إسحق عن مشايخه عاصم بن عمر بن قتادة وغيره أنه ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار فخرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسي قريباً من الساحل، فزاحف الناس واقتتلوا، فهزمهم الله، وقتل منهم، ونقل رسول الله ﷺ نساءهم وأبناءهم وأموالهم. كذا ذكر ابن إسحق بأسانيد مرسله، والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من حديث ابن عمر يدل على أنه أغار عليهم على حين غفلة منهم فأوقع بهم ولفظه «أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون<sup>(١)</sup> وأنعامهم تستقي<sup>(٢)</sup> على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم» الحديث، فيحتمل أن يكون حين الإيقاع بهم ثبتوا قليلاً، فلما كثر فيهم القتل

(١) في نسخة «ق»: عازون.

(٢) في نسخة «ق»: يستقي.

انهزموا بأن يكون لما دهمهم وهم على الماء ثبتوا وتصافوا ووقع القتال بين الطائفتين ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم، وقد ذكر هذه القصة ابن سعد نحو ما ذكر ابن إسحق، وأن الحارث كان جمع جمعاً وأرسل عيناً تأتيه بخبر المسلمين فظفروا به فقتلوه، فلما بلغه ذلك هلع وتفرق الجمع وانتهى النبي ﷺ إلى الماء وهو المريسيع فصاف أصحابه للقتال ورموهم بالنبل ثم حملوا عليهم حملة واحدة فما أفلت منهم إنسان بل قتل منهم عشرة وأسر الباقون رجالاً ونساء، وساق ذلك اليعمري في «عيون الأثر» ثم ذكر حديث ابن عمر ثم قال: أشار ابن سعد إلى حديث ابن عمر ثم قال: الأول أثبت. قلت: آخر كلام ابن سعد، والحكم بكون الذي في السير أثبت مما في الصحيح مردود، ولا سيما مع إمكان الجمع والله أعلم. ثم ذكر المصنف حديث ابن محيريز واسمه عبد الله ومحيريز بمهمله وراء ثم زاي بصيغة التصغير عن أبي سعيد في قصة العزل، وسيأتي شرحه في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى، والغرض منه هنا ذكر غزوة بني المصطلق في الجملة، وقد أشرت إلى قصتها مجملًا والله الحمد.

### ٣٤- باب حديث الإفك

والأفك، بمنزلة النجس والنجس يقال إفكهم أفكهم<sup>(١)</sup> وأفكهم،

فمن قال: «أفكهم» يقول: صرّفهم عن الإيمان وكذبهم،

كما قال: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ﴾ [الذاريات: ٩]: يُصِرّفُ عنه من صرّف

٤١٤١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ وَأُثْبِتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: «قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيَّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأَنْزَلُ فِيهِ. فَسَرْنَا، حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَّكَ وَقَفَّلَ وَدَنَوْنَا<sup>(٢)</sup> مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ آذَانَ لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقَمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ

(١) في نسخة «ق»: يقال إفكهم وأفكهم.

(٢) في نسخة «ق»: دنونا.

شأني أقبلتُ إلى رحلي فلمستُ صدري فإذا عقدُ لي من جَزَعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه. قالت: وأقبلَ الرهط الذين كانوا يُرْحَلُونِي فاحتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ عَلَيْهِ - وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَافاً لَمْ يَهْبُلْنَ<sup>(١)</sup> وَلَمْ يَغْشَهَنَّ اللَّحْمَ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ - فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودِجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مَجِيبٌ. فَتِيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْدُونِي فِيرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْني عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقِظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي. وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهُوَ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَحَمَّتْ إِلَيْهَا فَرَكِبَتْهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مَوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ. قَالَتْ: فَهَلْكَ مَنْ هَلَكَ. وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ. قَالَ عُرْوَةَ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ فَيَقْرُهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقَالَ عُرْوَةَ أَيْضاً: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضاً إِلَّا حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ وَمِسْطَحَ بْنَ أَنَانَةَ وَحَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ فِي نَاسِ آخَرِينَ لَا أَعْلَمُ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ - كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى - وَإِنَّ كِبَرَ ذَلِكَ يَقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ. قَالَ عُرْوَةَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ وَتَقُولُ إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء

قالت عائشة: فقدمنا المدينة، فاشتكيته حين قدمتُ شهراً، والناسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: كَيْفَ تَيْكُم؟ ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ بِالْشَرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَفَّهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ - وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَانْخَرُجُ إِلَّا لَيْلاً إِلَى لَيْلٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكَنْفَ قَرِيباً مِنْ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَدَّى بِالْكَنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا. قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ

مِسْطَح - وهي ابنةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَنَّثَاءَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمَطْلَبِ - فَأَبَيْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَّ مِسْطَحُ، فَقُلْتُ لَهَا: بِشَسِّ مَا قُلْتَ، أَتُسَبِّينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هُنْتَا، وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ. قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَيْكُمُ؟ فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَتِيَ أَبُوبَيٍّ؟ قَالَتْ: وَأَرِيدُ أَنْ أُسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا. قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بِنِيَّةَ، هُوَ نِي عَلَيْكَ. فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يَحِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبِكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دِمْعٌ وَلَا أَكْتَحُلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي. قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيُ يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ.

قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِّ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُّ أَغْمِصُهُ، غَيْرَ أَنَّهُا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي - وَهُوَ عَلِيُّ الْمَنْبِرِ - فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا. وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي. قَالَتْ<sup>(١)</sup>: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنَ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا ففَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ - وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْذِهِ وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ. قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلْتَهُ الْحَمِيَّةَ - فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا تَقْتُلْهُ وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتِ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ - فَقَالَ

(١) ليس في نسخة «ق»: قالت.

لسعد بن عبادَةَ: كذبتَ لعمر الله، لنقتلته، فإنك منافقٌ تجادلُ عن المنافقين. قالت: فثارَ الحَيَّانِ الأوسِ والخزرجِ - حتى هموا أن يَقتلوا ورسولُ الله ﷺ قائمٌ على المنبر. قالت: فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يُخفِّضُهُم حتى سَكَتوا وسكت. قال: فبكِيتِ يومي ذلكَ كلُّه لا يرقأُ لي دمعٌ ولا أكتحلُ بنوم. قالت: وأصبحَ أبوايَ عندي وقد بكيتُ ليلتينِ ويوماً لا يرقأُ لي دمعٌ ولا أكتحلُ بنوم، حتى إني لأظنُّ أن البكاءَ فالتُّ كِبِدي. فبينما أبوايَ جالِسانِ عندي وأنا أبكي فاستأذنتُ عليَّ امرأةٌ من الأنصار، فأذنتُ لها، فجلستَ تبكي معي. قالت: فبينما نحن على ذلكَ دخلَ رسولُ الله ﷺ علينا فسلمَ ثمَّ جلسَ. قالت: ولم يجلسِ عندي منذ قِيلَ ما قِيلَ قبلَها، ولقد لبثَ شهراً لا يوحى إليه في شأني بشيء. قالت: فتشهدَ رسولُ الله ﷺ حينَ جلسَ ثم قال: أما بعدُ يا عائشةُ إنه بلغني عنكِ كذا وكذا، فإن كنتِ بريئةً فسبيِّرُوكِ الله، وإن كنتِ ألممتِ بذنبٍ فاستغفري الله وتوبي إليه، فإنَّ العبدَ إذا اعترفَ ثم تابَ تابَ الله عليه.

قالت: فلما قضى رسولُ الله ﷺ مقالته قَلَصَ دمعي حتى ما أحسُّ منه قَطرةً، فقلتُ لأبي: أجب رسولَ الله ﷺ عني فيما قال، فقال أبي: واللَّهِ ما أدري ما أقول لرسولِ الله ﷺ. فقلت لأمي: أجيبني رسولَ الله ﷺ فيما قال. قالت أُمي: والله ما أدري ما أقول لرسولِ الله ﷺ. فقلت - وأنا جاريةٌ حديثُ السن لا أقرأ من القرآن كثيراً -: إني والله لقد علمتُ لقد سمعتم<sup>(١)</sup> هذا الحديثَ حتى استقرَّ في أنفسِكُم وصدقتم به، فلئن قلت لكم إني بريئة - لا تُصدَّقوني<sup>(٢)</sup>، ولئن اعترفت لكم بأمرٍ - واللَّهِ يعلمُ أيُّ منه بريئة - لتُصدَّقني، فواللَّهِ لا أجدُ لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسفَ حين قال: ﴿فصبرٌ جميلٌ، واللَّهِ المستعانُ على ما تصفون﴾ [يوسف: ١٨] ثمَّ تحوَّلتُ فاضطجعت على فراشي، واللَّهِ يعلمُ أيُّ حينئذٍ بريئة، وأنَّ اللَّهَ مبرئني ببراءتي. ولكنَّ واللَّهِ ما كنتُ أظنُّ أنَّ اللَّهَ تعالى منزلٌ في شأني وحيًّا يتلى، لشأني في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلمَ اللَّهَ فيَّ بأمرٍ، ولكن كنتُ أرجو أن يرى رسولُ الله ﷺ في النومِ رؤياً يُبرئني اللَّهَ بها، فواللَّهِ ما رام رسولُ الله ﷺ مجلسه ولا خرجَ أحدٌ من أهل البيتِ حتى أنزلَ عليه، فأخذهُ ما كان يأخذهُ من البرحاءِ، حتى إنه ليتحدَّرُ منه العرقُ مثلُ الجُمانِ - وهو في يومٍ شاتٍ - من ثقلِ القولِ الذي أنزلَ عليه. قالت: فسُرِّي عن رسولِ الله ﷺ وهو يضحكُ، فكانت أولَ كلمةٍ تكلمَ بها أن قال: يا عائشةُ، أما اللَّهَ فقد برأكِ. قالت: فقالت لي أُمي: قومي إليه، فقلت:

(١) في نسخة «ق»: سمعت.

(٢) في نسخة «ق»: لا تصدقوني.

لا والله لا أقوم إليه، فإني لأحمدُ إلا الله عز وجل. قالت: وأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكَ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] العشر الآيات. ثم أنزل الله تعالى هذا في براءتي. قال أبو بكر الصديق - وكان يُنفقُ على مسطح بن أثانة لقربته منه وفقره -: والله لا أنفقُ على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. قال أبو بكر الصديق: بلى والله، إني لأحِبُّ أن يغفرَ الله لي. فرجعَ إلى مسطح النفقة التي كان يُنفقُ عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً. قالت عائشة: وكان رسولُ الله ﷺ سألَ زينبَ بنتَ جَحشٍ عن أمري، فقال لزينب: ماذا علمتِ أو رأيتِ؟ فقالت: يا رسولَ الله أحمي سمعي وبصري، والله ما علمتُ إلا خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله بالورع. قالت: وطَفِقَتْ أختُها حمنةُ تحاربُ لها، فهلكتُ فيمن هلك قال ابن شهاب: فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرهط. ثم قال عروة: «قالت عائشة: والله إنَّ الرجلَ الذي قيلَ له ما قيلَ ليقول: سُبْحَانَ اللَّهِ، فوالذي<sup>(١)</sup> نفسي بيده ما كشفتُ من كَتَبِ أثنَى قط. قالت: ثُمَّ قُتِلَ بعدَ ذلك في سبيلِ الله».

قوله: (باب حديث الإفك) قد تقدم وجه مناسبة إيرادها هنا لما ذكره عن الزهري أن قصة الإفك كانت في غزوة المريسيع.

قوله: (الإفك والأفك بمنزلة النجس والنجس) أي هما في الاسم لغتان بكسر الهمزة وسكون الفاء وهي المشهور، وبفتحهما معاً. وقوله: «بمنزلة» أي نظير ذلك النجس والنجس في الضبط وكونهما لغتين.

قوله: (يقال إفكهم وأفكهم) أي في قوله تعالى: ﴿بَلْ ضَلُّوا وَذَلِكَ إِفْكَهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٨] فقرىء في المشهور بكسر الهمزة وسكون الفاء وبضم الكاف، وأما بالفتحات فقرىء بالشاذ، وهو عن عكرمة وغيره بثلاث فتحات فعلاً ماضياً أي صرفهم، ووراء ذلك قرأت أخرى في الشواذ كالمشهور لكن بفتح أوله وهو عن ابن عباس ومثل الثاني لكن بتشديد الفاء وهو عن أبي عياض بصيغة التكبير، وبالمد أوله وفتح الفاء والكاف وهو عن ابن الزبير وغير ذلك مما يستوعب في موضعه.

قوله: (فمن قال أفكهم) أي جعله فعلاً ماضياً يقال معناه صرفهم عن الإيمان كما قال: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أَفَكَ﴾ [الذاريات: ٩] أي يصرف عنه من صرف. ثم ذكر المصنف حديث الإفك بطوله من طريق صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب، وقد تقدم بطوله في الشهادات من طريق فليح عن ابن شهاب، وذكرت أنني أورد شرحه مستوفى في سورة النور، وسأذكر

هناك مع شرحه بيان ما اختلفوا فيه من ألفاظه وسياقه إن شاء الله تعالى .

٤١٤٢- **حدَّثني** عبدُ الله بن محمدٍ قال: أَملى عَلِيٌّ هِشامُ بن يُوْسُفَ من حِفْظِهِ قال: «أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ قال: قال لي الوليدُ بن عبدِ الملكِ أبلِغَكَ أنَّ علياً كان فيمن قذِفَ عائِشةُ؟ قلت: لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومك - أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث - أن عائِشةَ رضي اللهُ عنها قالت لهما: كان عَلِيٌّ مسلماً في شأنها، فراجعوه فلم يرجع وقال: «مسلماً» بلا شك فيه، وعليه كان في أصل العتيقِ كذلك» .

٤١٤٣- **حدَّثنا** موسى بن إسماعيلَ حدَّثنا أبو عَوانةَ عن حُصَيْنِ عن أبي وائلٍ حدَّثني مَسروق بن الأجدع قال: حدَّثني أُمُّ رومانَ - وهي أُمُّ عائِشةَ رضي اللهُ عنهما - قالت: «بينا أنا قاعدةٌ أنا وعائِشةُ إذ ولجتِ امرأةٌ من الأنصارِ فقالت: فَعَلَ اللهُ بفِلانٍ وفَعَلَ بفِلانٍ. فقالت أُمُّ رومانَ: وما ذاك؟ قالت: ابني فيمَن حدَّثَ الحديثِ. قالت: وما ذاك؟ قالت: كذا وكذا. قالت عائِشةُ: سمعَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ قالت: نعم. قالت: وأبو بكرٍ؟ قالت: نعم. فخرَّت مَغشياً عليها. فما أفأقتِ إلّا وعليها حُمى بنافض، فطرَحْتُ عليها ثيابها فغطَّيْتُها. فجاء النبيُّ ﷺ فقال: ما شأنُ هذه؟ قلتُ<sup>(١)</sup>: يا رسولَ اللهِ، أخذتُها الحمى بنافض. قال: فلعَلَّ في حديثٍ تحدَّثَ به؟<sup>(٢)</sup> قالت: نعم. فقعدتِ عائِشةُ فقالت: والله لئن حلَفْتُ لا تُصدِّقوني، ولئن قُلْتُ لا تعذروني مثلي ومثلكم كيعقوبَ وبنيه، واللهُ المستعانُ على ما تصِفون. قالت: وانصرفتِ ولم يقل شيئاً. فأنزلَ اللهُ عُدْرَها. قالت: بحمدِ اللهِ، لا بحمدِ أحدٍ ولا بحمدِك» .

٤١٤٤- **حدَّثني** يحيى حدَّثنا وكيعٌ عن نافع بن عمرَ عن ابنِ أبي مُليكةَ عن عائِشةَ رضي اللهُ عنها «كانت تقرأ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ١٥] وتقول: الولقُ الكذب. قال ابنُ أبي مُليكةَ: وكانت أعلمَ من غيرها بذلك لأنه نزلَ فيها» .  
[الحديث ٤١٤٤ - طرفه في: ٤٧٥٢] .

٤١٤٥- **حدَّثنا** عثمانُ بن أبي شيبة حدَّثنا عبدةُ عن هشامِ عن أبيهِ قال: «ذهبتُ أسبُ حسانَ عندَ عائِشةَ فقالت: لا تَسبَّهُ، فإنه كان يُناصحُ عن رسولِ اللهِ ﷺ. وقالت عائِشةُ: استأذنَ النبيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup> في هجاءِ المشركين، قال: كيف بنسبي؟ قال: لأسلتُك منهم كما تُسلُّ الشعرةُ من العجين» .

(١) في نسخة «ق»: فقلت .

(٢) ليس في نسخة «ق»: به .

(٣) في نسخة «ق»: رسول الله .



وقال محمدٌ حَدَّثَنَا عثمانُ بن فرقدٍ سمعت هشاماً عن أبيهِ قال: «سَبَبْتُ حَسَانَ، وكان ممن كَثُرَ عليها...».

٤١٤٦- حَدَّثَنِي بِشْرُ بن خالدٍ أَخْبَرَنَا محمدُ بن جَعْفَرٍ عن شعبةٍ عن سليمانَ عن أبي الضُّحَى عن مسروقٍ قال: «دخلنا على عائشةَ رضيَ اللهُ عنها، وعندها حَسَانُ بن ثابت يُنشدُها شعراً يُسَبِّبُ بأبياتٍ له وقال:

حصانُ رزانُ ما نُزِنَ بِرِيبَةٍ وتصيحُ غزني من لحومِ الغوافلِ

فقالَت له عائشة: لكِنَّكَ لستَ كذلك. قال مسروقٌ: فقلتُ لها: لِمَ تَأذني له أن يدخلَ عليكِ وقد قال اللهُ تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿والذي تولى كِبْرَهُ منهم له عذابٌ عظيمٌ﴾ [النور: ١١] فقالت: وأيُّ عذابٍ أشدُّ من العمى. قالت له: إنه كان يُنافحُ - أو يُهاجي - عن رسولِ اللهِ ﷺ. [الحديث ٤١٤٦ - طرفاه في: ٤٧٥٥ - ٤٧٥٦].

وذكر المصنف بعد سياقه قصة الإفك أحاديث تتعلق بها: الأول:

قوله: (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي.

قوله: (أملى علي هشام بن يوسف) هو الصنعاني.

قوله: (من حفظه) فيه إشارة إلى أن الإملاء قد يقع من الكتاب.

قوله: (قال لي الوليد بن عبد الملك) أي ابن مروان، في رواية عبد الرزاق عن معمر «كنت عند الوليد بن عبد الملك» أخرجه الإسماعيلي.

قوله: (أبلغك أن علياً كان فيمن كذب عائشة) في رواية عبد الرزاق «فقال الذي تولى كبره منهم علي، قلت: لا» كذا في رواية عبد الرزاق وزاد «ولكن حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم عن عائشة قال: الذي تولى كبره عبد الله بن أبي قال فما كان جزمه، وفي ترجمة الزهري عن «حلية أبي نعيم»، من طريق ابن عيينة عن الزهري «كنت عند الوليد بن عبد الملك فتلا هذه الآية: ﴿والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم﴾ [النور: ١١] فقال: نزلت في علي بن أبي طالب. قال الزهري: أصلح الله الأمير ليس الأمر كذلك، أخبرني عروة عن عائشة. قال: وكيف أخبرك؟ قلت: أخبرني عروة عن عائشة أنها نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول» ولا بن مردويه من وجه آخر عن الزهري «كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقياً، فلما بلغ هذه الآية ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم - حتى بلغ - والذي تولى كبره﴾ [النور: ١١] جلس ثم قال: يا أبا بكر من تولى كبره منهم؟ أليس علي بن أبي طالب؟ قال فقلت في نفسي: ماذا أقول؟ لئن قلت لا لقد خشيت أن ألقى منه

شراً، ولئن قلت نعم لقد جئت بأمر عظيم، قلت في نفسي: لقد عودني الله على الصدق خيراً، قلت: لا، قال فضرب بقضيبه على السرير ثم قال: فمن فمّن؟ حتى ردد ذلك مراراً، قلت: لكن عبد الله بن أبي.

قوله: (ولكن قد أخبرني رجلان من قومك) أي من قريش، لأن أبا بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث مخزومي وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف زهري يجمعهما مع بني أمية رهط الوليد مرة بن كعب بن لؤي بن غالب.

قوله: (كان علي مسلماً في شأنها) كذا في نسخ البخاري بكسر اللام الثقيلة وفي رواية الحموي بفتح اللام.

قوله: (فراجعوه فلم يرجع) المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف فيما أحسب، وذلك أن عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ «مسيئاً» كذلك أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في المستخرجين، وزعم الكرمانى أن المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري، قال وقوله: «فلم يرجع» أي لم يجب بغير ذلك، قال: ويحتمل أن يكون المراد فلم يرجع الزهري إلى الوليد. قلت ويقوي رواية عبد الرزاق ما في رواية ابن مردويه المذكورة بلفظ «أن علياً أساء في شأني والله يغفر له» انتهى. وقال ابن التين: قوله: «مسلماً» هو بكسر اللام وضبط أيضاً بفتحها والمعنى متقارب. قلت: وفيه نظر، فرواية الفتح تقتضي سلامته من ذلك، ورواية الكسر تقتضي تسليمه لذلك، قال ابن التين: وروي «مسيئاً» وفيه بعد. قلت: بل هو الأقوى من حيث نقل الرواية، وقد ذكر عياض أن النسفي رواه عن البخاري بلفظ «مسيئاً» قال: وكذلك رواه أبو علي بن السكن عن الفربري، وقال الأصيلي بعد أن رواه بلفظ «مسلماً» كذا قرأناه والأعرف غيره، وإنما نسبته إلى الإساءة لأنه لم يقل كما قال أسامة «أهلك ولا نعلم إلا خيراً» بل ضيق على بريرة وقال: «لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير» ونحو ذلك من الكلام كما سيأتي بسطه في مكانه، وتوجيه العذر عنه. وكأن بعض من لا خير فيه من الناصبة تقرب إلى بني أمية بهذه الكذبة فحرفوا قول عائشة إلى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي فظنوا صحتها، حتى بين الزهري للوليد أن الحق خلاف ذلك، فجزاه الله تعالى خيراً. وقد جاء عن الزهري أن هشام بن عبد الملك كان يعتقد ذلك أيضاً، فأخرج يعقوب بن شيبه في مسنده عن الحسن بن علي الحلواني عن الشافعي قال: حدثنا عمي قال: «دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك فقال له: يا سليمان الذي تولى كبره من هو؟ قال: عبد الله بن أبي. قال: كذبت، هو علي. قال: أمير المؤمنين أعلم بما يقول. فدخل الزهري فقال: يا ابن شهاب من الذي تولى كبره؟ قال ابن أبي. قال: كذبت هو علي، فقال أنا أكذب لا أبالك، والله لو نادى مناد من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت، حدثني عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة أن الذي تولى كبره عبد الله بن أبي - فذكر له قصة مع هشام في آخرها - نحن هيجنا الشيخ» هذا أو معناه. الحديث الثاني:

قوله: (عن حصين) هو ابن عبد الرحمن الواسطي.

قوله: (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

قوله: (عن مسروق حدثني أم رومان) بضم الراء وسكون الواو وتقدم ذكرها في علامات النبوة وتسميتها، وقد استشكل قول مسروق «حدثني أم رومان» مع أنها ماتت في زمن النبي ﷺ ومسروق ليست له صحبة لأنه لم يقدم من اليمن إلا بعد موت النبي ﷺ في خلافة أبي بكر أو عمر، قال الخطيب: لانعلمه روى هذا الحديث عن أبي وائل غير حصين، ومسروق لم يدرك أم رومان وكان يرسل هذا الحديث عنها ويقول «سئلت أم رومان» فوهم حصين فيه حيث جعل السائل لها مسروقاً، أو يكون بعض النقلة كتب سئلت بألف فصارت «سألت» فقرئت بفتحيتين، قال علي: إن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب يعني بالعننة، قال وأخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال ولم يظهر له علة انتهى. وقد حكى المزي كلام الخطيب هذا في التهذيب وفي الأطراف ولم يتعقبه بل أقره وزاد أنه روي عن مسروق عن ابن مسعود عن أم رومان، وهو أشبه بالصواب. كذا قال. وهذه الرواية شاذة وهي من المزيد في متصل الأسانيد على ما سنوضحه. والذي ظهر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاري، لأن عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال إن أم رومان ماتت في حياة النبي ﷺ سنة أربع وقيل سنة خمس وقيل سنة ست، وهو شيء ذكره الواقدي، ولا يتعقب الأسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقدي.

وذكره الزبير بن بكار بسند منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط والصغير فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان: روى علي بن يزيد عن القاسم قال ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست، قال البخاري وفيه نظر، وحديث مسروق أسند، أي أقوى إسناداً وأبين اتصالاً انتهى. وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً سمع من أم رومان وله خمس عشرة سنة، فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر لأن مولد مسروق كان في سنة الهجرة ولهذا قال أبو نعيم الأصبهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ. وقد تعقب ذلك كله الخطيب معتمداً على ما تقدم عن الواقدي والزبير، وفيه نظر، لما وقع عند أحمد من طريق أبي سلمة عن عائشة قالت: «لما نزلت آية التخيير بدأ النبي ﷺ بعائشة فقال: يا عائشة إني عارض عليك أمراً فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبي بكر وأم رومان» الحديث، وأصله في الصحيحين دون تسمية أم رومان، وآية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقاً، فهذا دال على تأخير موت أم رومان عن الوقت الذي ذكره الواقدي والزبير أيضاً، فقد تقدم في «علامات النبوة» من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر قال عبد الرحمن: «وإنما هو أنا وأبي وأمي وإمرأتي وخادم» وفيه عند المصنف في «الأدب» «فلما جاء أبو بكر قالت له أمي احتبست عن أضيافك» الحديث، وعبد الرحمن إنما هاجر في هدنة الحديبية وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وهجرة عبد الرحمن في سنة سبع في قول ابن سعد، وفي قول الزبير فيها أو في التي بعدها، لأنه روى أن عبد الرحمن خرج في فته من قريش قبل الفتح إلى النبي ﷺ، فتكون أم

رومان تأخرت عن الوقت الذي ذكره فيه، وفي بعض هذا كفاية في التعقب على الخطيب ومن تبعه فيما تعقبوه على هذا الجامع الصحيح والله المستعان. وقد تلقى كلام الخطيب بالتسليم صاحب المشارق والمطالع والسهيلي وابن سيد الناس، وتبع المزي الذهبي في مختصراته والعلائي في المراسيل وآخرون، وخالفهم صاحب الهدى. قلت: وسأذكر ما في حديث أم رومان من قصة الإفك مخالفاً لحديث عائشة ووجه التوفيق بينهما في التفسير إن شاء الله تعالى. الحديث الثالث:

قوله: (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله.

قوله: (عن عائشة) في رواية ابن جريج عن ابن أبي مليكة «سمعت عائشة» وسيأتي في التفسير.

قوله: (كانت تقرأ إذ تلقونه) أي بكسر اللام وضم القاف مخففاً، وقد فسر في الخبر حيث قال: (وتقول الولق الكذب) والولق بفتح الواو واللام بعدها قاف وقال الخطابي: هو الإسراع في الكذب.

قوله: (قال ابن أبي مليكة وكانت أعلم من غيرها بذلك لأنه نزل فيها) قلت لكن القراءة المشهورة بفتح اللام وتشديد القاف من التلقي وإحدى التائين فيه محذوفة، وسيأتي مزيد لذلك في تفسير سورة النور إن شاء الله تعالى. الحديث الرابع: قول عائشة في حسان ذكره بألفاظ، وسيأتي شرحه أيضاً في تفسير سورة النور. وقوله: (وقال محمد) ابن عقبة أي الطحان الكوفي يكنى أبا جعفر وأبا عبد الله وهو من شيوخ البخاري، ووقع في رواية كريمة والأصيلي «حدثنا محمد» بغير زيادة، وقد عرف نسبه من رواية الآخرين، وسيأتي له ذكر في كتاب الأحكام. وشيخه عثمان بن فرقد بصري له عند البخاري شيخ آخر تقدم في آخر البيوع. الحديث الخامس: حديث مسروق «دخلنا على عائشة وعندها حسان» يأتي شرحه أيضاً في تفسير النور إن شاء الله تعالى.

٣٥- باب غزوة الحُدَيْبِيَّة، وقولِ الله تعالى:

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾<sup>(١)</sup> [الفتح: ١٨]

٤١٤٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَصَابْنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup> فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ

(١) بعدها في نسخة «ق»: الآية.

(٢) في نسخة «ق»: علينا بوجهه.

أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ بي . فأما من قال مُطَرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطَرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي .

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرَ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ عُمَرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمَرَةً مَعَ حَجَّتِهِ .

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ : «انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمْ . قوله: (باب غزوة الحديبية) في رواية أبي ذر عن الكشمي هني «عمرة» بدل غزوة. والحديبية بالثقل والتخفيف لغتان، وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف، وقال أبو عبيد البكري: أهل العراق يثقلون وأهل الحجاز يخففون.

قوله: (وقول الله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾ الآية [الفتح: ١٨]) يشير إلى أنها نزلت في قصة الحديبية، وقد تقدم شرح معظم هذه القصة في كتاب الشروط، وأذكر هنا ما لم يتقدم له ذكر هناك. وكان توجهه ﷺ من المدينة يوم الإثنين مستهل ذي القعدة سنة ست فخرج قاصداً إلى العمرة فصدّه المشركون عن الوصول إلى البيت، ووقعت بينهم المصالحة على أن يدخل مكة في العام المقبل. وجاء عن هشام بن عروة عن أبيه أنه خرج في رمضان واعتمر في شوال، وشذ بذلك، وقد وافق أبو الأسود عن عروة الجمهور، ومضى في الحج قول عائشة «ما اعتمر إلا في ذي القعدة» ثم ذكر المصنف فيه ثلاثين حديثاً: الحديث الأول: حديث زيد بن خالد الجهني في النهي عن قول «مطرننا بنجم كذا» الحديث، وقد تقدم شرحه في الاستسقاء، والغرض منه قوله: «خرجنا عام الحديبية». الحديث الثاني: حديث أنس. «اعتمر النبي ﷺ أربعمائة» تقدم شرحه في الحج. الحديث الثالث: حديث أبي قتادة «انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم» هكذا ذكره مختصراً، وقد تقدم بطوله في كتاب الحج مشروحاً، ويستفاد منه أن بعض من خرج إلى الحديبية لم يكن أحرم بالعمرة فلم يحتج إلى التحلل منها كما سأشير إليه في الحديث الذي بعده. الحديث الرابع: حديث البراء في تكثير ماء البئر بالحديبية ببركة بصاق النبي ﷺ فيها، ذكره من وجهين عن أبي إسحق عن البراء، ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء كنا أربع عشرة مائة، وفي رواية زهير عنه أنهم كانوا ألفاً وأربعمائة أو أكثر، ووقع في حديث جابر الذي بعده من طريق سالم بن أبي الجعد عنه أنهم كانوا أربع عشرة مائة، ومن طريق قتادة «قلت لسعيد بن المسيب بلغني عن جابر أنهم كانوا أربع عشرة مائة، فقال سعيد: حدثني جابر أنهم كانوا خمس

عشرة مائة» ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر «كانوا ألفاً وأربعمائة» ومن طريق عبد الله بن أبي أوفى «كانوا ألفاً وثلاثمائة» ووقع عند ابن أبي شيبة من حديث مجمع بن حارثة «كانوا ألفاً وخمسمائة» والجمع بين هذا الاختلاف أنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فمن قال ألفاً وخمسمائة جبر الكسر، ومن قال ألفاً وأربعمائة ألغاه، ويؤيده قوله في الرواية الثالثة من حديث البراء «ألفاً وأربعمائة أو أكثر» واعتمد على هذا الجمع النووي، وأما البيهقي فمال إلى الترجيح وقال: إن رواية من قال ألف وأربعمائة أصح، ثم ساقه من طريق أبي الزبير ومن طريق أبي سفيان كلاهما عن جابر كذلك، ومن رواية معقل بن يسار وسلمة بن الأكوع والبراء بن عازب، ومن طريق قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه. قلت: ومعظم هذه الطرق عند مسلم، ووقع عند ابن سعد في حديث معقل بن يسار زهاء ألف وأربعمائة وهو ظاهر في عدم التحديد. وأما قول عبد الله بن أبي أوفى ألفاً وثلاثمائة فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه، واطلع غيره على زيادة ناس لم يطلع هو عليهم، والزيادة من الثقة مقبولة، أو العدد الذي ذكره جملة من ابتداء الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك، أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة عليها من الأتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم. وأما قول ابن إسحق إنهم كانوا سبعمائة فلم يوافق عليه لأنه قال استنباطاً من قول جابر: «نحرنا البدنة عن عشرة» وكانوا نحروا سبعين بدنة وهذا لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن، مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلاً. وسيأتي في هذا الباب في حديث المسور ومروان أنهم خرجوا مع النبي ﷺ بضع عشرة مائة، فيجمع أيضاً بأن الذين بايعوا كانوا كما تقدم، وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها كمن توجه مع عثمان إلى مكة، على أن لفظ البضع يصدق على الخمس والأربع فلا تخالف، وجزم موسى بن عقبة بأنهم كانوا ألفاً وستمائة، وفي حديث سلمة بن الأكوع عند ابن أبي شيبة ألفاً وسبعمائة، وخكى ابن سعد أنهم كانوا ألفاً وخمسمائة وخمسة وعشرين، وهذا إن ثبت تحرير بالغ. ثم وجدته موصولاً عن ابن عباس عند ابن مردويه وفيه رد على ابن دحية حيث زعم أن سبب الاختلاف في عددهم أن الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد وإنما ذكره بالحدس والتخمين، والله أعلم.

٤١٥٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَعْدُونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَةَ، وَقَدْ كَانَ فَتَحَ مَكَةَ فَتَحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرَّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَثْرٌ، فَتَرَحَّانَهَا فَلَمْ تَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَاهَا فَجَلَسَ عَلَيَّ شَفِيرَهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَنَوَّضًا ثُمَّ مَضَمَّضَ وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهَ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرْتَنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا».

٤١٥١- حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعِينِ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: أَبْنَا الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمْ

كانوا مع رسول الله ﷺ يومَ الحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وأربعمائةٍ أو أكثرَ، فنزلوا على بئرٍ فنزحوها، فأتوا رسولَ الله ﷺ فأتى البئرَ وقعدَ على شفيرها ثم قال (٢): «أئتوني بِدَلْوٍ من مائها، فأتيتُ به، فبصقَ فدعا، ثم قال: دعوها ساعةً. فأروا أنفُسَهُم وركابَهُم حتى ارتحلوا».

٤١٥٢- حَدَّثَنَا يوسُفُ بنُ عيسى حَدَّثَنَا ابنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عن سالمٍ عن جابرِ رضيَ اللهُ عنه قال: «عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ، ورسولُ اللهُ ﷺ بينَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ، فتوضَّأَ منها، ثمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فقال رسولُ اللهُ ﷺ: ما لَكُمْ؟ قالوا: يا رسولَ اللهُ، ليس عندنا ماءٌ (٣) نتوضَّأُ به ولا نشربُ إلا ما في رَكْوَتِكَ. قال فوضعَ النبيُّ ﷺ يدهُ في الرَكْوَةَ، فجعلَ الماءُ يَقُورُ من بينِ أصابعِهِ كأمثالِ العُيونِ، قال: فشرَبْنَا وتوضَّأْنَا. فقلتُ (٤) لجابرِ كم كنتم يومئذٍ؟ قال: لو كنَّا مائةً أَلْفٍ لكفانا، كنَّا خمسَ عشرةَ مائةً».

قوله: (ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان) يعني قوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ [الفتح: ١] وهذا موضع وقع فيه اختلاف قديم، والتحقيق أنه يختلف باختلاف المراد من الآيات، فقوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ [الفتح: ١] المراد بالفتح هنا الحديبية لأنها كانت مبدأ الفتح المبين على المسلمين، لما ترتب على الصلح الذي وقع منه الأمن ورفع الحرب وتمكن من يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة من ذلك كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما، ثم تبعت الأسباب بعضها بعضاً إلى أن كمل الفتح، وقد ذكر ابن إسحق في المغازي عن الزهري قال: لم يكن في الإسلام فتح قبل فتح الحديبية أعظم منه، إنما كان الكفر حيث القتال، فلما أمن الناس كلهم كلم بعضهم بعضاً وتفاوضوا في الحديث والمنازعة ولم يكن أحد في الإسلام يعقل شيئاً إلا بادر إلى الدخول فيه، فلقد دخل في تلك الستين مثل من كان دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر. قال ابن هشام: ويدل عليه أنه ﷺ خرج في الحديبية في ألف وأربعمائة ثم خرج بعد سنين إلى فتح مكة في عشرة آلاف انتهى. وهذه الآية نزلت منصرفه ﷺ من الحديبية كما في هذا الباب من حديث عمر، وأما قوله تعالى في هذه السورة: ﴿وأنا بهم فتحاً قريباً﴾ [الفتح: ١٨] فالمراد بها فتح خيبر على الصحيح لأنها هي التي وقعت فيها المغنم الكثيرة للمسلمين. وقد روى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث مجمع بن حارثة قال: شهدنا الحديبية فلما انصرفنا وجدنا رسول الله ﷺ واقفاً عند كراع الغميم وقد جمع الناس قرأ عليهم ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ الآية فقال رجل: يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: إي والذي نفسي بيده إنه لفتح. ثم قسمت

(١) في نسخة «ق»: النبي.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: ما نتوضأ به.

(٤) في نسخة «ق»: قلت.

خير على أهل الحديبية. وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي في قوله: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ قال: صلح الحديبية، وغفر له ما تقدم وما تأخر، وتبايعوا ببيعة الرضوان، وأطعموا نخيل خيبر، وظهرت الروم على فارس وفرح المسلمون بنصر الله. وأما قوله تعالى: ﴿فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً﴾ [الفتح: ٢٧] فالمراد الحديبية، وأما قوله تعالى: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ [النصر: ١] وقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» فالمراد به فتح مكة باتفاق، فبهذا يرتفع الإشكال وتجتمع الأقوال بعون الله تعالى.

**قوله:** (والحديبية بئر) يشير إلى أن المكان المعروف بالحديبية سمي ببئر كانت هنالك، هذا اسمها ثم عرف المكان كله بذلك، وقد مضى بأبسط من هذا في أواخر الشروط.

**قوله:** (فنزحناها) كذا للأكثر، ووقع في شرح ابن التين «فنزحناها» بالفاء بدل الحاء المهملة قال: والنزح والنزح واحد وهو أخذ الماء شيئاً بعد شيء إلى أن لا يبقى منه شيء.  
**قوله:** (فلم تترك فيها قطرة) في رواية «فوجدنا الناس قد نزحوها».

**قوله:** (فجلس على شفيرها ثم دعا بإناء من ماء) في رواية زهير «ثم قال: اثنوني بدلو من مائها».

**قوله:** (ثم مضمض ودعا، ثم صبه فيها، فتركناها غير بعيد) في رواية زهير «فبصق فدعا ثم قال دعوها ساعة».

**قوله:** (ثم إنها أصدرتنا) أي رجعتنا، يعني أنهم رجعوا عنها وقد رروا، وفي رواية زهير «فأرووا أنفسهم وركابهم» والركاب الإبل التي يسار عليها. الحديث الخامس حديث جابر.

**قوله:** (ابن فضيل) هو محمد، وحصين هو ابن عبد الرحمن، وسالم هو ابن أبي الجعد، والكل كوفيون كما أن الإسناد الذي بعده إلى قتادة بصريون.

**قوله:** (فوضع النبي ﷺ يده في الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه) هذا مغاير لحديث البراء أنه صب ماء وضوئه في البئر فكثر الماء في البئر، وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع مرتين، وسيأتي في الأشربة البيان بأن حديث جابر في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء، وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعم من ذلك، ويحتمل أن يكون الماء لما تفجر من أصابعه ويده في الركوة وتوضؤوا كلهم وشربوا أمر حينئذ بصب الماء الذي بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها، وقد أخرج أحمد من حديث جابر من طريق نبيح العنزي عنه وفيه «فجاء رجل بإداوة فيها شيء من ماء ليس في القوم ماء غيره، فصبه رسول الله ﷺ في قده ثم توضأ فأحسن ثم انصرف وترك القدر، قال فتزاحم الناس على القدر، فقال: على رسلكم، فوضع كفه في القدر ثم قال: أسبغوا الوضوء، قال فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه» ووقع في حديث البراء أن تكثير الماء كان بصب النبي ﷺ وضوءه في البئر، وفي رواية أبي الأسود عن عروة في «دلائل البيهقي» أنه أمر بسهم فوضع في قعر البئر فجاشت بالماء، وقد تقدم وجه الجمع في الكلام على حديث المسور



ومروان في آخر الشروط، وتقدم الكلام على اختلافهم في كيفية نبع الماء في علامات النبوة، وأن نبع الماء من بين أصابعه وقع مراراً في الحضر وفي السفر. والله أعلم.

٤١٥٣- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ».

تابعه أبو داود: «حدثنا قرّة عن قتادة». تابعه محمد بن بشار: «حدثنا أبو داود حدثنا شعبة».

٤١٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ. وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً. وَلَوْ كُنْتُ أَبْصَرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ». تَابِعُهُ الْأَعْمَشُ: «سَمِعَ سَالِمًا سَمِعَ جَابِرًا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً».

٤١٥٥- وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مَرَّةٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً، وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثَمَنَ الْمُهَاجِرِينَ».

تابعه محمد بن بشار: «حدثنا<sup>(١)</sup> أبو داود حدثنا شعبة».

قوله: (تابعه أبو داود) هو سليمان بن داود الطيالسي (قال حدثنا قرّة) هو ابن خالد (عن قتادة)، وهذه الطريق وصلها الإسماعيلي من طريق عمرو بن علي الفلاس عن أبي داود الطيالسي بهذا الإسناد إلى قتادة قال: «سألت سعيد بن المسيب كم كانوا في بيعة الرضوان؟» فذكر الحديث وقال فيه: أوهم يرحمه الله، هو حدثني أنهم كانوا ألفاً وخمسمائة.

قوله: (قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: أنتم خير أهل الأرض) هذا صريح في فضل أصحاب الشجرة، فقد كان من المسلمين إذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة وبغيرهما، وعند أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: «لما كان بالحديبية قال النبي ﷺ: لا توقدوا ناراً بليل، فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم» وعند مسلم من حديث جابر مرفوعاً «لا يدخل النار من شهد بدرًا والحديبية» وروى مسلم أيضاً من حديث أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل النار أحد من أصحاب الشجرة» وتمسك به بعض الشيعة في تفضيل علي على عثمان لأن علياً كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع تحت الشجرة وكان عثمان حينئذ غائباً كما تقدم في المناقب من حديث ابن عمر،

(١) الفقرة كاملة سقط من نسخة «ص».

لكن تقدم في حديث ابن عمر المذكور أن النبي ﷺ بايع عنه فاستوى معهم عثمان في الخيرية المذكورة، ولم يقصد في الحديث إلى تفضيل بعضهم على بعض، واستدل به أيضاً على أن الخضر ليس بحي لأنه لو كان حياً مع ثبوت كونه نبياً للزم تفضيل غير النبي على النبي وهو باطل فدل على أنه ليس بحي حينئذ، وأجاب من زعم أنه حي باحتمال أن يكون حينئذ حاضراً معهم ولم يقصد إلى تفضيل بعضهم على بعض أو لم يكن على وجه الأرض بل كان في البحر، والثاني جواب ساقط، وعكس ابن التين فاستدل به على أن الخضر ليس بنبي فبنى الأمر على أنه حي وأنه دخل في عموم من فضل النبي ﷺ أهل الشجرة عليهم، وقد قدمنا الأدلة الواضحة على ثبوت نبوة الخضر في أحاديث الأنبياء. وأغرب ابن التين فجزم أن إلياس ليس بنبي وبناه على قول من زعم أنه أيضاً حي، وهو ضعيف أعني كونه حياً، وأما كونه ليس بنبي فنفي باطل ففي القرآن العظيم ﴿وإن إلياس لمن المرسلين﴾ [الصفات: ١٢٣] فكيف يكون أحد من بني آدم مرسلًا وليس بنبي؟

قوله: (ولو كنت أبصر اليوم) يعني أنه كان عمي في آخر عمره.

قوله: (تابعه الأعمش سمع سالماً) يعني ابن أبي الجعد (سمع جابراً ألفاً وأربعمائة) أي في قوله ألفاً وأربعمائة، وهذه الطريق وصلها المؤلف في آخر كتاب الأشربة وساق الحديث أتم مما هنا، وبين في آخره الاختلاف فيه على سالم ثم على جابر في العدد المذكور، وقد بينت وجه الجمع قريباً. وقيل: إنما عدل الصحابي عن قوله: ألف وأربعمائة إلى قوله: أربع عشرة مائة للإشارة إلى أن الجيش كان منقسماً إلى المئات وكانت كل مائة ممتازة عن الأخرى إما بالنسبة إلى القبائل وإما بالنسبة إلى الصفات. قال ابن دحية: الاختلاف في عددهم دال على أنه قيل بالتخمين. وتعقب بإمكان الجمع كما تقدم. الحديث السادس: حديث عبد الله بن أبي أوفى.

قوله: (وقال عبيد الله بن معاذ) كذا ذكره بصيغة التعليق، وقد وصله أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» من طريق الحسن بن سفيان «حدثنا عبيد الله بن معاذ به» وقال مسلم: «حدثنا عبيد الله بن معاذ به».

قوله: (ألفاً وثلاثمائة) في رواية علي بن قادم عن شعبة عن عمرو بن مرة عند ابن مردويه «ألفاً وأربعمائة» وهي شاذة.

قوله: (وكانت أسلم) أي قبيلته.

قوله: (ثمان المهاجرين) بضم المثناة وسكون الميم وضمها ولم أعرف عدد من كان بها من المهاجرين خاصة ليعرف عدد الأسلميين، إلا أن الواقدي جزم بأنه كان مع النبي ﷺ في غزوة الحديبية من أسلم مائة رجل، فعلى هذا كان المهاجرون ثمانمائة.

قوله: (تابعه محمد بن بشار) هو بندار (حدثنا أبو داود) هو الطيالسي، وهذه الطريق وصلها الإسماعيلي عن ابن عبد الكريم عن بندار به، وأخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثني عن أبي داود به.

٤١٥٦- حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا عيسى عن إسماعيل عن قيس أنه «سمع

مرداساً الأُسْلَمِيَّ يَقُولُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ كَحَفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ لَا يُعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئاً». [الحديث ٤١٥٦ - طرفه في: ٦٤٣٤].

٤١٥٧، ٤١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مِرْوَانَ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مَائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدِيِّ الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِيَّ وَأَشْعَرَ<sup>(١)</sup> وَأَحْرَمَ مِنْهَا، لِأَحْصِي كَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ سَفِيَانَ، حَتَّى سَمِعْتَهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلَا أُدْرِي يَعْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوِ الْحَدِيثِ كُلَّهُ».

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ<sup>(٢)</sup>: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرَقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى «عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، لَمْ<sup>(٣)</sup> يُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحْلِقُونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرْقَأَ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ».

#### الحديث السابع:

قوله: (أخبرنا عيسى) هو ابن يونس، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، ومرداس الأُسْلَمِيَّ هو ابن مالك وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، ولا يعرف أحد روى عنه إلا قيس بن أبي حازم وجزم بذلك البخاري وأبو حاتم ومسلم وآخرون. وقال ابن السكن: زعم بعض أهل الحديث أن مرداس بن عروة الذي روى عنه زياد بن علاقة هو الأُسْلَمِيَّ، قال: والصحيح أنهما اثنان. قلت: وفي هذا تعقب على المزي في قوله في ترجمة مرداس الأُسْلَمِيَّ «روى عنه قيس بن أبي حازم وزیاد بن علاقة»، ووضح أن شيخ زياد بن علاقة غير مرداس الأُسْلَمِيَّ، والله أعلم.

قوله: (سمع مرداساً الأُسْلَمِيَّ يَقُولُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ) كَذَا ذَكَرَهُ عَنْهُ مَوْقُوفاً هُنَا، وَأُورِدَهُ فِي الرَّقَاقِ مِنْ طَرِيقِ بَيَانِ عَنِ قَيْسِ مَرْفُوعاً، وَيَأْتِي شَرْحُهُ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَالغَرَضُ مِنْهُ بَيَانُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، وَالْحَفَالَةُ بِالْمَهْمَلَةِ وَالْفَاءُ بِمَعْنَى الْحَثَالَةِ بِالْمَثَلَةِ، وَالْفَاءُ قَدْ تَقَعَّ مَوْضِعَ الثَّاءِ، وَالْمَرَادُ بِهَا الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. الْحَدِيثُ الثَّامِنُ:

(١) في نسخة «ق»: وأشعره.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: ولم.

حديث المسور ومروان في قصة الحديدية، ذكره مختصراً جداً من رواية سفيان - وهو ابن عيينة - عن الزهري وقال فيه: «لا أحصي كم سمعته من سفيان، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الأشعار والتقليد إلخ» وهذا كلام علي بن المديني، وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب من رواية عبد الله بن محمد الجعفي عن سفيان بن عيينة أتم من رواية علي، ولكن قال فيه: «حفظت بعضه وثبتني معمر» وسأذكر ما يتعلق بشرحه، وهو الحديث الخامس والعشرون فيه. وأغرب الكرماني فحمل قول علي بن المديني «لا أحصي كم سمعته من سفيان» على أنه شك في العدد الذي سمعه منه هل قال ألف وخمسمائة أو ألف وأربعمائة أو ألف وثلاثمائة، ويكفي في التعقب عليه أن حديث سفيان هذا ليس فيه تعرض للتعدد في عددهم، بل الطرق كلها جازمة بأن الزهري قال في روايته «كانوا بضع عشرة مائة» وكذلك كل من رواه عن سفيان، وإنما وقع الاختلاف في حديث جابر والبراء كما تقدم مبسوطاً. الحديث التاسع:

**قوله:** (حدثنا الحسن بن خلف) هو الواسطي، ثقة من صغار شيوخ البخاري، وما له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع.

**قوله:** (عن أبي بشر ورفاء) هو ابن عمر الشكري، وهو مشهور باسمه. وابن أبي نجيح اسمه عبد الله واسم أبي نجيح يسار بمهمله، وحديث كعب بن عجرة هذا ذكره المصنف من وجهين عن مجاهد في آخر هذا الباب، وقد تقدم شرحه في كتاب الحج.

٤١٦٠، ٤١٦١ - **حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال:** حدّثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صبيةً صغاراً والله ما يرضجون كراعاً ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري وقد شهد أبي الحديدية مع النبي ﷺ. فوقف معها عمر ولم يمض، ثم قال: مرحباً بنسب قريب. ثم انصرف إلى بعيرٍ ظهرٍ كان مربوطاً في الدار فحمل عليه غرارتين مألها طعاماً وحمل بينهما نفقةً وثياباً، ثم ناولها بخطامه ثم قال: اقتاديه، فلن يقنى حتى يأتيكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها، قال عمر: ثكلتكَ أمك، والله إنني لأرى أبا هذه وأحأها قد حاصراً حصناً زماناً فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهماننا فيه».

الحديث العاشر والحادي عشر:

**قوله:** (فلحقت عمر امرأة شابة) لم أقف على اسمها ولا على اسم زوجها ولا اسم أحد من أولادها، وزوجها صحابي لأن من كان له في ذلك الزمان أولاد يدل على أن له إدراكاً،

وهذه بنت صحابي لا يبعد أن يكون لها رؤية، فالذي يظهر أن زوجها صحابي أيضاً، وفي رواية معن عن مالك عند الإسماعيلي «فلقينا امرأة قد شبت بشيابه» وللدراقطني من هذا الوجه «إني امرأة مؤتمة» وله من طريق سعيد بن داود عن مالك «فتعلقت بشيابه».

قوله: (وترك صبية صغراً) في رواية سعيد بن داود «وخلف صبيين صغيرين» فيحتمل أن يكون معهما بنت أو أكثر.

قوله: (فقال يا أمير المؤمنين) زاد الدراقطني من طريق عبد العزيز بن يحيى عن مالك «فقال من معه: دعي أمير المؤمنين».

قوله: (ما ينضجون) بضم أوله وسكون النون وكسر الضاد المعجمة بعدها جيم.

قوله: (كراعاً) بضم الكاف هو ما دون الكعب من الشاة، قال الخطابي: معناه أنهم لا يكفون أنفسهم معالجة ما يأكلونه، ويحتمل أن يكون المراد لا كراع لهم فينضجونه.

قوله: (ليس لهم ضرع) بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء: ليس لهم ما يحلبونه. وقوله (ولا زرع) أي ليس لهم نبات.

قوله: (وخشيت أن تأكلهم الضبع) أي السنة المجذبة، ومعنى تأكلهم أي تهلكهم.

قوله: (وأنا بنت خفاف) بضم المعجمة وفاءين الأولى خفيفة.

قوله: (إيماء) بكسر الهمزة ويقال بفتحها وسكون التحتانية والمد، وخفاف صحابي مشهور قيل له ولأبيه ولجده صحبة حكاها ابن عبد البر، قال: وكانوا ينزلون غيقة يعني بغين معجمة وتحتانية ساكنة وقاف ويأتون المدينة كثيراً، ولخفاف هذا حديث عند مسلم موصول.

قوله: (شهد أبي الحديدية مع رسول الله ﷺ) ذكر الواقدي من حديث أبي رهم الغفاري قال: «لما نزل النبي ﷺ بالأبواء أهدى له إيماء بن رخصة الغفاري مائة شاة وبغيرين يحملان لبناً، ويعث بها مع ابنه خفاف، فقبل هديته وفرق الغنم في أصحابه ودعا بالبركة».

قوله: (بنسب قريب) يحتمل أن يريد قرب نسب غفار من قريش، لأن كنانة تجمعهم. أو أراد أنها انتسبت إلى شخص واحد معروف.

قوله: (بعير ظهير) أي قوي الظهر معد للحاجة.

قوله: (اقتاديه) بقاف ومثناة وفي رواية سعيد بن داود «وقودي هذا البعير».

قوله: (حتى يأتيكم الله بخير) في رواية سعيد بن داود «بالرزق».

قوله: (فقال رجل) لم أقف على اسمه.

قوله: (ثكلتك أمك) هي كلمة تقولها العرب للإنكار ولا تريد بها حقيقتها.

قوله: (إني لأرى أبا هذه) يعني خفافاً.

قوله: (وأخاها) لم أقف على اسمه وكان لخفاف ابنان الحارث ومخلد لكنهما تابعيان

فوهم من فسر الأخ الذي ذكره عمر بأحدهما، لأن مقتضى هذه القصة أن يكون الولد المذكور صحابياً، وإذا ثبت ما ذكره ابن عبد البر أن لخفاف وأبيه وجده صحبة اقتضى أن يكون هؤلاء أربعة في نسق لهم صحبة، وهم ولد خفاف وخفاف وإيماء ورحضة، فتذاكر بهم مع بيت الصديق خلافاً لمن زعم أنه لم يوجد أربعة في نسق لهم صحبة إلا في بيت الصديق، وقد جمعت من وقع له ذلك ولو من طريق ضعيف فبلغوا عشرة أمثلة، منهم زيد بن حارثة وأبوه وولده أسامة وولد أسامة، لأن الواقدي وصف أسامة بأنه تزوج في عهد النبي ﷺ وولد له.

قوله: (قد حاصراً حصناً) لم أعرف الغزوة التي وقع فيها ذلك، ويحتمل احتمالاً قريباً أن تكون خيبر لأنها كانت بعد الحديبية وحوصرت حصونها.

قوله: (نستفيء) بالمهملة وبالفاء وبالهمز أي نسترجع، يقول هذا المال أخذته فيئاً. وفي رواية الحموي بالقاف بغير همز. وقوله: «سهماننا» أي أنصباؤنا من الغنيمة.

٤١٦٢- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجْرَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا<sup>(٢)</sup> بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفْهَا» قَالَ مُحَمَّدٌ: «ثُمَّ أَنْسَيْتَهَا بَعْدُ».

[الحديث ٤١٦٢ - أطرافه في: ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥].

٤١٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يَصْلُونُ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجْرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيْبِ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجْرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ نَسِينَاهَا فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ!».

٤١٦٤- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا طَارِقٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ<sup>(٣)</sup> بَايَعَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمَقْبَلِ فَعَمِيَّتْ عَلَيْنَا».

٤١٦٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ طَارِقِ قَالَ: «ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ الشَّجْرَةُ فَصَحِّحَكَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَكَانَ شَهِدَهَا».

الحديث الثاني عشر: حديث سعيد بن المسيب عن أبيه في الشجرة، أورده من طريق قتادة عنه، ومن طريق طارق بن عبد الرحمن عن سعيد من ثلاثة طرق إلى طارق.

(١) في نسختي (ص، ق): حدثني.

(٢) في نسخة (ق): أتيتها.

(٣) في نسخة (ق): فيمن.

قوله: (لقد رأيت الشجرة) أي التي كانت بيعة الرضوان تحتها، ووقع في بعض النسخ «قال محمود ثم أنسيتها».

قوله: (ثم أتيتها بعد فلم أعرفها) بين في رواية طارق أنه أتاها في العام المقبل فلم يعرفها.

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان، وعبيد الله هو ابن موسى وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (انطلقت حاجاً فمررت بقوم يصلون) لم أف على اسم أحد منهم، وزاد الإسماعيلي من رواية قيس بن الربيع عن طارق «في مسجد الشجرة».

قوله: (نسيناها) في رواية الكشميهني والمستملي «أنسيناها» بضم الهمزة وسكون النون أي أنسينا موضعها بدليل «فلم نقدر عليها».

قوله: (فقال سعيد) أي ابن المسيب «إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها وعلمتموها أنتم؟ فأنتم أعلم» قال سعيد هذا الكلام منكراً، وقوله: «فأنتم أعلم» هو على سبيل التهكم. وفي رواية قيس بن الربيع «إن أقاويل الناس كثيرة».

قوله: (فرجعنا إليها العام المقبل) في رواية عفان عن أبي عوانة عند الإسماعيلي «فانطلقنا في قابل حاجين» كذا أطلق، وهم كانوا معتمرين، لكن يطلق عليها الحج كما يقال: العمرة الحج الأصغر.

قوله: (فعميت علينا) أي أبهمت، في رواية عفان «فعمي علينا مكانها» وزاد «فإن كانت بينت لكم فأنتم أعلم».

قوله: (ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك فقال: أخبرني أبي وكان شهدها) زاد الإسماعيلي من طريق أبي زرعة عن قبيصة شيخ البخاري فيه «أنهم أتوها من العام القابل فأنسيناها» وقد قدمت الحكمة في إخفائها عنهم في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد عند الكلام على حديث ابن عمر في معنى ذلك، لكن إنكار سعيد بن المسيب على من زعم أنه عرفها معتمداً على قول أبيه إنهم لم يعرفوها في العام المقبل لا يدل على رفع معرفتها أصلاً، فقد وقع عند المصنف في حديث جابر الذي قبل هذا «لو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة» فهذا يدل على أنه كان يضبط مكانها بعينه، وإذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها ففيه دلالة على أنه كان يعرفها بعينه لأن الظاهر أنها حين مقاله تلك كانت هلكت إما بجفاف أو بغيره، واستمر هو يعرف موضعها بعينه. ثم وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها فقطعت.

٤١٦٦- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِبُصْدَقَةٍ قَالَ:

اللهم صلّ عليهم، فاتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صلّ على آل أبي أوفى».

الحديث الثالث عشر حديث عبد الله بن أبي أوفى في قوله: «اللهم صلّ على آل أبي أوفى» وقد تقدم شرحه في كتاب الزكاة، وذكر هنا لقوله: «وكان من أصحاب الشجرة».

٤١٦٧- حدثنا إسماعيل عن أخيه عن سليمان عن عمرو بن يحيى عن عبّاد بن تميم قال: «لما كان يومُ الحرّة - والناسُ يُبايعون لعبدِ الله بن حنظلة - فقال ابنُ زيد: على ما يبايع ابنُ حنظلة الناسُ؟ قيل له: على الموت. قال: لا أبايعُ على ذلك أحداً بعدَ رسولِ الله ﷺ. وكان شهدَ معه الحُدَيْبِيَّةَ».

الحديث الرابع عشر:

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، وعمرو بن يحيى هو المازني، وعباد بن تميم أي ابن أبي زيد بن عاصم المازني وكلهم مدنيون.

قوله: (لما كان يوم الحرّة) أي لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية وبايعوا عبد الله بن حنظلة أي ابن أبي عامر الأنصاري.

قوله: (فقال ابن زيد) هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم.

قوله: (ابن حنظلة) هو عبد الله، وصرح به الإسماعيلي في روايته، وقوله: «يبايع الناس» أي على الطاعة له وخلع يزيد بن معاوية. وعكس الكرمانى فزعم أنه كان يبايع الناس ليزيد بن معاوية، وهو غلط كبير.

قوله: (لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ) فيه إشعار بأنه بايع النبي ﷺ على الموت وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد، وذكرت هناك ما وقع للكرمانى من الخبط في شرح قوله ابن حنظلة. ووقع في رواية الإسماعيلي من الزيادة «وقتل عبد الله بن زيد يوم الحرّة» وكان السبب في البيعة تحت الشجرة ما ذكر ابن إسحق قال: «حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله ﷺ بلغه أن عثمان قد قتل فقال: لئن كانوا قتلوه لأنجزتهم، فدعا الناس إلى البيعة فبايعوه على القتال على أن لا يفروا. قال: فبلغهم بعد ذلك أن الخبر باطل ورجع عثمان». وذكر أبو الأسود في المغازي عن عروة السبب في ذلك مطولاً قال: «إن النبي ﷺ لما نزل بالحدبية أحب أن يبعث إلى قريش رجلاً يخبرهم بأنه إنما جاء معتمراً، فدعا عمر ليعثه فقال: والله لا آمنهم على نفسي، فدعا عثمان فأرسله وأمره أن يبشر المستضعفين من المؤمنين بالفتح قريباً، وأن الله سيظهر دينه. فتوجه عثمان فوجد قريشاً نازلين ببلدح، قد اتفقوا على أن يمتنعوا النبي ﷺ من دخول مكة، فأجاره أبان بن سعيد بن العاص قال وبعثت قريش بديل بن ورقاء وسهيل بن عمرو إلى النبي ﷺ فذكر القصة



التي مضت مطولة في الشروط قال: «وآمن الناس بعضهم بعضاً، وهم في انتظار الصلح، إذ رمى رجل من الفريقين رجلاً من الفريق الآخر فكانت معاركة، وتراموا بالنبل والحجارة. فارتهن كل فريق من عندهم، ودعا النبي ﷺ إلى البيعة، فجاءه المسلمون وهو نازل تحت الشجرة التي كان يستظل بها، فبايعوه على أن لا يفروا، وألقى الله الرعب في قلوب الكفار فأذعنوا إلى المصالحة». وروى البيهقي في «الدلائل» من مرسل الشعبي قال: «كان أول من انتهى إلى النبي ﷺ لما دعا الناس إلى البيعة تحت الشجرة أبو سنان الأزدي» وروى مسلم في حديث سلمة بن الأكوع قال: «ثم إن رسول الله ﷺ دعا إلى البيعة فبايعه أول الناس» فذكر الحديث قال: «ثم إن المشركين راسلونا في الصلح حتى مشى بعضنا في بعض، قال: فاضطجعت في أصل شجرة فأتاني أربعة من المشركين فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ، فتحولت عنهم إلى شجرة أخرى، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي: يا آل المهاجرين، قال فاخرطت سيفي ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رقود فأخذت سلاحهم، ثم جئت بهم أسوقهم، وجاء عمي برجل يقال له مكرز في ناس من المشركين، فقال رسول الله ﷺ: دعوهم يكون لهم بدء الفجور وثنياء، فعفا عنهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم﴾ وروى مسلم أيضاً من حديث أنس أن رجلاً من أهل مكة هبطوا إلى النبي ﷺ من قبل التنعيم ليقاتلوه، فأخذهم، فعفا عنهم فأنزل الله الآية.

٤١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمَحَارِبِيُّ قَالَ <sup>(١)</sup>: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي <sup>(٢)</sup> وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ: «كَانَا نُصَلِّيْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ فِيهِ».

٤١٦٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: «قُلْتُ لِسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ».

٤١٧٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمَسِيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ: طَوْبَى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَنْتَ <sup>(٤)</sup> لَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثَنَا <sup>(٥)</sup> بَعْدَهُ».

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: أبي قال.

(٣) في نسخة «ص»: رسول الله.

(٤) في نسخة «ق»: إنك.

(٥) في نسخة «ق»: أحدثنا.

٤١٧١- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ<sup>(٢)</sup>: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ «أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ».

الحديث الخامس عشر: حديث سلمة بن الأكوع في وقت صلاة الجمعة، أورده لقوله فيه:

قوله: (حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي) هو كوفي ثقة من قدماء شيوخ البخاري، مات سنة ست عشرة ومائتين، وأبوه يعلى بن الحارث المحاربي ثقة أيضاً، مات سنة ثمان وستين ومائة، وما لهما في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه) استدل به لمن يقول بأن صلاة الجمعة تجزىء قبل الزوال، لأن الشمس إذا زالت ظهرت الظلال. وأجيب بأن النفي إنما تسلط على وجود ظل يستظل به لا على وجود الظل مطلقاً، والظل الذي يستظل به لا يتهياً إلا بعد الزوال بمقدار يختلف في الشتاء والصيف، وقد تقدم بسط هذه المسألة ونقل الخلاف فيها في كتاب الجمعة. الحديث السادس عشر:

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل.

قوله: (على الموت) تقدم الكلام عليه في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد، وذكرت كيفية الجمع بينه وبين قول جابر لهم «بإياعه على الموت» وكذا روى مسلم من حديث معقل بن يسار مثل حديث جابر، وحاصل الجمع أن من أطلق أن البيعة كانت على الموت أراد لازماً لأنه إذا بايع على أن لا يفر لزم من ذلك أن يثبت، والذي يثبت إما أن يغلب وإما أن يؤسر، والذي يؤسر إما أن ينجو وإما أن يموت، ولما كان الموت لا يؤمن في مثل ذلك أطلقه الراوي. وحاصله أن أحدهما حكى صورة البيعة، والآخر حكى ما تؤول إليه. وجمع الترمذي بأن بعضاً بايع على الموت وبعضاً بايع على أن لا يفر. الحديث السابع عشر:

قوله: (عن العلاء بن المسيب) أي ابن رافع الكوفي، وهو وأبوه ثقتان، وما له في البخاري إلا هذا الحديث وآخر في الدعوات، ولأبيه حديث آخر في الأدب من رواية منصور بن المعتمر عنه.

قوله: (طوبى لك صحبت النبي ﷺ) غبطه التابعي بصحبة رسول الله ﷺ، وهو مما يغبط به، لكن سلك الصحابي مسلك التواضع في جوابه. وطوبى في الأصل شجرة في الجنة تقدم تفسيرها في صفة الجنة في بدء الخلق، وتطلق ويراد بها الخير أو الجنة أو أقصى الأمانة. وقيل: هي من الطيب أي طاب عيشكم.

(١) في نسخة «ق»: حدثني.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

قوله: (فقال يا ابن أخي) في رواية الكشميهني يا ابن أخ بغير إضافة، وهي على عادة العرب في المخاطبة، أو أراد أخوة الإسلام.

قوله: (إنك لا تدري ما أحدثناه بعده) يشير إلى ما وقع لهم من الحروب وغيرها فخاف غائلة ذلك، وذلك من كمال فضله. الحديث الثامن عشر:

قوله: (حدثني إسحق) هو ابن منصور، ويحيى بن صالح هو الوحاظي وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا، ومعاوية بن سلام بالتشديد، ويحيى هو ابن أبي كثير. ووقع في رواية ابن السكن «عن زيد بن سلام» بدل يحيى بن أبي كثير. قال أبو علي الجبائي: ولم يتابع على ذلك، وقد وقع في رواية النسفي عن البخاري كما قال الجمهور، وكذا هو عند مسلم وأبي داود من طريق معاوية بن سلام عن يحيى.

قوله: (إنه بايع النبي ﷺ تحت الشجرة) هكذا أورده مختصراً مقتصراً على موضع حاجته منه، وبقية الحديث قد أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن معاوية بهذا الإسناد وزاد «وإن رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين بئمة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال» الحديث، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى.

٤١٧٢- حدثني أحمد بن إسحاق حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا شعبة عن قتادة «عن أنس بن مالك رضي الله عنه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] قال: الحديثية. قال أصحابه: هَنِيئًا مَرِيئًا، فما لنا؟ فأنزل الله ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾. قال شعبة: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كَلِمَةً عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: أَمَا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح: ١] فعن أنس، وأما «هنيئاً مريئاً» فعن عكرمة. [الحديث ٤١٧٢ - طرفه في: ٤٨٣٤].

الحديث التاسع عشر:

قوله: (عن أنس بن مالك) ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قال: الحديثية) سيأتي الكلام عليه في تفسير سورة الفتح إن شاء الله تعالى، وأفاد هنا أن بعض الحديث عن قتادة عن أنس وبعضه عن عكرمة، وقد أورده الإسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن شعبة، وجمع في الحديث بين أنس وعكرمة وساقه مساقاً واحداً، وقد أوضحته في «كتاب المدرج».

٤١٧٣- حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا إسرائيل عن مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه - وكان ممن شهد الشجرة - قال: «إني لأوقد تحت القدر<sup>(١)</sup> بلحوم الحمر، إذ نادى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَهَاكِمُ عَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ».

(١) في نسختي «ص، ق»: القدر.

٤١٧٤- وعن مَجْزَأةَ عن رجلٍ منهم من أصحابِ الشجرةِ اسمه أهبانُ بن أوسٍ، وكان اشتكى ركبته، وكان إذا سجدَ جعلَ تحتَ ركبتهِ وسادةً».

٤١٧٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ التُّعْمَانِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسُؤَيْقِ فَلَكَوهُ» تَابِعَهُ مُعَاذُ عَنْ شُعْبَةَ.

٤١٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا شَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ؟ قَالَ: إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تَوْتِرُ مِنْ آخِرِهِ».

الحديث العشرون:

قوله: (حدثنا أبو عامر) هو عبد الملك بن عمرو العقدي، ووقع في رواية ابن السكن «حدثنا عثمان بن عمرو» بدل أبي عامر.

قوله: (عن إسرائيل) كذا في الأصول ولا بد منه، وحكى بعض الشراح أنه وقع في بعض النسخ بإسقاطه. قلت: ولا أعتقد صحة ذلك، بل إن كان سقط من نسخة فتلك النسخة غير معتمدة.

قوله: (عن مجزأة) بفتح الميم والزاي بينهما جيم ساكنة وبهمزة مفتوحة قبل الهاء وقال أبو علي الجياني: المحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون بها وقد يكسرون الميم، وأبوه زاهر هو ابن الأسود بن الحجاج، وليس له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (عن أبيه) كذا للجميع، ووقع في رواية الأصيلي عن أبي زيد المروزي «عن أنس» بدل قوله عن أبيه وهو تصحيف نبه عليه أبو علي الجياني.

قوله: (إني لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر) يعني يوم خيبر كما سيأتي فيها واضحاً، وقد تعقب الداودي ما وقع هنا فقال: هذا وهم، فإن النهي عن لحوم الحمر الأهلية لم يكن بالحديبية وإنما كان بخيبر اهـ. وليس في السياق أن ذلك كان في يوم الحديبية، وإنما ساق البخاري الحديث في الحديبية لقوله فيه: «وكان ممن شهد الشجرة» ولم يتعرض لمكان النداء بذلك، مع أن غالب من بايع تحت الشجرة شهدوا مع النبي ﷺ خيبر بعد رجوعهم.

الحديث الحادي والعشرون:

قوله: (وعن مجزأة) يعني بالإسناد المذكور قبله، وليس لمجزأة في البخاري إلا هذا الحديث والذي قبله.

قوله: (عن رجل منهم) يعني من بني أسلم، وقال الكرمانى: أي من الصحابة والأول أولى.

قوله: (اسمه أهبان بن أوس) هو بضم الهمزة وسكون الهاء بعدها موحدة، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، وقد ذكره في التاريخ فقال: له صحبة، ونزل الكوفة، ويقال له وهبان أيضاً. ثم ساق من طريق أنيس بن عمرو عن أهبان بن أوس أنه كان في غنم له فكلمه الذئب.

قوله: (وكان) يعني أهبان (إذا سجد جعل تحت ركبته وسادة) ولعله كان كبير فكان يشق عليه تمكين ركبته من الأرض فوضع تحتها وسادة لينة لا تمنع اعتماده عليها من التمكين لاحتمال أن ييس الأرض كان يضر ركبته. الحديث الثاني والعشرون: حديث سويد بن النعمان. قوله: (أتوا بسويق فلاكوه) هو طرف من حديث تقدم في الطهارة وفي الجهاد، وسيأتي بتمامه قريباً في غزوة خيبر إن شاء الله تعالى.

قوله: (تابعه معاذ عن شعبة) يعني بالإسناد المذكور، وقد وصلها الإسماعيلي عن يحيى بن محمد عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه به مختصراً، وزاد فيه «وذلك بعد أن رجعوا من خيبر». الحديث الثالث والعشرون:

قوله: (حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي بوزن عظيم وآخره مهملة، وشاذان هو الأسود بن عامر.

قوله: (عن أبي جمرة) بجيم وراء هو نصر بن عمران الضبعي ووقع في رواية أبي ذر عن الكشميهني بالمهملة والزاي وهو تصحيف.

قوله: (سألت عائذ بن عمرو) هو بتحتانية مهموز وذال معجمة وهو ابن عمرو بن هلال المزني، عاش إلى خلافة معاوية، ما له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (هل ينقض الوتر؟) يعني إذا أوتر المرء ثم نام وأراد أن يتطوع هل يصلي ركعة ليصير الوتر شفعاً ثم يتطوع ما شاء ثم يوتر محافظة على قوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» أو يصلي تطوعاً ما شاء ولا ينقض وتره ويكتفي بالذي تقدم فأجاب باختيار الصفة الثانية فقال: (إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره) زاد الإسماعيلي من طريق غندر عن شعبة بهذا الإسناد «وإذا أوترت من آخره فلا توتر أوله» وزاد فيه أيضاً «وسألت ابن عباس عن نقض الوتر فذكر مثله» وهذه المسألة اختلف فيها السلف فكان ابن عمر ممن يرى نقض الوتر، والصحيح عند الشافعية أنه لا ينقض كما في حديث الباب، وهو قول المالكية.

٤١٧٧- حدثني عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه «أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره - وعمر<sup>(١)</sup> بن الخطاب يسير معه ليلاً - فسأله

(١) في نسخة «ق»: وكان عمر.

عمر بن الخطاب عن شيء فلم يُجِبْه رسولُ الله ﷺ ثمَّ سأله فلم يجِبْه<sup>(١)</sup>. وقال عمر بن الخطاب ثكلتك أمك يا عمر، نَزَرْتُ رسولَ الله ﷺ ثلاثَ مرَّاتٍ كلُّ ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحرَّكت بعيري ثمَّ تقدَّمتُ أمامَ المسلمين، وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ قرآن. فما نَشِبْتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخُ بي، قال: فقلت: لقد خشيتُ أن يكونَ نزلَ فيَّ قرآن. وجئت رسولَ الله ﷺ فسلمت عليه<sup>(٢)</sup>، فقال: لقد أنزلت عليَّ الليلة سورةٌ لهيَ أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ [الفتح: ١].

[الحديث ٤١٧٧ - طرفاه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

الحديث الرابع والعشرون: حديث عمر.

قوله: (عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره وكان عمر بن الخطاب يسير معه ليلاً فسأله عمر عن شيء الحديث) هذا صورته مرسل، ولكن بقيته تدل على أنه عن عمر، لقوله في أثنائه «قال عمر: فحررت بعيري إلخ» وقد أشبعت القول فيه في المقدمة، وقد أورده الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «سمعت عمر بن الخطاب» فذكره، وسيأتي شرح المتن في تفسير سورة الفتح إن شاء الله تعالى.

قوله: (نزرت) بنون وزاي ثقيلة أي ألححت، وقال أبو ذر الهروي: لم أسمعه إلا بالتخفيف.

٤١٧٨، ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمُرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - قَالَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحَدِيثِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِ وَأَشْعَرَهُ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعَمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ. وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ قَالَ: إِنْ قَرِيشًا جَمَعُوا لَكَ جَموعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ. فَقَالَ: أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ لَا تَرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهْ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

(١) كرر في نسخة «ق»: ثمَّ سأله فلم يجِبْه.

(٢) في نسخة «ق»: فسلمت فقال.

٤١٨٠، ٤١٨١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ يُخْبِرَانِ خَبْرًا  
 مِنْ خَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا أَنَّهُ «لَمَّا كَاتَبَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، عَلَى قَضِيَّةِ الْمَدَّةِ وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ  
 سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مَنَا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَيْتَ  
 بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ. وَأَبِي سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ فَكَّرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ  
 وَامْتَعَضُوا<sup>(١)</sup> فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ كَاتَبَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو.  
 وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا. وَجَاءَتِ  
 الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعِيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى  
 أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ».

الحديث الخامس والعشرون: حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، يزيد  
 أحدهما على صاحبه.

قوله: (حفظت بعضه وثبتني فيه معمر) بين أبو نعيم في مستخرجه القدر الذي حفظه  
 سفيان عن الزهري والقدر الذي ثبته فيه معمر، فساقه من طريق حامد بن يحيى عن سفيان إلى  
 قوله: «فأحرم منها بعمره» ومن قوله: «وبعث عيناً له من خزاعة إلخ» مما ثبته فيه معمر، وقد  
 تقدم في هذا الباب من رواية علي بن المديني عن سفيان وفيه قول سفيان «لا أحفظ الإشعار  
 والتقليد فيه» وأن علياً قال: «ما أدري ما أراد سفيان بذلك، هل أراد أنه لا يحفظ الإشعار  
 والتقليد فيه خاصة، أو أراد أنه لا يحفظ بقية الحديث» وقد أزال هذه الرواية الإشكال والتردد  
 الذي وقع لعلي بن المديني، وقد تقدم الكلام على شرح الحديث مستوفى في الشروط، وأنه  
 أورد هنا صدر الحديث واختصره هناك، وساق هناك الحديث بطوله واقتصر منه هنا على  
 البعض، وتقدم بيان ما وقع هنا مما لم يذكره هناك من تسمية عينه الذي بعثه وأنه بشر بن سفيان  
 الخزاعي، وضبط غدير الأشطاط، وذكر الواقدي أنه وراء عسفان. ثم أورد المصنف بعضاً من  
 الحديث غير ما ذكره من هذه الطريق من طريق أخرى.

قوله: (حدثني إسحق) هو ابن راهويه، ويعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن  
 شهاب اسمه محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب.

قوله: (وامتعضوا) بتشديد الميم بعدها عين مهملة ثم ضاد معجمة، وفي رواية الكشميهني

(١) في نسخة «ص»: وامتعضوا.

«وامتعضوا» بإظهار المثناة والمعنى شق عليهم، وقد سبق بسطه في الشروط.

**قوله:** (ولم يأت رسول الله ﷺ أحد من الرجال إلا رده) أي إلى المشركين في تلك المدة وإن كان مسلماً.

**قوله:** (وجاءت المؤمنات مهاجرات) أي في تلك المدة أيضاً، وقد ذكرت أسماء من سمي منهن في كتاب الشروط.

**قوله:** (فكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ) أي من مكة إلى المدينة مهاجرة مسلمة. فقوله: «وهي عاتق» أي بلغت واستحقت التزويج ولم تدخل في السن، وقيل: هي الشابة، وقيل: فوق المعصر، وقيل: استحقت التخدير، وقيل: بين البالغ والعانس، وتقدم بسط ذلك في كتاب العيدين.

**قوله:** (فجاء أهلها يسألون رسول الله ﷺ أن يرجعها إليهم) في حديث عبد الله بن أبي أحمد بن جحش «هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، فخرج أخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن أبي معيط حتى قدما المدينة فكلما رسول الله ﷺ أن يردها إليهم، فنقض العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصة، فنزلت الآية» أخرجه ابن مردويه في تفسيره، وبهذا يظهر المراد بقوله في حديث الباب: «حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل».

**قوله:** (حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل) أي من استثنائهن من مقتضى الصلح على رد من جاء منهم مسلماً، وسيأتي بيان ذلك مشروحاً في أواخر كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤١٨٢- قال ابن شهاب: وأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «إن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر من المؤمنات بهذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [المتحنة: ١٢]. وعن عمه قال: «بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرُدَّ إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم، وبلغنا أن أبا بصير... فذكره بطوله».

الحديث السادس والعشرون:

**قوله:** (قال ابن شهاب وأخبرني عروة إلخ) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد وصله الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن يعقوب بن إبراهيم به وفيه بيان لأن الذي وقع في الشروط من عطف هذه القصة في رواية الزهري عن عروة عن مروان والمسور مدرج وإنما هو عن عروة عن عائشة، ويأتي شرح الامتحان في النكاح إن شاء الله تعالى.

**قوله:** (وعن عمه) هو موصول بالإسناد المذكور أيضاً.

**قوله:** (بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرُدَّ إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم) هذا القدر ذكره هكذا مرسلًا، وهو موصول من رواية معمر كما أشرنا إليه في الشروط، وسأشبع الكلام على ذلك في النكاح إن شاء الله تعالى.



قوله: (وبلغنا أن أبا بصير فذكره بطوله) كذا في الأصل وأشار إلى ما تقدم في قصة أبي بصير في كتاب الشروط، وقد ذكرت شرحها مبسوطاً هناك حيث ساقها مطولة.

٤١٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنْ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلُ بُعْمَرَةَ مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بُعْمَرَةَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ».

٤١٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ «عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَهْلًا وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ<sup>(١)</sup> كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ حَالَتْ كَفَّارُ قَرِيشٍ بَيْنَهُ، وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].»

٤١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ...»<sup>(٢)</sup> وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ «أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَالَ كَفَّارُ قَرِيشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هُدَايَاهُ وَحَلَقَ وَقَصَرَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عَمْرَةَ فَإِنْ خَلَى بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عَمْرَتِي. فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا وَسَعِيًّا وَاحِدًا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا».

٤١٨٦- حَدَّثَنِي شِجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا صَخْرٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عَمْرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعَمْرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ - فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ وَعَمْرُ يَسْتَلْتِمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ قَالَ: فَانْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ».

٤١٨٧- وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا

(١) في نسخة «ق»: لفعلت.

(٢) زاد في نسخة «ق»: ح.

في ظلالِ الشجر، فإذا الناس مُحدِّقون بالنبي ﷺ، فقال: يا عبدَ الله، انظرْ ما شأنَ الناس قد أحدقوا برسولِ الله ﷺ، فوجدَهم يُبايعونَ فبايعَ ثم رجعَ إلى عمرَ فخرَجَ فبايعَ».

الحديث السابع والعشرون: حديث ابن عمر حيث خرج معتمراً في الفتنة. الحديث ذكره من طرق، وقد تقدم شرحه في «باب الإحصار» من كتاب الحج. الحديث الثامن والعشرون: حديث ابن عمر أيضاً.

قوله: (حدثني شجاع بن الوليد) أي البخاري المؤدب أبو الليث، ثقة من أقران البخاري، وسمع قبله قليلاً، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع. وأما شجاع بن الوليد الكوفي فذاك يكنى أبا بدر ولم يدركه البخاري.

قوله: (سمع النضر بن محمد) هو الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة، ثقة متفق عليه، وما له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (حدثنا صخر) هو ابن جويرية.

قوله: (عن نافع قال: إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر، وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلخ) ظاهر هذا السياق الإرسال، ولكن الطريق التي بعدها أوضحت أن نافعاً حملة عن ابن عمر.

قوله: (عند رجل من الأنصار) لم أقف على اسمه، ويحتمل أنه الذي آخى النبي ﷺ بينه وبينه، وقد تقدمت الإشارة إليه في أول كتاب العلم.

قوله: (وعمر يستلثم للقتال) أي يلبس اللأمة بالهمز وهي السلاح.

قوله: (وقال هشام بن عمار) كذا وقع بصيغة التعليق، وفي بعض النسخ «وقال لي» وقد وصله الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم وهو عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم بالإسناد المذكور.

قوله: (فإذا الناس محدقون بالنبي ﷺ) أي محيطون به ناظرون إليه بأحداقهم.

قوله: (فقال: يا عبد الله) القائل يا عبد الله هو عمر.

قوله: (قد أحدقوا) كذا للكشميهني وغيره وهو الصواب. ووقع للمستملي «قال أحدقوا» جعل بدل قد قال وهو تحريف، وهذا السبب الذي هنا في أن ابن عمر بايع قبل أبيه غير السبب الذي قبله، ويمكن الجمع بينهما بأنه بعثه يحضر له الفرس، ورأى الناس مجتمعين فقال له انظر ما شأنهم، فبدأ بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع، وتوجه إلى الفرس فأحضرها وأعاد حينئذ الجواب على أبيه، وأما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فقال: هذا اختلاف، ولم يسند نافع إلى ابن عمر ذلك في شيء من الروايتين، كذا قال، والثانية ظاهرة في الرد عليه فإن فيها عن ابن عمر كما بيناه. ثم زعم أن المبايع المذكورة إنما كانت حين قدموا إلى المدينة مهاجرين، وأن النبي ﷺ بايع الناس فمر به ابن عمر وهو يبايع، الحديث. قلت: وبمثل ذلك

لا ترد الروايات الصحيحة. فقد صرح في الرواية الأولى بأن ذلك كان يوم الحديبية، والقصة التي أشار إليها تقدمت من وجه آخر في الهجرة، وليس فيما نقل فيها ما يمنع التعدد، بل يتعين ذلك لصحة الطريقتين. والله المستعان.

قوله: (فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع) هكذا أورده مختصراً، وتوضحه الرواية التي قبله وهو أن ابن عمر لما رأى الناس يبايعون بايع ثم رجع إلى عمر فأخبره بذلك فخرج وخرج معه فبايع عمر وبايع ابن عمر مرة أخرى.

٤١٨٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ فَطَافَ فِطْنًا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ».

٤١٨٩- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو وائل: «لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ فَقَالَ: أَتَيْتُمَا الرَّأْيَ، فَلَقَدِ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُ لَرَدَدْتِ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ: مَا نَسَدُ مِنْهُمَا خُصْمًا إِلَّا تَفَجَّرَ<sup>(١)</sup> عَلَيْنَا خُصْمٌ مَا نَدْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ».

٤١٩٠- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِ وَالْقَمَلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاحْلِقْ وَصِمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً. قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ».

٤١٩١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، وَقَدْ حَصَرْنَا الْمُشْرِكُونَ. قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ فَجَعَلْتُ الْهَوَامُّ تَسَاقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup>. وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦].

(١) في نسخة (ق): انفجر.

(٢) زاد في نسخة (ق): قال.

## الحديث التاسع والعشرون:

قوله: (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير.

قوله: (حدثنا يعلى) هو ابن عبيد، وإسماعيل هو ابن أبي خالد.

قوله: (لا يصيبه أحد بشيء) أي لثلاث يصيبه، وهذا كان في عمرة القضاء وقد تقدم أن عبد الله بن أبي أوفى كان ممن بايع تحت الشجرة وهو في عمرة الحديبية، وكل من شهد الحديبية وعاش إلى السنة المقبلة خرج مع النبي ﷺ معتمراً في عمرة القضاء. الحديث الثلاثون: حديث سهل بن حنيف.

قوله: (حدثنا الحسن) بفتح المهملتين أي ابن إسحق بن زياد الليثي مولاهم المروزي المعروف بحسنويه يكنى أبا علي، وثقه النسائي، ولم يعرفه أبو حاتم وعرفه غيره، قال ابن حبان في الثقات: كان من أصحاب ابن المبارك ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين، وما له في البخاري سوى هذا الحديث. ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري، وقد يروي عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (ما يسد منه خصم)<sup>(١)</sup> بضم الخاء المعجمة وسكون المهملة أي جانب، وقد تقدم هذا الحديث في آخر الجهاد. وزعم المزي في «الأطراف» أن المصنف أخرج هذه الطريق في فرض الخمس، وليس كذلك. ثم ذكر المصنف حديث كعب بن عجرة في قصة القمل وحلق رأسه بالحديبية أورده من وجهين، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

## ٣٦- باب قصة عُكَلٍ وَعُرَيْنَةَ

٤١٩٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكَلٍ وَعُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رَيْفٍ، وَاسْتَوَخَّمُوا الْمَدِينَةَ. فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا. فَانْطَلَقُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَقْوَا الدَّوْدَ. فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ.

قال قَتَادَةُ: «بَلَّغْنَا<sup>(٣)</sup> أَنْ النَّبِيَّ ﷺ بَعَدَ ذَلِكَ كَانَ يَحْتُ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيُنْهَى عَنِ

(١) رواية المتن «ما نسد منها خصماً».

(٢) زاد في نسخة «ق»: وأرجلهم.

(٣) في نسخة «ق»: وبلغنا.

المثلة». وقال شعبة وأبان وحماد عن قتادة «من عرينة». وقال<sup>(١)</sup> يحيى بن أبي كثير وأيوب عن أبي قلابة<sup>(٢)</sup>: «قدم نفر من عكل».

٤١٩٣- حدثني محمد بن عبد الرحيم حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الحوضي حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب والحجاج الصواف قال<sup>(٣)</sup>: حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة - وكان معه بالشام - أن عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوماً<sup>(٤)</sup> قال: ما تقولون في هذه القسامة؟ فقالوا: حق، قضى بها رسول الله ﷺ، وقضت بها الخلفاء قبلك. قال وأبو قلابة خلف سريه. فقال عنبة بن سعيد: فأين حديث أنس في العرنيين؟ قال أبو قلابة: إياي حدثه أنس بن مالك». قال عبد العزيز بن صهيب عن أنس «من عرينة»، وقال أبو قلابة عن أنس «من عكل... ذكر<sup>(٥)</sup> القصة».

قوله: (باب قصة عكل) بضم المهملة وسكون الكاف بعدها لام (وعرينة) بمهملة وراء ثم نون مصغر، قبيلتان تقدم ذكرهما وبيان نسبهما في «باب أحوال الإبل» من كتاب الطهارة مع شرح حديث الباب مستوفى، وتقدم قريباً بيان الاختلاف في وقتها وأن ابن إسحق ذكر أنها كانت بعد غزوة ذي قرد.

قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور إليه.

قوله: (وبلغنا أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة) بضم الميم وسكون المثلة، وهذا البلاغ لم أقف على من فسر المراد به، وقد يسر الله الكريم به الآن، وكنت قد أغفلت التنبيه عليه في المقدمة، وحقه أن يذكر في الفصل الأخير منها عند ذكر عدد أحاديث الصحيح وتفصيلها بذكر كل صحابي وكم ورد له عنده من حديث، وأن يذكر في المبهمات من الفصل المذكور، فإنه حديث أخرجه البخاري في الجملة وإن كان إسناده معضلاً، فإن هذا المتن جاء من حديث قتادة عن الحسن البصري عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين وعن سمرة بن جندب قال: «كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة» أخرجه أبو داود من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة بهذا الإسناد واللفظ وفيه قصة، وأخرجه أحمد من طريق سعيد عن قتادة بهذا الإسناد إلى عمران بن حصين وفيه القصة ولفظه «كان يحث في خطبته على الصدقة وينهى عن المثلة» وعن سمرة مثل ذلك، وإسناد هذا الحديث قوي، فإن هياجاً بتحتانية ثقيلة وآخره جيم هو ابن عمران البصري وثقه

(١) في نسخة «ق»: قال.

(٢) زاد في نسختي «ص، ق»: عن أنس.

(٣) في نسخة «ق»: قالا.

(٤) في نسخة «ق»: يوم قال.

(٥) في نسخة «ق»: وذكر.

ابن سعد وابن حبان وبقية رجاله من رجال الصحيح، وسيأتي في الذبائح، ومضى في المظالم من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المثلة والنهي» ولكنه من غير طريق قتادة، وسيأتي شرح المثلة في الذبائح إن شاء الله تعالى والذي يظهر أن الذي أوردناه هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري، وقد تبين بهذا أن في الحديث الذي أخرجه النسائي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة عن أنس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المثلة» إدراجاً وأن هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة عن أنس وإنما ذكره بلاغاً، ولما نشط لذكر إسناده ساقه بوسائط إلى النبي ﷺ، والله أعلم.

**قوله:** (وقال شعبة وأبان وحماد عن قتادة من عرينة) يريد أن هؤلاء رواوا هذا الحديث عن قتادة عن أنس فاقترضوا على ذكر عرينة دون عكل، فأما رواية شعبة فوصلها المصنف في الزكاة. وأما رواية أبان وهو ابن يزيد العطار فوصلها ابن أبي شيبه، وأما رواية حماد هو<sup>(١)</sup> ابن سلمة فوصلها أبو داود والنسائي.

**قوله:** (قال يحيى بن أبي كثير وأيوب عن أبي قلابة عن أنس: قدم نفر من عكل) يريد أن هذين رواه بعكس أولئك فاقترضوا على ذكر عكل دون عرينة، فأما رواية يحيى فوصلها المصنف في المحاربين، وأما رواية أيوب فوصلها المصنف في الطهارة.

**قوله:** (وحدثني محمد بن عبد الرحيم) وهو الحافظ المعروف بصاعقة البزار يكنى أبا يحيى، وحفص بن عمر شيخه من شيوخ البخاري وربما روى عنه بواسطة كالذي هنا.

**قوله:** (حدثنا أيوب والحجاج الصواف قالاً حدثني أبو قلابة) كذا وقع في النسخ المعتمدة «قال حدثني» بالافراد والمراد حجاج، فأما أيوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه، وقد اختلف عليه فيه هل هو عنده عن أبي قلابة بغير واسطة أو بواسطة، وأوضح ذلك الدارقطني فقال: إن أيوب حيث يرويه عن أبي قلابة نفسه فإنه يقتصر على قصة العرنين، وحيث يرويه عن أبي رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة فإنه يذكر مع ذلك قصة أبي قلابة مع عمر بن عبد العزيز ولما دار بينه وبين عنبسة بن سعيد، وأما حجاج الصواف فإنه يرويه بتمامه عن أبي رجاء عن أبي قلابة انتهى. وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من هذا في كتاب الطهارة.

**قوله:** (وأبو قلابة خلف سريره فقال عنبسة بن سعيد) كذا وقع مختصراً، وسيأتي في الديات من طريق إسماعيل بن علي عن حجاج الصواف مطولاً، وكذا ساقه الإسماعيلي من طريق أيوب عن أبي رجاء عن أبي قلابة مطولاً، وسيأتي شرحه في الديات إن شاء الله تعالى.

**قوله:** (وقال أبو قلابة عن أنس من عكل، وذكر القصة) أي قصتهم، وقد تقدم الكلام على حديث أبي قلابة في الطهارة.

- تنبيهه: وقع من قوله «وقال شعبة» إلى آخر الباب عند أبي ذر بين غزوة ذي قرد وبين غزوة خيبر وعليه جرى الإسماعيلي، ووقع عند الباقرين تالياً لحديث العرنين الذي قبله وهو الراجح، ولعل الفصل وقع من تغيير بعض الرواة، ويحتمل أن يكون البخاري تعمد ذلك إشارة منه إلى أن قصة العرنين متحدة مع غزوة ذي قرد كما يشير إليه كلام بعض أهل المغازي، وإن كان الراجح خلافه، والله أعلم.

### ٣٧- باب غزوة ذات القرد<sup>(١)</sup>

وهي الغزوة التي أغاروا<sup>(٢)</sup> على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث

٤١٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: «خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِنَدِي قَرَدٍ. قَالَ: فَلَقَيْتَنِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتَ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانَ. قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ. قَالَ: فَاسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ. ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَيَّ وَجْهِي حَتَّى أُدْرِكْتَهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَبْلِي - وَكُنْتُ رَامِيًا - وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، الْيَوْمَ<sup>(٣)</sup> يَوْمُ الرُّضْعِ. وَأُرْتَجِزُ حَتَّى اسْتَقْدْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً. قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ. يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ. فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَاسْجِحْ. قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا، وَيُرَدِّفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ نَاقَتَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.»

قوله: (باب غزوة ذي قرد) بفتح القاف والراء، وحكي الضم فيهما، وحكي ضم أوله وفتح ثانيه، قال الحازمي: الأول ضبط أصحاب الحديث والضم عن أهل اللغة. وقال البلاذري: الصواب الأول. وهو ماء على نحو بريد مما يلي بلاد غطفان، وقيل: على مسافة يوم.

قوله: (وهي الغزوة التي أغاروا فيها على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث) كذا جزم به، ومستنده في ذلك حديث إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه فإنه قال في آخر الحديث الطويل الذي أخرجه مسلم من طريقه «قال فرجعنا - أي من الغزوة - إلى المدينة فوالله ما لبثنا بالمدينة إلا ثلاث ليالٍ حتى خرجنا إلى خيبر» وأما ابن سعد فقال: «كانت غزوة ذي قرد في ربيع الأول

(١) في نسخة «ق»: قرد.

(٢) في نسخة «ق»: أغاروا فيها.

(٣) في نسخة «ق»: واليوم.

سنة ست قبل الحديبية، وقيل: في جمادى الأولى» وعن ابن إسحق في شعبان منها فإنه قال: «كانت بنو لحيان في شعبان سنة ست، فلما رجع النبي ﷺ إلى المدينة فلم يبق بها إلا ليالي حتى أغار عيينة بن حصن على لقاحه» قال القرطبي شارح مسلم في الكلام على حديث سلمة بن الأكوع: لا يختلف أهل السير أن غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية، فيكون ما وقع في حديث سلمة من وهم بعض الرواة، قال: ويحتمل أن يجمع بأن يقال: يحتمل أن يكون النبي ﷺ كان أغزى سرية فيهم سلمة بن الأكوع إلى خيبر قبل فتحها، فأخبر سلمة عن نفسه وعمن خرج معه يعني حيث قال: «خرجنا إلى خيبر» قال: ويؤيده أن ابن إسحق ذكر أن النبي ﷺ أغزى إليها عبد الله بن رواحة قبل فتحها مرتين انتهى. وسياق الحديث يأبى هذا الجمع، فإن فيه بعد قوله: «حين خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ»، فجعل عمر يرتجز بالقول» وفيه قول النبي ﷺ: «من السائق» وفيه مبارزة علي لمرحب وقتل عامر وغير ذلك مما وقع في غزوة خيبر حين خرج إليها النبي ﷺ، فعلى هذا ما في الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قرد أصح مما ذكره أهل السير، ويحتمل في طريق الجمع أن تكون إغارة عيينة بن حصن على اللقاح وقعت مرتين الأولى التي ذكرها ابن إسحق وهي قبل الحديبية، والثانية بعد الحديبية قبل الخروج إلى خيبر، وكان رأس الذين أغاروا عبد الرحمن بن عيينة كما في سياق سلمة عند مسلم، ويؤيده أن الحاكم ذكر في «الإكليل» أن الخروج إلى ذي قرد تكرر، ففي الأولى خرج إليها زيد بن حارثة قبل أحد، وفي الثانية خرج إليها النبي ﷺ في ربيع الآخر سنة خمس، والثالثة هذه المختلف فيها انتهى. فإذا ثبت هذا قوي هذا الجمع الذي ذكرته والله أعلم.

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل ويزيد بن أبي عبيدة هو مولى سلمة بن الأكوع، وقد أخرج البخاري هذا الحديث عالياً في الجهاد عن مكى بن إبراهيم عن يزيد وهو أحد ثلاثياته.

قوله: (خرجت قبل أن يؤذن بالأولى) يعني صلاة الصبح، ويدل عليه قوله في رواية مسلم أنه تبعهم من الغلس إلى غروب الشمس، وفي رواية مكى «خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة».

قوله: (وكانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذى قرد) اللقاح بكسر اللام وتخفيف القاف ثم المهملة: ذوات الدر من الإبل واحدها لقحة بالكسر وبالفتح أيضاً، واللقوح الحلوب. وذكر ابن سعد أنها كانت عشرين لقحة، قال: وكان فيهم ابن أبي ذر وامرأته فأغار المشركون عليهم فقتلوا الرجل وأسروا المرأة.

قوله: (فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو رباح غلام رسول الله ﷺ كما في رواية مسلم، وكأنه كان ملك أحدهما وكان يخدم الآخر فنسب تارة إلى هذا وتارة إلى هذا.

قوله: (غظنان) بفتح المعجمة والطاء المشالة المهملة والفاء، تقدم بيان نسبهم في غزوة



ذات الرقاع، وفي رواية مكّي «غطفان وفزارة» وهو من الخاص بعد العام لأن فزارة من غطفان، وعند مسلم «قدمنا الحديدية ثم قدمنا المدينة، فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رياح غلامه وأنا معه، وخرجت بفرس لطلحة أُنديه، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري» ولأحمد وابن سعد من هذا الوجه «عبد الرحمن بن عيينة بن حصن الفزاري وقد أغار على ظهر رسول الله ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه، قال فقلت: يا رياح خذ هذا الفرس وأبلغه طلحة وأبلغ رسول الله ﷺ الخبر» وللطبراني من وجه آخر عن سلمة «خرجت بقوسي ونبلي وكنت أرمي الصيد، فإذا عيينة بن حصن قد أغار على لقااح رسول الله ﷺ فاستاقها» ولا منافاة، فإن كلاً من عيينة وعبد الرحمن بن عيينة كان في القوم وذكر موسى بن عقبة وابن إسحق أن مسعدة الفزاري كان أيضاً رئيساً في فزارة في هذه الغزاة.

قوله: (فصرخت ثلاث صرخات) في رواية المستملي «بثلاث» بزيادة الموحدة وهي للاستغاثة.

قوله: (فأسمعت ما بين لابتي المدينة) فيه إشعار بأنه كان واسع الصوت جداً، ويحتمل أن يكون ذلك من خوارق العادات. ولمسلم «فعلوت أكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً» وللطبراني «فصعدت في سلع ثم صحت: يا صباحاه، فانتهى صياحي إلى النبي ﷺ، فنودي في الناس الفزع الفزع» وهو عند إسحق بمعناه.

قوله: (يا صباحاه) هي كلمة تقال عند استنفار من كان غافلاً عن عدوه.

قوله: (ثم اندفعت على وجهي) أي لم ألتفت يمينا ولا شمالاً بل أسرع الجري، وكان شديد العدو كما سيأتي بيانه في آخر الحديث.

قوله: (حتى أدركتهم) في رواية مكّي «حتى ألقاهم وقد أخذوها» يعني اللقاح ذكره بهذه الصيغة مبالغة في استحضار الحال.

قوله: (فأقبلت أرميهم)<sup>(١)</sup> أي أقبلت عليهم أرميهم أي بالسهم.

قوله: (وأقول: أنا ابن الأكوخ، واليوم يوم الرضع) بضم الراء وتشديد المعجمة جمع راضع وهو اللثيم، فمعناه اليوم يوم اللثام أي اليوم يوم هلاك اللثام، والأصل فيه أن شخصاً كان شديد البخل، فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لثلا يحلبها فيسمع جيرانه أو من يمر به صوت الحلب فيطلبون منه اللبن، وقيل: بل صنع ذلك لثلا يتبدد من اللبن شيء إذا حلب في الإناء أو يبقى في الإناء شيء إذا شربه منه، فقالوا في المثل «الأم من راضع» وقيل: بل معنى المثل ارتضع اللثوم من بطن أمه، وقيل: كل من كان يوصف باللثوم يوصف بالمص والرضاع، وقيل: المراد من يمص طرف الخلال إذا خل أسنانه، وهو دال على شدة الحرص. وقيل: هو الراعي الذي لا يستصحب محلباً، فإذا جاءه الضيف اعتذر بأن لا محلب معه، وإذا أراد أن يشرب ارتضع ثديها. وقال أبو عمرو الشيباني: هو الذي يرتضع الشاة أو الناقة عند

(١) نسخة المتن «فجعلت أرميهم».

إرادة الحلب من شدة الشره. وقيل: أصله الشاة ترضع لبن شاتين من شدة الجوع. وقيل: معناه اليوم يعرف من ارتضع كريمة فأنجبته ولثيمة فهجنته. وقيل: معناه اليوم يعرف من أرضعته الحرب من صغره وتدرّب بها من غيره. وقال الداودي: معناه هذا يوم شديد عليكم تفارق فيه المرضعة من أرضعته فلا تجد من ترضعه. قال السهيلي: قوله اليوم يوم الرضع يجوز الرفع فيهما ونصب الأول ورفع الثاني على جعل الأول ظرفاً قال: وهو جائز إذا كان الظرف واسعاً ولا يضيق على الثاني. قال: وقال أهل اللغة: يقال في اللؤم رضع بالفتح يرضع بالضم رضاعة لا غير، ورضع الصبي بالكسر ثدي أمه يرضع بالفتح رضاعاً مثل سمع يسمع سماعاً. وعند مسلم في هذا الموضع «فأقبلت أرميهم بالنبل وأرتجز» وفيه «فألحق رجلاً منهم فأصكه بسهم في رجله فخلص السهم إلى كعبه، فما زلت أرميهم وأعقرهم، فإذا رجع إلي فارس منهم أتيت شجرة فجلست في أصلها ثم رميته فعقرت به، فإذا تضايق الخيل فدخلوا في مضايقة علوت الجبل فرميتهم بالحجارة» وعند ابن إسحق «وكان سلمة مثل الأسد، فإذا حملت عليه الخيل فر ثم عارضهم فضحها عنه بالنبل».

قوله: (استنذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة) في رواية مسلم «فما زلت كذلك حتى ما خلق الله من ظهر رسول الله ﷺ من بغير إلا خلفته وراء ظهري، ثم اتبعتم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحاً يتخففون بها، قال فأتوا مضيقاً فأتاهم رجل فجلسوا يتغدون فجلست على رأس قرن، فقال لهم: من هذا؟ فقالوا لقينا من هذا البرج، قال فليقم إليه منكم أربعة، فتوجهوا إليه فتهددهم فرجعوا، قال: فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ أولهم الأخرم الأسدي، فقلت له احذوهم، فالتقى هو وعبد الرحمن بن عيينة فقتله عبد الرحمن وتحول على فرسه، فليحقه أبو قتادة فقتل عبد الرحمن وتحول على الفرس، قال واتبعتهم على رجلي حتى ما أرى أحداً، فعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له ذي قرد فشربوا منه وهم عطاش، قال فجلاهم عنه حتى طردهم، وتركوا فرسين على ثنية فجتت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ» وذكر ابن إسحق نحو هذه القصة وقال «إن الأخرم لقب، واسمه محرز بن نضلة» لكن وقع عنده «حبيب بن عيينة بن حصن» بدل عبد الرحمن، فيحتمل أن يكون كان له اسمان.

قوله: (وجاء النبي ﷺ والناس) في رواية مسلم «وأنا عمي عامر بن الأكوع بسطيحة فيها ماء وسطحية فيها لبن، فتوضأت وشربت» ثم أتيت النبي ﷺ وهو على الماء الذي أجليتهم عنه، فإذا هو قد أخذ كل شيء استنذته منهم، ونحر له بلال ناقته.

قوله: (قد حميت القوم الماء) أي منعتهم من الشرب.

قوله: (فابعث إليهم الساعة) في رواية مسلم «فقلت يا رسول الله خلني أنتخب من القوم مائة رجل فأتبعهم فلا يبقى منهم مخبر، قال فضحك» وعند ابن إسحق «فقلت يا رسول الله لو سرحتني في مائة رجل لأخذت بأعناق القوم».

قوله: (فقال يا ابن الأكوخ ملكت فأسجح) بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة وجيم مكسورة بعدها مهملة، أي سهل. والمعنى قدرت فاعف. والسجاجة السهولة. زاد مكى في روايته «أن القوم ليقرون في قومهم» وعند الكشميهني «من قومهم» ولمسلم «أنهم ليقرون في أرض غطفان» ويقرون بضم أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الواو من القرى وهي الضيافة، ولابن إسحق «فقال إنهم الآن ليغبقون في غطفان» وهو بالغين المعجمة الساكنة والموحدة المفتوحة والقاف، من الغبوق وهو شرب أول الليل، والمراد أنهم فاتوا وأنهم وصلوا إلى بلاد قومهم ونزلوا عليهم فهم الآن يذبون لهم ويطعمونهم. ووقع عند مسلم «قال: فجاء رجل فقال: نحر لهم فلان جزوراً، فلما كشطوا جلدها إذا هم بغبرة، فقالوا: أتاكم القوم فخرجوا هاربين».

قوله: (ثم رجعنا) إلى المدينة (ويردني رسول الله ﷺ على ناقته حتى دخلنا المدينة) في رواية مسلم «ثم أردني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء» وذكر قصة الأنصاري الذي سبقه فسبقه سلمة، قال: «فسبقت إلى المدينة، فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر - وفيه - فقال رسول الله ﷺ: خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا اليوم سلمة. قال سلمة ثم أعطاني سهم الراجل والفارس جميعاً» وروى الحاكم في «الإكليل» والبيهقي من طريق عكرمة بن قتادة بن عبد الله بن عكرمة بن عبد الله بن أبي قتادة حدثني أبي عن أبيه عن عبد الله بن أبي قتادة، أن أبا قتادة اشترى فرسه، فلقبه مسعدة الفزاري فتقاولا فقال أبو قتادة: أسأل الله أن يلقنيك<sup>(١)</sup> وأنا عليها، قال: آمين. قال: فيبينما هو يعلفها إذ قيل: أخذت اللقاح، فركبها حتى هجم على العسكر، قال فطلع على فارس فقال: لقد ألقانيك الله يا أبا قتادة، فذكر مصارعة له وظفره به وقتله وهزم المشركين، ثم لم ينشب المسلمون أن طلع عليهم أبو قتادة يحوش اللقاح، فقال النبي ﷺ: أبو قتادة سيد الفرسان». وفي الحديث جواز العدو الشديد في الغزو، والإنذار بالصياح العالي، وتعريف الإنسان نفسه إذا كان شجاعاً ليرعب خصمه، واستحباب الثناء على الشجاع ومن فيه فضيلة لاسيما عند الصنع الجميل ليستزيد من ذلك ومحل حيث يؤمن الافتتان، وفيه المسابقة على الإقدام ولاخلاف في جوازه بغير عوض، وأما بالعوض فالصحيح لا يصح، والله أعلم.

### ٣٨- باب غزوة خيبر

٤١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ - صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَاجِ فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالسُّوَيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ ففُتْرِي، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضَمَضَ وَمَضَمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

٤١٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ

(١) في نسخة «ق»: يلقيك.

عن سلمة بن الأكوخ رضي الله عنه قال: «خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم لعامرٍ: يا عامر ألا تُسمعنا من هُنَيْهَاتِكَ؟ وكان عامرٌ رجلاً شاعراً، فنزلَ يحدو بالقوم يقول:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا      وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اتَّقَيْنَا      وَثُبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا<sup>(١)</sup>      إِنَّا إِذَا صَيَّحَ بِنَا آيِنَا

وبالصَّيْحَ عَوْلُوا عَلَيْنَا

فقال رسولُ اللهِ ﷺ: مَنْ هذا السائق؟ قالوا: عامرُ بن الأكوخ، قال: يَرْحَمُهُ اللهُ. قال رجلٌ من القوم: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللهُ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ. فَأْتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَا هُمْ، حَتَّى أَصَابَتْنا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ. فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟ قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟ قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْ نَهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا. قَالَ: أَوْ ذَاكَ. فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاولَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذَبَابُ سَيْفِهِ فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ. قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلْمَةُ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي<sup>(٢)</sup>. قَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَذَبَ مِنْ قَالِهِ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ<sup>(٣)</sup> - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ». حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ: «نَشَأُ بِهَا».

قوله: (باب غزوة خيبر) بمعجمة وتحتانية وموحدة بوزن جعفر، وهي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة إلى جهة الشام، وذكر أبو عبيدة البكري أنها سميت باسم رجل من العماليق نزلها، قال ابن إسحق: خرج النبي ﷺ في بقية المحرم سنة سبع فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها في صفر، وروى يونس بن بكير في المغازي عن ابن إسحق في حديث المسور ومروان قالوا: انصرف رسول الله ﷺ من الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة فأعطاه الله فيها خيبر بقوله: «وعدكم الله مغنم كثيرة تأخذونها فجعَلْ لَكُمْ هَذِهِ» [الفتح: ٢٠] يعني خيبر، فقدم المدينة في ذي الحجة فأقام بها حتى سار إلى

(١) قدم هذا الشطر في نسخة «ق» على سابقه.

(٢) في نسخة «ق»: «يدي».

(٣) في نسخة «ق»: «أجرين».

خير في المحرم. وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب أنه رضي الله عنه أقام بالمدينة عشرين ليلة أو نحوها، ثم خرج إلى خيبر. وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس «أقام بعد الرجوع من الحديبية عشر ليال» وفي مغازي سليمان التيمي «أقام خمسة عشر يوماً» وحكى ابن التين عن ابن الحصار أنها كانت في آخر سنة ست، وهذا منقول عن مالك، وبه جزم ابن حزم، وهذه الأقوال متقاربة، والراجح منها ما ذكره ابن إسحق، ويمكن الجمع بأن من أطلق سنة ست بناء على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول، وأما ما ذكره الحاكم عن الواقدي وكذا ذكره ابن سعد أنها كانت في جمادى الأولى، فالذي رأته في مغازي الواقدي أنها كانت في صفر، وقيل: في ربيع الأول، وأغرب من ذلك ما أخرجه ابن سعد وابن أبي شيبة من حديث أبي سعيد الخدري قال: «خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر لثمان عشرة من رمضان» الحديث وإسناده حسن، إلا أنه خطأ، ولعلها كانت إلى حين فتصحفت، وتوجيهه بأن غزوة حنين كانت ناشئة عن غزوة الفتح، وغزوة الفتح خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها في رمضان جزماً، والله أعلم. وذكر الشيخ أبو حامد في التعليقة أنها كانت سنة خمس، وهو وهم، ولعله انتقل من الخندق إلى خيبر. وذكر ابن هشام أنه صلى الله عليه وسلم استعمل على المدينة نميلة بنون مصغر ابن عبد الله الليثي، وعند أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة أنه سباع بن عرفطة وهو أصح، ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثين حديثاً: الحديث الأول: حديث سويد بن النعمان وهو الأنصاري الحارثي أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر، الحديث. وقد تقدم شرحه في الطهارة. والغرض منه هنا الإشارة إلى أن الطريق التي خرجوا منها إلى خيبر كانت على طريق الصهباء، وقد تقدم ضبطها. الحديث الثاني: حديث سلمة بن الأكوع.

**قوله:** (خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر ألا تسمعنا) لم أف على اسمه صريحاً، وعند ابن إسحق من حديث نصر بن دهر الأسلمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع وهو عم سلمة بن الأكوع واسم الأكوع سنان: «انزل يا ابن الأكوع فأحد لنا من هنياتك» ففي هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمره بذلك.

**قوله:** (من هنياتك) في رواية الكشميهني بحذف الهاء الثانية وتشديد التحتانية التي قبلها، والهنيات جمع هنية وهي تصغير هنة كما قالوا في تصغير سنة سنيهة. ووقع في الدعوات من وجه آخر عن يزيد بن أبي عبيد «لو أسمعتنا من هنياتك» بغير تصغير.

**قوله:** (وكان عامر رجلاً شاعراً) قيل: هذا يدل على أن الرجز من أقسام الشعر، لأن الذي قاله عامر حينئذ من الرجز. وسيأتي بسط ذلك في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى.

**قوله:** (اللهم لولا أنت ما اهتدينا) في هذا القسم زحاف الخزم بمعجمتين وهو زيادة سبب خفيف في أوله، وأكثرها أربعة أحرف، وقد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب وأنه من شعر عبد الله بن رواحة، فيحتمل أن يكون هو وعامر تواردا على ما تواردا منه، بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر، أو استعان عامر ببعض ما سبقه إليه ابن رواحة.

قوله: (فاغفر فداء لك ما اتقينا) أما قوله فداء فهو بكسر الفاء وبالمد، وحكى ابن التين فتح أوله مع القصر وزعم أنه هنا بالكسر مع القصر لضرورة الوزن، ولم يصب في ذلك فإنه لا يتزن إلا بالمد. وقد استشكل هذا الكلام لأنه لا يقال في حق الله، إذ معنى فداء لك نفديك بأنفسنا وحذف متعلق الفداء للشهرة، وإنما يتصور الفداء لمن يجوز عليه الفناء، وأجيب عن ذلك بأنها كلمة لا يراد بها ظاهرها بل المراد بها المحبة والتعظيم مع قطع النظر عن ظاهر اللفظ. وقيل: المخاطب بهذا الشعر النبي ﷺ، والمعنى لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك، وعلى هذا فقوله: «اللهم» لم يقصد بها الدعاء، وإنما افتتح بها الكلام، والمخاطب بقول الشاعر «لولا أنت» النبي ﷺ إلخ، ويعكر عليه قوله بعد ذلك:

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

فإنه دعا الله<sup>(١)</sup> تعالى ويحتمل أن يكون المعنى فاسأل ربك أن ينزل ويثبت والله أعلم. وأما قوله: «ما اتقينا» فبتشديد المثناة بعدها قاف للأكثر، ومعناه ما تركنا من الأوامر، و«ما» ظرفية، وللأصيلي والنسفي بهمزة قطع ثم موحدة ساكنة أي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من الآثام، أو ما أبقيناه وراءنا من الذنوب فلم نتب منه. وللقاسبي «ما لقينا» باللام وكسر القاف والمعنى ما وجدنا من المناهي، ووقع في رواية قتيبة عن حاتم بن إسماعيل كما سيأتي في الأدب «ما اتقينا» بقاف ساكنة ومثناة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة أي تبعنا من الخطايا من قفوت الأثر إذا اتبعته، وكذا لمسلم عن قتيبة وهي أشهر الروايات في هذا الرجز.

قوله: (وألقين سكينه علينا) في رواية النسفي «وألقت السكينه علينا» بحذف النون وبزيادة ألف ولام في السكينه بغير تنوين، وليس بموزون.

قوله: (إنّا إذا صيح بنا أتينا) بمثناة، أي جئنا إذا دعينا إلى القتال أو إلى الحق، وروي بالموحدة كذا رأيت في رواية النسفي، فإن كانت ثابتة فالمعنى إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا.

قوله: (وبالصياح عولوا علينا) أي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي واستغاثوا علينا، تقول: عولت على فلان وعولت بفلان بمعنى استغثت به. وقال الخطابي: المعنى أجلبوا علينا بالصوت، وهو من العويل. وتعقبه ابن التين بأن عولوا بالثقليل من التعويل ولو كان من العويل لكان أعولوا. ووقع في رواية إياس بن سلمة عن أبيه عند أحمد في هذا الرجز من الزيادة:

«إن الذين قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا ونحن عن فضلك ما استغنيا» وهذا القسم الأخير عند مسلم أيضاً.

قوله: (من هذا السائق) في رواية أحمد فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب وهذه كانت عادتهم إذا أرادوا تنشيط الإبل في السير ينزل بعضهم فيسوقها ويحدو في تلك الحال.

قوله: (قال يرحمه الله) في رواية إياس بن سلمة «قال غفر لك ربك» قال: وما استغفر

(١) في نسخة «ق»: دعاه الله.

رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد، وبهذه الزيادة يظهر السر في قول الرجل «لولا أمتعتنا به».

قوله: (قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به) اسم هذا الرجل عمر سماه مسلم في رواية إياس بن سلمة ولفظه «فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له: يا نبي الله لولا أمتعتنا بعامر» وفي حديث نصر بن دهر عند ابن إسحق «فقال عمر: وجبت يا رسول الله» ومعنى قوله لولا أي هلا، وأمتعتنا أي متعتنا أي أبقيته لنا لنتمتع به أي بشجاعته، والتمتع الترفه إلى مدة، ومنه أمتعني الله ببقائك.

قوله: (فأتينا خيبراً) أي أهل خيبر.

قوله: (فحاصرناهم) ذكر ابن إسحق أن أول شيء حاصروه ففتح حصن ناعم، ثم انتقلوا إلى غيره.

قوله: (حتى أصابتنا مخمصة) بمعجمة ثم مهملة أي مجاعة شديدة، وسيأتي شرح قصة الحمر الأهلية في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

قوله: (وكان سيف عامر قصيراً فتناول به ساق يهودي ليضربه) في رواية إياس بن سلمة «فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه يقول: قد علمت خيبر أنني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب إذا الحروب أقبلت تلهب قال فبرز إليه عامر فقال:

قد علمت خيبر أنني عامر شاكي السلاح بطل مغامر

فاختلفا ضربتين، فوق سيف مرحب في ترس عامر، فصار عامر يسفل له أي يضربه من أسفل، فرجع سيفه - أي عامر - على نفسه.

قوله: (ويرجع ذباب سيفه) أي طرفه الأعلى وقيل: حده.

قوله: (فأصاب عين ركبة عامر) أي طرف ركبته الأعلى فمات منه، وفي رواية يحيى القطان «فأصيب عامر بسيف نفسه فمات» وفي رواية إياس بن سلمة عند مسلم «فقطع أكحله فكانت فيها نفسه» وفي رواية ابن إسحق «فكلمه كلماً شديداً فمات منه».

قوله: (فأما قفلوا من خيبر) أي رجعوا.

قوله: (وهو آخذ يدي) في رواية الكشميهني «بيدي» وفي رواية قتبية «رأني رسول الله ﷺ شاحباً» بمعجمة ثم مهملة وموحدة أي متغير اللون، وفي رواية إياس «فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي».

قوله: (وزعموا أن عامراً حبط عمله) في رواية إياس «بطل عمل عامر قتل نفسه» وسمي من القائلين أسيد بن حضير، في رواية قتبية الآتية في الأدب وعند ابن إسحق «فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا إنما قتله سلاحه» ونحوه عند مسلم من وجه آخر عن سلمة.

قوله: (كذب من قاله) أي أخطأ.

قوله: (إن له أجرين) في رواية الكشميهني «لأجرين» وكذا في رواية قتبية، وكذا في رواية ابن إسحاق «إنه لشهيد، وصلى عليه».

قوله: (إنه لجاهد مجاهد) كذا للأكثر باسم الفاعل فيهما وكسر الهاء والتنوين، والأول مرفوع على الخبر. والثاني إتياع للتأكيد، كما قالوا جاد مجد. ووقع لأبي ذر عن الحموي والمستملي بفتح الهاء والذال، وكذا ضبطه الباجي، قال عياض: والأول هو الوجه. قلت: يؤيده رواية أبي داود من وجه آخر عن سلمة «مات جاهداً مجاهداً» قال ابن دريد: رجل جاهد أي جاد في أموره، وقال ابن التين: الجاهد من يرتكب المشقة، ومجاهد أي لأعداء الله تعالى.

قوله: (قلّ عربي مشى بها مثله) كذا في هذه الرواية بالميم والقصر من المشي، والضمير للأرض أو المدينة أو الحرب أو الخصلة.

قوله: (قال قتبية نشأ) أي بنون وبهزمة، والمراد أن قتبية رواه عن حاتم بن إسماعيل بهذا الإسناد فخالف في هذه اللفظة. وروايته موصولة في الأدب عنده، وغفل الكشميهني فرواها هنالك بالميم والقصر، وحكى السهيلي أنه وقع في رواية «مشابهاً» بضم الميم اسم فاعل من الشبه أي ليس له مشابه في صفات الكمال في القتال، وهو منصوب بفعل محذوف تقديره رأيتُه مشابهاً، أو على الحال من قوله «عربي» قال السهيلي: والحال من النكرة يجوز إذا كان في تصحيح معنى، قال السهيلي أيضاً: وروى «قلّ عربياً نشأ بها مثله» والفاعل مثله، وعربياً منصوب على التمييز لأن في الكلام معنى المدح، على حد قولهم عظم زيد رجلاً، وقل زيد أدباً.

٤١٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٍ لَمْ يَقْرَبَهُمْ<sup>(١)</sup> حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خَرَبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

٤١٩٨- أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَبَّخْنَا خَيْبَرَ بَكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِيِّ، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرَبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. فَأَصَبْنَا مِنْ لَحْمِ الْحَمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانَكُمْ عَنْ لَحْمِ الْحَمْرِ، فَإِنَّهَا رَجَسٌ».

(١) في نسخة «ق»: يُعْرِبُهُمْ



٤١٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٍ فَقَالَ: أَكَلْتِ الحِمْرُ، فَسَكَتَ. ثُمَّ أَنَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: أَكَلْتِ الحِمْرُ فَسَكَتَ. ثُمَّ أَنَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: أَفْنَيْتِ الحِمْرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لِحُومِ الحِمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. فَأَكْفَيْتِ القُدُورَ، وَإِنهَا لَتَقُورَ باللَّحْمِ».

الحديث الثالث: حديث أنس ذكره من ثلاثة طرق.

قوله: (عن أنس) في رواية أبي إسحق الفزاري عن حميد «سمعت أنساً» كما تقدم في الجهاد.

قوله: (أتى خيبر ليلاً) أي قرب منها، وذكر ابن إسحق أنه نزل بواد يقال له الرجيع بينهم وبين غطفان لثلاث يمدوهم وكانوا حلفاءهم، قال: فبلغني أن غطفان تجهزوا وقصدوا خيبر، فسمعوا حساً خلفهم فظنوا أن المسلمين خلفوهم في ذراريمهم، فرجعوا فأقاموا وخذلوا أهل خيبر.

قوله: (لم يغر بهم حتى يصبح) كذا للأكثر من الإغارة، ولأبي ذر عن المستملي «لم يقربهم» بفتح أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الموحدة، وتقدم في الجهاد بلفظ «لا يغير عليهم» وهو يؤيد رواية الجمهور، وتقدم في الأذان من وجه آخر عن حميد بلفظ «كان إذا غزا لم يغر بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم وإلا أغار، قال: فخرجنا إلى خيبر فاتتهنا إليهم ليلاً فلما أصبح ولم يسمع أذاناً ركب» وحكى الواقدي أن أهل خيبر سمعوا بقصده لهم، فكانوا يخرجون في كل يوم متسلحين مستعدين، فلا يرون أحداً. حتى إذا كانت الليلة التي قدم فيها المسلمون ناموا فلم تتحرك لهم دابة ولم يصح لهم ديك، وخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين.

قوله: (خرجت يهود) زاد أحمد من طريق قتادة عن أنس «إلى زروعهم».

قولهم: (بمساحيهم) بمهملتين جمع مسحاة وهي من آلات الحرث (ومكاتلهم) جمع مكتل وهو القفة الكبيرة التي يحول فيها التراب وغيره. وعند أحمد من حديث أبي طلحة في نحو هذه القصة «حتى إذا كان عند السحر وذهب ذو الزرع إلى زرعه وذو الضرع إلى زرعه أغار عليهم».

قوله: (محمد والخميس) تقدم في أوائل الصلاة من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس بلفظ «خرج القوم إلى أعمالهم فقالوا: محمد» قال عبد العزيز: قال بعض أصحابنا عن أنس «والخميس» يعني الجيش وعرف المراد ببعض أصحابه من هذا الطريق، وتقدم في صلاة الخوف من طريق حماد بن زيد عن ثابت وعبد العزيز عن أنس نحوه وفيه «يقولون محمد والخميس» قال: والخميس الجيش. وعرف من سياق هذا الباب أن اللفظ هناك لثابت، وقد بينت ما في هذا الموضع من الإدراج في أوائل كتاب الصلاة، وزاد في الجهاد من وجه آخر عن أيوب «فلجؤوا إلى الحصن» أي تحصنوا به.

قوله: (خربت خيبر) زاد في الجهاد فرفع يديه وقال: «الله أكبر، خربت خيبر» وزيادة التكبير في معظم الطرق عن أنس وعن حميد، قال السهيلي: يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل، لأنه ﷺ لما رأى آلات الهدم - مع أن لفظ المسحاة من سحوت إذا قشرت - أخذ منه أن مدينتهم ستخرب، انتهى. ويحتمل أن يكون قال: «خربت خيبر» بطريق الوحي. ويؤيده قوله بعد ذلك: «إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» وقوله في رواية محمد بن سيرين عن أنس «صبحنا خيبر بكرة» لا يغير قوله في رواية حميد عن أنس أنهم قدموها ليلاً، فإنه يحمل على أنهم لما قدموها وناموا دونها ركبوا إليها بكرة فصبحوها بالقتال والإغارة، وقد وقع ذلك في رواية إسماعيل بن جعفر عن حميد واضحاً، زاد في رواية محمد بن سيرين قصة الحمر الأهلية وسيأتي شرحها مستوفى في كتاب الذبائح إن شاء تعالى.

قوله: (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، وليس هو والد الراوي عنه عبد الله بن عبد الوهاب، فإن الراوي عنه عبدري حجي لا ثقفي.

قوله: (ينهيانكم) في رواية سفيان الآتية «ينهاكم» بالإفراد وفي رواية عبد الوهاب بالثنائية، وهو دال على جواز جمع اسم الله مع غيره في ضمير واحد، فيرد به على من زعم أن قوله للخطيب: «بس خطيب القوم أنت» لكونه قال: «ومن يعصمها فقد غوى» وقد تقدمت الإشارة إلى مباحث ذلك في كتاب الصلاة.

قوله: (فأكفئت القدور) قال ابن التين: صوابه فكفئت، قال الأصمعي: كفأت الإناء قلبته ولا يقال أكفأته، ويحتمل أن يكون المراد أميلت حتى أزيل ما فيها، قال الكسائي: أكفأت الإناء أملته.

٤٢٠٠- حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: «صلى النبي ﷺ الصبح قريباً من خيبر بغلس ثم قال: الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. فخرجوا يسعون في السكك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة، وسبى الذرية، وكان في السبي صفيّة فصارت إلى دحية الكلبي، ثم صارت إلى النبي ﷺ، فجعل عتقها صدقها. فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت: يا أبا محمد أنت قلت لأنس: ما أصدقها؟ فحرك ثابت رأسه تصديقاً له».

٤٢٠١- حدثنا آدم حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: «سبى النبي ﷺ صفيّة فأعتقها وتزوجها، فقال ثابت لأنس: ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها فأعتقها».

قوله: (حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس) تقدم في صلاة الخوف مع ثابت عبد العزيز بن صهيب.

قوله: (فخرجوا يسعون في السكك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة وسبى الذرية) فيه اختصار كبير، لأنه يوهم أن ذلك وقع عقب الإغارة عليهم، وليس كذلك فقد ذكر ابن إسحق أن النبي ﷺ أقام على محاصرتهم بضع عشرة ليلة، وقيل: أكثر من ذلك. ويؤيده قوله في الحديث الذي قبله: «إنهم أصابتهم مخمصة شديدة» فإنه دال على طول مدة الحصار، إذ لو وقع الفتح من يومهم لم يقع لهم ذلك. وفي حديث سلمة بن الأكوع وسهل بن سعد الآتين قريباً في قصة على ما يؤكد ذلك، وكذا في حديث سهل وأبي هريرة في قصة الذي قتل نفسه، وكذا في حديث عبد الله بن أبي أوفى أنهم حاصروهم. الحديث الرابع: حديث أنس أيضاً في ذكر صفية، ذكره من طريقين، وسيأتي في الباب من وجه ثالث بآتم من هذا سياقاً. وصفية هي بنت حبي بن أخطب بن سعية - بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية ساكنة - ابن عامر بن عبيد بن كعب، من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام، وأمها برة بنت شموال من بني قريظة، وكانت تحت سلام بن مشكم القرظي ثم فارقتها فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضيري فقتل عنها يوم خيبر، ذكر ذلك ابن سعد وأسد بعضه من وجه مرسل.

قوله: (وكان في السبي صفية بنت حبي فصارت إلى دحية، ثم صارت إلى النبي ﷺ) في رواية عبد العزيز عن أنس «فجاء دحية فقال: أعطني يا رسول الله جارية من السبي، قال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية، فجاء رجل فقال: يا نبي الله أعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لاتصلح إلا لك، قال ادعوه بها، فجاء بها، فلما نظر إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، وعند ابن إسحق أن صفية سبيت من حصن القموص وهو حصن بني أبي الحقيق، وكانت تحت كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وسبى معها بنت عمها - وعند غيره بنت عم زوجها - فلما استرجع النبي ﷺ صفية من دحية أعطاه بنت عمها. قال السهيلي: لا معارضة بين هذه الأخبار فإنه أخذها من دحية قبل القسم، والذي عوضه عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل. قلت: وقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عند مسلم أن صفية وقعت في سهم دحية، وعنده أيضاً فيه «فاشترها من دحية بسبعة أرؤس» فالأولى في طريق الجمع أن المراد بسهمه هنا نصيبه الذي اختاره لنفسه، وذلك أنه سأل النبي ﷺ أن يعطيه جارية فأذن له أن يأخذ جارية، فأخذ صفية. فلما قيل للنبي ﷺ إنها بنت ملك من ملوكهم ظهر له أنها ليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها، فلو خصه بها لأمكن تغيير خاطر بعضهم، فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاص النبي ﷺ بها، فإن في ذلك رضا الجميع، وليس ذلك من الرجوع في الهبة من شيء. وأما إطلاق الشراء على العوض فعلى سبيل المجاز، ولعله عوضه عنها بنت عمها أو بنت عم زوجها فلم تطب نفسه فأعطاه من جملة السبي زيادة على ذلك. وعند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وأصله في مسلم «صارت صفية لدحية، فجعلوا يمدحونها، فبعث رسول الله ﷺ فأعطى بها دحية ماضي» وقد تقدم شيء من هذا في

وأوائل الصلاة، ويأتي تمام قصتها في الحديث الثاني عشر، ويأتي الكلام على قوله في الحديث «وجعل عتقها صداقها» في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٢٠٢- (١) حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عن عاصمٍ عن أبي عثمانٍ عن أبي موسى الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه (٢) قال: «لما غَزَا رسولُ اللهِ ﷺ خيبرَ - أو قال: لما توجَّهَ رسولُ اللهِ ﷺ - أشرفَ الناسُ على وادٍ فرفعوا أصواتهم بالتكبير: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ. لا إلهَ إلا اللهُ. فقال (٣) رسولُ اللهِ ﷺ: اربِعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم. وأنا خَلَفَ دابةَ رسولِ اللهِ ﷺ، فسمعني وأنا أقول: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله. فقال لي: يا عبدَ اللهِ بنِ قيسٍ. قلت: لبيكَ رسولَ اللهِ. قال: ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كنزٍ من كنوزِ الجنة؟ قلتُ: بلى يا رسولَ اللهِ، فذاك أبي وأمي. قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله».

الحديث الخامس: حديث أبي موسى الأشعري.

قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد، وعاصم هو الأحول، وأبو عثمان هو النهدي، والإسناد كله إلى أبي موسى بصريون.

قوله: (لما غزا النبي ﷺ خيبر أو قال لما توجه) هو شك من الراوي.

قوله: (أشرف الناس على وادٍ - فذكر الحديث إلى قول أبي موسى - فسمعني وأنا أقول لا حول ولا قوة إلا بالله) هذا السياق يوهم أن ذلك وقع وهم ذاهبون إلى خيبر، وليس كذلك بل إنما وقع ذلك حال رجوعهم، لأن أبا موسى إنما قدم بعد فتح خيبر مع جعفر كما سيأتي في الباب من حديثه واضحاً، وعلى هذا ففي السياق حذف تقديره: لما توجه النبي ﷺ إلى خيبر فحاصرها ففتحها ففرغ فرجع أشرف الناس إلخ، وسيأتي شرح المتن في كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى.

٤٢٠٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عن أبي حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدِ الساعديِّ رضيَ اللهُ عنه «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ التقى هو والمشركونَ فاقْتَلَوْا، فلما مالَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى عسكرِهِ ومالَ الآخرونَ إلى عسكرِهِم - وفي أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ رجلٌ لا يدعُ لهم شاذةً ولا فاذةً إلا اتبعها يضربها بسيفِهِ. فقيل: ما أجزأنا اليومَ أحدٌ كما أجزأ فلان، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: أما إنه من أهلِ النارِ. فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه. قال: فخرَجَ معه كلما وقفَ وقفَ معه، وإذا أسرعَ أسرعَ معه. قال: فخرَجَ الرجلُ جُرْحاً شديداً،

(١) وقع هذا الحديث في نسخة «ق» بعد الحديث (٤٢٠٤)

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

(٣) في نسخة «ق»: فقال.

فاستعجل الموت، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله. قال: وما ذلك؟ قال: الرجل الذي ذكرت أنفاً أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك، فقلت: أنا لكم به، فخرجت في طلبه، ثم جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه، ثم تحامل عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: إن الرجل ليعمل لعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وهو من أهل النار. وإن الرجل ليعمل لعمل أهل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة».

٤٢٠٤- حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: «شهدنا خبير، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي الإسلام: هذا من أهل النار. فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراحة، فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحة، فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر بها نفسه، فاشتد رجالاً من المسلمين فقالوا: يا رسول الله، صدق الله حديثك، انتحر فلان فقتل نفسه. فقال: قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر». تابعه معمر عن الزهري.

٤٢٠٥- وقال شبيب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيب وعبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب أن أبا هريرة قال: «شهدنا مع النبي ﷺ حيناً». وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ. تابعه صالح عن الزهري. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبيد الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خبير. قال الزهري وأخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ.

الحديث السادس: حديث سهل بن سعد في قصة الذي قتل نفسه.

«قوله: (حدثنا يعقوب) هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني، وأبو حازم هو سلمة بن دينار. قوله: (التقى هو والمشركون) في رواية ابن أبي حازم الآتية بعد قليل «في بعض مغازيه» ولم أقف على تعيين كونها خبير، لكنه مبني على أن القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة التي في حديث أبي هريرة، وقد صرح في حديث أبي هريرة أن ذلك كان بخبير وفيه نظر، فإن في سياق سهل أن الرجل الذي قتل نفسه اتكأ على حد سيفه حتى خرج من ظهره، وفي سياق أبي هريرة أنه استخرج أسهماً من كنانته فنحر بها نفسه. وأيضاً ففي حديث سهل أن النبي ﷺ قال لهم لما أخبروه بقصته «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة» الحديث، وفي حديث

أبي هريرة أنه قال لهم لما أخبروه بقصته «قم يا بلال فأذن: إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن» ولهذا جرح ابن التين إلى التعدد، ويمكن الجمع بأنه لامنافاة في المغايرة الأخيرة، وأما الأولى فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه وإن كان قد أشرف على القتل فاتكأ حيثئذ على سيفه استعجالاً للموت، لكن جزم ابن الجوزي في مشكله بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل قرمان الظفري، وكان قد تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء، فخرج حتى صار في الصف الأول فكان أول من رمى بسهم، ثم صار إلى السيف ففعل العجائب، فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول: الموت أحسن من الفرار، فمر به قتادة بن النعمان فقال له: هنيئاً لك بالشهادة، قال: والله إني ما قاتلت على دين، وإنما قاتلت على حسب قومي. ثم أفلقتة الجراحة فقتل نفسه. قلت: وهذا الذي نقله أخذه من مغازي الواقدي وهو لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف، نعم أخرج أبو يعلى من طريق سعيد بن عبد الرحمن القاضي عن أبي حازم حديث الباب وأوله أنه قيل لرسول الله ﷺ يوم أحد ما رأينا مثل ما أبلى فلان، لقد فر الناس وما فر وما ترك للمشركين شاذة ولافاذة الحديث بطوله على نحو ما في الصحيح، وليس فيه تسميته، وسعيد مختلف فيه وما أظن روايته خفيت على البخاري، وأظنه لم يلتفت إليها لأن في بعض طرقة عن أبي حازم «غزونا مع رسول الله ﷺ» وظاهره يقتضي أنها غير أحد، لأن سهلاً ما كان حيثئذ ممن يطلق على نفسه ذلك لصغره، لأن الصحيح أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين فيكون في أحد ابن عشرة أو إحدى عشرة، على أنه قد حفظ أشياء من أمر أحد مثل غسل فاطمة جراحة النبي ﷺ، ولا يلزم من ذلك أن يقول «غزونا» إلا أن يحمل على المجاز كما سيأتي لأبي هريرة، لكن يدفعه ما سيأتي من رواية الكشميهني قريباً.

قوله: (فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره) أي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم.

قوله: (وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل) وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب أن اسمه قرمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بضم المعجمة والفاء نسبة إلى بني ظفر بطن من الأنصار وكان يكنى أبا الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتانية ساكنة وآخره قاف، ويعكر عليه ما تقدم.

قوله: (شاذة ولافاذة) الشاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة، وبالفاء مثله ما لم يختلط بهم، ثم هما صفة لمحذوف أي نسمة، والهاء فيهما للمبالغة، والمعنى أنه لا يلقي شيئاً إلا قتله، وقيل: المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر، وقيل: الشاذ الخارج والفاذ المنفرد، وقيل: هما بمعنى، وقيل الثاني إتباع.

قوله: (فقال) أي قائل، وتقدم في الجهاد بلفظ فقالوا ويأتي بعد قليل من طريق أخرى بلفظ «فقيل» ووقع هنا للكشميهني «فقلت» فإن كانت محفوظة عرف اسم قائل ذلك.

قوله: (ما أجزأ) بالهمزة أي ما أغنى.

قوله: (فقال إنه من أهل النار) في رواية ابن أبي حازم المذكورة «فقالوا أينا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار» وفي حديث أكثم<sup>(١)</sup> بن أبي الجون الخزاعي عند الطبراني «قال قلنا يا رسول الله فلان يجزىء في القتال، قال: هو في النار. قلنا يا رسول الله إذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن؟ قال: ذلك إخبث النفاق قال فكنا نتحفظ عليه في القتال».

قوله: (فقال رجل من القوم: أنا صاحبه) في رواية ابن أبي حازم «لأتبعنه» وهذا الرجل هو أكثم بن أبي الجون كما سيظهر من سياق حديثه.

قوله: (فجرح جرحاً شديداً) زاد في حديث أكثم<sup>(١)</sup> «فقلنا يا رسول الله قد استشهد فلان، قال: هو في النار».

قوله: (فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه) في رواية ابن أبي حازم «فوضع نصاب سيفه في الأرض» وفي حديث أكثم<sup>(١)</sup> «أخذ سيفه فوضعه بين ثديه ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره، فأتيت النبي ﷺ فقلت: أشهد أنك رسول الله».

قوله: (وهو من أهل الجنة) زاد في حديث أكثم «تدرکه الشقاوة والسعادة عند خروج نفسه فيختم له بها» وسيأتي شرح الكلام الأخير في كتاب القدر إن شاء تعالى. الحديث السابع حديث أبي هريرة.

قوله: (شهدنا خير) أراد جيشها من المسلمين، لأن الثابت أنه إنما جاء بعد أن فتحت خير، ووقع عند الواقدي أنه قدم بعد فتح معظم خير فحضر فتح آخرها، لكن مضى في الجهاد من طريق عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو بخير بعد ما افتتحها فقلت: يا رسول الله أسهم لي» وسيأتي البحث في ذلك في حديث آخر لأبي هريرة آخر هذا الباب.

قوله: (فلما حضر القتال) بالرفع والنصب.

قوله: (فقال لرجل ممن معه) أي عن رجل، واللام قد تأتي بمعنى عن مثل قوله تعالى: ﴿وقال الذين كفروا للذين آمنوا﴾ [الأحقاف: ١١] ويحتمل أن يكون بمعنى في أي في شأنه أي سببه، ومنه قوله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾ [الأنبياء: ٤٧].

قوله: (فكاد بعض الناس يرتاب) في رواية معمر في الجهاد «فكاد بعض الناس أن يرتاب» فيه دخول أن على خبر كاد، وهو جائز مع قلته.

قوله: (تم يا فلان) هو بلال كما وقع مفسراً في كتاب القدر.

قوله: (إن الله يؤيد) في رواية الكشميهني «ليؤيد» قال النووي يجوز في أن فتح الهمزة وكسرها.

(١) في نسختي «ص، ق»: أكثم.

**قوله:** (بالرجل الفاجر) يحتمل أن تكون اللام للعهد، والمراد به قزمان المذكور، ويحتمل أن تكون للجنس.

**قوله:** (تابعه معمر) أي تابع شعبياً عن الزهري أي بهذا الإسناد، وهو موصول عند المصنف في آخر الجهاد مقروناً برواية شعيب عن الزهري.

**قوله:** (وقال شبيب) أي ابن سعيد (عن يونس) أي ابن يزيد (عن ابن شهاب) أي الزهري بهذا الإسناد.

**قوله:** (شهدنا حيناً) يريد أن يونس خالف معمرأ وشعبياً فذكر بدل خير لفظه «حينين» ورواية شبيب هذه وصلها النسائي مقتصراً على طرف من الحديث، وأوردها الذهلي في «الزهريات» ويعقوب بن سفيان في تاريخه كلاهما عن أحمد بن شبيب عن أبيه بتمامه، وأحمد من شيوخ البخاري وقد أخرج عنه غير هذا، وقد وافق يونس معمرأ وشعبياً في الإسناد، لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، وساق الحديث عنهما عن أبي هريرة.

**قوله:** (وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ) يعني وافق شبيباً في لفظ «حينين» وخالفه في الإسناد فأرسل الحديث، وطريق ابن المبارك هذه وصلها في الجهاد ولم أر فيها تعيين الغزوة.

**قوله:** (وتابعه صالح) يعني ابن كيسان (عن الزهري) وهذه المتابعة ذكرها البخاري في تاريخه قال: «قال لي عبد العزيز الأوسي عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن بعض من شهد مع النبي ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال لرجل معه: هذا من أهل النار» الحديث فظهر أن المراد بالمتابعة أن صالحاً تابع رواية ابن المبارك عن يونس في ترك ذكر اسم الغزوة، لافي بقية المتن ولا في الإسناد. وقد رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن الزهري فقال: «عن عبد الرحمن بن المسيب» مرسلأ ووهم فيه، وكأنه أراد أن يقول «عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وسعيد بن المسيب» فذهل.

**قوله:** (وقال الزبيدي أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبید الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خير) قال الزهري: «وأخبرني عبید الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ» وفي رواية النسفي «عبد الله بن عبد الله» هكذا أورد البخاري طريق الزبيدي هذه معلقة مختصرة، وأجحف فيها في الاختصار فإنه لم يفصل بين رواية الزهري الموصولة عن عبد الرحمن وبين روايته المرسلة عن سعيد وعبید الله بن عبد الله، وقد أوضح ذلك في «التاريخ»، وكذلك أبو نعيم في «المستخرج» والذهلي في «الزهريات» فأخرجوه من طريق عبد الله بن سالم الحمصي عن الزبيدي فساق الحديث الموصول بالقصة ثم ساق بعده «قال الزبيدي قال الزهري وأخبرني عبد الله بن عبد الله وسعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ



قال: «يا بلال قم فأذن إنه لا يدخل الجنة إلا رجل مؤمن، والله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» هذا سياق البخاري، وفي سياق الذهلي «قال الزهري وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله» وهذا أصوب من عبيد الله بن عبد الله، نبه عليه أبو علي الجبائي، وقد اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية شعيب ومعمر وأشار إلى أن بقية الروايات محتملة وهذه عادته في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده وأشار إلى البقية، وأن ذلك لا يستلزم القدرح في الرواية الراجحة لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها، وذكر مسلم في كتاب التمييز فيه اختلافاً آخر على الزهري فقال: «حدثنا الحسن بن الحلواني عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن المسيب أن النبي ﷺ قال: يا بلال قم فأذن إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن. قال الحلواني: قلت ليعقوب بن إبراهيم من عبد الرحمن بن المسيب، هذا؟ قال كان لسعيد بن المسيب أخ اسمه عبد الرحمن، وكان رجل من بني كنانة يقال له عبد الرحمن بن المسيب، فأظن أن هذا هو الكناني. قال مسلم وليس ما قال يعقوب بشيء، وإنما سقط من هذا الإسناد واو واحدة ففحش خطؤه، وإنما هو عن الزهري عن عبد الرحمن وابن المسيب، فعبد الرحمن هو ابن عبد الله بن كعب وابن المسيب هو سعيد، وقد حدث به عن الزهري كذلك ابن أخيه وموسى بن عقبة ويونس بن يزيد، والله أعلم. وكذا رجح الذهلي رواية شعيب ومعمر قال: ولاتدفع رواية الأخيرين لأن الزهري كان يقع له الحديث من عدة طرق فيحمله عنه أصحابه بحسب ذلك، نعم ساق من طريق موسى بن عقبة وابن أخي الزهري عن الزهري موافقة الزبيدي على إرسال آخر الحديث، قال المهلب: هذا الرجل ممن أعلمنا النبي ﷺ أنه نفذ عليه الوعيد من الفساق، ولا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون قوله: «هو من أهل النار» أي إن لم يغفر الله له، ويحتمل أن يكون حين أصابته الجراحة ارتاب وشك في الإيمان أو استحل قتل نفسه فمات كافراً. ويؤيده قوله ﷺ في بقية الحديث «لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة» وبذلك جزم ابن المنير. والذي يظهر أن المراد بالفاجر أعم من أن يكون كافراً أو فاسقاً، ولا يعارضه قوله ﷺ: «إنا لا نستعين بمشرك» لأنه محمول على من كان يظهر الكفر أو هو منسوخ، وفي الحديث إخباره ﷺ بالمغيبات، وذلك من معجزاته الظاهرة، وفيه جواز إعلام الرجل الصالح بفضيلة تكون فيه والجهر بها.

- تنبيه: المنادى بذلك بلال، ووقع عند مسلم في رواية «قم يا ابن الخطاب» وعند البيهقي أن المنادى بذلك عبد الرحمن بن عوف، ويجمع بأنهم نادوا جميعاً في جهات مختلفة.

٤٢٠٦- حدثنا المكي بن إبراهيم حدثنا يزيد بن أبي عبيد قال: «رأيتُ أثرَ ضربةٍ في ساق سلمةٍ فقلت: يا أبا مسلم، ما هذه الضربة؟ فقال<sup>(١)</sup>: هذه ضربةٌ أصابَتْها يومَ خيبرٍ، فقال الناسُ: أُصيبَ سلمةٌ. فأتيتُ النبيَّ ﷺ فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اسْتَكَيْتُ<sup>(٢)</sup> حَتَّى السَّاعَةِ».

(١) في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: اشتكيتها.

٤٢٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ: «التقى النبي ﷺ والمشركون في بعض مغازيه فاقتتلوا، فمال كلُّ قومٍ إلى عسكريهم، وفي المسلمين رجلٌ لا يدعُ من المشركين شاذةً ولا فاذةً إلا أتبعها فضرَبَهَا بسيفه، فقيل يا رسولَ الله، ما أجزأ أحدًا ما أجزأ فلان. فقال: إنه من أهل النار. فقالوا: أيُّنا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار؟ فقال رجلٌ من القوم: لأتبعنَّه، فإذا أسرع وأبطأ كنتُ معه، حتى جرحَ فاستعجلَ الموتَ، فوضعَ نصابَ سيفه بالأرضِ وذبابُهُ بينَ ثدييه، ثم تحاملَ عليه فقتلَ نفسه، فجاء الرجلُ إلى النبي ﷺ فقال: أشهدُ أنك رسولُ الله. فقال: وما ذلك؟ فأخبره. فقال: إن الرجلَ ليعمَلُ بعملِ أهل الجنة فيما يبدو للناس، وإنه من أهل النار. ويعمَلُ بعملِ أهل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة».

٤٢٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْخَزَاعِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: «نظرَ أنسٌ إلى الناسِ يومَ الجمعةِ فرأى طيالسةً فقال: كأنهم الساعةَ يهودُ خبيرًا».

الحديث الثامن: حديث سلمة بن الأكوع، وهو من ثلاثياته.

قوله: (فقلت يا أبا مسلم) هي كنية سلمة بن الأكوع.

قوله: (أصابها يوم خيبر) أي أصابت ركبته، ويوم بالنصب على الظرفية.

قوله: (فنفث فيه) أي في موضع الضربة، وقد تقدم أنه فوق النفخ ودون التفل، وقد يكون بغير ريق بخلاف التفل، وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ، ثم ذكر المصنف طريقاً لحديث سهل بن سعد الماضي قبل وقد تقدم شرحه في الحديث السادس. الحديث التاسع:

قوله: (حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي) هو بصري واسم جده الوليد وهو ثقة من أقران أحمد وليس له في البخاري إلا هذا الحديث وآخر تقدم في الجهاد.

قوله: (حدثنا زياد بن الربيع) هو اليحمدي بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة ساكنة بصري أيضاً، وثقه أحمد وغيره، ونقل ابن عدي عن البخاري أنه قال: فيه نظر، قال ابن عدي: وما أرى بروايته بأساً. قلت: وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (عن أبي عمران) هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو ثم نون نسبة إلى بني الجون بن عوف بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس، وهم بطن من الأزد، وكذا جزم به الرشاطي عن أبي عبيد أن أبا عمران من هذا البطن، وجزم الحازمي أنه من بني الجون بطن من كندة ولم يسق نسبه، وقد ساقه الرشاطي فقال: الجون واسمه معاوية بن حجر بن عمرو بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور.

قوله: (فرأى طيالسة) أي عليهم، وفي رواية محمد بن بزيع عن زياد بن الربيع عند ابن

خزيمة وأبي نعيم أن أنساً قال «ما شبهت الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالة إلا بيهود خيبر» والذي يظهر أن يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالة، وكان غيرهم من الناس الذين شاهدتهم أنس لا يكثرون منها، فلما قدم البصرة رآهم يكثرون من لبس الطيالة فشبهم بيهود خيبر، ولا يلزم من هذا كراهية لبس الطيالة. وقيل: المراد بالطيالة الأكسية، وإنما أنكر ألوانها لأنها كانت صفراء.

٤٢٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَلَحِقَ بِهِ. فَلَمَّا بَتْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ قَالَ: لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا - أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا - رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يُفْتَحُ عَلَيْهِ. فَنَحْنُ نَرْجُوهَا. فَقِيلَ: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ.»

٤٢١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: «أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: لِأَعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتِهِمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: أَيُّنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ<sup>(١)</sup>: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَاتَى بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا. فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ.»

الحديث العاشر والحادي عشر: حديث سلمة بن الأكوع وحديث سهل بن سعد في قصة فتح عليّ خيبر.

قوله: (وكان رمداً) في حديث علي عند ابن أبي شيبه «أرمد» وفي حديث جابر عند الطبراني في الصغير «أرمد شديد الرمد» وفي حديث ابن عمر عند أبي نعيم في الدلائل «أرمد لا يبصر».

قوله: (فقال أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ فلحق به) وكأنه أنكر على نفسه تأخره عن

(١) في نسخة «ص»: فقالوا.

(٢) في نسخة «ق»: فقال عليه الصلاة والسلام.

النبي ﷺ فقال ذلك، وقوله: «فلحق به» يحتمل أن يكون لحق به قبل أن يصل إلى خيبر، ويحتمل أن يكون لحق به بعد أن وصل إليها.

قوله: (فلما بتنا الليلة التي فتحت) خيبر في صبيحتها (قال لأعطين الراية غداً) وقع في هذه الرواية اختصار، وهو عند أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الخصب قال: «لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له، فلما كان الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح له، وقتل محمود بن مسلمة، فقال النبي ﷺ: «لأدفعن لوائي غداً إلى رجل» الحديث، وعند ابن إسحق نحوه من وجه آخر، وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في «الإكليل» وأبو نعيم والبيهقي في «الدلائل».

قوله: (لأعطين الراية غداً أو ليأخذن الراية غداً) هو شك من الراوي، وفي حديث سهل الذي بعده «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً» بغير شك، وفي حديث بريدة «إني دافع اللواء غداً إلى رجل يحبه الله ورسوله» والراية بمعنى اللواء وهو العلم الذي في الحرب يعرف به موضع صاحب الجيش، وقد يحمله أمير الجيش، وقد يدفعه لمقدم العسكر، وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادفهما، لكن روى أحمد والترمذي من حديث ابن عباس «كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض» ومثله عند الطبراني عن بريدة، وعند ابن عدي عن أبي هريرة وزاد «مكتوباً فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله» وهو ظاهر في التغير، فلعل التفرقة بينهما عرفية، وقد ذكر ابن إسحق وكذا أبو الأسود عن عروة أن أول ما وجدت الرايات يوم خيبر، وما كانوا يعرفوا قبل ذلك إلا الألوية.

قوله: (يحببه الله ورسوله) زاد في حديث سهل بن سعد «ويحب الله وسوله» وفي رواية ابن إسحق «ليس بفرار» وفي حديث بريدة «لا يرجع حتى يفتح الله له».

قوله: (فنحن نرجوها) في حديث سهل «فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها» وقوله: «يدوكون» بمهملة مضمومة أي باتوا في اختلاط واختلاف، والدوكة بالكاف الاختلاط، وعند مسلم من حديث أبي هريرة «إن عمر قال: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ» وفي حديث بريدة «فما منا رجل له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل، حتى تناولت أنا لها، فدعا علياً وهو يشتكي عينه فمسحها، ثم دفع إليه اللواء» ولمسلم من طريق إياس بن سلمة عن أبيه قال: «فأرسلني إلى علي قال: فجتت به أقوده أرمد فبزق في عينه فبرأ».

قوله: (فقل هذا علي) كذا وقع مختصراً، وبيانه في رواية إياس بن سلمة عند مسلم، وفي حديث سهل بن سعد الذي بعده «فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ قالوا: يشتكي عينه، قال: فأرسلوا إليه، فأتوا به» وقد ظهر من حديث سلمة بن الأكوع أنه هو الذي أحضره، ولعل علياً حضر إليهم بخيبر ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده، فأرسل إليه النبي ﷺ فحضر من المكان الذي نزل به، أو بعث إليه إلى المدينة فصادف حضوره.

**قوله:** (فبراً) بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز كسر الراء بوزن علم، وعند الحاكم من حديث علي نفسه قال: «فوضع رأسي في حجره ثم بزق في إلية راحته فذلك بها عيني» وعند بريدة في «الدلائل» للبيهقي «فما وجعها علي حتى مضى لسبيله» أي مات. وعند الطبراني من حديث علي «فما رمدت ولاصدعت مذ دفع النبي ﷺ إليّ الراية يوم خيبر» وله من وجه آخر «فما اشتكتها حتى الساعة. قال: ودعا لي فقال: اللهم أذهب عنه الحر والقر، قال فما اشتكتها حتى يومي هذا».

**قوله:** (فأعطاه ففتح عليه) في حديث سهل «فأعطاه الراية» وفي حديث أبي سعيد عند أحمد «فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك وجاء بمعجوتهما» وقد اختلف في فتح خيبر هل كان عنوة أو صلحاً، وفي حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس التصريح بأنه كان عنوة وبه جزم ابن عبد البر، ورد على من قال فتحت صلحاً قال: وإنما دخلت الشبهة على من قال فتحت صلحاً بالحصنين اللذين أسلمهما أهلها لحقن دمائهم، وهو ضرب من الصلح لكن لم يقع ذلك إلا بحصار وقاتل انتهى. والذي يظهر أن الشبهة في ذلك قول ابن عمر «إن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والجأهم إلى القصر فصالحوه على أن يجلوها منها وله الصفراء والبيضاء والحلقة ولهم ما حملت ركابهم على أن لا يكتموا ولا يغيبوا» الحديث وفي آخره «فسبى نساءهم وذرائعهم، وقسم أموالهم للثك الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم فقالوا: دعنا في هذه الأرض نصلحها» الحديث أخرجه أبو داود والبيهقي وغيرهما، وكذلك أخرجه أبو الأسود في المغازي عن عروة، فعلى هذا كان قد وقع الصلح، ثم حدث النقص منهم فزال أثر الصلح، ثم من عليهم بترك القتل وإبقائهم عمالاً بالأرض ليس لهم فيها ملك، ولذلك أجلاهم عمر كما تقدم في المزارعة، فلو كانوا صلحوا على أرضهم لم يجلوها منها والله أعلم. وقد تقدم في فرض الخمس احتجاج الطحاوي على أن بعضها فتح صلحاً بما أخرجه هو وأبو داود من طريق بشير بن يسار «أن النبي ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وقسم نصفها بين المسلمين» وهو حديث اختلف في وصله وإرساله، وهو ظاهر في أن بعضها فتح صلحاً، والله أعلم.

**قوله:** في حديث سهل (فقال علي يا رسول الله أقاتلهم) هو بحذف همزة الإستفهام.

**قوله:** (حتى يكونوا مثلنا) أي حتى يسلموا.

**قوله:** (فقال انفذ) بضم الفاء بعدها معجمة.

**قوله:** (على رسلك) بكسر الراء أي على هيتك.

**قوله:** (ثم ادعهم إلى الإسلام) ووقع في حديث أبي هريرة عند مسلم «فقال علي: يا رسول الله علام أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله» واستدل بقوله: «ادعهم» أن الدعوة شرط في جواز القتال، والخلاف في ذلك مشهور فقيل: يشترط مطلقاً، وهو عن مالك سواء من بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم، قال: إلا أن يعجلوا المسلمين، وقيل: لامطلقاً وعن الشافعي مثله. وعنه لا يقاتل من لم تبلغه حتى

يدعوهم، وأما من بلغته فتجوز الإغارة عليهم بغير دعاء، وهو مقتضى الأحاديث. ويحمل ما في حديث سهل على الاستحباب، بدليل أن في حديث أنس أنه ﷺ أغار على أهل خيبر لما لم يسمع النداء، وكان ذلك أول ما طرقهم، وكانت قصة علي بعد ذلك. وعن الحنفية تجوز الإغارة عليهم مطلقاً وتستحب الدعوة.

قوله: (فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً إلخ) يؤخذ منه أن تألف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله.

قوله: (حمر النعم) بسكون الميم من حمر وفتح النون والعين المهملة وهو من ألوان الإبل المحمودة، قيل: المراد خير لك من أن تكون لك فتتصدق بها، وقيل: تقنينها وتملكها، وكانت مما تتفاخر العرب بها. وذكر ابن إسحق من حديث أبي رافع قال: «خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ برايته فضربه رجل من يهود فطرح ترسه، فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه، فلقد رأيتني أنا في سبعة أنا ثامنهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب فما نقله». وللحاكم من حديث جابر «أن علياً حمل الباب يوم خيبر، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً» والجمع بينهما أن السبعة عالجوا قلبه، والأربعين عالجوا حمله، والفرق بين الأمرين ظاهر، ولو لم يكن إلا باختلاف حال الأبطال. وزاد مسلم في حديث إياس بن سلمة عن أبيه «وخرج مرحب فقال: قد علمت خيبر أني مرحب، الأبيات. فقال علي: أنا الذي سمتني أمي حيدرة، الأبيات. فضرب رأس مرحب فقتله، فكان الفتح على يديه» وكذا في حديث بريدة الذي أشرت إليه قبل وخالف ذلك أهل السير فجزم ابن إسحق وموسى بن عقبة والواقدي بأن الذي قتل مرحباً هو محمد بن مسلمة، وكذا روى أحمد بإسناد حسن عن جابر، وقيل إن محمد بن مسلمة كان بارزه فقطع رجله فأجهز عليه علي، وقيل: إن الذي قتله هو الحارث أخو مرحب فاشتبه علي بعض الرواة، فإن لم يكن كذلك وإلا فما في الصحيح مقدم على ما سواه، ولا سيما وقد جاء من حديث بريدة أيضاً، وكان اسم الحصن الذي فتحه علي القموص وهو من أعظم حصونهم، ومنه سببت صفة بنت حبي، والله أعلم.

٤٢١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح.

وحدثني أحمد بن عيسى<sup>(١)</sup> حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ<sup>(٢)</sup>: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَلِّبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا. فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا، حَتَّى بَلَغْنَا<sup>(٣)</sup> سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: أَدْنُ

(١) ليس في نسخة «ق»: بن عيسى.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: بلغ بها.

من حولك، فكانت تلك وليمته على صفية. ثم خرجنا إلى المدينة، فرأيتُ النبي ﷺ يُحوي لها وراءه بعباءة، ثم يجلسُ عند بعيره فيضعُ ركبته، وتضعُ صفيةُ رجلها على ركبته حتى تركب». .

٤٢١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ <sup>(١)</sup>: حَدَّثَنِي <sup>(٢)</sup> أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ «سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُمَيِّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ <sup>(٣)</sup> فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ» .

٤٢١٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ <sup>(١)</sup>: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَليْمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خَبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فُبَسِطَتْ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينَهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينَهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ» .

الحديث الثاني عشر: حديث أنس في قصة صفية أخرجها من طرق: الطريق الأولي:

قوله: (حدثنا عبد الغفار بن داود) هو أبو صالح الحراني، أخرج عنه هنا وفي البيوع خاصة هذا الحديث الواحد، وشيخه يعقوب هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني.

قوله: (وحدثني أحمد) وفي رواية كريمة أحمد بن عيسى، وفي رواية أبي علي بن شبيب عن الفربري أحمد بن صالح وبه جزم أبو نعيم في «المستخرج» والذي يظهر أن البخاري ساقه على لفظ رواية ابن وهب، وأما على رواية ابن عبد الغفار فساقها في البيوع قبيل السلم على لفظه.

قوله: (عن عمرو) في رواية عبد الغفار عن عمرو بن أبي عمرو واسم أبي عمرو ميسرة.

قوله: (مولي المطلب) هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومي.

قوله: (فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حبي وقد قتل عنها زوجها وكانت عروساً) اسم الحصن القموص كما تقدم قريباً، واسم زوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق كما تقدم في النفقات، وكان سبب قتله ما أخرجه البيهقي بإسناد رجاله ثقات من

(١) ليس في نسخة «ق»: قال

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

(٣) في نسخة «ق»: وكانت صفية.

حديث ابن عمر «أن النبي ﷺ لما ترك من ترك من أهل خيبر على أن لا يكتموه شيئاً من أموالهم فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، قال فغيبوا مسكاً فيه مال وحلي لحبي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر، فسألهم عنه فقالوا: أذهبت النفقات، فقال: العهد قريب، والمال أكثر من ذلك. قال: فوجد بعد ذلك في خربة، فقتل النبي ﷺ<sup>(١)</sup> ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية» وقد تقدمت الإشارة إلى بعض هذا الحديث في الحديث الذي قبله.

قوله: (فاصطفاها لنفسه) روى أبو داود وأحمد وصححه وابن حبان والحاكم من طريق أبي أحمد الزبيدي عن سفیان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: «كانت صفية من الصفي» والصفي بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتانية، فسرّه محمد بن سيرين فيما أخرجه أبو داود بإسناد صحيح عنه قال: «كان يضرب للنبي ﷺ بسهم مع المسلمين، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء» ومن طريق الشعبي قال: «كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً وإن شاء أمة وإن شاء فرساً يختاره من الخمس» ومن طريق قتادة «كان النبي ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء، وكانت صفية من ذلك السهم» وقيل: إن صفية كان اسمها قبل أن تسبى زينب، فلما صارت من الصفي سميت صفية.

قوله: (فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء) أما سد فبفتح المهملة وبضمها، وأما الصهباء فتقدم بيانها في كتاب الطهارة، ووقع في رواية عبد الغفار هنا «سد الروحاء» والأول أصوب، وهي رواية قتيبة كما تقدم في الجهاد، ورواية سعيد بن منصور عن يعقوب في هذا الحديث أخرجه أبو داود وغيره. والروحاء بالمهملة مكان قريب من المدينة بينهما نيف وثلاثون ميلاً من جهة مكة، وقد تقدم ذلك في حديث ابن عمر في أواخر المساجد، وقيل: بقرب المدينة مكان آخر يقال له الروحاء، وعلى التقديرين فليست قرب خيبر، فالصواب ما اتفق عليه الجماعة أنها الصهباء، وهي على بريد من خيبر قاله ابن سعد وغيره.

قوله: (حلت) أي طهرت من الحيض، وقد تقدم بيان ذلك في أواخر كتاب البيوع قبيل كتاب السلم وعند ابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وصله عند مسلم في قصة صفية «قال أنس ودفعها إلى أمي أم سليم حتى تهينها وتصبنها وتعتد عندها» وإطلاق العدة عليها مجاز عن الاستبراء، والله أعلم.

قوله: (فبنى بها) يأتي بيان ذلك وشرح بقية الحديث فيما يتعلق بتزويج صفية في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (يحوي لها) بالمهملة المفتوحة وضم أوله وتشديد الواو، أي يجعل لها حوية، وهي كساء محشوة تدار حول الراكب.

قوله: (ويضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب) وزاد عن قتيبة عن يعقوب في الجهاد في آخر هذا الحديث ذكر أحد وذكر الدعاء للمدينة، وفي أوله أيضاً التعود،

(١) في نسختي «ص، ق»: رسول الله.



وقد بينت هناك أماكن شرح هذه الأحاديث. ووقع في مغازي أبي الأسود عن عروة «فوضع رسول الله ﷺ لها فخذه لتركب، فأجلت رسول الله ﷺ أن تضع رجلها على فخذه، فوضعت ركبته على فخذه وركبت». الطريق الثانية:

**قوله:** (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، ويحيى هو ابن سعيد الأنصاري وروايته عن حميد من رواية الأقران.

**قوله:** (أقام على صافية بنت حبيّ بطريق خيبر ثلاثة أيام حتى أعرس بها) المراد أنه أقام في المنزلة التي أعرس بها فيها ثلاثة أيام، لا أنه سار ثلاثة أيام ثم أعرس لأن في حديث سويد بن النعمان المذكور في أول غزوة خيبر أن الصهباء قريبة من خيبر، وبين ابن سعد في حديث ذكره في ترجمتها أن الموضع الذي بنى بها فيه بينه وبين خيبر ستة أميال، وقد ذكر في الطريق التي قبل هذه أنه ﷺ أعرس بصافية بسد الصهباء، وهو يبين المراد من قوله: «بطريق خيبر» وكذا قوله في الطريق الثالثة «أقام بين خيبر والمدينة ثلاث ليال» ولا مغايرة بينه وبين قوله في التي قبلها ثلاثة أيام لأنه يبين أنها ثلاثة أيام لبليالها. الطريق الثالثة:

**قوله:** (قام النبي ﷺ) كذا لأبي ذر عن السرخسي، وللباقيين «أقام» وهو أوجه.

**قوله:** (قالوا إن حجبتها إلخ) سيأتي شرحه واضحا في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ فَنَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالتَفْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ».

٤٢١٥ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عبيدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ وَعَنْ لِحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

«نهى عن أكل الثوم» هو عن نافع وحده. و «لحوم الحمير الأهلية» عن سالم.

٤٢١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ فَرْعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنِي مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لِحُومِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ».

[الحديث ٤٢١٦ - أطرافه في: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١].

٤٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

٤٢١٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ (١) عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

٤٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ». [الحديث ٤٢١٩ - طرفاه في: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤].

٤٢٢٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي - قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ - فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: لَا تَأْكُلُوا مِنْ لَحُومِ الْحَمْرِ شَيْئاً وَأَهْرِيقُوهَا. قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا الْبِتَّةَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَدْرَةَ».

٤٢٢١، ٤٢٢٢- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ (٢): أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٣) «أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْراً فَطَبَخُوهَا» (٤)، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: أَكْفِئُوا الْقُدُورَ». [الحديث ٤٢٢١ - أطرافه في: ٤٢٢٣، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥].

٤٢٢٣، ٤٢٢٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ (٥) الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ - وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ - : أَكْفِئُوا الْقُدُورَ».

٤٢٢٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَهُ».

(١) في نسخة «ق»: رسول الله.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٣) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنهم.

(٤) في نسخة «ق»: واطبخوها.

(٥) في نسخة «ق»: قال سمعت.

٤٢٢٦- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ الْحَمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْثَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ».

٤٢٢٧- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup> قَالَ «لَا أُدْرِي أَنَهِيَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ، فَكِرَةٌ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ لِحَمِّ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ».

الحديث الثالث عشر: حديث عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء الثقيلة المزني.

قوله: (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم، وساق الحديث هناك، وتقدم في الخمس لفظ أبي الوليد المبدوء بذكره هنا.

قوله: (فرمى إنسان بجراب) لم أقف على اسمه. وقد تقدم أن الجراب بكسر الجيم ويجوز فتحها في لغة نادرة، وتقدمت بقية مباحثه في «باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب» من كتاب الخمس.

الحديث الرابع عشر: حديث ابن عمر، ذكره من ثلاثة طرق إلى عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عنه، فأما الطريق الثالثة وهي طريق محمد بن عبيد عن عبد الله فتبين من الرواية الأولى وهي رواية أبي أسامة عن عبيد الله أن فيها إدراجاً لأنه صرح في رواية أبي أسامة أن ذكر الثوم عن نافع وحده، وذكر الحمر عن سالم، واقتصر في الرواية الثانية وهي رواية عبد الله وهو ابن المبارك عن عبيد الله على ما ذكر نافع وحده مقتصراً في المتن على ذكر الحمر، فدل على أن ذكر الحمر والثوم معاً عند نافع، وأن الذي عند سالم إنما هو ذكر الحمر خاصة دون ذكر الثوم، فأدرجهما محمد بن عبيد الله في روايته عن عبيد الله عنهما، هذا مقتضى ما في هذا الموضوع وسيكون لنا عودة إليه في الذبائح، ونذكر هناك شرح الحديث إن شاء الله تعالى. ويستفاد من الجمع بين النهي عن أكل الثوم ولحوم الحمر جواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، لأن أكل الحمر حرام وأكل الثوم مكروه، وقد جمع بينهما بلفظ النهي: فاستعمله في حقيقته وهو التحريم، وفي مجازه هو الكراهة. الحديث الخامس عشر: حديث علي.

قوله: (ابني محمد) أي ابن علي بن أبي طالب.

قوله: (عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأنسية) في رواية أبي ذر عن

(١) في نسختي «ص، ق»: حدثني.

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنهما.

السرخسي والمستملي «حمر الأنسية» بغير ألف ولام في الحمر، قيل إن في الحديث تقديماً وتأخيراً والصواب: نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأنسية وعن متعة النساء، وليس يوم خيبر ظرفاً لمتعة النساء لأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتع بالنساء، وسيأتي بسط ذلك في مكانه من كتاب النكاح إن شاء الله تعالى. الحديث السادس عشر: حديث جابر.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر بن زين العابدين بن الحسين بن علي.

قوله: (عن لحوم الحمر) زاد الكشميهني «الأهلية» وسيأتي شرحه في الذبائح إن شاء الله تعالى. الحديث السابع عشر: حديث ابن أبي أوفى.

قوله: (حدثنا عباد) هو ابن العوام والشيباني سليمان بن فيروز.

قوله: (أصابتنا مجاعة يوم خيبر، فإن القدور لتغلي) كذا وقع مختصراً وتمامه قد تقدم في فرض الخمس من وجه آخر عن الشيباني بلفظ «فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها، فلما غلت القدور» الحديث، وقد ذكر الواقدي أن عدة الحمر التي ذبحوها كانت عشرين أو ثلاثين. كذا رواه بالشك.

قوله: (وقال بعضهم: نهى عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة) تقدم في فرض الخمس أن بعض الصحابة قال: «نهى عنها البتة» وأن الشيباني قال: «لقيت سعيد بن جبيرة فقال: نهى عنها البتة» وزاد الإسماعيلي من رواية جرير عن الشيباني قال: «فلقيت سعيد بن جبيرة فسألته عن ذلك، وذكرت له ذلك فقال: نهى عنها البتة، لأنها كانت تأكل العذرة» وسيأتي شرح ذلك في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

تنبية: قوله: «البتة» معناه القطع، وألفها ألف وصل، وجزم الكرمانى بأنها ألف قطع على غير القياس، ولم أر ما قاله في كلام أحد من أهل اللغة، قال الجوهري الانبتات الانقطاع، ورجل منبت أي منقطع به، ويقال لأفعله بته ولا أفعله البتة لكل أمر لارجعة فيه، ونصبه على المصدر انتهى. ورأيت في النسخ المعتمدة بألف وصل والله أعلم. الحديث الثامن عشر: حديث البراء وهو ابن عازب مقروناً بابن أبي أوفى، أخرجه من ثلاثة طرق: عن شعبة عاليتين ونازلة، والنكتة في إيراد النازلة بعد العالية أن في النازلة التصريح بسماع التابعي له من الصحابين دون العالية فإنها بالعننة.

قوله: (في الأولى واطبخوها) بتشديد الطاء المهملة أي عالجوا طبخها.

قوله فيها (فنادى منادي النبي ﷺ) هو أبو طلحة كما تقدم.

قوله في الثانية (حدثني إسحق) هو ابن منصور، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث، وقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق إسحق بن راهويه فقال: «عن النضر - وهو ابن شميلة - عن شعبة» فدل على أنه ليس شيخ البخاري فيه، وقد حققت في المقدمة أن إسحق حيث أتى عن عبد الصمد فهو ابن منصور لا ابن راهويه.

قوله فيها (أنه قال يوم خيبر وقد نصبوا القدور: أكفثوا القدور) أي أميلوها ليراق ما فيها.

قوله في الثالثة (حدثنا مسلم) هو ابن إبراهيم، واقتصر في روايته على البراء، وقد بين الإسماعيلي الاختلاف فيه على شعبة وأن أكثر الرواة عنه جمعوا بينهما، ومنهم من أفرد أحدهما بالذكر، وإن الجزري رواه عن شعبة فقال عن عدي عن ابن أبي أوفى أو البراء بالشك.

قوله: (نحوه) قد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن مسلم بن إبراهيم بلفظ «غزونا مع النبي ﷺ خيبر فأصبنا حمراً فطبخناها، فقال النبي ﷺ: أكفثوا القدور» ثم ساقه المصنف من وجه آخر عن البراء.

قوله: (ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكرياء، وعاصم هو الأحول، وعامر هو الشعبي.

قوله: (نيئة ونضيجة) بالتونين فيهما، ووقع في رواية بهاء الضمير فيها والنيء بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة ضد النضيح.

قوله: (ثم لم يأمرنا بأكله بعد) فيه إشارة إلى استمرار تحريمه، وسيأتي بسط ذلك في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى. الحديث التاسع عشر: حديث ابن عباس.

قوله: (حدثني محمد بن الحسين) كذا للجميع، وهو أبو جعفر محمد بن أبي الحسين جعفر السمطاني بكسر المهملة وسكون الميم ونونين بينهما ألف، كان حافظاً، وهو من أقران البخاري، وعاش بعده خمس سنين، وقد ذكر الكلاباذي ومن تبعه أن البخاري ما روى عنه غير هذا الحديث، لكن تقدم في العيدين حديث آخر قال البخاري فيه «حدثنا محمد حدثنا عمر بن حفص بن غياث» فالذي يظهر أنه هذا، وقد روى البخاري الكثير عن عمر بن حفص بن غياث وأخرج عنه هنا بواسطة.

٤٢٢٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا» قَالَ (١): «فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهَمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ».

الحديث العشرون: حديث ابن عمر في سهام الراجل والفارس، تقدم شرحه في الجهاد. والقائل «قال فسره نافع» هو عبيد الله بن عمر العمري الراوي عنه، وهو موصول بالإسناد المذكور إليه. وزائدة هو ابن قدامة، ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة كما هنا، وشيخ البخاري الحسن بن إسحق تقدم قريباً في عمرة الحديثية.

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

٤٢٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: «مَشَيْتُ أَنَا وَعِثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ. فَقَالَ: إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ. قَالَ جُبَيْرُ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئاً».

الحديث الحادي والعشرون: حديث جبير بن مطعم، تقدم شرحه في فرض الخمس، وقوله: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» كذا للأكثر بفتح الشين المعجمة وبالهمزة، وللمستملي هنا وحده بكسر المهملة وتشديد التحتانية. وقوله: (قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبنو نوفل شيئاً) هو موصول بالإسناد المذكور.

٤٢٣٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> «بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ: أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ - إِمَّا قَالَ: فِي بَضْعٍ<sup>(٢)</sup>، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي - فَرَكَبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبْشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعاً، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ. وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ. وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عَمْرُؤُ عَلَى حَفْصَةَ - وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا - فَقَالَ عَمْرُؤُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. قَالَ عَمْرُؤُ: أَلْحَبْشِيَّةُ هَذِهِ؟ أَلْبَحْرِيَّةُ<sup>(٣)</sup> هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> مِنْكُمْ. فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيُعِظُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبْشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ. وَإِيمُ اللَّهِ لَا أُطْعَمُ طَعَاماً وَلَا أُشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى أَذْكَرَ مَا قَلَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدِّي وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ».

(١) في نسخة «ق»: قال بلغنا.

(٢) في نسخة «ق»: بضعا

(٣) في نسخة «ق»: البحرية.

(٤) زاد في نسخة «ق»: ﷺ.

٤٢٣١- «فلما جاء النبي ﷺ قالت: يا نبيَّ الله، إنَّ عمرَ قال كذا وكذا. قال: فما قلتُ له؟ قالت: قلتُ له كذا وكذا. قال: ليسَ بأحقَّ بي منكم، ولهُ ولأصحابِهِ هجرةٌ واحدة، ولكم أنتم أهل السفينةِ هجرتان. قالت: فلقد رأيتُ أبا موسى وأصحابَ السفينةِ يأتونني أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، ما منَ الدنيا شيءٌ هم به أفرحُ ولا أعظمُ في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ».

قال أبو بردة: «قالت أسماء: فلقد رأيتُ أبا موسى وإنه ليستعيدُ هذا الحديثَ مني».

٤٢٣٢- قال أبو بردة عن أبي موسى: «قال النبي ﷺ: إني لأعرفُ أصواتَ رُفقة الأشعريينَ بالقرآن حين يدخلونَ بالليل، وأعرفُ منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنتُ لم أرَ منازلهم حين نزلوا بالنهار، ومنهم حكيمٌ إذا لقيَ الخيلَ - أو قال: العدوَّ - قال لهم: إن أصحابي يأْمرونكم أن تنظروهم».

الحديث الثاني والعشرون: حديث أبي موسى.

قوله: (بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه) ظاهره أنهم لم يبلغهم شأن النبي ﷺ إلا بعد الهجرة بمدة طويلة، وهذا إن كان أراد بالمخرج البعثة، وإن أراد الهجرة فيحتمل أن تكون بلغتهم الدعوة فأسلموا وأقاموا ببلادهم إلى أن عرفوا بالهجرة فعزموا عليها، وإنما تأخروا هذه المدة إما لعدم بلوغ الخبر إليهم بذلك، وإما لعلمهم بما كان المسلمون فيه من المحاربة مع الكفار، فلما بلغتهم المهادنة آمنوا وطلبوا الوصول إليه. وقد روى ابن منده من وجه آخر عن أبي بردة عن أبيه «خرجنا إلى رسول الله ﷺ حتى جئنا مكة أنا وأخوك وأبو عامر بن قيس وأبو رهم ومحمد بن قيس وأبو بردة وخمسون من الأشعريين وستة من عك، ثم خرجنا في البحر حتى أتينا المدينة» وصححه ابن حبان من هذا الوجه، ويجمع بينه وبين ما في الصحيح أنهم مروا بمكة في حال مجيئهم إلى المدينة، ويجوز أن يكونوا دخلوا مكة لأن ذلك كان في الهدنة.

قوله: (أنا وأخوان لي أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم) أما أبو بردة فاسمه عامر، وله حديث عند أحمد والحاكم من طريق كريب بن الحارث بن أبي موسى وهو ابن أخيه عنه، وأما أبو رهم فهو بضم الراء وسكون الهاء واسمه مجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر المهملة وتشديد التحتانية قاله ابن عبد البر، وجزم ابن حبان في «الصحابة» بأن اسمه محمد، ويعكر عليه ما تقدم قبل من المغايرة بين أبي رهم ومحمد بن قيس. وذكر ابن قانع أن جماعة من الأشعريين أخبروه وحققوا له وكتبوا خطوطهم أن اسم أبي رهم مجيلة بكسر الجيم بعدها تحتانية خفيفة ثم لام ثم هاء.

قوله: (إما قال بضعا وإما قال ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي) في رواية.

المستملى «من قومه» وقد بين في الرواية التي قبل أنهم كانوا خمسين من الأشعريين وهم قومه، فلعل الزائد على ذلك هو وإخوته، فمن قال اثنين أراد من ذكرهما في حديث الباب وهما أبو بردة وأبو رهم، ومن قال ثلاثة أو أكثر فعلى الخلاف في عدد من كان معه من إخوته. وأخرج البلاذري بسند له عن ابن عباس أنهم كانوا أربعين رجلاً، والجمع بينه وبين ما قبله بالحمل على الأصول والإتباع، وأما ابن إسحق فقال: كانوا ستة عشر رجلاً وقيل أقل.

قوله: (فوافقنا جعفر بن أبي طالب) أي بأرض الحبشة.

قوله: (فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً) اختصر المصنف هنا شيئاً ذكره في الخمس بهذا الإسناد وهو «فقال جعفر إن رسول الله ﷺ بعثنا هنا وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا. فأقمنا معه».

قوله: (حتى قدمنا جميعاً) ذكر ابن إسحق أن النبي ﷺ بعث عمرو بن أمية إلى النجاشي أن يجهز إليه جعفر بن أبي طالب ومن معه فجهزه وأكرمهم وقدم بهم عمرو بن أمية وهو بخيبر، وسمى ابن إسحق من قدم مع جعفر فسرده أسماءهم وهم ستة عشر رجلاً، فمنهم امرأته أسماء بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامرأته وأخوه عمرو بن سعيد ومعيقب بن أبي فاطمة.

قوله: (فوافقنا النبي ﷺ) زاد في فرض الخمس «فأسهم لنا ولم يسهم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهداها معه، إلا لأصحاب سفيتتنا مع جعفر وأصحابه فإنه قسم لهم معهم» وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي كريب شيخ البخاري فيه في هذا الموضع من هذا الحديث. ووقع عند البيهقي أن النبي ﷺ قبل أن يقسم لهم كلم المسلمين فأشركوهم.

قوله: (وكان ناس) سمى منهم عمر كما سيأتي.

قوله: (دخلت أسماء بنت عميس) هي زوج جعفر، وقوله: «وهي ممن قدم معنا» هو كلام أبي موسى.

قوله: (على حفصة) زاد أبو يعلى «زوج النبي ﷺ».

قوله: (قال عمر الحبشية هذه؟ البحيرية هذه؟) كذا لأبي ذر بالتصغير، ولغيره «البحرية» بغير تصغير. وكذا في رواية أبي يعلى. ووقع في الموضوعين بهمزة الاستفهام، ونسبها إلى الحبشة لسكانها فيهم، وإلى البحر لركوبها إياه.

قوله: (وكننا في دار أو في أرض البعداء) هو شك من الراوي.

قوله: (البعداء البغضاء) كذا للأكثر جمع بغيض وبعيد، وفي رواية أبي يعلى بالشك البعداء أو البغضاء، وللنسفي البعد بضمين، وللقاسبي البعد البعداء البغضاء جمع بينهما فلعله فسر الأولى بالثانية، وعند ابن سعيد من طريق إسماعيل بن خالد عن الشعبي «فقلت: أي لعمرى لقد صدقت، كتتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعلم جاهلكم، وكننا البعداء والطرءاء».



قوله: (وذلك في الله وفي رسوله) أي لأجلهما.

قوله: (وايم الله) بهمزة وصل، وفيها لغات تقدم ذكرها.

قوله: (ولكم أنتم أهل السفينة) بنصب أهل على الاختصاص أو على النداء بحذف أدواته، ويجوز الجر على البدل من الضمير.

قوله: (هجرتان) زاد أبو يعلى «هاجرتم مرتين، هاجرتم إلى النجاشي وهاجرتم إلي» ولابن سعد بإسناد صحيح عن الشعبي قال: «قالت أسماء بنت عميس: يا رسول الله إن رجالاً يفتخرون علينا ويزعمون أننا لسنا من المهاجرين الأولين، فقال: بل لكم هجرتان، هاجرتم إلى أرض الحبشة، ثم هاجرتم بعد ذلك» ومن وجه آخر عن الشعبي نحوه وقال فيه: «كذب من يقول ذلك» ومن وجه آخر عنه قال يقول «للناس هجرة واحدة» وظاهره تفضيلهم على غيرهم من المهاجرين، لكن لا يلزم منه تفضيلهم على الإطلاق، بل من الحيثية المذكورة. وهذا القدر المرفوع من الحديث ظاهر هذا السياق أنه من رواية أسماء بنت عميس، وقد تقدم في الهجرة بهذا الإسناد من رواية أبي موسى لا ذكر للنبي ﷺ فيه، وكذلك أخرجه ابن حبان، ومن وجه آخر عن أبي بردة عن أبي موسى.

قوله: (قالت) يعني أسماء بنت عميس، وهذا يحتمل أن يكون من رواية أبي موسى عنها فيكون من رواية صحابي عن مثله، ويحتمل أن يكون من رواية أبي بردة عنها ويؤيده قوله بعد هذا «قال أبو بردة قالت أسماء».

قوله: (بأتونني) في رواية الكشميهني «بأتون» وقوله: «أرسالاً» بفتح الهمزة أي أفواجاً، أي يجيئون إليها ناساً بعد ناس. وفي رواية أبي يعلى «ولقد رأيت أبا موسى إنه ليستعيد مني هذا الحديث. الحديث الثالث والعشرون:

قوله: (قال أبو بردة) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد أفردته مسلم عن أبي كريب وساق الحديث الذي قبله إلى قوله: «وإنه ليستعيد هذا الحديث مني».

قوله: (إنني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين) الرفقة الجماعة المترافقون، والراء مثلثة والأشهر ضمها.

قوله: (حين يدخلون بالليل) بالدال والخاء المعجمة لجميع رواة البخاري ومسلم، وحكى عياض عن بعض رواة مسلم بالراء والحاء المهملة، وصوبها الدمياطي في البخاري، وهو عجيب منه فإن الرواية بالدال والمعجمة، والمعنى صحح فلا معنى للتغيير، وقد نقل عياض عن بعض الناس اختيار الرواية التي بالراء والمهملة، قال النووي: والرواية الأولى صحيحة أو أصح، والمراد يدخلون منازلهم إذا خرجوا إلى المسجد أو إلى شغل ما ثم رجعوا.

قوله: (بالقرآن) يتعلق بأصوات، وفيه أن رفع الصوت بالقرآن بالليل مستحسن لكن محله إذا لم يؤذ أحداً وأمن من الرياء.

قوله: (ومنهم حكيم) قال عياض قال أبو علي الصديقي: هو صفة لرجل منهم، وقال أبو علي الجبائي: هو اسم علم على رجل من الأشعرين، واستدركه على صاحب «الاستيعاب».

قوله: (إذا لقي الخيل أو قال العدو) هو شك من الراوي.

قوله: (قال لهم إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم) أي تنتظروهم من الانتظار ومعناه أنه لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو بل يواجههم ويقول لهم إذا أرادوا الانصراف مثلاً انتظروا الفرسان حتى يأتوكم، ليثبتهم على القتال هذا بالنسبة إلى الشق الثاني وهو قوله: «أو قال العدو» وأما على الشق الأول وهو قوله: «إذا لقي الخيل» فيحتمل أن يريد بها خيل المسلمين، ويشير بذلك إلى أن أصحابه كانوا رجالاً فكان هو يأمر الفرسان أن ينتظروهم ليسيروا إلى العدو جميعاً، وهذا أشبه بالصواب. قال ابن التين: معنى كلامه أن أصحابه يحبون القتال في سبيل الله ولا يباليون بما يصيبهم.

٤٢٣٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسَمَ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا».

#### الحديث الرابع والعشرون:

قوله: (حدثنا إسحق بن إبراهيم) هو ابن راهويه، وقوله: (سمع) أي أنه سمع. وبريد هو ابن عبد الله بن أبي بردة الأشعري.

قوله: (قدمنا) أي هو وأصحابه مع جعفر ومن معه.

قوله: (ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا) يعني الأشعرين ومن معهم، وجعفر ومن معه. وقد سبق في فرض الخمس من وجه آخر عن بريد بلفظ «وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفيتتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم» وقد تقدم شرحه هناك. ويعكر على هذا الحصر ما سيأتي في حديث أبي هريرة والذي بعده وسيأتي الجواب عنه إن شاء الله تعالى.

٤٢٣٤- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بن عمرو حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي<sup>(٢)</sup> سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَباً وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ

(١) في نسخة «ق»: عمرو قال أبو إسحاق.

(٢) في نسخة «ق»: قال سالم.

وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وادي القَرَى، وَمَعَهُ عَبْدُ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هِنِيئاً لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لِتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَاراً. فَجَاءَ رَجُلٌ - حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبَتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنَ نَارٍ.

[الحديث ٤٢٣٤ - طرفه في : ٦٧٠٧.]

#### الحديث الخامس والعشرون:

قوله: (حدثني عبد الله بن محمد) هو الجعفي ومعاوية بن عمرو هو الأزدي وهو من شيوخ البخاري وربما روى عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (قال أبو إسحق) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري ووقع في مسند حديث مالك للنسائي من وجه آخر عن معاوية بن عمرو قال: «حدثنا أبو إسحق» وأخرجه الدارقطني في «الموطآت» طريق<sup>(١)</sup> المسيب بن واضح قال: «حدثنا أبو إسحق الفزاري».

قوله: (عن مالك) نزل البخاري في هذا الحديث درجتين لأنه أخرجه في الأيمان والتذور عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك وبينه وبين مالك في هذا الموضوع ثلاثة رجال، قال ابن طاهر: والسر في ذلك أن في رواية أبي إسحق الفزاري وحده عن مالك «حدثني ثور بن زيد» وفي رواية الباقرين «عن ثور» وللبخاري حرص شديد على الإتيان بالطرق المصرحة بالتحديث انتهى. وثور بن زيد هو الدليلي، مدني مشهور. وقد صرح في رواية أبي إسحق هذه أيضاً بقوله: «حدثني سالم أنه سمع أبا هريرة» وعن باقي الرواة عن مالك جميع الإسناد، وسالم مولى ابن مطيع يكنى أبا الغيث وهو بها أشهر، وقد سمي هنا. فلا التفات لقول من قال إنه لا يوقف على اسمه صحيحاً. وهو مدني لا يعرف اسم أبيه، وابن مطيع اسمه عبد الله وليست لسالم في الصحيح رواية عن غير أبي هريرة، له عنه تسعة أحاديث تقدم منها في الاستقراض وفي الوصايا وفي المناقب.

قوله: (افتتحنا خيبر) في رواية عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي عن أبيه في الموطأ «حنين» بدل خيبر، وخالفه محمد بن وضاح عن يحيى بن يحيى فقال: «خيبر» مثل الجماعة، نبه عليه ابن عبد البر. ووقع في رواية إسماعيل المذكورة «خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر» وهي رواية رواة الموطأ أعني قوله: «خرجنا»، وأخرجها مسلم من طريق ابن وهب عن مالك، ومن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ثور، فحكى الدارقطني عن موسى بن هارون أنه قال: وهم ثور في هذا الحديث، لأن أبا هريرة لم يخرج مع النبي ﷺ إلى خيبر وإنما قدم بعد

(١) في نسخة «ق»: من طريق.

خروجهم، وقدم عليهم خبير بعد أن فتحت. قال أبو مسعود: ويؤيده حديث عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة قال: «أتيت النبي ﷺ بخبير بعد ما افتتحوها» قال ولكن لا يشك أحد أن أبا هريرة حضر قسمة الغنائم، فالغرض من الحديث قصة مدغم في غلول الشملة. قلت: وكان محمد بن إسحق صاحب المغازي استشعر بوهم ثور بن زيد في هذه اللفظة فروى الحديث عنه بدونها، أخرج ابن حبان والحاكم وابن منده من طريقه بلفظ «انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى» ورواية أبي إسحق الفزاري التي في هذا الباب تسلم من هذا الاعتراض بأن يحمل قوله: «افتتحنها» أي المسلمون، وقد تقدم نظير ذلك قريباً. وروى البيهقي في «الدلائل» من وجه آخر عن أبي هريرة قال: «خرجنا مع النبي ﷺ من خبير إلى وادي القرى» فعمل هذا أصل الحديث، وحديث قدوم أبي هريرة المدينة والنبي ﷺ بخبير أخرجه أحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة قال: «قدمت المدينة والنبي ﷺ بخبير وقد استخلف سباع بن عرفطة» فذكر الحديث وفيه «فزودونا شيئاً حتى أتينا خبير وقد افتتحتها النبي ﷺ»، فكلم المسلمين فأشركونا في سهامهم» ويجمع بين هذا وبين الحصر الذي في حديث أبي موسى الذي قبله أن أبا موسى أراد أنه لم يسهم لأحد لم يشهد الواقعة من غير استرضاء أحد من الغانمين إلا لأصحاب السفينة، وأما أبو هريرة وأصحابه فلم يعطهم إلا عن طيب خواطر المسلمين، والله أعلم. وسأذكر رواية عنبسة بن سعيد التي أشار إليها أبو مسعود وبيان ما فيها بعد هذا الحديث إن شاء الله تعالى.

قوله: (إنما غنمنا البقر والإبل والتمتع والحوائط) في رواية مسلم «غنمنا التمتع والطعام والثياب» وعند رواة الموطأ «إلا الأموال والثياب والتمتع» وعند يحيى بن يحيى الليثي وحده «إلا الأموال والثياب» والأول هو المحفوظ، ومقتضاه أن الثياب والتمتع لا تسمى مالاً، وقد نقل ثعلب عن ابن الأعرابي عن المفضل الضبي قال: المال عند العرب الصامت والناطق، فالصامت الذهب والفضة والجوهر والناطق البعير والبقرة والشاة، فإذا قلت عن حضري كثر ماله فالمراد الصامت، وإذا قلت عن بدوي فالمراد الناطق انتهى. وقد أطلق أبو قتادة على البستان مالاً فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو والقرشي في غزوة حنين «فابتعت به مخرفاً، فإنه لأول مال تأثلته» فالذي يظهر أن المال ما له قيمة، لكن قد يغلب على قوم تخصيصه بشيء كما حكاه المفضل فتحمل الأموال على المواشي والحوائط التي ذكرت في رواية الباب ولا يراد بها النقود لأنه نفاها أولاً.

قوله: (إلى وادي القرى) تقدم ضبطه في البيوع.

قوله: (عبد له) في رواية الموطأ «عبد أسود».

قوله: (مدغم) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة.

قوله: (أهداه له أحد بني الضباب) كذا في رواية أبي إسحق بكسر الضاد المعجمة وموحدتين الأولى خفيفة بينهما ألف بلفظ جمع الضب وفي رواية مسلم أهداه له رفاعة بن زيد أحد بني الضبيب بضم أوله بصيغة التصغير، وفي رواية أبي إسحق رفاعة بن زيد الجذامي ثم

الضبني بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها نون، وقيل: بفتح المعجمة وكسر الموحدة نسبة إلى بطن من جذام، قال الواقدي: كان رفاعاً قد وفد على رسول الله ﷺ في ناس من قومه قبل خروجه إلى خيبر فأسلموا وعقد له على قومه.

قوله: (فبينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ) زاد البيهقي في الرواية المذكورة «وقد استقبلتنا يهود بالرمي ولم نكن على تعبئة».

قوله: (سهم عائر) بعين مهملة بوزن فاعل أي لايدري من رمى به، وقيل هو الحائد عن قصده.

قوله: (بل والذي نفسي بيده) في رواية الكشميهني «بلى» وهو تصحيف وفي رواية مسلم «كلا» وهو رواية الموطأ.

قوله: (لنتشعل عليه ناراً) يحتمل أن يكون ذلك حقيقة بأن تصير الشملة نفسها ناراً فيعذب بها، ويحتمل أن يكون المراد أنها سبب لعذاب النار، ونذا القول في الشرك الآتي ذكره.

قوله: (فجاء رجل) لم أقف على اسمه.

قوله: (بشراك أو بشراكين) الشرك بكسر المعجمة وتخفيف الراء: سير النعل على ظهر القدم، وفي الحديث تعظيم أمر الغلول، وقد مر شرح ذلك واضحاً في أواخر كتاب الجهاد في «باب القليل من الغلول» في الكلام على حديث عبد الله بن عمرو قال: «كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة فمات، فقال النبي ﷺ: هو في النار في عباءة غلها» وكلام عياض يشعر بأن قصته مع قصة مدعم متحدة، والذي يظهر من عدة أوجه تغايرهما. نعم عند مسلم من حديث عمر «لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد، فقال النبي ﷺ: كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة» فهذا يمكن تفسيره بكركرة، بخلاف قصة مدعم فإنها كانت بوادي القرى، ومات بسهم عائر، وغل شملة. والذي أهدى النبي ﷺ كركرة هودة بن علي، بخلاف مدعم فأهداه رفاعاً فافترقا، والله أعلم. وذكر البيهقي في روايته أنه ﷺ «حاصر أهل وادي القرى حتى فتحها، وبلغ ذلك أهل تيماء فضالحوه» وفي الحديث قبول الإمام الهدية، فإن كانت لأمر يختص به في نفسه أن لو كان غير وال فله التصرف فيها بما أراد، وإلا فلا يتصرف فيها إلا للمسلمين، وعلى هذا التفصيل يحمل حديث «هدايا الأمراء غلول» فيخص بمن أخذها فاستبد بها، وخالف في ذلك بعض الحنفية فقال: له الاستبداد مطلقاً بدليل أنه لو ردها على مهديها لجاز، فلو كانت فيئاً للمسلمين لما ردها، وفي هذا الاحتجاج نظر لا يخفى، وقد تقدم شيء من هذا في أواخر الهبة.

٤٢٣٥- حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال: أخبرني زيد عن

أبيه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «أما والذي نفسي بيده، لولا أن

أترك آخر الناس بيّاناً ليس لهم شيء، ما فتحت عليّ قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خبيراً، ولكنني أتركها خزائناً لهم يقتسمونها».

٤٢٣٦- حدثني محمد بن المثنى حدثنا ابن مهدي عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال: «لولا آخر المسلمين، ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خبيراً».

الحديث السادس والعشرون: حديث عمر ذكره من طريقين.

قوله: (أخبرنا محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير.

قوله: (أخبرني زيد) هو ابن أسلم مولى عمر.

قوله: (لولا أن أترك آخر الناس بيّاناً) كذا للأكثر بموحدتين مفتوحتين الثانية ثقيلة وبعد الألف نون، قال أبو عبيدة بعد أن أخرجه عن ابن مهدي قال ابن مهدي يعني شيئاً واحداً، قال الخطابي ولا أحسب هذه اللفظة عربية ولم أسمعها في غير هذا الحديث. وقال الأزهري: بل هي لغة صحيحة، لكنها غير فاشية في لغة معد، وقد صححها صاحب العين وقال: ضوعفت حروفه. وقال: البيان المعدم الذي لاشيء له، ويقال هم على بيان واحد أي على طريقة واحدة. وقال ابن فارس: يقال هم بيان واحد أي شيء واحد. قال الطبري: البيان في المعدم الذي لاشيء له، فالمعنى لولا أن أتركهم فقراء معدمين لاشيء لهم أي متساوين في الفقر. وقال أبو سعيد الضيرير فيما تعقبه على أبي عبيد: صوابه بيّاناً بالموحدة ثم تحتانية بدل الموحدة الثانية، أي شيئاً واحداً، فإنهم قالوا لمن لا يعرف: هو هيان بن بيان. قلت: وقد وقع من عمر ذكر هذه الكلمة في قصة أخرى وهو أنه كان يفضل في القسمة فقال: «لئن عشت لأجعلن الناس بيّاناً<sup>(١)</sup> واحداً». ذكره الجوهري. وهو مما يؤيد تفسيرها بالتسوية. وروى الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق معن بن عيسى عن مالك بسند حديث الباب عن عمر قال: «لئن بقيت إلى الحول لألحقن أسفل الناس بأعلاهم» وقد قدمت ذلك في «باب الغنيمة لمن شهد الواقعة» من كتاب الجهاد.

- تنبيه: نقل صاحب «المطالع» عن أهل العربية أنه لم يلتق حرفان من جنس واحد في اللسان العربي، وتعقب بأن ذلك لا يعرف عن أحد من النحويين ولا اللغة، وقد ذكر سيبويه البير بموحدة مفتوحة ثم ساكنة وهي دابة تعادي الأسد. وفي الأعلام «ببة» بموحدتين الثانية ثقيلة لقب عبد الله بن الحارث الهاشمي أمير الكوفة.

قوله: (ولكنني أتركها لهم خزائناً يقتسمونها) أي يقتسمون خراجها.

قوله في الطريق الثانية (حدثنا ابن مهدي عن مالك عن زيد بن أسلم) ووقع في «غرائب

أبي عبيد» عن ابن مهدي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، فهو محمول على أن لعبد الرحمن بن مهدي فيه شيخين، لأنه ليس في رواية مالك قوله: «ببأن» وهو في رواية هشام بن سعد المذكورة كما وقع في رواية محمد بن جعفر بن أبي كثير.

٤٢٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةَ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تَعْطِهِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ. فَقَالَ: وَاعْجَبًا<sup>(٢)</sup> لَوْ بَرَّ تَدَلَّى مِنْ قَدُومِ الضَّانِّ.

٤٢٣٨- وَيَذَكُرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِي<sup>(٣)</sup> قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانٌ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْرٍ بَعْدَمَا افْتَتَحَهَا وَإِنَّ حُرْمَ خَيْلِهِمْ لَلَيْفِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَقْسِمَ لَهُمْ. قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبَرُّ تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَانٍّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَانَ اجْلِسْ. فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ<sup>(٤)</sup>.

٤٢٣٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ<sup>(٥)</sup>: أَخْبَرَنِي جَدِّي «أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ. وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعْجَبًا لَكَ وَبَرُّ تَدَادَا مِنْ قَدُومِ ضَانٍّ، يَنْعَى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يَهَيِّنَنِي<sup>(٦)</sup> بِيَدِهِ».

الحديث السابع والعشرون: حديث أبي هريرة.

قوله: (سمعت الزهري وسأله إسماعيل بن أمية) أي ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، والجملة حالية.

قوله: (قال أخبرني) قائل ذلك هو الزهري، وعنبسة بنت سعيد بن العاص وهو عم والد إسماعيل بن أمية.

قوله: (إن أبا هريرة أتى النبي ﷺ فسأله) هذا السياق صورته مرسل، وقد تقدم من وجه آخر مصرحاً فيه بالاتصال في أوائل الجهاد، وفيه بيان اسم المبهمة هنا في قوله: «قال بعض بني سعيد» وبيان المراد بقوله ابن قوقل وشرح ما فيه.

(١) في نسخة «ق»: لا تعطه يا رسول الله.

(٢) في نسخة «ق»: واعجبه.

(٣) في نسخة «ق»: العاص.

(٤) زاد في نسخة «ق»: قال أبو عبد الله الضال السدر.

(٥) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٦) في نسخة «ق»: يهني.

**قوله:** (فسأله) أي سأل النبي ﷺ أن يعطيه من غنائم خيبر، وفي رواية الحميدي عن سفيان في الجهاد «فقلت يا رسول الله أسهم لي».

**قوله:** (قال له بعض بني سعيد بن العاص لاتعطه) القائل هو أبان بن سعيد كما في الرواية التي بعده.

**قوله:** (واعجبه) في رواية السعدي التي بعد هذه «واعجباً لك» وهو بالتنوين اسم فعل بمعنى أعجب و «وا» مثل واها، واعجباً للتوكيد وبغير التنوين بمعنى واعجبي فأبدلت الكسرة فتحة كقوله يا أسفي، وفيه شاهد على استعمال «وا» في منادى غير مندوب كما هو رأي المبرد واختيار ابن مالك.

**قوله:** (لوبر تدلى من قدوم الضأن) كذا اختصره، وقد مضى في الجهاد من رواية الحميدي عن سفيان أتم منه، وسيأتي شرحه في الذي بعده.

**قوله:** (ويذكر عن الزبيدي) أي محمد بن الوليد، وطريقه هذه وصلها أبو داود من طريق إسماعيل بن عياش عنه، ووصلها أيضاً أبو نعيم في «المستخرج» من طريق إسماعيل أيضاً ومن طريق عبد الله بن سالم كلاهما عن الحميدي.

**قوله:** (يخبر سعيد بن العاص) أي ابن أمية، وكان سعيد بن العاص تأمر على المدينة من قبل معاوية في ذلك الزمان.

**قوله:** (قال بعث رسول الله ﷺ أبان على سرية من المدينة قبل نجد) لم أعرف حال هذه السرية، وأما أبان فهو ابن سعيد بن العاص بن أمية، وهو عم سعيد بن العاص الذي حدثه أبو هريرة، وكان إسلام أبان بعد غزوة الحديبية، وقد ذكرنا أولاً في قصة الحديبية في الشروط وغيرها أن أبان هذا أجار عثمان بن عفان في الحديبية حتى دخل مكة وبلغ رسالة رسول الله ﷺ، وتقدم في هذه الغزوة أن غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية، فيشعر ذلك بأن أبان أسلم عقب الحديبية حتى أمكن أن يبعثه النبي ﷺ في سرية، وقد ذكر الهيثم بن علي في الأخبار سبب إسلام أبان، فروى من طريق سعيد بن العاص قال: «قتل أبي يوم بدر، فرباني عمي أبان، وكان شديداً على النبي ﷺ يسبه إذا ذكر، فخرج إلى الشام فرجع فلم يسبه، فسل عن ذلك، فذكر أنه لقي راهباً فأخبره بصفته ونعته، فوقع في قلبه تصديقه، فلم يلبث أن خرج إلى المدينة فأسلم» فإن كان هذا ثابتاً احتمل أن يكون خروج أبان إلى الشام كان قبل الحديبية.

**قوله:** (وإن حزم) بمهمله وزاي مضمومتين.

**قوله:** (لليف) بلام التأكيد، والليف معروف، وفي رواية الكشميهني الليف على أنه خبر إن بغير تأكيد.

**قوله:** (وأنت بهذا) أي وأنت تقول بهذا، أو وأنت بهذا المكان والمنزلة مع رسول الله ﷺ مع كونك لست من أهله ولا من قومه ولا من بلاده.



قوله: (يا وبر) بفتح الواو وسكون الموحدة دابة صغيرة كالسنور وحشية، ونقل أبو علي القالي عن أبي حاتم أن بعض العرب يسمي كل دابة من حشرات الجبال وبراً، قال الخطابي: أراد أبان تحقير أبي هريرة، وأنه ليس في قدر من يشير بعطاء ولا منع، وأنه قليل القدرة على القتال انتهى. ونقل ابن التين عن أبي الحسن القابسي أنه قال: معناه أنه ملصق في قريش لأنه شبهه بالذي يعلق بوبر الشاة من الشوك وغيره. وتعقبه ابن التين بأنه يلزم من ذلك أن تكون الرواية «وبر» بالتحريك. قال: ولم يضبط إلا بالسكون.

قوله: (تحدر) في الرواية الأولى «تدلى» وهي بمعناها، وفي الرواية التي بعدها، «تدأدا» بمهملتين بينهما همزة ساكنة، وقيل: أصله تدهدا فأبدلت الهاء همزة، وقيل: الدأداة صوت الحجارة في المسيل، ووقع في رواية المستملي «تدأراً» براء بدل الدال الثانية، وفي رواية أبي زيد المروزي «تردى» وهي بمعنى تحدر وتدلى، كأنه يقول: تهجم علينا بغتة.

قوله: (من رأس ضال) كذا في هذه الرواية باللام، وفي التي قبلها بالنون، وقد فسر البخاري في رواية المستملي الضال باللام فقال هو السدر البري، وكذا قال أهل اللغة إنه السدر البري، ووقع في نسخة الصغاني «الضال سدر البر» وتقدم كلام ابن دقيق العيد في ذلك في أوائل الجهاد وأنه السدر البري، وأما قدوم ففتح القاف للأكثر أي طرف، ووقع في رواية الأصيلي بضم القاف، وأما الضان فليل هو رأس الجبل لأنه في الغالب موضع مرعى الغنم، وقيل: هو بغير همز، وهو جبل لدوس قوم أبي هريرة.

قوله: (ينعى) بفتح أوله وسكون النون بعدها عين مهملة مفتوحة أي يعيب علي، يقال نعى فلان على فلان أمراً إذا عابه ووبخه عليه، وفي رواية أبي داود عن حامد بن يحيى عن سفيان «يعيرني».

قوله: (ومنعه أن يهني) بالتشديد أصله يهيني فأدغمت إحدى النونين في الأخرى، ووقع في الرواية الأخيرة «ومنعه أن يهيني بيده» وقد تقدم بقية شرحه في الجهاد، قيل: وقع في إحدى الطريقتين ما يدخل في قسم المقلوب، فإن في رواية ابن عيينة أن أبا هريرة هو السائل أن يقسم له، وأن أبان هو الذي أشار بمنعه. وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل، وأنا أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي. ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ «يا أبان اجلس» ولم يقسم لهم، ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا يكون فيه قلب، وقد سلمت رواية السعيد من هذا الاختلاف، فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلاً. والله أعلم.

٤٢٤٠، ٤٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(١)</sup> «أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنها.

أبي بكرٍ تسألُهُ ميراثها من رسولِ الله ﷺ مما أفاء اللهُ عليه بالمدينةِ وفَدَكَ وما بقيَ من خُمسِ خيبرٍ، فقال أبو بكرٍ: إِنَّ رسولَ الله ﷺ قال: لا تُورَثُ، ما تركنا صدقةً، إنما يأكلُ آلُ محمدٍ ﷺ من<sup>(١)</sup> هذا المالِ . وإني واللهِ لأُغَيِّرُ شيئاً من صدقةِ رسولِ الله ﷺ عن حالها التي كانت<sup>(٢)</sup> عليها في عهدِ رسولِ الله ﷺ، ولأعملنَّ فيها بما عملَ به رسولُ الله ﷺ، فأبى أبو بكرٍ أن يدفعَ إلى فاطمةَ منها شيئاً. فوجدت فاطمةُ على أبي بكرٍ في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيتُ وعاشت بعد النبي ﷺ ستةَ أشهرٍ. فلما توفيتُ دفنها زوجها عليٌّ ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكرٍ، وصلى عليها. وكان لعلِّي من الناس وجهُ حياة فاطمةَ، فلما توفيت استنكرَ عليٌّ وجوهَ الناس، فالتمسَ مصالحةَ أبي بكرٍ ومبايعتهُ، ولم يكن يُبايعُ تلكَ الأشهر، فأرسلَ إلى أبي بكرٍ أن اتننا، ولا يأتنا أجدُّ معك، كراهةً<sup>(٣)</sup> لمحضرِ عمرٍ فقال عمرٌ: لا واللهِ، لا تدخلُ عليهم وحدك. فقال أبو بكرٍ: وما عسيتم أن يفعلوا بي؟ واللهِ لا تينهم. فدخلَ عليهم أبو بكرٍ، فتشهدَ عليٌّ فقال: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفسَ عليك خيراً ساقه اللهُ إليك. ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرى لقرابتنا من رسولِ الله ﷺ نصيباً، حتى فاضت عينا أبي بكرٍ. فلما تكلم أبو بكرٍ قال: والذي نفسي بيده، لقرابةِ رسولِ الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي. وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آلُ فيه<sup>(٤)</sup> عن الخير، ولم أتركُ أمراً رأيت رسولَ الله ﷺ يصنعهُ فيها إلا صنعتُهُ. فقال عليٌّ لأبي بكرٍ: موعذكُ العشيَّة للبيعة. فلما صلى أبو بكرٍ الظهرَ رقيَ عليٌّ<sup>(٥)</sup> المنبرَ فتشهدَ، وذكرَ شأنَ عليٍّ وتخلَّفهُ عن البيعةِ وعذرهُ بالذي اعتذرَ إليه، ثم استغفر. وتشهدَ عليٌّ فعظَّم حقَّ أبي بكرٍ، وحدثَ أنه لم يحملهُ على الذي صنعَ نفاسةً على أبي بكرٍ، ولا إنكاراً للذي فضَّلهُ الله به، ولكننا نرى<sup>(٦)</sup> لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبدَّ علينا، فوجدنا في أنفسنا. فسُرَّ بذلك المسلمون وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى عليٍّ قريباً حين راجعَ الأمرَ بالمعروفِ.»

الحديث الثامن والعشرون: حديث عائشة «إن فاطمة أرسلت إلى أبي بكرٍ تسألُهُ ميراثها» تقدم شرحه في فرض الخمس، وفي هذه الطريق زيادة لم تذكر هناك فتشرح.

- (١) في نسخة «ق»: آل محمد في هذا.
- (٢) في نسخة «ق»: كان.
- (٣) في نسخة «ص»: كراهية، وفي نسخة «ق»: كراهية ليحضر.
- (٤) في نسخة «ق»: فيها.
- (٥) في نسخة «ق»: رقي المنبر.
- (٦) في نسخة «ق»: كنا نرى.

**قوله:** (وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر) هذا هو الصحيح في بقائها بعده، وروى ابن سعد من وجهين أنها عاشت بعده ثلاثة أشهر ونقل عن الواقدي، وأن ستة أشهر هو الثبت، وقيل: عاشت بعده سبعين يوماً، وقيل: ثمانية أشهر، وقيل: شهرين جاء ذلك عن عائشة أيضاً. وأشار البيهقي إلى أن في قوله: «وعاشت إلخ» إدراجاً، وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزهري فذكر الحديث وقال في آخره «قلت للزهري: كم عاشت فاطمة بعده: قال: ستة أشهر» وعزا هذه الرواية لمسلم، ولم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولاً. والله أعلم.

**قوله:** (دفنها زوجها عليّ ليلاً، ولم يؤذن بها أباً بكر) روى ابن سعد من طريق عمرة بنت عبد الرحمن أن العباس صلى عليها، ومن عدة طرق أنها دفنت ليلاً، وكان ذلك بوصية منها لإرادة الزيادة في التستر، ولعله لم يعلم أباً بكر بموتها لأنه ظن أن ذلك لا يخفى عنه، وليس في الخبر ما يدل على أن أباً بكر لم يعلم بموتها ولا صلى عليها، وأما الحديث الذي أخرجه مسلم والنسائي وأبو داود من حديث جابر في النهي عن الدفن ليلاً فهو محمول على حال الاختيار لأن في بعضه «إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك».

**قوله:** (وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة) أي كان الناس يحترمونه إكراماً لفاطمة، فلما ماتت واستمر على عدم الحضور عند أبي بكر قصر الناس عن ذلك الاحترام لإرادة دخوله فيما دخل فيه الناس، ولذلك قالت عائشة في آخر الحديث «لما جاء وباع كان الناس قريباً إليه حين راجع الأمر بالمعروف» وكأنهم كانوا يعذرونه في التخلف عن أبي بكر في مدة حياة فاطمة لشغله بها وتمريضها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على أبيها ﷺ، ولأنها لما غضبت من رد أبي بكر عليها فيما سألته من الميراث رأى علي أن يوافقها في الانقطاع عنه.

**قوله:** (فلما توفيت استنكر عليّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبائع تلك الأشهر) أي في حياة فاطمة. قال المازري: العذر لعلي في تخلفه مع ما اعتذر هو به أنه يكفي في بيعه الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده، بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه، وهذا كان حال علي لم يقع منه إلا التأخر عن الحضور عند أبي بكر، وقد ذكرت سبب ذلك.

**قوله:** (كراهية ليحضر عمر) في رواية الأكثر «لمحضر عمر» والسبب في ذلك ما ألفوه من قوة عمر وصلابته في القول والفعل، وكان أبو بكر رقيقاً ليناً، فكأنهم خشوا من حضور عمر كثرة المعاتبة التي قد تفضي إلى خلاف ما قصده من المصافاة.

**قوله:** (لاندخل عليهم) أي لثلاثاً يتركوا من تعظيمك ما يجب لك.

**قوله:** (وما عسيتم أن يفعلوا بي) قال ابن مالك: في هذا شاهد على صحة تضمين بعض الأفعال معنى فعل آخر وإجرائه مجراه في التعدية، فإن عسيت في هذا الكلام بمعنى حسبت

وأجريت مجراها فنصبت ضمير الغائبين على أنه مفعول ثان، وكان حقه أن يكون عارياً من «أن» لكن جيء بها لثلاث تخرج «عسى» عن مقتضاها بالكلية. وأيضاً فإن «أن» قد تسد بصلتها مسد مفعولي حسب، فلا يستبعد مجيئها بعد المفعول الأول بدلاً منه. قال: ويجوز جعل «ما عسيتم» حرف خطاب والهاء والميم اسم عسى، والتقدير ما عساهم أن يفعلوا بي، وهو وجه حسن.

قوله: (ولم تنفس عليك خيراً ساقه الله إليك) بفتح الفاء من تنفس أي لم نحسدك على الخلافة، يقال نفست بكسر الفاء أنفس بالفتح نفاسة، وقوله: «استبددت» في رواية غير أبي ذر «واستبدت» بادل واحدة وهو بمعناه وأسقطت الثانية تخفيفاً كقوله: ﴿فظلمت تفكهون﴾ [الواقعة: ٦٥] أصله ظللتم، أي لم تشاورنا، والمراد بالأمر الخلافة.

قوله: (وكننا نرى) بضم أوله ويجوز الفتح.

قوله: (لقرابتنا) أي لأجل قرابتنا (من رسول الله ﷺ نصيباً) أي لنا في هذا الأمر.

قوله: (حتى فاضت) أي لم يزل علي يذكر رسول الله ﷺ حتى فاضت عينا أبي بكر من الرقة. قال المازري: ولعل علياً أشار إلى أن أبا بكر استبد عليه بأمر عظام كان مثله عليه أن يحضره فيها ويشاوره، أو أنه أشار إلى أنه لم يستشره في عقد الخلافة له أولاً، والعذر لأبي بكر أنه خشي من التأخر عن البيعة الاختلاف لما كان وقع من الأنصار كما تقدم في حديث السقيفة فلم ينتظروه.

قوله: (شجر بيني وبينكم) أي وقع من الاختلاف والتنازع.

قوله: (من هذه الأموال) أي التي تركها النبي ﷺ من أرض خيبر وغيرها.

قوله: (فلم آل) أي لم أقصر.

قوله: (موعدك العشية) بالفتح ويجوز الضم أي بعد الزوال.

قوله: (رقي المنبر) بكسر القاف بعدها تحتانية أي علا، وحكى ابن التين أنه رآه في نسخة بفتح القاف بعدها ألف وهو تحريف.

قوله: (وعذره) بفتح العين والذال على أنه فعل ماض، ولغير أبي ذر بضم العين وإسكان المذال عطفاً على مفعول وذكر.

قوله: (وتشهد علي فعظم حق أبي بكر) زاد مسلم في روايته من طريق معمر عن الزهري «وذكر فضيلته وسابقيته، ثم مضى إلى أبي بكر فبايعه».

قوله: (وكان المسلمون إلى علي قريباً) أي كان ودهم له قريباً (حين راجع الأمر بالمعروف) أي من الدخول فيما دخل فيه الناس. قال القرطبي: من تأمل ما دار بين أبي بكر وعلي من المعاتبة ومن الاعتذار وما تضمن ذلك من الإنصاف عرف أن بعضهم كان يعترف بفضل الآخر، وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة، وإن كان الطبع البشري قد يغلب

أحياناً لكن الديانة ترد ذلك والله الموفق. وقد تمسك الرافضة بتأخر علي عن بيعة أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة، وهذيانهم في ذلك مشهور. وفي هذا الحديث ما يدفع في حججهم، وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر، وأما ما وقع في مسلم «عن الزهري أن رجلاً قال له لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة، قال: لا ولا أحد من بني هاشم» فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح، وجمع غيره بأنه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للأولى لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم، وعلى هذا فيحمل قول الزهري لم يبايعه علي في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك، فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر علي المبايعة التي بعد موت فاطمة عليها السلام لإزالة هذه الشبهة.

٤٢٤٢- **حدثني** <sup>(١)</sup> محمد بن بشار **حدثني** <sup>(٢)</sup> حرمي حدثنا شعبة قال <sup>(٣)</sup>: أخبرني عُمارة عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما فتحت خيبر قلنا الآن نشيع من التمر».

٤٢٤٣- **حدثنا الحسن** **حدثنا** قرة بن حبيب **حدثنا** عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «ما شبعنا حتى فتحنا خيبر».

#### الحديث التاسع والعشرون:

**قوله:** (حدثني حرمي) بفتح المهملة والراء وكسر الميم بعدها تحتانية ثقيلة اسم بلفظ النسب، وهو ابن عماره شيخ شيخه وعماره هو ابن أبي حفصة وعكرمة هو مولى ابن عباس، وليس لعكرمة عن عائشة في البخاري غير هذا الحديث، وآخر سبق في الطهارة، وثالث يأتي في اللباس.

**قوله:** (قلنا الآن نشيع من التمر) أي لكثرة ما فيها من النخيل، وفيه إشارة إلى أنهم كانوا قبل فتحها في قلة من العيش. الحديث الثلاثون:

**قوله:** (حدثنا الحسن) هو ابن محمد بن الصباح الزعفراني، وقع منسوباً في رواية أبي علي بن السكن، وقال الكلاباذي: يقال إنه الزعفراني، وأما الحاكم فقال: هو الحسن بن شجاع، يعني البلخي أحد الحفاظ، وهو من أقران البخاري، ومات قبله بئنتي عشرة سنة وهو شاب، وسيأتي في تفسير سورة الزمر حديث آخر عن الحسن غير منسوب فقيل أيضاً إنه هو، وقره بن حبيب أي ابن يزيد القنوي بفتح القاف والنون الخفيفة نسبة إلى بيع القنا وهي الرماح، وكذا يقال له أيضاً الرماح، وهو قشيري النسب بصري، أصله من نيسابور، وقد لقيه البخاري

(١) في نسخة «ص»: حدثنا، ومثله في نسخة «ق»: في الموضع الثاني.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

وحدث عنه في «الأدب المفرد»، وليس له في الصحيح سوى هذا الموضوع ومات سنة أربع وعشرين ومائتين.

قوله: (ماشبعنا حتى فتحنا خيبر) يؤيد حديث عائشة الذي قبله.

### ٣٩- باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر

٤٢٤٤، ٤٢٤٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ<sup>(١)</sup>: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهِيلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ تَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيْبًا».

٤٢٤٦، ٤٢٤٧- وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا».

وعن عبد المجيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة وأبي سعيد.. مثله.

قوله: (باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر) أي بعد فتحها لتنمية الثمار.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وسبق الحديث وشرحه في أواخر البيوع.

قوله: (وقال عبد العزيز بن محمد) وهو الدراوردي، وقد وصله أبو عوانة والدارقطني من طريقه.

قوله: (عن عبد المجيد) هو ابن سهيل شيخ مالك فيه.

قوله: (عن سعيد) هو ابن المسيب.

قوله: (بعث أخا بني عدي من الأنصار) في رواية أبي عوانة والدارقطني «سواد بن غزية» وهو من بني عدي بن النجار، وسواد بتخفيف الواو، وشذ السهيلي فشددها، ولعله اعتمد على بعض ما في نسخ الدارقطني سوار آخره راء، لكن ذكر أبو عمر أنها تصحيف. وروى الخطيب من وجه آخر أن النبي ﷺ استعمل على خيبر فلان ابن صعصعة، فلعلها قصة أخرى.

قوله: (وعن عبد المجيد) هو معطوف على الذي قبله، وهو عن عبد العزيز الدراوردي عن عبد المجيد، فلعبد المجيد فيه شيخان والله أعلم.

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنهما.

## ٤٠- باب مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٢٤٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ لِلْيَهُودِ<sup>(٢)</sup> أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا».

قوله: (باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر) ذكر فيه حديث ابن عمر مختصراً وقد تقدم في المزارعة مع شرحه واضحاً.

## ٤١- باب الشاة التي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ

رواه عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي<sup>(٣)</sup> سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فِيهَا سُمٌّ».

قوله: (باب الشاة التي سمت للنبي ﷺ بخيبر) أي جعل فيها السم، والسم مثلث السين.

قوله: (رواه عروة عن عائشة) لعله يشير إلى الحديث الذي ذكره في الوفاة النبوية من هذا الوجه معلقاً أيضاً، وسيأتي ذكره هناك.

قوله: (حدثني سعيد) هو ابن سعيد المقبري.

قوله: (لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم) هكذا أورده مختصراً، وقد سبق مطولاً في أواخر الجزية فذكر هذا الطرف وزاد «فقال النبي ﷺ: «اجمعوا لي من كان هاهنا من يهود» فذكر الحديث. وسيأتي شرح ما يتعلق بذلك في كتاب الطب. قال ابن إسحق: لما اطمأن النبي ﷺ بعد فتح خيبر أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم شاة مشوية، وكانت سألت: أي عضو من الشاة أحب إليه؟ قيل لها<sup>(٤)</sup>: الذراع، فأكثرت فيها من السم، فلما تناول الذراع لآك منها مضغعة ولم يسغها، وأكل معه بشر بن البراء فأساغ لقمته، فذكر القصة، وأنه صفح عنها، وأن بشر بن البراء مات منها. وروى البيهقي من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة «أن امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسمومة فأكل، فقال لأصحابه: أمسكوا فإنها مسمومة، وقال لها: ما حملك على ذلك؟ قالت: أردت إن كنت نبياً فيطلعك الله، وإن كنت كاذباً فأريح الناس

(١) ليس في نسخة «ق»: بن عمر.

(٢) في نسخة «ق»: اليهود.

(٣) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٤) في نسخة «ص»: له.

منك، قال فما عرض لها» ومن طريق أبي نضرة عن جابر نحوه فقال: «فلم يعاقبها» وروى عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري عن أبي بن كعب مثله وزاد «فاحتجم على الكاهل» قال قال الزهري: «فأسلمت فتركها» قال معمر: والناس يقولون قتلها. وأخرج ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة له هذه القصة مطولة وفي آخره «قال فدفعها إلى ولاية بشر بن البراء فقتلها» قال الواقدي: وهو الثبت. وأخرج أبو داود من طريق يونس عن الزهري عن جابر نحو رواية معمر عنه، وهذا منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر، ومن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة نحوه مرسلًا. قال البيهقي: وصله حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال البيهقي: يحتمل أن يكون تركها أولاً ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة قتلها، وبذلك أجاب السهيلي وزاد: إنه كان تركها أولاً لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ثم قتلها ببشر قصاصاً. قلت: ويحتمل أن يكون لكونها أسلمت، وإنما أخرج قتلها حتى مات بشر لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه. ووافق موسى بن عقبة على تسميتها زينب بنت الحارث. وأخرج الواقدي بسند له عن الزهري «أن النبي ﷺ قال لها: ما حملك على ما فعلت؟ قالت: قتلت أبي وعمي وزوجي وأخي». قال فسألت إبراهيم بن جعفر فقال: عمها يسار وكان من أجبن<sup>(١)</sup> الناس، وهو الذي أنزل من الرف. وأخوها زبير، وزوجها سلام بن مشكم. ووقع في سنن أبي داود «أخت مرحب» وبه جزم السهيلي.

وعند البيهقي في الدلائل «بنت أخي مرحب» ولم ينفرد الزهري بدعواه أنها أسلمت، فقد جزم بذلك سليمان التيمي في مغازيه ولفظه بعد قولها وإن كنت كاذباً أرحت الناس منك، وقد استبان لي الآن أنك صادق، وأنا أشهدك ومن حضر أني على دينك، وأن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله قال فانصرف عنها حين أسلمت.

✓ وقد اشتملت قصة خيبر على أحكام كثيرة: منها جواز قتال الكفار في الأشهر الحرم، والإغارة على من بلغته الدعوة بغير إنذار، وقسمة الغنيمة على السهام، وأكل الطعام الذي يصاب من المشركين قبل القسمة لمن يحتاج إليه بشرط أن لا يدخره ولا يحوله، وأن مدد الجيش إذا حضر بعد انقضاء الحرب يسهم له إن رضي الجماعة كما وقع لجعفر والأشعريين، ولا يسهم له إذا لم يرضوا كما وقع لأبان بن سعيد وأصحابه، وبذلك يجمع بين الأخبار. ومنها تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأن ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بالذكاة، وتحريم متعة النساء، وجواز المساقاة والمزارعة، ويثبت عقد الصلح والتوثق من أرباب التهم، وأن من خالف من أهل الذمة ما شرط عليه انتقض عهده وهدر دمه، وأن من أخذ شيئاً من الغنيمة قبل القسمة لم يملكه ولو كان دون حقه، وأن الإمام مخير في أرض العنوة بين قسمتها وتركها، وجواز إجلاء أهل الذمة إذا استغني عنهم، وجواز البناء بالأهل بالسفر، والأكل من طعام أهل الكتاب وقبول هديتهم، وقد ذكرت غالب هذه الأحكام في أبوابها، والله الهادي للصواب.



## ٤٢- باب (١) غزوة زيد بن حارثة

٤٢٥٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بن سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن دِينَارٍ عن ابن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ على قومَ فَطَعَنُوا في إِمَارَتِهِ فقال: إِنْ تَطَعَنُوا في إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ في إِمَارَةِ أَبِيهِ من قَبْلِهِ. وإيْمُ اللَّهِ لَقَدْ كانَ خَلِيقاً للإِمَارَةِ، وَإِنْ كانَ من أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

قوله: (غزوة زيد بن حارثة) بالمهملة والمثلثة: مولى النبي ﷺ ووالد أسامة بن زيد، ذكر فيه حديث ابن عمر في بعث أسامة، وسيأتي شرحه في أواخر المغازي، والغرض منه قوله: «فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله» وسيأتي قريباً بعد غزو مؤتة حديث أبي عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة، استعمله علينا» هكذا ذكره مبهماً، ووراه أبو مسلم الكجعي عن أبي عاصم بلفظ «وغزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا» وكذلك أخرجه الطبراني عن أبي مسلم بهذا اللفظ وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» عن أبي شعيب الحراني عن أبي عاصم كذلك، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طرق عن أبي عاصم. وقد تتبع ما ذكره أهل المغازي من سرايا زيد بن حارثة فبلغت سبعاً كما قاله سلمة، وإن كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض، فأولها: في جمادى الأخيرة سنة خمس قبل نجد في مائة راكب، والثانية: في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة: في جمادى الأولى منها في مائة وسبعين فتلقى عيراً لقريش وأسروا أبا العاصم بن الربيع: والرابعة: في جمادى الآخرة منها إلى بني ثعلبة، والخامسة: إلى حسمى بضم المهملة وسكون المهملة مقصور في خمسمائة إلى أناس من بني جذام بطريق الشام كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل، والسادسة: إلى وادي القرى، والسابعة: إلى ناس من بني فزارة، وكان خرج قبلها في تجارة فخرج عليه ناس من بني فزارة فأخذوا ما معه وضربوه فجهزه النبي ﷺ إليهم فأوقع بهم وقتل أم قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها فاء وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج مالك بن حذيفة بن بدر عم عيينة بن حصن بن حذيفة وكانت معظمة فيهم، فيقال ربطها في ذنب فرسين وأجراها فتقطعت، وأسر بنتها وكانت جميلة، ولعل هذه الأخيرة مراد المصنف، وقد ذكر مسلم طرفاً منها من حديث سلمة بن الأكوع.

## ٤٣- باب عمرة القضاء. ذكره أنس عن النبي ﷺ

٤٢٥١- حَدَّثَنِي عبيدُ اللهِ بن موسى عن إسرائيلَ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ رضيَ اللهُ عنه قال: «لما اعتمرَ النبيُّ ﷺ في ذي القعدةِ فأبى أهلُ مكةَ أن يدعوه يدخلُ مكةَ

حتى قاضاهم على أن يُقيمَ بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتابَ كتبوا<sup>(١)</sup>: هذا ما قاضى عليه محمدٌ رسولُ الله، قالوا: لانقرُّ لك بهذا، لو نعلمُ أنك رسولُ الله ما منَعناك شيئاً، ولكن أنت محمدٌ بن عبدِ الله. فقال: أنا رسولُ الله، وأنا محمدٌ بن عبدِ الله. ثم قال لعلِّي: امحُ رسولُ الله. قال عليّ: لا واللهِ لا أمحوك أبداً. فأخذ رسولُ الله ﷺ الكتابَ - وليس يُحسِنُ يكتب - فكتب: هذا ما قاضى محمدٌ بن عبدِ الله، لا يُدخِلُ مكةَ السلاحَ إلاّ السيفَ في القِراب، وأن لا يُخرِجَ من أهلها بأحدٍ إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنَعَ من أصحابه أحداً إن أراد أن يقيمَ بها. فلما دخلها ومضى الأجلُ أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك اخرجُ عنا فقد مضى الأجل. فخرج النبي ﷺ، فتبعته ابنة حمزة تُنادي: يا عمّ يا عمّ. فتنازلها عليٌّ فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام: دُونِك ابنةَ عمِّك حمليها<sup>(٢)</sup>. فاخصم فيها عليٌّ وزيدٌ وجعفرٌ: قال<sup>(٣)</sup> عليّ: أنا أخذتها وهي بنتُ عمي. وقال جعفرٌ: ابنة<sup>(٤)</sup> عمِّي وخالتُها تحتي. وقال زيدٌ: ابنة<sup>(٥)</sup> أخي. ففضى بها النبي ﷺ لخالتِها وقال: الخالةُ بمنزلة الأم. وقال لعلِّي: أنت مني وأنا منك. وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي. وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا. وقال عليّ: ألا تتزوَّجُ بنتَ حمزة؟ قال: إنها ابنة<sup>(٦)</sup> أخي من الرضاعة.

٤٢٥٢ - حدَّثني<sup>(٧)</sup> محمدٌ بن<sup>(٨)</sup> رافع حدَّثنا سُريجٌ حدَّثنا فُلَيْحٌ<sup>(٩)</sup> ح وحدَّثني محمدٌ بن الحسين بن إبراهيم قال<sup>(١٠)</sup>: حدَّثني أبي حدَّثنا فُلَيْحٌ بن سليمانَ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن رسولَ الله ﷺ خرجَ مُعتمراً، فحال كفارٌ قريشَ بينه وبين البيت، فنحرَ هديه، وحلقَ رأسَهُ بالحديبية، وقاضاهم على أن يعتمرَ العامَ المقبلَ، ولا يحملَ سلاحاً عليهم إلا سيوفاً، ولا يقيمَ بها إلا ما أحبوا. فاعتمرَ من العامَ المقبلَ فدخلها كما كان صالحهم. فلما أن أقام بها ثلاثاً أمروه أن يخرجَ فخرج».

- (١) في نسخة «ق»: كتب.
- (٢) في نسخة «ق»: حملتها.
- (٣) في نسخة «ق»: فقال.
- (٤) في نسخة «ق»: هي ابنة.
- (٥) في نسخة «ق»: بنت.
- (٦) في نسخة «ق»: إنها بنت.
- (٧) في نسخة «ص»: حدَّثنا.
- (٨) في نسخة «ق»: هو ابن.
- (٩) في نسخة «ق»: فليح قال.
- (١٠) ليس في نسخة «ق»: قال.

قوله: (باب عمرة القضاء) كذا للأكثر، وللمستملي وحده «غزوة القضاء» والأول أولى. ووجهها كونها غزوة بأن موسى بن عقبة ذكر في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ خرج مستعداً بالسلاح والمقاتلة خشية أن يقع من قريش غدر فبلغهم ذلك ففزعوا، فلقبه مكرز فأخبره أنه باق على شرطه وأن لا يدخل مكة بسلاح إلا السيوف في أعمادها، وإنما خرج في تلك الهيئة احتياطاً فوثق بذلك، وأخر النبي ﷺ السلاح مع طائفة من أصحابه خارج الحرم حتى رجع، ولا يلزم من إطلاق الغزوة وقوع المقاتلة. وقال ابن الأثير: أدخل البخاري عمرة القضاء في المغازي لكونها كانت مسببة عن غزوة الحديبية، انتهى. واختلف في سبب تسميتها عمرة القضاء، فقيل: المراد ما وقع من المقاضاة بين المسلمين والمشركين من الكتاب الذي كتب بينهم بالحديبية، فالمراد بالقضاء الفصل الذي وقع عليه الصلح، ولذلك يقال لها عمرة القضية. قال أهل اللغة: قاضى فلاناً عاهده، وقاضاه عاوضه، فيحتمل تسميتها بذلك لأمرين قاله عياض. ويرجح الثاني تسميتها قصاصاً قال الله تعالى: ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام، والحرمات﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ١٩٤] قال السهيلي: تسميتها عمرة القصاص أولى لأن هذه الآية نزلت فيها. قلت: كذا رواه ابن جرير وعبد بن حميد بإسناد صحيح عن مجاهد، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه. وقال ابن إسحق: بلغنا عن ابن عباس فذكره، ووصله الحاكم في «الإكليل» عن ابن عباس لكن في إسناده الواقدي، وقال السهيلي: سميت عمرة القضاء لأنه قاضى فيها قريشاً، لا لأنها قضاء عن العمرة التي صد عنها، لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة، ولهذا عدوا عمر النبي ﷺ أربعاً كما تقدم تقريره في كتاب الحج. وقال آخرون: بل كانت قضاء عن العمرة الأولى، وعدت عمرة الحديبية في العمر لثبوت الأجر فيها لا لأنها كملت، وهذا الخلاف مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت، فقال الجمهور: يجب عليه الهدى ولا قضاء عليه، وعن أبي حنيفة عكسه، وعن أحمد رواية أنه لا يلزمه هدي ولا قضاء، وأخرى يلزمه الهدى والقضاء، فحجة الجمهور قوله تعالى: ﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى﴾ [البقرة: ١٩٦] وحجة أبي حنيفة تلزم بالشروع، فإذا أحصر جاز له تأخيرها، فإذا زال الحصر أتى بها، ولا يلزم من التحلل بين الإحرامين سقوط القضاء. وحجة من أوجبها ما وقع للصحابة فإنهم نحرروا الهدى حيث صدوا واعتمروا من قابل وساقوا الهدى، وقد روى أبو داود من طريق أبي حاضر قال: «اعتمرت فأحصرت فنحرت الهدى وتحللت، ثم رجعت العام المقبل فقال لي ابن عباس: ابذل الهدى فإن النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك». وحجة من لم يوجبها أن تحللهم بالحصر لم يتوقف على نحر الهدى بل أمر من معه هدي أن ينحره، ومن ليس معه هدي أن يحلق. واستدل الكل بظاهر أحاديث من أوجبها، قال ابن إسحق: خرج النبي ﷺ في ذي القعدة مثل الشهر الذي صد فيه المشركون معتمراً عمرة القضاء مكان عمرته التي صدوه عنها، وكذلك ذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأبو الأسود عن عروة وسليمان التيمي جميعاً في مغازيهم أنه ﷺ خرج إلى عمرة

(١) زاد في نسختي (ص، ق): قصاص.

القضاء في ذي القعدة. وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند حسن عن ابن عمر قال: «كانت عمرة القضية في ذي القعدة سنة سبع» وفي مغازي سليمان التيمي «لما رجع من خيبر بث سراياه وأقام بالمدينة حتى استهل ذو القعدة فنأدى في الناس أن تجهزوا إلى العمرة» وقال ابن إسحاق: خرج معه من كان صد في تلك العمرة إلا من مات أو استشهد.

وقال الأحاكم في «الإكليل» تواترت الأخبار أنه ﷺ لما هل ذو القعدة أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء عمرتهم وأن لا يتخلف منهم أحد شهد الحديدية، فخرجوا إلا من استشهد، وخرج معه آخرون معتمرين فكانت عدتهم ألفين سوى النساء والصبيان، قال وتسمى أيضاً عمرة الصلح. قلت: فتحصل من أسمائها أربعة: القضاء، والقضية، والقصاص، والصلح.

قوله: (ذكره أنس عن النبي ﷺ) كنت ذكرت في «تعليق التعليق» أن مراده حديث أنس في عدد عمر النبي ﷺ، وقد تقدم موصولاً في الحج، ثم ظهر لي الآن أن مراده بحديث أنس ما أخرجه عبد الرزاق عنه من وجهين: أحدهما: روايته عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة ينشد بين يديه:

خلوا بني الكفار عن سبيله      قد أنزل الرحمن في تنزيله  
بأن خير القتل في سبيله      نحن قتلناكم على تأويله  
كما قتلناكم على تنزيله

أخرجه أبو يعلى من طريقه، وأخرجه الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن عبد الرزاق وما وجدته في مسند أحمد، وقد أخرجه الطبراني أيضاً عالياً عن إبراهيم بن أبي سويد عن عبد الرزاق، ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في «الدلائل»، وأخرجه من طريق أبي الأزهر عن عبد الرزاق فذكر القسم الأول من الرجز وقال بعده:

اليوم نضربكم على تنزيله      ضرباً يزيل الهام عن مقيله  
ويذهل الخليل عن خليله      يا رب إنني مؤمن بقبله

قال الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به معمر عن الزهري، وتفرد به عبد الرزاق عن معمر. قلت: وقد رواه موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري أيضاً لكن لم يذكر أنساً، وعنده بعد قوله:

قد أنزل الرحمن في تنزيله      في صحف تتلى على رسوله  
وذكر ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: بلغني . . فذكره وزاد بعد قوله:  
يا رب إنني مؤمن بقبله      إنني رأيت الحق في قبوله

وزعم ابن هشام في مختصر السيرة أن قوله: «نحن ضربناكم على تأويله» إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين، قال: ويؤيده أن المشركين لم يقرؤا بالتنزيل، وإنما يقاتل على التأويل من أقر بالتنزيل، انتهى. وإذا ثبت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك، فإن

التقدير على رأي ابن هشام: نحن ضربناكم على تأويله. أي حتى تدعونا إلى ذلك التأويل. ويجوز أن يكون التقدير: نحن ضربناكم على تأويل ما فهمنا منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه. وإذا كان كذلك محتملاً وثبتت الرواية سقط الاعتراض. نعم الرواية التي جاء فيها فالיום نضربكم على تأويله يظهر أنها قول عمار، ويبعد أن يكون قول ابن رواحة لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال، وصحيح الرواية:

نحن ضربناكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله

يشير بكل منهما إلى ما مضى، ولا مانع أن يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز ويقول هذه اللفظة، ومعنى قوله: «نحن ضربناكم على تنزيله» أي في عهد الرسول فيما مضى، وقوله: «واليوم نضربكم على تأويله» أي الآن. وجاز تسكين الباء لضرورة الشعر، بل هي لغة قرىء بها في المشهور والله أعلم. والرواية الثانية رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أخرجها البزار وقال: لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان، وأخرجها الترمذي والنسائي من طريقه بلفظ «إن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله      اليوم نضربكم على تنزيله  
ضرباً يزيل الهام عن مقلبه      ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي ﷺ: خل عنه يا عمر، فلهو أسرع فيهم من نضح النبل. قال الترمذي: حديث حسن غريب. وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس نحوه قال: وفي غير هذا الحديث أن هذه القصة لكعب بن مالك، وهو أصح لأن عبد الله بن رواحة قتل بمؤتة وكانت عمرة القضاء قبل ذلك. قلت: وهو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة كما سيأتي في هذا الباب، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد كما سيأتي قريباً، وكيف يخفى عليه - أعني الترمذي - مثل هذا؟ ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه، لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم، والله أعلم. وقد صححه ابن حبان من الوجهين، وعجيب من الحاكم كيف لم يستدركه مع أن الوجه الأول على شرطهما، ومن الوجه الثاني على شرط مسلم لأجل جعفر. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث: الأول: حديث البراء بن عازب.

قوله: (عن البراء) في رواية شعبة عن أبي إسحق «سمعت البراء» أخرجها في الصلح.

قوله: (اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة) أي سنة ست.

قوله: (أن يدعوه) بفتح الدال أي يتركوه.

قوله: (حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام) أي من العام المقبل، وصرح به في حديث ابن عمر بعده، وتقدم سبب هذه المقاضاة في الكلام على حديث المسور في الشروط مستوفى.

قوله: (فلما كتب الكتاب) كذا هو بضم الكاف من كتب على البناء للمجهول، وللأكثر كتبوا بصيغة الجمع، وتقدم في الجزية من طريق يوسف بن أبي إسحق عن أبي إسحق بلفظ «فأخذ يكتب بينهم الشرط علي بن أبي طالب» وفي رواية شعبة «كتب علي بينهم كتاباً» وفي حديث المسور «قال فدعا النبي ﷺ الكاتب فقال: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون لانكتبها<sup>(١)</sup> إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: «اكتب باسمك اللهم» ونحوه في حديث أنس باختصار ولفظه «أن قريشاً صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل بن عمرو، فقال النبي ﷺ لعلي: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: ما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم، ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم» وللحاكم من حديث عبد الله بن مغفل «فقال النبي ﷺ: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فأمسك سهيل بيده فقال: اكتب في قضيتنا ما نعرف، فقال: اكتب باسمك اللهم، فكتب».

قوله: (هذا) إشارة إلى ما في الذهن.

قوله: (ما قاضى) خبر مفسر له، وفي رواية الكشميهني «هذا ما قاضانا» وهو غلط، وكأنه لما رأى قوله «اكتبوا» ظن بأن المراد قريش، وليس كذلك بل المراد المسلمون، ونسبة ذلك إليهم وإن كان الكاتب واحداً مجازية، وفي حديث عبد الله بن مغفل المذكور «فكتب هذا ما صالح محمد رسول الله أهل مكة».

قوله: (قالوا لانقر لك بهذا) تقدم في الصلح بهذا الإسناد بعينه بلفظ «فقالوا لانقر بها» أي بالنبوة.

قوله: (لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً) زاد في رواية يوسف «ولبايعناك» وعند النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى شيخ البخاري فيه «ما منعناك بيته» وفي رواية شعبة عن أبي إسحق «لو كنت رسول الله لم نقاتلك» وفي حديث أنس «لاتبعناك» وفي حديث المسور «فقال سهيل بن عمرو: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولاقاتلناك» وفي رواية أبي الأسود عن عروة في المغازي «فقال سهيل: ظلمناك إن أقررنا لك بها ومنعناك» وفي حديث عبد الله بن مغفل «لقد ظلمناك إن كنت رسولاً».

قوله: (ولكن أنت محمد بن عبد الله) وفي رواية يوسف وكذا حديث المسور «ولكن اكتب» وكذا هو في رواية زكريا عن أبي إسحق عند مسلم، وفي حديث أنس وكذا في مرسل عروة «ولكن اكتب اسمك واسم أبيك» زاد في حديث عبد الله بن مغفل «فقال: اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب».

(١) في نسختي «ص، ق»: لانكتبها.

قوله: (ثم قال لعلي: امح رسول الله) أي امح هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب، فقال: لا والله لأمحوك أبداً وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال «كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية فكتبت: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه، امحها. فقلت: هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم أنفك، لا والله لأمحوها» وكان علياً فهم أن أمره له بذلك ليس متحتماً، فلذلك امتنع من أمثاله. ووقع في رواية يوسف بعد «فقال لعلي: امح رسول الله، فقال: لا والله لأمحاه أبداً. قال: فأرنيه، فأراه إياه فمحا النبي ﷺ بيده» ونحوه في رواية زكريا عند مسلم وفي حديث علي عند النسائي وزاد «وقال: أما إن لك مثلها، وستأتيها وأنت مضطر» يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان كذلك.

قوله: (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله) تقدم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد وليست فيه هذه اللفظة «ليس يحسن يكتب» ولهذا أنكر بعض المتأخرين على أبي مسعود نسبتها إلى تخريج البخاري وقال: ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم، وهو كما قال عن مسلم فإنه أخرجه من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحق بلفظ «فأراه مكانها فمحاها وكتب: «ابن عبد الله» انتهى وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث، وكذلك أخرجها النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سواء، وكذا أخرجها أحمد عن حجين بن المثنى عن إسرائيل ولفظه «فأخذ الكتاب - وليس يحسن أن يكتب - فكتب مكان رسول الله ﷺ: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله» وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرآن حتى قال قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بآخرة      وقال إن رسول الله قد كتبنا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمير: هذا لا ينافي القرآن، بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال: «وما كنت تتلو من قبل من كتاب ولا تخطه بيمينك» [العنكبوت: ٤٨] وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لآمانه من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى. وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك، منهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية وغيرها، واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عون بن عبد الله قال: «ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ» قال مجاهد: فذكرته للشعبي فقال صدق قد سمعت من يذكر ذلك. ومن طريق يونس بن ميسرة على<sup>(١)</sup> أبي كبشة السلولي عن سهل بن الحنظلية «أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة، فقال عيينة: أتراني أذهب بصحيفة المتلمس؟ فأخذ

رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال: قد كتب لك بما أمر لك « قال يونس فنرى أن رسول الله ﷺ كتب بعد ما أنزل عليه .

قال عياض: وردت آثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها كقوله لكتابه: «ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك» وقوله لمعاوية: «ألق الدواة وحرف القلم وأقم الباء وفرق السين ولا تعور الميم» وقوله: «لا تمد بسم الله» قال: وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة، فإنه أوتي علم كل شيء. وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث. وعن قصة الحديدية بأن القصة واحدة والكتاب فيها علي وقد صرح في حديث المسور بأن علياً هو الذي كتب، فيحمل على أن النكتة في قوله: «فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب» لبيان أن قوله: «أرني إياها» أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة، وعلى أن قوله بعد ذلك «فكتب» فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعلي فكتب. وبهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة، وهو كثير كقوله: كتب إلى قيصر وكتب إلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة ويخرج عن كونه أمياً، فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصاً الأسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك. ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً. وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي، وتعقب ذلك السهيلي وغيره بأن هذا وإن كان ممكناً ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب، وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسنت الشبهة. فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة. وقال المعاند: كان يحسن يكتب لكنه كان يكتب ذلك، قال السهيلي: والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً، والحق أن معنى قوله: «فكتب» أي أمر علياً أن يكتب انتهى. وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة وتثبت كونه غير أمي نظر كبير، والله أعلم.

قوله: (لا يدخل) هذا تفسير للخبر المتقدم.

قوله: (إلا السيف في القراب) في رواية شعبة «فكان فيما اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثاً ولا يدخلها سلاح» ونحوه لزكريا عن أبي إسحق عند مسلم.

قوله: (وأن لا يخرج من أهلها بأحد إلخ) في حديث أنس «قال علي: قلت يا رسول الله أكتب هذا؟ قال: نعم».

قوله: (فلما دخلها) أي في العام المقبل.

قوله: (ومضى الأجل) أي الأيام الثلاثة. وقال الكرمانى: لما مضى أي قرب مضيه، ويتعين الحمل عليه لثلاثاً يلزم الخلف.



قوله: (أتوا علياً فقالوا: قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل) في رواية يوسف «فقالوا: مر صاحبك فليرتحل».

قوله: (فخرج النبي ﷺ) في رواية يوسف «فذكر ذلك علي فقال: نعم فارتحل» وفي مغازي أبي الأسود عن عروة «فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا: نشدك الله والعهد إلا ما خرجت من أرضنا، فرد عليه سعد بن عباد، فأسكته النبي ﷺ وأذن بالرحيل» وأخرج الحاكم في «المستدرک» من حديث ميمونة في هذه القصة «فأتاه حويطب بن عبد العزى» وكأنه كان دخل في أوائل النهار فلم يكمل الثلاث إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق، وكان مجيئهم في أول النهار قرب مجيء ذلك الوقت.

قوله: (فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة) هكذا رواه البخاري عن عبيد الله بن موسى معطوفاً على إسناد القصة التي قبله، وكذا أخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى، وكذا رواه الحاكم في «الإكلیل» والبيهقي من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى بتمامه، وادعى البيهقي أن فيه إدراجاً لأن زكريا بن أبي زائدة رواه عن أبي إسحق متصلًا، وأخرج مسلم والإسماعيلي القصة الأولى من طريقه عن أبي إسحق من حديث علي، وهكذا رواه أسود بن عامر عن إسرائيل أخرجه أحمد من طريقه لكن باختصار في الموضوعين قال البيهقي: وكذا روى عبيد الله بن موسى أيضاً قصة بنت حمزة من حديث علي. قلت: هو كذلك عند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى لكن باختصار، وكذا رواه الهيثم بن كليب في مسنده عن الحسن بن علي بن عفان عن عبيد الله بن موسى بأنهم من سياق ابن حبان، وأخرج أبو داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل قصة بنت حمزة خاصة من حديث علي بلفظ «لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة» الحديث. وكذا أخرجه أحمد عن حجاج بن محمد ويحيى بن آدم جميعاً عن إسرائيل. قلت: والذي يظهر لي أن لا إدراج فيه، وأن الحديث كان عند إسرائيل وكذا عند عبيد الله بن موسى عنه بالإسنادين جميعاً، لكنه في القصة الأولى من حديث البراء أتم، وبالقصة الثانية من حديث علي أتم، وبيان ذلك أن عند البيهقي في رواية زكريا عن أبي إسحق عن البراء قال: «أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة أيام في عمرة القضاء، فلما كان اليوم الثالث قالوا لعلي: إن هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره فليخرج. فحدثه بذلك فقال: نعم، فخرج». قال أبو إسحق: فحدثني هانيء بن هانيء وهبيرة فذكر حديث علي في قصة بنت حمزة أتم مما وقع في حديث هذا الباب عن البراء، وسيأتي إيضاح ذلك عند شرحه إن شاء الله تعالى. وكذا أخرج الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى قصة بنت حمزة من حديث البراء، فوضح أنه عند عبيد الله بن موسى ثم عند أبي بكر بن أبي شيبة عنه بالإسنادين جميعاً، وكذا أخرج ابن سعد عن عبيد الله بن موسى بالإسنادين معاً عنه.

قوله: (لجعفر أشبهت خلقي وخلقتي)

**قوله:** (ابنة حمزة) اسمها عمارة وقيل فاطمة وقيل أمامة وقيل أمة الله وقيل سلمى، والأول هو المشهور. وذكر الحاكم في «الإكليل» وأبو سعيد في «شرف المصطفى» من حديث ابن عباس يسند ضعيف أن النبي ﷺ كان أخى بين حمزة وزيد بن حارثة، وأن عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة.

**قوله:** (تنادي يا عم) كأنها خاطبت النبي ﷺ بذلك إجلالاً له، وإلا فهو ابن عمها، أو بالنسبة إلى كون حمزة وإن كان عمه من النسب فهو أخوه من الرضاعة، وقد أقرها على ذلك بقوله لفاطمة بنت رسول الله ﷺ «دونك ابنة عمك» وفي ديوان حسان بن ثابت لأبي سعيد السكري أن علياً هو الذي قال لفاطمة ولفظه «فأخذ علي أمامة فدفعها إلى فاطمة» وذكر أن مخاصمة علي وجعفر وزيد إلى النبي ﷺ كانت بعد أن وصلوا إلى مر الظهران.

**قوله:** (دونك) هي كلمة من أسماء الأفعال تدل على الأمر بأخذ الشيء المشار إليه.

**قوله:** (حملتها) كذا للأكثر بصيغة الفعل الماضي وكان الفاء سقطت. قلت: وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، وكذا لأبي داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل، وكذا لأحمد في حديث علي. ووقع في رواية أبي ذر عن السرخسي والكشميهني «حملها» بتشديد الميم المكسورة وبالتحتانية بصيغة الأمر، وللكشميهني في الصلح في هذا الموضوع «احملها» بألف بدل التشديد، وعند الحاكم من مرسل الحسن «فقال علي لفاطمة وهي في هودجها: أمسكيها عندك» وعند ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر بإسناد صحيح إليه «بينما بنت حمزة تطوف في الرجال إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها».

**قوله:** (فاختصم فيها علي بن أبي طالب وجعفر) أي أخوه (وزيد بن حارثة) أي في أيهم تكون عنده، وكانت خصومتهم في ذلك بعد أن قدموا المدينة، ثبت ذلك في حديث علي عند أحمد والحاكم. وفي المغازي لأبي الأسود عن عروة في هذه القصة «فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد بن حارثة وكان وصي حمزة وأخاه» وهذا لا ينفي أن المخاصمة إنما وقعت بالمدينة، فلعل زيدا سأل النبي ﷺ في ذلك ووقعت المنازعة بعد، ووقع في مغازي سليمان التيمي «إن النبي ﷺ لما رجع إلى رحله وجد بنت حمزة فقال لها: ما أخرجك؟ قالت: رجل من أهلك، ولم يكن رسول الله ﷺ أمر بإخراجها». وفي حديث علي عند أبي داود «أن زيد بن حارثة أخرجها من مكة» وفي حديث ابن عباس المذكور «فقال له علي: كيف ترك ابنة عمك مقيمة بين ظهرائي المشركين؟» وهذا يشعر بأن أمها إما لم تكن أسلمت فإن في حديث ابن عباس المذكور أنها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة، وإما أن تكون ماتت إن لم يثبت حديث ابن عباس، وإنما أقرهم على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج بأحد من أهلها أراد الخروج، لأنهم لم يطلبوها، وأيضاً فقد تقدم في الشروط ويأتي في التفسير أن النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك، لكن إنما نزل القرآن في ذلك بعد رجوعهم إلى المدينة. ووقع

في رواية أبي سعيد السكري أن فاطمة قالت لعلي: إن رسول الله ﷺ آلى أن لا يصيب منهم أحداً إلا رده عليهم، فقال لها علي: إنها ليست منهم إنما هي منا.

قوله: (فاختصم فيها علي الخ) زاد في رواية ابن سعد «حتى ارتفعت أصواتهم فأيقظوا النبي ﷺ من نومه».

قوله: (فقال علي أنا أخرجتها وهي بنت عمي) زاد في حديث علي عند أبي داود «وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها».

قوله: (وخالتها تحتي) أي زوجتي. وفي رواية الحاكم عندي واسم خالتها أسماء بنت عميس التي تقدم ذكرها في غزوة خيبر وصرح باسمها في حديث علي عند أحمد، وكان لكل من هؤلاء الثلاثة فيها شبهة أما زيد فللأخوة التي ذكرتها ولكونه بدأ بإخراجها من مكة، وأما علي فلأنه ابن عمها وحملها مع زوجته وأما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده فيترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها دون الآخرين.

قوله: (وقال زيد بنت أخي) زاد في حديث علي إنما خرجت إليها.

قوله: (ففضى بها النبي ﷺ لخالتها) في حديث ابن عباس المذكور فقال النبي ﷺ، جعفر أولى بها. وفي حديث علي عند أبي داود وأحمد أما الجارية فلاقضي بها لجعفر، وفي رواية أبي سعيد السكري: ادفعها إلى جعفر فإنه أوسع منكم. وهذا سبب ثالث.

قوله: (وقال: الخالة بمنزلة الأم) أي في هذا الحكم الخاص لأنها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد لما دل عليه السياق، فلا حجة فيه لمن زعم أن الخالة ترث لأن الأم ترث، وفي حديث علي وفي مرسل الباقر «الخالة والدة، وإنما الخالة أم» وهي بمعنى قوله بمنزلة الأم لا أنها أم حقيقية. ويؤخذ منه أن الخالة في الحضانة مقدمة على العمه لأن صفة بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ، وإذا قدمت على العمه مع كونها أقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها، ويؤخذ منه تقديم أقارب الأم على أقارب الأب. وعن أحمد رواية أن العمه مقدمة في الحضانة على الخالة، وأجيب عن هذه القصة بأن العمه لم تطلب، فإن قيل: والخالة لم تطلب، قيل: قد تطلب لها زوجها، فكما أن للقريب المحضون أن يمنع الحضانة إذا تزوجت فللزوجة أيضاً أن يمنعا من أخذه، فإذا وقع الرضا سقط الحرج. وفيه من الفوائد أيضاً تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة بين الكبار في التوصل إليها، وأن الحاكم يبين دليل الحكم للخصم، وأن الخصم يلبي بحجته، وأن الحضانة إذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذاً بظاهر هذا الحديث قاله أحمد، وعنه لافرق بين الأنثى والذكر، ولا يشترط كونه محرماً لكن يشترط أن يكون فيه مأموناً، وأن الصغيرة لا تستهى، ولا تسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي، والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جداً للمحضون. وأجابوا عن هذه القصة بأن العمه لم تطلب وأن الزوج رضي بإقامتها عنده، وكل من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر بكونه تزوج الخالة.

قوله: (وقال لعلي: أنت مني وأنا منك) أي في النسب والصهر والمسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا، ولم يرد محض القرابة وإلا فجعفر شريكه فيها.

قوله: (وقال لجعفر: أشبهت خلقى وخلقى) بفتح الخاء الأولى وضم الثانية، في مرسل ابن سيرين عند ابن سعد «أشبهه خلقك خلقي، وخلقك خلقي» وهي منقبة عظيمة لجعفر، أما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن رأى النبي ﷺ، وقد ذكرت أسماءهم في مناقب الحسن وأنهم عشرة أنفس غير فاطمة عليها السلام، وقد كتبت نظمت إذ ذاك بيتين في ذلك ووقفت بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبدالله وعوناً كانا يشبهانه فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبتهما من لم يكن كتبهما إذ ذاك:

شبه النبي ليح سائب وأبي      سفيان والحسين الخال أمهما  
وجعفر ولداه وابن عامرهم      ومسلم كابس يتلوه مع قنما

ووقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة: منهم إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي وكان يقال له الشبيه، والقاسم بن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي ﷺ، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعدهم عن عصر النبي ﷺ فاقصرت على من أدركه والله أعلم. وأما شبيهه في الخلق بالضم فخصوصية لجعفر إلا أن يقال إن مثل ذلك حصل لفاطمة عليها السلام، فإن في حديث عائشة ما يقتضي ذلك ولكن ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه. وهي منقبة عظيمة لجعفر، قال الله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾.

قوله: (وقال لزيد: أنت أخونا) أي في الإيمان (ومولانا) أي من جهة أنه أعتقه، وقد تقدم أن مولى القوم منهم، فوقع منه ﷺ تطيب خواطر الجميع وإن كان قضى لجعفر فقد بين وجه ذلك. وحاصله أن المقضي له في الحقيقة الخالة وجعفر تبع لها لأنه كان القائم في الطلب لها، وفي حديث علي عند أحمد وكذا في مرسل الباقر «فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ دار عليه، فقال النبي ﷺ: ما هذا؟ قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم» وفي حديث ابن عباس «أن النجاشي كان إذا رضى أحداً من أصحابه قام فحجل حوله» وحجل بفتح المهملة وكسر الجيم أي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة. وفي حديث علي المذكور أن الثلاثة فعلوا ذلك.

قوله: (قال علي) أي للنبي ﷺ (ألا تتزوج بنت حمزة؟ قال: إنها بنت أخي أي من الرضاعة. هو موصول بالإسناد المذكور أولاً، ووقع في رواية النسائي «فقال علي إلخ» ووقع في رواية أبي سعيد السكري «فدفعناها إلى جعفر فلم تزل عنده حتى قتل، فأوصى بها جعفر

إلى علي فمكثت عنه حتى بلغت، فعرضها عليّ على رسول الله ﷺ أن يتزوجها فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة وسيأتي الكلام على ما يتعلق بالرضاعة في أوائل النكاح إن شاء الله تعالى. الحديث الثاني:

قوله: (حدثني محمد هو ابن رافع) هذا البعض رواه الفربري، ووقع في رواية النسفي عن البخاري «حدثني محمد بن رافع» وكذا تقدم في الصلح مجزوماً به في هذا الحديث لجميعهم، وساقه هناك على لفظه وهنا على لفظ رفيقه. وسريح هو ابن النعمان وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (وحدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم) يعني المعروف بابن إشكاب يكنى أبا جعفر وأبوه الحسين بن إبراهيم بن الحسن العامري يكنى أبا علي، خراساني سكن بغداد وطلب الحديث ولزم أبا يوسف، وقد أدركه البخاري فإنه مات سنة ست عشرة ومائتين، وليس له ولا لأبيه في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (بالحدبية) تقدم بيان ذلك في حديث المسور في الشروط.

قوله: (إلا سيوفاً) يعني في غمدها كما تقدم في الذي قبله.

قوله: (ولا يقيم بها إلا ما أحبوا) بين في حديث البراء أنهم اتفقوا على ثلاثة أيام، وقال ابن التين قوله: «ثلاثة أيام» يخالف قوله: «إلا ما أحبوا» فيجمع بأن محبتهم لما كانت ثلاثة أيام أفصح بها الراوي معبراً عما آل إليه الحال وهو ثلاثة أيام. قلت: بل قوله: «ما أحبوا» مجمل بينته رواية ثلاثة أيام بدليل ما سأذكره من حديث البراء.

قوله: (فلما أن أقام بها ثلاثاً أمره أن يخرج فخرج) تقدم بيان ذلك في حديث البراء، ووقع في رواية زكريا عن أبي إسحق عن البراء عند مسلم «فقالوا لعلي: هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره أن يخرج، فذكر ذلك له فخرج».

٤٢٥٣- حدثني عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: «دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة ثم قال: كم اعتمر النبي ﷺ؟ قال: أربعاً إحداهن في رجب».

٤٢٥٤- ثم سمعنا استناب عائشة. قال عروة: يا أم المؤمنين، ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ إن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر إحداهن في رجب. فقالت: ما اعتمر النبي ﷺ عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط».

٤٢٥٥- حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد سمع ابن أبي أوفى يقول: «لما اعتمر رسول الله ﷺ سترناه من غلمان المشركين ومنهم أن يؤذوا رسول الله ﷺ».

٤٢٥٦- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدُمُ عَلَيْكُمْ وَفَدُّ وَهَتَّهْمَ حُمَى يَثْرَبَ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ». وَزَادَ<sup>(١)</sup> ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ قَالَ: ارْمُلُوا لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَكُمْ<sup>(٢)</sup>. وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قَعِيقَانَ».

٤٢٥٧- حَدَّثَنِي<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٌ عَنْ<sup>(٤)</sup> سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ».

٤٢٥٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ».

٤٢٥٩-<sup>(٥)</sup> وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَطَاءٍ وَمَجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ».

الحديث الثالث: حديث ابن عمر في العمرة، وفيه قصته مع عائشة وإنكارها عليه أن يكون النبي ﷺ اعتمر في رجب، وقد تقدم شرحه في أبواب العمرة، وقوله فيه «ألا تسمعين» في رواية الكشميهني، ونقل الكرمانني رواية «ألا تسمعي» بغير نون وهي لغوية. الحديث الرابع:

قوله: (عن إسماعيل بن أبي خالد) في رواية الحميدي «عن سفيان حدثنا إسماعيل بن أبي خالد».

قوله: (سترناه من غلمان المشركين ومنهم أن يؤذوا رسول الله ﷺ) أي خشية أن يؤذوه، كذا قاله علي بن عبد الله عن سفيان بهذا اللفظ، وقاله ابن أبي عمر عن سفيان بلفظ «لما قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت في عمرة القضية، فكنا نستره من السفهاء والصبيان مخافة أن يؤذوه» أخرجه الإسماعيلي، وأخرجه من رواية إسحق بن أبي إسرائيل عن سفيان بلفظ «وكنا

(١) وقعت هذه الزيادة في نسخة «ق»: بعد الحديث (٤٢٥٧).

(٢) في نسخة «ق»: قوتهم.

(٣) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٤) في نسخة «ص»: أخبرنا.

(٥) في نسخة «ق»: قال أبو عبد الله وزاد.

نستره من صبيان أهل مكة لا يؤذونه» أخرجه الحميدي كذلك، وتقدم في أبواب العمرة من وجه آخر عن عبد الله بن أبي أوفى بأنم من هذا السياق قال: «اعتمر رسول الله ﷺ واعتمرنا معه، فلما دخل مكة طاف فطفنا معه، وأتى الصفا والمروة وأتيناها معه» أي سعوا، قال: «وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحد». الحديث الخامس: حديث ابن عباس، تقدم بهذا السند والمتن في أبواب الطواف من كتاب الحج في «باب بدء الرمل» وشرحت بعض ألفاظه وحكم الرمل هناك.

قوله: (وفد) أي قوم وزناً ومعنى، ووقع في رواية ابن السكن «وقد» بفتح القاف وسكون الدال وهو خطأ.

قوله: (وهنتهم) بتخفيف الهاء وتشديدها أي أضعفتهم، ويثرب اسم المدينة النبوية في الجاهلية، ونهى النبي ﷺ عن تسميتها بذلك، وإنما ذكر ابن عباس ذلك حكاية لكلام المشركين. وفي رواية الإسماعيلي «فأطلع الله على ما قالوا».

قوله: (إلا الإبقاء عليهم) بكسر الهمزة وسكون الموحدة بعدها القاف والمد أي الرفق بهم والإشفاق عليهم، والمعنى لم يمنعه من أمرهم بالرمل في جميع الطوافات إلا الرفق بهم، قال القرطبي: روينا قوله: «إلا الإبقاء عليهم» بالرفع على أنه فاعل يمنعه، وبالنصب على أن يكون مفعولاً من أجله ويكون في يمنعه ضمير عائد على رسول الله ﷺ وهو فاعله.

قوله: (وأن يمشوا بين الركنتين) أي اليمانيين، وعند أبي داود من وجه آخر «وكانوا إذا تواروا عن قريش بين الركنتين مشوا، وإذا طلوعوا عليهم رملوا» وسيأتي في الذي بعده أن المشركين كانوا من قبل قيقعان وهو يشرف على الركنتين الشاميين، ومن كان به لا يرى من بين الركنتين اليمانيين، ولمسلم من هذا الوجه في آخره «فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى وهنتهم، لهؤلاء أجلد من كذا». الحديث السادس: حديث ابن عباس أيضاً.

قوله: (حدثنا محمد) هو ابن سلام، وعمرو هو ابن دينار.

قوله: (إنما سعى بالبيت) أي رمل.

قوله: (ليرى المشركون قوته) تقدم سببه في الذي قبله.

قوله: (وزاد ابن سلمة) كذا وقع هنا، ووقع عند النسفي عقب الذي قبله وهو به أليق، وابن سلمة هو حماد، وقد شارك حماد بن زيد في روايته له عن أيوب وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو قيقعان، وطريق حماد بن سلمة هذه وصلها الإسماعيلي نحوه وزاد في آخره «فلما رملوا قال المشركون: ما وهنتهم» ووقع في بعض النسخ «وزاد ابن سلمة» بزيادة ميم في أوله وهو غلط. الحديث السابع: حديث ابن عباس أيضاً.

قوله: (تزوج ميمونة وهو محرم) سيأتي البحث فيه في كتاب النكاح.

قوله: (وزاد ابن إسحق إلخ) هو موصول في السيرة، وزاد في آخره «وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب» ولابن حبان والطبراني من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحق

بلفظ «تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره ذلك - يعني عمرة القضاء - وهو حرام وكان الذي زوجه إياها العباس» ونحوه للنسائي من وجه آخر عن ابن عباس، وفي مغازي أبي الأسود عن عروة «بعث النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى ميمونة ليخطبها له فجعلت أمرها إلى العباس، وكانت أختها أم الفضل تحته، فزوجه إياها، فبنى بها بسرف، وقدر الله أنها ماتت بعد ذلك بسرف، وكانت قبله ﷺ تحت أبي رهم بن عبد العزى، وقيل: تحت أخيه حويطب، وقيل: سخيرة بن أبي رهم، وأما هند بنت عوف الهلالية.

#### ٤٤- باب غزوة مؤتة من أرض الشام

«٤٢٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «وَقَفَّ عَلَى جَعْفَرِ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ. يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ».

[الحديث ٤٢٦٠ - طرفه في: ٤٢٦١]

٤٢٦١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ».

قوله: (باب غزوة مؤتة) بضم الميم وسكون الواو بغير همز لأكثر الرواة وبه جزم المبرد، ومنهم من همزها وبه جزم ثعلب والجوهري وابن فارس، وحكى صاحب «الواعي» الوجهين. وأما الموتة التي ورد الاستعاذة منها وفسرت بالجنون فهي بغير همز.

قوله: (من أرض الشام) قال ابن إسحق هي بالقرب من البلقاء، وقال غيره هي على مرحلتين من بيت المقدس. ويقال: إن السبب فيها أن شرحبيل بن عمرو الغساني - وهو من أمراء قيصر على الشام - قتل رسولاً أرسله النبي ﷺ إلى صاحب بصرى، واسم الرسول الحارث بن عمير، فجهز إليهم النبي ﷺ عسكرياً في ثلاثة آلاف. وفي «مغازي أبي الأسود» عن عروة «بعث رسول الله ﷺ الجيش إلى مؤتة في جمادى من سنة ثمان» وكذا قال ابن إسحق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل المغازي لا يختلفون في ذلك، إلا ما ذكر خليفة في تاريخه أنها كانت سنة سبع. ثم ذكر المصنف فيه ستة أحاديث: الحديث الأول: حديث ابن عمر.

قوله: (حدثنا أحمد) هو ابن صالح، بينه أبو علي بن شيبويه عن الفربري، وبه جزم أبو نعيم.

قوله: (عن عمرو) هو ابن الحارث، وابن أبي هلال هو سعيد.

قوله: (قال وأخبرني نافع) هو معطوف على شيء محذوف، ويؤيد ذلك قوله: «أنه وقف



على جعفر يومئذ» ولم يتقدم لغزوة مودة إشارة ولم أر من نبه على ذلك من الشراح، وقد تبعت ذلك حتى فتح الله بمعرفة المراد فوجدت في أول «باب جامع الشهاداتين» من السنن لسعيد بن منصور قال: «حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمر بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أن ابن رواحة - فذكر شعراً له - قال: فلما التقوا أخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل، ثم أخذها ابن رواحة فحاد حيدة فقال:

أقسمت يا نفس لتنزلنه كارهة أو لتطاوعنه مالي أراك تكرهين الجنة

ثم نزل فقاتل حتى قتل، فأخذ خالد بن الوليد الراية ورجع بالمسلمين على حمية، ورمى واقد بن عبد الله التيمي المشركين حتى ردهم الله، قال ابن أبي هلال «وأخبرني نافع - فذكر ما أخرجه البخاري وزاد في آخره - قال سعيد بن أبي هلال: وبلغني أنهم دفنوا يومئذ زيدا وجعفرأ وابن رواحة في حفرة واحدة».

قوله: (ليس منها) كذا للأكثر، وفي رواية الكشميهني «ليس فيها».

قوله: (أخبرنا أحمد بن أبي بكر) هو أبو مصعب الزهري، ومغيرة بن عبد الرحمن هو المخزومي بينه أبو علي عن مصعب الزبيري، وفي طبقته مغيرة بن عبد الرحمن الخزامي وهو أوثق من المخزومي، وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث، وهو بطريق المتابعه عنده. وكان المخزومي فقيه أهل المدينة بعد مالك، وهو صدوق.

قوله: (عن عبد الله بن سعيد) في رواية مصعب «عبد الله بن سعيد بن أبي هند» وهو مدني

ثقة.

قوله: (إن قتل زيد فجعفر) زاد موسى بن إسحاق في المغازي عن ابن شهاب «فجعفر بن أبي طالب أميرهم» وفي حديث عبد الله بن جعفر عند أحمد والنسائي بإسناد صحيح «إن قتل زيد فأمركم جعفر» وروى أحمد والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي قتادة قال: «بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء وقال: عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب زيد فجعفر» فذكر الحديث وفيه: «فوثب جعفر فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما كنت أرهب أن تستعمل علي زيدا، قال امض فإنك لاتدري أي ذلك خير».

قوله: (قال عبد الله) أي ابن عمر، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب) أي بعد أن قتل، كذا اختصره. وفي حديث عبد الله بن جعفر المذكور «فلقوا العدو، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر» ونحوه في مرسل عروة عند ابن إسحاق وذكر ابن إسحاق بإسناد حسن وهو عند أبي داود من طريقه «عن رجل من بني مرة قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء فعفر لها، ثم تقدم فقاتل حتى قتل. قال ابن إسحاق وحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال: ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة فالتوى بها بعض الالتواء ثم تقدم على فرسه ثم نزل فقاتل حتى قتل. ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم الأنصاري

فقال: اصطلحوا على رجل، فقالوا: أنت لها، قال: لا، فاصطلحوا على خالد بن الوليد»  
وروى الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري قال: «أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما  
أصيب عبد الله بن رواحة، فدفعها إلى خالد بن الوليد وقال له: أنت أعلم بالقتال مني».

قوله في الرواية الأولى (فعددت به خمسين بين طعنة وضربة) روى سعيد بن منصور عن  
أبي معشر عن نافع مثله، وقال ابن سعد عن أبي نعيم عن أبي معشر «تسعين» وفي الرواية الثانية  
«ووجدنا في جسده بضعة وتسعين من طعنة ورمية» وكذا أخرجه ابن سعد من طريق العمري عن  
نافع بلفظ «بضع وتسعون» وظاهرهما التخالف، ويجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم، أو بأن  
الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام، فإن ذلك لم يذكر في الرواية الأولى، أو الخمسين  
مقيدة بكونها ليس فيها شيء في دبره أي في ظهره. فقد يكون الباقي في بقية جسده ولا يستلزم  
ذلك أنه ولى دبره، وهو محمول على أن الرمي إنما جاء من جهة قفاه أو جانيه، ولكن يؤيد  
الأول أن في رواية العمري عن نافع «فوجدنا ذلك فيما أقبل من جسده» بعد أن ذكر العدد بضع  
وتسعون، ووقع في رواية البيهقي في الدلائل عن البخاري بلفظ «بضعاً وتسعين أو بضعاً  
وسبعين» وأشار إلى أن بضعاً وتسعين أثبت، وأخرجه الإسماعيلي عن الهيثم بن خلف عن  
البخاري بلفظ «بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين» بالشك، لم أر ذلك في شيء من نسخ  
البخاري، وفي قوله: «ليس شيء منها في دبره» بيان فرط شجاعته وإقدامه.

٤٢٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ  
عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ  
خَبْرُهُمْ فَقَالَ: أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ  
- وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ - حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوْفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

٤٢٦٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ:  
أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: «لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ  
وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ  
الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلَعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي مِنْ شِقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ  
فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، إِنْ نَسَاءَ جَعْفَرٍ - وَذَكَرَ<sup>(١)</sup> بُكَاءَ هُنَّ - فَأَمْرُهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ. قَالَ: فَذَهَبَ  
الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتَهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطْعَمَنَّ. قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضًا. فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى  
فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا. فَرَعَمَتْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التَّرَابِ.  
قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ  
الْعَنَاءِ».

(١) في نسخة «ق»: قال فذكر.

الحديث الثاني : حديث أنس .

قوله: (حدثنا أحمد بن واقد) هو أحمد بن عبد الملك بن واقد الحرجاني .

قوله: (نعى زيدا) أي أخبرهم بقتله، وذكر موسى بن عقبة في المغازي أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل موة فقال له رسول الله ﷺ: «إن شئت فأخبرني وإن شئت أخبرك . قال فأخبرني . فأخبره خبرهم . فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفاً لم تذكره» وعند الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري «ان أبا عامر الأشعري هو الذي أخبر النبي ﷺ بمصائبهم» .

قوله: (ثم أخذ جعفر فأصيب) كذا هنا بحذف المفعول، والمراد الراجية . ووقع في «علامات النبوة» عند أبي ذر بهذا الإسناد بلفظ «ثم أخذها» .

قوله: (وعيناه تذر فان) بذال معجمة وراء مكسورة أي تدفعان الدموع .

قوله: (حتى أخذها سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم) في حديث أبي قتادة «ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء، وهو أمير نفسه» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره» فمن يؤمئذ سمي سيف الله . وفي حديث عبد الله بن جعفر «ثم أخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح الله عليهم» وتقدم حديث الباب في الجهاد من وجه آخر عن أيوب «فأخذها خالد بن الوليد من غير إمرة» والمراد نفي كونه كان منصوباً عليه، وإلا فقد ثبت أنهم اتفقوا عليه، وزاد فيه «وما يسرهم أنهم عندنا» أي لما رأوا من فضل الشهادة . وزاد في حديث عبد الله بن جعفر «ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً ثم أتاهم فقال: لا تبكوا على أخي بعد اليوم، ثم قال: اتنوني ببني أخي . فجيء بنا كأننا أفراخ، فدعا الحلاق فحلق رؤوسنا ثم قال: أما محمد فشيبه عمنا أبي طالب، وأما عبد الله فشيبه خلقي وخلقي . ثم دعا لهم» وفي الحديث جواز الإعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي المنهي عنه . وقد تقدم تقرير ذلك في الجنائز . وفيه جواز تعليق الإمارة بشرط، وتولية عدة أمراء بالترتيب . وقد اختلف هل تنعقد الولاية الثانية في الحال أو لا؟ والذي يظهر أنها في الحال تنعقد، ولكن بشرط الترتيب . وقيل: تنعقد لواحد لا بعينه، وتعين لمن عينها الإمام على الترتيب . وقيل: تنعقد للأول فقط، وأما الثاني فبطريق الاختيار . واختيار الإمام مقدم على غيره لأنه أعرف بالمصلحة العامة . وفيه جواز التأمر في الحرب بغير تأمير، قال الطحاوي: هذا أصل يؤخذ منه أن على المسلمين أن يقدموا رجلاً إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أن يحضر . وفيه جواز الاجتهاد في حياة النبي ﷺ . وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة لخالد بن الوليد ولمن ذكر من الصحابة . واختلف أهل النقل في المراد بقوله: «حتى فتح الله عليه» هل كان هناك قتال فيه هزيمة للمشركين أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين؟ ففي رواية ابن إسحق عن محمد بن جعفر عن عروة «فحاش خالد الناس ودافع وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس» وهذا يدل على الأول، ويؤيده ما تقدم من بلاغ سعيد بن أبي هلال في

الحديث الأول. وذكر ابن سعد عن أبي عامر «أن المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة حتى لم أر اثنين جميعاً، ثم اجتمعوا على خالد» وعند الواقدي من طريق عبد الله بن الحارث بن فضيل عن أبيه قال: «لما أصبح خالد بن الوليد جعل مقدمته ساقفة، وميمته ميسرة، فأنكر العدو حالهم وقالوا: جاءهم مدد، فرعبوا وانكشفوا منهزمين». وعنده من حديث جابر قال: «أصيب بموتة ناس من المشركين وغنم المسلمون بعض أمتعة المشركين» وفي مغازي أبي الأسود عن عروة «فحمل خالد على الروم فهزمهم» وهذا يدل على الثاني. أو يمكن الجمع بأن يكونوا هزموا جانباً من المشركين وخشي خالد أن يتكاثر الكفار عليهم، فقد قيل إنهم كانوا أكثر من مائة ألف، فانحاز بهم حتى رجع بهم إلى المدينة. وهذا السند وإن كان ضعيفاً من جهة الانقطاع، والآخر من جهة ابن لهيعة الراوي عن أبي الأسود، وكذلك الواقدي، فقد وقع في «المغازي» لموسى بن عقبة - وهي أصح المغازي كما تقدم - ما نصه - «ثم أخذه - يعني اللواء - عبد الله بن رواحة فقتل، ثم اصططح المسلمون على خالد بن الوليد فهزم الله العدو وأظهر المسلمين» قال العماد بن كثير: يمكن الجمع بأن خالداً لما حاز المسلمين وبات، ثم أصبح وقد غير هيئة العسكر كما تقدم، وتوهم العدو أنهم قد جاء لهم مدد، حمل عليهم خالد حيثئذ فولوا فلم يتبعهم، ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى. ثم وجدت في «مغازي ابن عائذ» بسند منقطع أن خالداً لما أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة، وقل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصن كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً، فحاصروهم، حتى فتح الله عليهم عنوة، وقتل خالد بن الوليد مقاتلتهم، فسمي ذلك المكان نقيع الدم إلى اليوم. الحديث الثالث: حديث عائشة

قوله: (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

قوله: (لما جاء قتل ابن رواحة) يحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش، ويحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل كما يدل عليه حديث أنس الذي قبله.

قوله: (جلس رسول الله ﷺ) زاد البيهقي من طريق المقدمي عن عبد الوهاب في المسجد.

قوله: (يعرف فيه الحزن) أي لما جعل الله فيه من الرحمة، ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء، ويؤخذ منه أن ظهور الحزن على الإنسان إذا أصيب بمصيبة لا يخرج عنه كونه صابراً راضياً إذا كان قلبه مطمئناً، بل قد يقال إن من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الرضا والصبر أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلاً، أشار إلى ذلك الطبري وأطال في تقريره.

قوله: (وأنا أطلع من صائر الباب، تعني من شق الباب) ووقع في رواية القابسي «من صائر الباب بشق الباب» وللنسفي «شق» بغير موحدة والأول أصوب هنا، وشق بالكسر وبالفتح أيضاً، يقال بالفتح هو الموضع الذي ينظر منه كالكوّة، وبالكسر الناحية. وهذه الرواية تدل على أن في الرواية التي تقدمت في الجنائز بلفظ «من صائر الباب شق الباب» إدراجاً، وأنه

تفسير من بعض رواته. وذكر ابن التين وغيره أن الذي وقع في الحديث بلفظ «صائر» تغيير والصواب «صير» بكسر المهملة وتحتانية ساكنة ثم راء، قال الجوهري: الصير شق الباب، وفي الحديث «من نظر من صير باب ففقت عينه فهي هدر» قال أبو عبيد: لم أسمع هذا الحرف إلا في هذا الحديث.

قوله: (فأتاه رجل) لم أفق على اسمه.

قوله: (إن نساء جعفر) يحتمل أن يريد زوجاته، ويحتمل أن يريد من ينسب إليه من النساء في الجملة، وهذا الثاني هو المعتمد لأننا لانعرف لجعفر زوجة غير أسماء بنت عميس.

قوله: (فذكر بكاءهن) في رواية الكشميهني «وذكر» بواو.

قوله: (فأمره أن يأتيهن) كذا رأيت في أصل أبي ذر، فإن كان مضبوطاً ففيه حذف تقديره فنهاهن، وأظنه محرفاً فإن الذي في سائر الروايات «فأمره أن ينهاهن» وهو الوجه، وكذا وقع في الجائز.

قوله: (وذكر أنه لم يطعنه) في رواية الكشميهني «وذكر أنهن» وهو أوجه.

قوله: (لقد غلبنا) أي في عدم الامتثال لقوله، وذلك إما لأنه لم يصرح لهن بنهي الشارع عن ذلك فحملن أمره على أنه يحتسب عليهن من قبل نفسه، أو حملن الأمر على التنزيه فتمادين على ما هن فيه، أو لأنهن لشدة المصيبة لم يقدرن على ترك البكاء. والذي يظهر أن النهي إنما وقع عن قدر زائد على محض البكاء كالنوح ونحو ذلك، فلذلك أمر الرجل بتكرار النهي. واستبعده بعضهم من جهة أن الصحابيات لا يتمادين بعد تكرار النهي على أمر محرم، ولعلهن تركن النوح ولم يتركن البكاء، وكان غرض الرجل حسم المادة ولم يطعنه، لكن قوله: «فاحت في أفواههن من التراب» يدل على أنهن تمادين على الأمر الممنوع، ويجوز في الثاء المثلية في قوله: «فاحت» الضم والكسر لأنه يقال حتى يحثو ويحثى.

قوله: (من العناء) بفتح العين المهملة وبالنون والمد هو التعب، ووقع في رواية العذري عند مسلم «من الغي» بغير معجمة وتحتانية ثقيلة، وللطبراني مثله لكن بعين مهملة ومراد عائشة أن الرجل لا يقدر على ذلك، فإذا كان لا يقدر فقد أتعب نفسه ومن يخاطبه في شيء لا يقدر على إزالته ولعل الرجل لم يفهم من الأمر المحتم. وقال القرطبي لم يكن الأمر للرجل بذلك على حقيقته، لكن تقديره إن أمكنك فإن ذلك يسكنهن إن فعلته وأمكنك، وإلا فالملاطفة أولى. وفي الحديث جواز معاقبة من نهى عن منكر فتمادى عليه بما يليق به، وقال النووي: معنى كلام عائشة إنك قاصر عن القيام بما أمرت به من الإنكار فينبغي أن تخبر النبي ﷺ بقصورك عن ذلك ليرسل غيرك وتستريح أنت من العناء. ووقع عند ابن إسحق من وجه آخر صحيح عن عائشة في آخره «قالت عائشة: وعرفت أنه لا يقدر أن يحثي في أفواههن التراب. قالت: وربما ضر التكلف أهله» وفي حديث عائشة من الفوائد بيان ما هو الأولى بالمصاب من الهيئات، ومشروعية الانتصاب للعزاء على هيئته، وملازمة الوقار والتثبت. وفيه جواز نظر من

شأنه الاحتجاب من شق الباب، وأما عكسه فممنوع. وفيه إطلاق الدعاء بلفظ لا يقصد الداعي إيقاعه بالمدعو به، لأن قول عائشة «أرغم الله أنفك» أي ألصقه بالتراب. ولم ترد حقيقة هذا، وإنما جرت عادة العرب بإطلاق هذه اللفظة في موضع الشماتة بمن يقال له، ووجه المناسبة في قوله: «أحث في أفواههن» دون أعينهن مع أن الأعين محل البكاء الإشارة إلى أن النهي لم يقع عن مجرد البكاء، بل عن قدر زائد عليه من صياح أو نياحة. والله أعلم.

٤٢٦٤- **حدثني** محمد بن أبي بكر حدثنا عمر بن علي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال: «كان ابن عمر إذا حيا ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين».

٤٢٦٥- <sup>(١)</sup> **حدثنا** إبراهيم حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم قال: «سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية». [الحديث ٤٢٦٥ - طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦- **حدثني** محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن إسماعيل قال: **حدثني** قيس قال: «سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد دُق في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، وصبرت في يدي صفيحة لي يمانية».

#### الحديث الرابع:

**قوله:** (حدثني محمد بن أبي بكر) هو المقدمي، وعمر بن علي هو عمه، وعامر هو الشعبي.

**قوله:** (يا ابن ذي الجناحين) تقدم شرحه في مناقب جعفر، وأنه عوض بذلك عن قطع يديه في تلك الواقعة حيث أخذ اللواء بيمينه فقطعت، ثم أخذه بشماله فقطعت، ثم احتضنه فقتل. وإن النسفي روى عن البخاري أنه يقال لكل ذي ناحيتين جناحان، وأنه أشار إلى أن الجناحين في هذه القصة ليسا على ظاهرهما. وقال السهيلي: قوله: جناحان ليسا كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطير وريشه، لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها، فالمراد بالجناحية صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر. وقد عبر القرآن عن العضد بالجناح توسعاً في قوله تعالى: ﴿واضمم إليك جناحك﴾ وقال العلماء في أجنحة الملائكة: إنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعانية، فقد ثبت أن لجبريل ستمائة جناح، ولا يعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلاً عن أكثر من ذلك، وإذا لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها، انتهى.

وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي نقله عن العلماء ليس صريحاً في الدلالة لما ادعاه، ولا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة ما ذكره من المعهود، وهو من قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيف، وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره، لأن الصورة باقية. وقد روى البيهقي في «الدلائل» من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة أن

(١) زاد في نسخة «ص»: حدثنا «أبو نعيم». قلت وهو الفضل بن دكين والله أعلم.

جناحي جعفر من ياقوت. وجاء في جناحي جبريل أنهما لؤلؤ أخرجه ابن منده في ترجمة ورقة. الحديث الخامس:

قوله: (حدثنا سفيان) هو الثوري، وإسماعيل هو ابن خالد، والإسناد كله كوفيون إلا الصحابي.

قوله: (دق في يدي) بضم الدال فسرته في الرواية الأولى بقوله: «انقطعت».

قوله: (يمانية) بتخفيف التحتانية وحكي تشديدها، وهذا الحديث يقتضي أن المسلمين قتلوا من المشركين كثيراً، وقد روى أحمد وأبو داود من حديث عوف بن مالك «أن رجلاً من أهل اليمن رافقه في هذه الغزوة، فقتل رومياً وأخذ سلبه، فاستكثره خالد بن الوليد، فشكاه إلى رسول الله ﷺ فدل على أن ذلك بعد أن قام خالد بن الوليد بالأمر، وهو يرجح أن خالداً لم يقتصر على حوز المسلمين والنجاة بهم بل باشر القتال، فيمكن الجمع كما تقدم.

٤٢٦٧- حدثني عمران بن ميسرة حدثنا محمد بن فضيل عن حُصَيْن عن عامر عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: «أغميَ على عبد الله بن رَواحة، فجعَلت أخته عمرةً تبكي: واجبلاه، واكذا واكذا، تُعدُّد عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك». [الحديث ٤٢٦٧ - طرفه في: ٤٢٦٨].

٤٢٦٨- حدثنا قتيبة حدثنا عَبَثُر عن حُصَيْن عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: «أغميَ على عبد الله بن رَواحة... بهذا. فلما مات لم تَبِك عليه».

#### الحديث السادس:

قوله: (عن حصين) هو ابن عبد الرحمن، وعامر هو الشعبي كما في الرواية الثانية.

قوله: (أغمي على عبد الله بن رَواحة) أي ابن ثعلب بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي أحد شعراء النبي ﷺ من الأنصار وأحد النقباء بالعقبة وأحد البدرين.

قوله: (فجعَلت أخته عمرة) هي والدة النعمان بن بشير راوي الحديث، ووقع في رواية هشيم عند أبي نعيم وفي مرسل أبي عمران الجوني عند ابن سعد أنها أمه، وهو خطأ، فلو كانت أمه تسمى عمرة لجوزت وقوع ذلك لهما، ولكن اسم أمه كبشة بنت واقد، وهذا الحديث ذكره خلف في مسند النعمان، وذكره المزي في مسند عبد الله بن رَواحة، وهو واضح لأن المتن منقول عنه، وينبغي أن يذكر أيضاً في مسند عمرة لقوله في الطريق الثانية «لم تبك عليه» أي عمرة فهو نقل من النعمان ما صنعت أمه، ولما قال خاله، لكن يصغر النعمان عن إدراك ذلك من خاله، فالذي يظهر أنه إنما نقل جميع ذلك عن أمه فيكون الحديث من رواية النعمان عن أمه عن أخيها، فيكون ذلك من رواية ثلاثة من الصحابة في نسق.

قوله: (واجبلأه وكذا وكذا تعدد عليه) في رواية هشيم عن حصين عند أبي نعيم في المستخرج «واعضدها» وفي مرسل الحسن عند ابن سعد «واجبلأه، واعزأه» وفي مرسل أبي عمران الجوني عنده «واظهرأه» وزاد فيه «إن رسول الله ﷺ كان عاده فأغمي عليه فقال: اللهم إن كان أجله قد حضر فيسر عليه، وإلا فاشفه، قال: فوجد خفة، فقال كان ملك قد رفع مرزبة من حديد يقول: أنت كذا؟ فلو قلت نعم لقمعني بها».

قوله: (قيل لي أنت كذلك) هو استفهام إنكار، وفي مرسل الحسن «أنت جبلأه، أنت عزها» وزاد أبو نعيم في «المستخرج» من طريق هشيم في آخرها «فنهاها عن البكاء عليه» وبها تظهر النكتة في قوله في الرواية الثانية «فلما مات لم تبك عليه» أي أصلاً امتثالاً لأمره، وبهذه الزيادة وهي قوله: «فلما مات لم تبك عليه» تظهر النكتة في إدخال هذا الحديث في هذا الباب، ويظهر أو يتجه الرد على من قال: لامناسبة لدخوله فيه لأن موت عبد الله بن رواحة لم يكن في ذلك المرض، والله أعلم.

#### ٤٥- باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة

٤٢٦٩- حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم أخبرنا حصين أخبرنا أبو ظبيان قال: سمعت أسامة بن زيد رضي الله عنهما يقول: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقاة، فصبأنا القوم فهزمنأهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما عشينأه قال: لا إله إلا الله، فكفت الأنصاري، فطعنته برمحي حتى قتلته. فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلت بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً. فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم». [الحديث ٤٢٦٩ - طرفه في: ٦٨٧٢].

٤٢٧٠- حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال: «سمعت سلمة بن الأكوع يقول: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعوت تسع غزوات: مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة». [الحديث ٤٢٧٠ - أطرافه في: ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣].

٤٢٧١- وقال عمر بن حفص بن غياث<sup>(١)</sup> حدثنا أبي عن يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة يقول: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة أسامة».

٤٢٧٢- حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن

(١) ليس في نسخة (ق): بن غياث.



الأَكْوَعُ رضيَ اللهُ عنه قال: «غزوتُ مع النبي ﷺ تسعَ غزوات، وغزوتُ مع ابن حارثة استعملهُ علينا».

٤٢٧٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: «غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزوات - فذكر خيبرَ والحديبيةَ ويومَ حُنَيْنٍ ويومَ القَرَدِ - قال يزيد: ونَسِيتُ بقيتهم».

قوله: (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات) بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، نسبة إلى الحرقفة، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة، تسمى الحرقفة لأنه حرق قوماً بالقتل فبالغ في ذلك ذكره ابن الكلبي.

قوله: (أخبرنا حصين) هو ابن عبد الرحمن، وأبو ظبيان بالمعجمة ثم الموحددة اسمه حصين بن جندب، قال النووي أهل اللغة يفتحون الظاء يعني المشالة من الظبيان، وأهل الحديث يكسرونها.

قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقفة) ليس في هذا ما يدل على أنه كان أمير الجيش كما هو ظاهر الترجمة، وقد ذكر أهل المغازي سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى الميعة بتحتانية ساكنة وفاء مفتوحة، وهي وراء بطن نخل، وذلك في رمضان سنة سبع، وقالوا: إن أسامة قتل الرجل في هذه السرية، فإن ثبت أن أسامة كان أمير الجيش فالذي صنعه البخاري هو الصواب لأنه ما أمر إلا بعد قتل أبيه بغزوة موته وذلك في رجب سنة ثمان، وإن لم يثبت أنه كان أميرها رجح ما قال أهل المغازي، وسيأتي شرح حديث الباب في كتاب الديات وفيه تسمية الرجل المقتول إن شاء الله تعالى. ثم ذكر المصنف حديث سلمة بن الأكوع قال: (غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات. وخرجت فيما يبعث من البعوث بتسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد بن حارثة) أما غزوات سلمة مع النبي ﷺ فتقدم بيانها في غزوة الحديبية، وقد ذكر منها في الطريق الأخيرة من حديث الباب خيبر والحديبية ويوم الحنين ويوم القرد وفي آخره «قال يزيد - يعني ابن أبي عبيد الراوي عنه - ونسيت بقيتهم» كذا فيه بالميم في ضمير جمع الغزوات والمعروف فيه التأنيث، وكذا وقع في رواية النسفي بالميم وضب عليه، ووقع في رواية حكاها الكرمانى ولم أقف لعله<sup>(١)</sup> «بقيتها» هي أوجه.

وأما بقية الغزوات التي نسيهن يزيد فهن غزوة الفتح وغزوة الطائف فإنهما وإن كانا في سنة غزوة حنين فهما غيرهما وغزوة تبوك وهي آخر الغزوات النبوية، فهذه سبع غزوات كما ثبت في أكثر الروايات، وإن كانت الرواية الأولى وهي رواية حاتم بن إسماعيل بلفظ «التسع» محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر، وعد أيضاً عمرة القضاء غزوة كما تقدم من صنيع البخاري فكمل بها التسعة، وأما ما وقع عند أبي نعيم في

(١) في نسخة «ق»: بدل لعله بقيتها «عليها بعينها».

«المستخرج» من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة فذكر هذا الحديث فقال في أوله «أحد وخيبر» ففيه نظر لأنهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد أحداً. وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن مسعدة ولم يذكر فيه أحداً والله أعلم. وأما البعوث فسرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة كما ثبت من حديثه عند مسلم، وسريته إلى بني كلاب ذكرها ابن سعد، وبعثه إلى الحج سنة تسع.

وأما أسامة فأول ما أرسل في السرية التي وقع ذكرها في الباب ثم في سرية إلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مقصور وهي من نواحي البلقاء وذلك في صفر، فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيت أربع. فليستدرکہا على أهل المغازي فإنهم لم يذكروا غير الذي ذكرته بعد التبع البالغ، ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره: ومرة علينا غيرهما، وأيضاً فإنه لم يذكر في بعض الروايات للبعوث عدداً.

قوله: (وقال عمر بن حفص) أي ابن غياث وهو من شيوخ البخاري وربما حدث عنه بواسطة، وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي بشر إسماعيل بن عبد الله عن عمر بن حفص به.

قوله: (وغزوت مع ابن حارثة استعمله علينا) كذا أبهمه البخاري عن شيخه أبي عاصم، وقد ذكرت ما فيه في «باب غزوة زيد بن حارثة» ولعل البخاري أبهمه عمداً لمخالفة بقية روايات الباب في تعيين أسامة.

قوله: (حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا حماد بن مسعدة) يقال إن محمد بن عبد الله هذا هو الذهلي نسبة إلى جده وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس، وكان أبو داود إذا حدث عنه نسب أباه يحيى إلى جده فارس ولا يذكر خالداً ويقال إن محمد بن عبد الله المذكور هو المخزومي، وجزم الكلاباذي والبرقاني بأنه الذهلي، والله أعلم.

#### ٤٦- باب غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة

إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ

٤٢٧٤- حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال: أخبرني الحسن بن محمد أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يقول: «سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسولُ الله ﷺ أنا والزبيرَ والمقدادُ فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإنَّ بها ظمينةٌ معها كتابٌ فخذوا منها، قال: فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحنُ بالظمينةِ، قلنا لها: أخرجي الكتابَ، قالت: ما معي كتابٌ. فقلنا: لتُخرجنَّ الكتابَ أو لتُلقينَّ الثيابَ. قال: فأخرجتُ من عقاصِها، فأتينا به رسولُ الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة، إلى ناس بمكة من المشركين، يُخبرهم ببعض أمر رسولِ

اللَّهِ ﷺ. فقال رسولُ الله ﷺ: يا حاطِبُ ما هذا؟ قال: يا رسولَ الله، لا تعجلْ عليّ، إني كنتُ امرءاً مُلصَقاً في قريش - يقول: كنتُ حليفاً - ولم أكن من أنفسِها، وكان من معك من المهاجرين من لهم بها قراباتٌ يحمونُ أهلِيهم وأموالَهم، فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذَ عندهم يداً يحْمُونَ<sup>(١)</sup> قرابتي، ولم أفعلهُ ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعدَ الإسلام. فقال رسولُ الله ﷺ: أما إنه قد صدقكم. فقال عمرُ: يا رسولَ الله، دَعْنِي أضربَ عُنقَ هذا المنافقِ. فقال: إنه قد شهدَ بدرًا، وما يُدريكَ لعلَّ اللهَ أطلعَ علي من شهدَ بدرًا قال: اعملوا ما شِئتم فقد غفرتُ لكم. فأنزلَ اللهَ السورةَ: ﴿يا أيُّها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياءَ تلقون إليهم بالمودةِ وقد كفروا بما جاءكم من الحقِّ﴾ إلى قوله: ﴿فقد ضلَّ سواء السبيل﴾ [الممتحنة: ١].

قوله: (باب غزوة الفتح) أي فتح مكة شرفها الله تعالى، وسقط لفظ «باب» من نسخة الصغاني، وكان سبب ذلك أن قريشاً نقضوا العهد الذي وقع بالحديبية، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغزاهم. قال ابن إسحق «حدثني الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة أنه كان في الشرط: من أحب أن يدخل في عقد رسول الله ﷺ وعهده فليدخل، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فليدخل، فدخلت بنو بكر - أي ابن عبد مناة بن كنانة - في عهد قريش، ودخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ» قال ابن إسحق: وكان بين بني بكر وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت الهدنة خرج نوفل بن معاوية الديلي من بني بكر في بني الدليل حتى بيت خزاعة على ماء لهم يقال له الوتير، فأصاب منهم رجلاً يقال له منبه، واستيقظت لهم خزاعة فاقتتلوا إلى أن دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال، وأمدت قريش بني بكر بالسلاح وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خفية، فلما انقضت الحرب خرج عمرو بن سالم الخزاعي حتى قدم على رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد فقال:

يارب إنني ناشد محمدا	حلف أئينا وأبيه الأتلا
فانصر هداك الله نصرأ أيدا	وادع عباد الله يأتوا مددا
إن قريشأ أخلفوك الموعدا	ونقضوا ميثاقك المؤكدا
هم بيتونا بالوتير هجدا	وقتلونا ركعأ وسجدا
وزعموا أن لست أدعو أحدا	وهم أذل وأقل عددا

قال ابن إسحق: فقال له رسول الله ﷺ: «نصرت يا عمرو بن سالم» فكان ذلك ما هاج فتح مكة. وقد روى البزار من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصول. ولكن رواه ابن أبي شيبه عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا. وأخرجه أيضاً من رواية

أيوب عن عكرمة مرسلًا مطولًا قال فيه: «لما وادع رسول الله ﷺ أهل مكة، وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش، فكان بينهم قتال، فأمدتهم قريش بسلاح وطعام، فظهروا على خزاعة وقتلوا منهم. قال: وجاء وفد خزاعة إلى النبي ﷺ فدعاه إلى النصر، وذكر الشعر» وأخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم عن ابن عباس مطولًا وليس في الشعر. وأخرجه الطبراني من حديث ميمونة بنت الحارث مطولًا وفيه أيضاً أنها «سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلاً وهو في متوضئه: نصرت نصرت، فسألته فقال: هذا راجز بني كعب يستصرخني، وزعم أن قريشاً أعانت عليهم بني بكر. قالت: فأقمنا ثلاثاً، ثم صلى الصبح بالناس، ثم سمعت الراجز ينشده» وعند موسى بن عقبة في هذه القصة قال: ويذكرون أن ممن أعانهم من قريش صفوان بن أمية وشيبة بن عثمان وسهل بن عمرو.

قوله: (وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ) سقط لفظ «به» من بعض النسخ أي لعزم النبي ﷺ على غزوهم. وعند ابن إسحق عن محمد بن جعفر بن الزبيدي عن عروة قال: فلما أجمع رسول الله ﷺ المسير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بذلك، ثم أعطاه امرأة من مزينة، وفي مرسل أبي سلمة المذكور عند ابن أبي شيبة «ثم قال النبي ﷺ لعائشة جهزيني ولا تعلمي بذلك أحداً، فدخل عليها أبو بكر فأنكر بعض شأنها فقال: ما هذا؟ فقالت له، فقال: والله ما انقضت الهدنة بيننا، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فذكر له أنهم أول من غدر. ثم أمر بالطرق فحبست فعمي على أهل مكة لا يأتهم خبر».

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (عن عمرو) تقدم في الجهاد «عن علي عن سفيان سمعت عمرو بن دينار».

قوله: (بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد) كذا في رواية عبيد الله بن أبي رافع، وفي رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن علي كما تقدم في فضل من شهد بدرًا «بعثني وأبا مرثد الغنوي والزبير بن العوام» فيحتمل أن يكون الثلاثة كانوا معه، فذكر أحد الراويين عنه ما لم يذكره الآخر ولم يذكر ابن إسحق مع علي والزبير أحداً، وساق الخبر بالثنية. قال: «فخرجنا حتى أدركاها فاستنزلاها إلخ» فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعاً له.

قوله: (فإن بها ظعينة معها كتاب) في أواخر الجهاد من وجه آخر عن علي: «وتجدون بها امرأة أعطها حاطب كتاباً» وذكر ابن إسحق أن اسمها سارة، والواقدي أن اسمها كنود، وفي رواية سارة، وفي أخرى أم سارة. وذكر الواقدي أن حاطباً جعل لها عشرة دنائير على ذلك، وقيل: ديناراً واحداً، وقيل: إنها كانت مولاة العباس.

قوله: (فأخرجته من عقاصها) قد تقدم في الجهاد، وبيان الاختلاف في ذلك، ووجه الجمع بين كونه في عقاصها أو في حجزتها.

قوله: (يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ) وفي مرسل عروة تخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم، وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً.

**قوله:** (إني كنت امرءاً ملصقاً في قريش) أي حليفاً، وقد فسره بقوله: «كنت حليفاً ولم أكن من أنفسها» وعند ابن إسحق «ليس في القوم من أصل ولا عشيرة» وعند أحمد «وكنت غريباً» قال السهيلي: كان حاطب حليفاً لعبد الله بن حميد بن زهير بن أسد بن عبد العزى، واسم أبي بلتعة عمرو، وقيل: كان حليفاً لقريش.

**قوله:** (يحمون بها قرابتي) في رواية ابن إسحق «وكان لي بين أظهرهم ولد وأهل فصانعتهم عليه» وسيأتي تكملة شرح هذا الحديث في سورة الممتحنة، وذكر بعض أهل المغازي وهو في «تفسير يحيى بن سلام» أن لفظ الكتاب «أما بعد يا معشر قريش فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده. فانظروا لأنفسكم والسلام» كذا حكاه السهيلي. وروى الواقدي بسند له مرسل أن حاطباً كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة «أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو، ولا أراه يريد غيركم، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد».

(تم الجزء السابع - ويليه الجزء الثامن، أوله قوله: باب غزوة الفتح في رمضان).

\* \* \*

## فهرس الجزء السابع

### من فتح الباري

٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ

- باب ١ - فضائل أصحاب النبي ﷺ، ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه . . . . . ٥
- باب ٢ - مناقب المهاجرين وفضلهم . . . . . ١١
- باب ٣ - قول النبي ﷺ: «سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر» . . . . . ١٦
- باب ٤ - فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ . . . . . ٢١
- باب ٥ - قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» . . . . . ٢٢
- باب ٦ - مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه . . . . . ٥١
- باب ٧ - مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه . . . . . ٦٧
- باب ٨ - قصة البيعة، والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه، وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنهما . . . . . ٧٦
- باب ٩ - مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه . . . . . ٨٩
- باب ١٠ - مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه؛ وقال له النبي ﷺ: «أشبهت خلقي وخلقي» . . . . . ٩٦
- باب ١١ - ذكر العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه . . . . . ٩٨
- باب ١٢ - مناقب قرابة رسول الله ﷺ، ومنقبه فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ. وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» . . . . . ٩٩
- باب ١٣ - مناقب الزبير بن العوام . . . . . ١٠١
- باب ١٤ - ذكر طلحة بن عبيد الله . . . . . ١٠٥
- باب ١٥ - مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري . . . . . ١٠٦
- باب ١٦ - ذكر أصحاب النبي ﷺ؛ منهم أبو العاص بن الربيع . . . . . ١٠٨
- باب ١٧ - مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ . . . . . ١١٠
- باب ١٨ - ذكر أسامة بن زيد . . . . . ١١١
- باب ١٩ - مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما . . . . . ١١٤
- باب ٢٠ - مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهما . . . . . ١١٥
- باب ٢١ - مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه . . . . . ١١٨
- باب ٢٢ - مناقب الحسن والحسين رضي الله عنه . . . . . ١٢٠
- باب ٢٣ - مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر رضي الله عنهما. وقال النبي ﷺ: «سمعت دَفَّ نعليك بين يدي في الجنة» . . . . . ١٢٥
- باب ٢٤ - ذكر ابن عباس رضي الله عنهما . . . . . ١٢٧
- باب ٢٥ - مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه . . . . . ١٢٨
- باب ٢٦ - مناقب سالم مولى أبي حذيفة رضي الله عنه . . . . . ١٢٨
- باب ٢٧ - مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . . . . . ١٢٩
- باب ٢٨ - ذكر معاوية رضي الله عنه . . . . . ١٣١

- باب ٢٩ - مناقب فاطمة عليها السلام، وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» ..... ١٣٢
- باب ٣٠ - فضل عائشة رضي الله عنها ..... ١٣٤

### ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

- باب ١ - مناقب الأنصار ..... ١٣٩
- باب ٢ - قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكننت امرأة من الأنصار» ..... ١٤١
- باب ٣ - إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ..... ١٤٢
- باب ٤ - حب الأنصار من الإيمان ..... ١٤٣
- باب ٥ - قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي» ..... ١٤٤
- باب ٦ - أتباع الأنصار ..... ١٤٤
- باب ٧ - فضل دور الأنصار ..... ١٤٤
- باب ٨ - قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض» ..... ١٤٨
- باب ٩ - دعاء النبي ﷺ: «أصلح الأنصار والمهاجرة» ..... ١٥٠
- باب ١٠ - قول الله عز وجل: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ ..... ١٥١
- باب ١١ - قول النبي ﷺ: «أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم» ..... ١٥٣
- باب ١٢ - مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ..... ١٥٥
- باب ١٣ - منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما ..... ١٥٨
- باب ١٤ - مناقب معاذ بن جبل رضي الله عنه ..... ١٥٩
- باب ١٥ - منقبة سعد بن عباد رضي الله عنه ..... ١٥٩
- باب ١٦ - مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه ..... ١٦٠
- باب ١٧ - مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه ..... ١٦١
- باب ١٨ - مناقب أبي طلحة رضي الله عنه ..... ١٦٢
- باب ١٩ - مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه ..... ١٦٣
- باب ٢٠ - تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها ..... ١٦٦
- باب ٢١ - ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ..... ١٧٧
- باب ٢٢ - ذكر حذيفة بن اليمان العبسي رضي الله عنه ..... ١٧٨
- باب ٢٣ - ذكر هند بن عتبة رضي الله عنها ..... ١٧٨
- باب ٢٤ - حديث زيد بن عمرو بن نفيل ..... ١٧٩
- باب ٢٥ - بنيان الكعبة ..... ١٨٤
- باب ٢٦ - أيام الجاهلية ..... ١٨٦
- باب ٢٧ - القسامة في الجاهلية ..... ١٩٥
- باب ٢٨ - مبعث النبي ﷺ ..... ٢٠٤
- باب ٢٩ - ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ..... ٢٠٧
- باب ٣٠ - إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه ..... ٢١٤
- باب ٣١ - إسلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ..... ٢١٤
- باب ٣٢ - ذكر الجن؛ وقول الله تعالى: ﴿قل أوحى إلي أنه استمع نفر من الجن﴾ ..... ٢١٥

- باب ٣٣ - إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه ..... ٢١٧
- باب ٣٤ - إسلام سعيد بن زيد رضي الله عنه ..... ٢٢٢
- باب ٣٥ - إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ..... ٢٢٢
- باب ٣٦ - انشقاق القمر ..... ٢٢٩
- باب ٣٧ - هجرة الحبشة ..... ٢٣٥
- باب ٣٨ - موت النجاشي ..... ٢٤٠
- باب ٣٩ - تقاسم المشركين على النبي ﷺ ..... ٢٤١
- باب ٤٠ - قصة أبي طالب ..... ٢٤٢
- باب ٤١ - حديث الإسراء، وقول الله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى﴾ ..... ٢٤٧
- باب ٤٢ - المعراج ..... ٢٥٢
- باب ٤٣ - وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة، وبيعة العقبة ..... ٢٧٣
- باب ٤٤ - تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدمها المدينة، وبنائه بها ..... ٢٧٨
- باب ٤٥ - هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ..... ٢٨١
- باب ٤٦ - مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة ..... ٣٢٤
- باب ٤٧ - إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ..... ٣٣٣
- باب ٤٨ - التاريخ؛ من أين أرخوا التاريخ؟ ..... ٣٣٤
- باب ٤٩ - قول النبي ﷺ: «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ومرثيتهم لمن مات بمكة» ..... ٣٣٦
- باب ٥٠ - كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه؟ ..... ٣٣٧
- باب ٥١ - [بدون ترجمة] ..... ٣٤٠
- باب ٥٢ - إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة ..... ٣٤٢
- باب ٥٣ - إسلام سلمان الفارسي رضي الله عنه ..... ٣٤٦

### ٦٤ - كتاب المغازي

- باب ١ - غزوة العُشيرة، أو العُسيرة ..... ٣٤٨
- باب ٢ - ذكر النبي ﷺ من يقتل بيدر ..... ٣٥١
- باب ٣ - قصة غزوة بدر؛ وقول الله تعالى: ﴿ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة﴾ ..... ٣٥٥
- باب ٤ - قول الله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين﴾ ..... ٣٥٨
- باب ٥ - [بدون ترجمة] ..... ٣٦٢
- باب ٦ - عدة أصحاب بدر ..... ٣٦٢
- باب ٧ - دعاء النبي ﷺ على كفار قريش شيبية وعتبة والوليد وأبي جهل بن هشام، وهلاكهم ..... ٣٦٥
- باب ٨ - قتل أبي جهل ..... ٣٦٦
- باب ٩ - فضل من شهد بدرأ ..... ٣٨٠
- باب ١٠ - [بدون ترجمة] ..... ٣٨٢
- باب ١١ - شهود الملائكة بدرأ ..... ٣٨٩
- باب ١٢ - [بدون ترجمة] ..... ٣٩١
- باب ١٣ - تسمية من سمي من أهل بدر في النجاص الذي وضعه أبو عبد الله على حروف المعجم ..... ٤٠٧





# فَتْحُ الْبَارِي

## شرح

صَحِيحُ الْجَزَائِي

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَبْرَةَ الْعَسْكَلَانِيِّ

٧٧٢ - ٥٨٥٢ هـ

## الْجُزْءُ الثَّامِنُ

الأعداد: ٤٢٧٥ - ٤٩٧٧

تَمَّةُ كِتَابِ الْمَغَازِي - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

طَبْعَةٌ جَدِيدَةٌ مُنْفَعَةٌ وَمُقَابَلَةٌ عَلَى طَبْعَةِ بُولاقَ  
وَالطَّبْعَةِ الْأَنْصَارِيَّةِ وَالطَّبْعَةِ السَّلَفِيَّةِ الَّتِي عَنِي بِإِخْرَاجِهَا  
سَمَّاعَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابُوَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ  
وَقَامَ بِإِجْلَالِ التَّعْلِيقَاتِ بِتَكْلِيفِ وَإِشْرَافِ مَنْ سَمَّاهُ  
تَسْمِيئُهُ عَلَيْهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الشَّيْبَانِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ  
وَرَقْمَ كِتَابِهَا وَأَبْوَابِهَا وَأَحَادِيثِهَا

الْأَسْتَاذُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

دَارُ السَّلَامِ  
الرِّيَاضِ

## فهرس ألف بائي بأسماء كتب صحيح البخاري

الجزء	رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب	الجزء	رقم الكتاب
١	٥ . الغسل	١٢	٨٦ . الحدود	٤	٣٧ . الإجارة
١٣	٩٢ . الفتن	٥	٤١ . الحرث والمزارعة	١٣	٩٣ . الأحكام
١٢	٨٥ . الفرائض	٤	٣٨ . الحوالة	١٣	٩٥ . أخبار الأحاد
٦	٥٧ . فرض الخمس	١	٦ . الحيض	١٠	٧٨ . الأدب
٧	٦٢ . فضائل الصحابة	١٢	٩٠ . الحيل	٢	١٠ . الأذان
٩	٦٦ . فضائل القرآن	٥	٤٤ . الخصومات	١٢	٨٨ . استتابة المرتدين
٤	٢٩ . فضائل المدينة	٦	٥٧ . الخمس	٢	١٥ . الاستسقاء
٣	٢٠ . فضل الصلاة	٢	١٢ . الخوف	٥	٤٣ . الاستقراض
١١	٨٢ . القدر	١١	٨٠ . الدعوات	١١	٧٩ . الاستئذان
٢	١٦ . الكسوف	١٢	٨٧ . الديات	١٠	٧٤ . الأشربة
١١	٨٤ . كفارات الإيمان	٩	٧٢ . الذبائح والصيد	١٠	٧٣ . الأضاحي
٤	٣٩ . الكفالة	١١	٨١ . البرقاق	٩	٧٠ . الأطعمة
١٠	٧٧ . اللباس	٥	٤٨ . الرهن	١٣	٩٦ . الاعتصام بالسنة
٥	٤٥ . اللقطة	٣	٢٤ . الزكاة	٤	٣٣ . الاعتكاف
٤	٣٢ . ليلة القدر	٢	١٧ . سجود القرآن	١٢	٨٩ . الإكراه
٤	٢٧ . المحصر	٤	٣٥ . السلم	٦	٦٠ . الأنبياء
١٠	٧٥ . المرضى	٣	٢٢ . السهو	١	٢ . الإيمان
٥	٤١ . المزارعة	٦	٥٦ . السير	١١	٨٣ . الإيمان والذنور
٥	٤٢ . المساقاة	٥	٤٢ . الشرب والمساقاة	٦	٥٩ . بدء الخلق
٥	٤٦ . المظالم	٥	٤٧ . الشركة	١	١ . بدء الوحي
٧	٦٤ . المغازي	٥	٥٤ . الشروط	٤	٣٤ . البيوع
٥	٥٠ . المكاتب	٤	٣٦ . الشفعة	٤	٣١ . التراويح
٦	٦١ . المناقب	٥	٥٢ . الشهادات	١٢	٩١ . التعبير
٧	٦٣ . مناقب الأنصار	١	٨ . الصلاة	٨	٦٥ . تفسير القرآن
٢	٩ . مواقيت الصلاة	٥	٥٣ . الصلح	٢	١٨ . تقصير الصلاة
١١	٨٣ . الذنور	٤	٣٠ . الصوم	١٣	٩٤ . التمني
٩	٦٩ . النفقات	٩	٧٢ . الصيد	٣	١٩ . التهجد
٩	٦٧ . النكاح	١٠	٧٦ . الطب	١٣	٩٧ . التوحيد
٥	٥١ . الهبة	٩	٦٨ . الطلاق	١	٧ . التيمم
٢	١٤ . الوتر	٥	٤٩ . العتق	٤	٢٨ . جزاء الصيد
١	١ . الوحي	٩	٧١ . العقيقة	٦	٥٨ . الجزية والموادعة
٥	٥٥ . الوصايا	١	٣ . العلم	٢	١١ . الجمعة
١	٤ . الوضوء	٣	٢٦ . العمرة	٣	٢٣ . الجنائز
٤	٤٠ . الوكالة	٣	٢١ . العمل في الصلاة	٦	٥٦ . الجهاد والسير
		٢	١٣ . العيدين	٣	٢٥ . الحج

وضع هذا الفهرس وفق المعجم المفهرس لالفاظ الحديث ، وفيه الإشارة إلى رقم الكتاب ، والمجلد الذي يحتوي عليه وقد وضعنا على غلاف كل مجلد أرقام الكتب التي يحتوي عليها تسهيلاً للقارىء، والله الموفق .

فَتْحُ الْبَارِي  
سُتْح

صَحِيحُ الْبَيْهَقِيِّ  
نور محمد



# دار السلام

للنشر والتوزيع

شارع الأمير عبدالعزيز بن جلوي (الضباب سابقاً)


مقابل العرقة التجارية

ص.ب: ٢٢٧٤٣ الرياض ١١٤١٦

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٤٠٣٣٩٦٢ - ٤٠٤٣٤٣٢ / ٤٠٩٦٦١

فاكس: ٤٠٢١٦٥٩ / ٤٠٩٦٦١



جميع حقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٧- باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ». قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ. وَعَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ<sup>(١)</sup> أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَامَ رَسُولُ<sup>(٢)</sup> اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ، الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُسْفَانَ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطَرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ».

٤٢٧٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup> «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آفَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ - وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدَ - أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا» قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ<sup>(٤)</sup> ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ.

٤٢٧٧- حَدَّثَنَا<sup>(٥)</sup> عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ<sup>(٦)</sup> ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ: فَصَائِمٌ وَمُفْطَرٌ. فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ - أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ - ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ الْمَفْطَرُونَ لِلصَّوْمِ: أَفْطَرُوا».

(١) في نسخة «ص»: أخبرني.

(٢) في نسخة «ق»: النبي.

(٣) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنهما.

(٤) في نسختي «ص»، «ق»: رسول الله.

(٥) في نسخة «ص»: حدثني.

(٦) في نسخة «ق»: رسول الله.

(٧) في نسخة «ق»: أو راحلته.

٤٢٧٨- وقال عبدُ الرزّاق: أخبرنا مَعمرٌ عن أيوبَ عن عِكرمةَ عن ابنِ عباسِ رضي اللهُ عنهما «خرج النبي ﷺ عامَ الفتح». وقال حَمَادُ بن زيد عن أيوبَ عن عِكرمةَ عن ابنِ عباسِ عن النبي ﷺ .

٤٢٧٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عبد الله حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عن منصورٍ عن مجاهدٍ عن طاوُسٍ عن ابنِ عباسٍ قال: «سافرَ رسولُ اللهِ ﷺ في رمضانَ، فصامَ حتى بلغَ عُسفانَ، ثمَّ دعا بإناءٍ من ماءٍ فشرَبَ نهاراً ليَراه الناسُ فأفطَرَ حتى قَدِمَ مكةَ». قال: وكان ابنُ عباسٍ يقول: «صامَ رسولُ اللهِ ﷺ في السفرِ وأفطَرَ، فمن شاءَ صامَ ومن شاءَ أفطَرَ».

قوله: (باب غزوة الفتح في رمضان) أي كانت في رمضان سنة ثمان من الهجرة، وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الصيام في الكلام على حديث ابن عباس المذكور في هذا الباب، وقد تقدم هناك أنهم خرجوا من المدينة لعشر مضمين من رمضان، وزاد ابن إسحق عن الزهري بهذا الإسناد أنه ﷺ استعمل على المدينة أبا رهم الغفاري.

قوله: (قال: وسمعت ابن المسيب يقول مثل ذلك) قائل ذلك هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وعن عبيد الله بن عبد الله) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد تقدم بيان ذلك أيضاً في الصيام. وبين البيهقي من طريق عاصم بن علي عن الليث ما حذفه البخاري منه فإنه ساقه إلى قوله: «وسمعت سعيد بن المسيب يقول مثل ذلك» وزاد «لا أدري أخرج في شعبان فاستقبله رمضان، أو خرج في رمضان بعد ما دخل، غير أن عبيد الله بن عبد الله أخبرني» فذكر ما ذكره البخاري فحذف/البخاري منه التردد المذكور. ثم أخرج البيهقي من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد قال: «صبح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان» ثم ساقه من طريق معمر عن الزهري وبين أن هذا القدر من قول الزهري وأن ابن أبي حفصة أدرجه، وكذا أخرجه يونس عن الزهري، وروى أحمد بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى عن أبي سعيد قال: «خرجنا مع النبي ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان» وهذا يدفع التردد الماضي ويعين يوم الخروج، وقول الزهري يعين يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يوماً. وأما ما قال الواقدي إنه خرج لعشر خلون من رمضان فليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه، وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخرى: منها عند مسلم «لست عشرة» ولأحمد «لثماني عشرة» وفي أخرى «لثنتي عشرة» والجمع بين هاتين بحمل إحداهما على ما مضى والأخرى على ما بقي، والذي في المغازي: دخل لتسع عشرة مضت، وهو محمول على الاختلاف في أول الشهر. ووقع في أخرى بالشك في تسع عشرة أو سبع عشرة. وروى يعقوب بن سفيان من رواية ابن إسحق عن جماعة من مشايخه أن الفتح كان في عشر بقين من رمضان، فإن ثبت حمل على أن مراده أنه وقع في العشر الأوسط، قبل أن يدخل العشر الأخير.

قوله في الطريق الثانية: (ومعه عشرة آلاف) أي من سائر القبائل. وفي مرسل عروة عند ابن إسحق وابن عائد «ثم خرج رسول الله ﷺ في اثني عشر ألفاً من المهاجرين والأنصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم» وكذا وقع في «الإكليل» و«شرف المصطفى» ويجمع بينهما بأن العشرة آلاف خرج بها من المدينة ثم تلاحق بها الألفان. وسيأتي تفصيل ذلك في مرسل عروة الذي بعد هذا.

قوله: (وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة) هكذا وقع في رواية معمر، وهو وهم، والصواب على رأس سبع سنين ونصف، وإنما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في سنة ثمان، ومن أثناء ربيع الأول إلى أثناء رمضان نصف سنة سواء، فالتحريف أنها سبع سنين ونصف ويمكن توجيه رواية معمر بأنه بناء على التاريخ بأول السنة من المحرم، فإذا دخل من السنة الثانية شهران أو ثلاثة أطلق عليها سنة مجازاً من تسمية البعض باسم الكل، ويقع ذلك في آخر ربيع الأول، ومن ثم إلى رمضان نصف سنة. أو يقال كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع الأول، فلما دخل رمضان دخل سنة أخرى. وأول السنة يصدق عليه أنه رأسها فيصح أنه رأس ثمان سنين ونصف، أو أن رأس الثمان كان أول ربيع الأول وما بعده نصف سنة.

قوله: (يصوم ويصومون) تقدم شرحه في كتاب الصيام.

قوله في رواية: (خالد) هو الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس خرج رسول الله ﷺ في رمضان إلى حنين) استشكله الإسماعيلي بأن حينئذ كانت بعد الفتح فيحتاج إلى تأمل، فإنه ذكر قبل ذلك أنه خرج من المدينة إلى مكة، وكذا حكى ابن التين عن الداودي أنه قال: الصواب أنه خرج إلى مكة، أو كانت «خيبر» فتصحفت. قلت: وحمله على خيبر مردود، فإن الخروج إليها لم يكن في رمضان، وتأويله ظاهر فإن المراد بقوله: «إلى حنين» أي التي وقعت عقب الفتح لأنها لما وقعت أثرها أطلق الخروج إليها. وقد وقع نظير ذلك في حديث أبي هريرة الآتي قريباً. وبهذا جمع المحب الطبري. وقال غيره: يجوز أن يكون خرج إلى حنين في بقية رمضان قاله ابن التين. ويعكر عليه أنه خرج من المدينة في عاشر رمضان فقدم مكة وسطه وأقام بها تسعة عشر كما سيأتي. قلت: وهذا الذي جزم به معترض، فإن ابتداء خروجه مختلف فيه كما مضى في آخر الغزوة من حديث ابن عباس، فيكون الخروج إلى حنين في شوال.

قوله في هذه الرواية: (دعا بإناء من لبن أو ماء) في رواية طاوس عن ابن عباس آخر الباب «دعا بإناء من ماء فشرّب نهاراً» الحديث. قال الداودي: يحتمل أن يكون دعا بهذا مرة وبهذا مرة. قلت: لا دليل على التعدد، فإن الحديث واحد والقصة واحدة، وإنما وقع الشك من الراوي فقدم عليه رواية من جزم، وأبعد ابن التين فقال: كانت قصتان إحداهما في الفتح والأخرى في حنين.

قوله: (فقال المفطرون للصوم أفطروا) كذا لأبي ذر ولغيره «لالصوم» بألف وكلاهما جمع صائم. وفي رواية الطبري في تهذيبه «فقال المفطرون للصوم أفطروا يا عصاة».



قوله: (وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر) وصله أحمد بن حنبل عنه وبقيته «خرج النبي ﷺ عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى مر بغدير في الطريق» الحديث.

قوله: (وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس) كذا وقع في بعض نسخ أبي ذر، وللاكثر ليس فيه ابن عباس، وبه جزم الدارقطني وأبو نعيم في المستخرج، وكذلك وصله البيهقي من طريق سليمان بن حرب وهو أحد مشايخ البخاري عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة، فذكر الحديث بطوله في فتح مكة. قال البيهقي في آخر الكلام عليه: لم يجاوز به أيوب عكرمة. قلت: وقد أشرت إليه قبله، وأن ابن أبي شيبه أخرجه هكذا مرسلًا عن سليمان بن حرب به بطوله، وسأذكر ما فيه من فائدة في أثناء الكلام على شرح هذه الغزوة، وطريق طاوس عن ابن عباس قد تقدم الكلام عليها في كتاب الصيام أيضاً.

#### ٤٨- باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

٤٢٨٠- حدثني<sup>(١)</sup> عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال: «لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح، فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان بن حرب<sup>(٢)</sup> وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ، فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مراً الظهران فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه؟ لكنها نيران عرفة. فقال بديل بن ورقاء: نيران بني عمرو. فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك. فرأهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم فأخذوهم، فأتوا بهم رسول الله ﷺ فأسلم أبو سفيان، فلما سار قال للعباس: احبس أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر إلى المسلمين، فحبسه العباس، فجعلت القبائل تمر مع النبي ﷺ: تمر<sup>(٣)</sup> كتيبة كتيبة على أبي سفيان، فمرت كتيبة فقال: يا عباس من هذه؟ فقال: هذه غفار، قال: ما لي ولغفار. ثم مرت جهينة، قال مثل ذلك. ثم مرت سعد بن هذيم، فقال مثل ذلك. ومرت سليم، فقال مثل ذلك. حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال: من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار، عليهم سعد بن عبادة معه الراية، فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان، اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عباس، حبداً يوم الدمار. ثم جاءت كتيبة - وهي أقل الكتائب - فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه، وراية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام، فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: ما قال؟ قال: قال كذا وكذا. فقال: كذب سعد؛ ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم

(١) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٢) ليس في نسخة «ق»: بن حرب.

(٣) ليس في نسخة «ق»: «تمر» الثانية.

تُكسى فيه الكعبة. قال: وأمر رسول الله ﷺ أن تُركَزَ رايتهُ بالحجون». قال (١) عروة: وأخبرني نافع بن جُبَيْرِ بن مُطعم قال: «سمعتُ العباسَ يقول للزُبَيْرِ بن العوام: يا أبا عبد الله، ها هنا أمرَك رسولُ الله ﷺ أن تُركَزَ الراية، قال: وأمر رسولُ الله ﷺ يومئذٍ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة، من كداء ودخل النبي ﷺ من كداء، فقتل من خيل خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذٍ رجلا ن: حُبَيْشُ بن الأشعر، وكُرْزُ بن جابر الفهري».

**قوله:** (باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح) أي بيان المكان الذي ركزت فيه راية النبي ﷺ بأمره.

**قوله:** (عن هشام) هو ابن عروة (عن أبيه قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح) هكذا أورده مرسلًا، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولًا، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبد المطلب والزبير بن العوام.

**قوله:** (بلغ ذلك قريشاً) ظاهره أنهم بلغهم مسيره قبل خروج أبي سفيان وحكيم بن حزام، والذي عند ابن إسحق وعند ابن عائد من مغازي عروة: ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش. وكذا في رواية أبي سلمة عند ابن أبي شيبه أن النبي ﷺ أمر بالطرق فحبست، ثم خرج، فغم على أهل مكة الأمر، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام: هل لك أن تركب إلى أمر لعلنا أن نلقى خيراً؟ فقال له بديل بن ورقاء: وأنا معكم، قالا: وأنت إن شئت فركبوا. وفي رواية ابن عائد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لم يغز رسول الله ﷺ قريشاً حتى بعث إليهم ضمرة يخيرهم بين إحدى ثلاث: أن يودوا قتيل خزاعة، وبين أن يبرؤوا من حلف بكر، أو ينبذ إليهم على سواء. فأتاهم ضمرة فخيرهم، فقال قرظة بن عمرو: لا نودي ولا نبرأ، ولكننا ننبد إليه على سواء. فانصرف ضمرة بذلك. فأرسلت قريش أبا سفيان يسأل رسول الله ﷺ في تجديد العهد» وكذلك أخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر، فأنكره الواقدي وزعم أن أبا سفيان إنما توجه مبادراً قبل أن يبلغ المسلمين الخبر، والله أعلم. وفي مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبه ونحوه في مغازي عروة عند ابن إسحق وابن عائد «فخافت قريش، فانطلق أبو سفيان إلى المدينة فقال لأبي بكر: جدد لنا الحلف، قال: ليس الأمر إلي. ثم أتى عمر فأغلظ له عمر. ثم أتى فاطمة فقالت له: ليس الأمر إلي. فأتى علياً فقال: ليس الأمر إلي. فقال: ما رأيت كالיום رجل أضل - أي من أبي سفيان - أنت كبير الناس، فجدد الحلف. قال: فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: قد أجرت بين الناس. ورجع إلى مكة فقالوا له: ما جئتنا بحرب فنحذر، ولا يصلح فنامن» لفظ عكرمة وفي رواية عروة «فقالوا له: لعب بك علي وإن إخفار جوارك لهين عليهم» فيحتمل أن يكون قوله: «بلغ قريشاً» أي غلب على ظنهم ذلك لا أن مبلغاً بلغهم ذلك حقيقة.

**قوله:** (خرجوا ياتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ) في رواية ابن عائذ «فبعثوا أبا سفيان وحكيم بن حزام فلحقيا بدليل بن ورقاء فاستصحباه فخرج معهما».

**قوله:** (حتى أتوا مر الظهران) بفتح الميم وتشديد الراء مكان معروف، والعامّة تقولهُ بسكون الراء وزيادة واو، والظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء بلفظ تثنية ظهر، وفي مرسل أبي سلمة «حتى إذا دنوا من ثنية مر الظهران أظلموا - أي دخلوا في الليل - فأشرفوا على الثنية، فإذا النيران قد أخذت الوادي كله» وعند ابن إسحق «أن المسلمين أوقدوا تلك الليلة عشرة آلاف نار».

**قوله:** (فقال أبو سفيان ما هذه) أي النيران (لكأنها) جواب قسم محذوف. وقوله (نيران عرفة) إشارة إلى ما جرت به عادتهم من إيقاد النيران الكثيرة ليلة عرفة، وعند ابن سعد أن النبي ﷺ أمر أصحابه في تلك الليلة فأوقدوا عشرة آلاف نار.

**قوله:** (فقال بدليل بن ورقاء: هذه نيران بني عمرو) يعني خزاعة، وعمرو يعني ابن لحي الذي تقدم ذكره مع نسب خزاعة في أول المناقب (فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك) ومثل هذا في مرسل أبي سلمة، وفي مغازي عروة عند ابن عائذ عكس ذلك وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل فراعهم ذلك فقالوا: هؤلاء بنو كعب - يعني خزاعة - وكعب أكبر بطون خزاعة جاشت بهم الحرب. فقال بدليل: هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا. قالوا فانتجعت هوازن أرضنا، والله ما نعرف هذا أنه هذا المثل صاح الناس.

**قوله:** (فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأذركوهم فأخذوهم) في رواية ابن عائذ «وكان رسول الله ﷺ بعث بين يديه خيلاً تقبض العيون، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي، فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل» وفي مرسل أبي سلمة «وكان حرس رسول الله ﷺ نفرأ من الأنصار، وكان عمر بن الخطاب عليهم تلك الليلة فجاءوا بهم إليه فقالوا: جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة، فقال عمر: والله لو جئتموني بأبي سفيان ما زدتم، قالوا قد أتيناك بأبي سفيان» وعند ابن إسحق «أن العباس خرج ليلاً فلحق أبو سفيان وبديلاً، فحمل أبو سفيان معه على البغلة ورجع أصحابه» ويمكن الجمع بأن الحرس لما أخذوهم استنقذ العباس أبو سفيان. وفي رواية ابن إسحق «فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران قال العباس: والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، قال: فجلست على بغلة رسول الله ﷺ حتى جئت الأراك فقلت: لعلي أجد بعض الخطابة أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم، إذ سمعت كلام أبي سفيان وبدليل بن ورقاء، قال: فعرفت صوته فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي فقال: أبا الفضل؟ قلت: نعم. قال: ما الحيلة؟ قلت: فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله ﷺ فأستأمنه لك، قال: فركب خلفي ورجع أصحابه» وهذا مخالف للرواية السابقة أنهم أخذوهم، لكن عند ابن عائذ «فدخل بدليل وحكيم على رسول الله ﷺ فأسلما» فيحمل قوله: «ورجع أصحابه» أي بعد أن

أسلما، واستمر أبو سفيان عند العباس لأمر رسول الله ﷺ له أن يحبسه حتى يرى العساكر. ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سفيان فأخذهما العسكر أيضاً. وفي مغازي موسى بن عقبة ما يؤيد ذلك، وفيه «فلقبهم العباس فأجارهم وأدخلهم إلى رسول الله ﷺ، فأسلم بديل وحكيم، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح» ويجمع بين ما عند ابن إسحق ومرسل أبي سلمة بأن الحرس أخذوهم، فلما رأوا أبا سفيان مع العباس تركوه معه. وفي رواية عكرمة «فذهب به العباس إلى رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ في قبة له، فقال: يا أبا سفيان أسلم تسلم، قال كيف أصنع باللات والعزى؟ قال: فسمعه عمر فقال: لو كنت خارجاً من القبة ما قلتها أبداً، فأسلم أبو سفيان، فذهب به العباس إلى منزله، فلما أصبح ورأى مبادرة الناس إلى الصلاة أسلم».

قوله: (احبس أبا سفيان) في رواية موسى بن عقبة أن العباس قال لرسول الله ﷺ: لا آمن أن يرجع أبو سفيان فيكفر، فاحبسه حتى تريه جنود الله، ففعل، فقال أبو سفيان: أغدراً يا بني هاشم؟ قال العباس: لا ولكن لي إليك حاجة فتصبح فتتظر جنود الله وما أعد الله للمشركين، فحبسه بالمضيق دون الأراك حتى أصبحوا.

قوله: (عند خطم الجبل) في رواية النسفي والقاسبي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وبالجميم والموحدة أي أنف الجبل، وهي رواية ابن إسحق وغيره من أهل المغازي، وفي رواية الأكثر بفتح المهملة من اللفظة الأولى وبالخاء المعجمة وسكون التحتانية أي ازدحامها، وإنما حبسه هناك لكونه مضيقاً ليرى الجميع ولا يفوته رؤية أحد منهم.

قوله: (فجعلت القبائل تمر) في رواية موسى بن عقبة «وأمر النبي ﷺ منادياً ينادي: لتظهر كل قبيلة ما معها من الأداة والعدة، وقدم النبي ﷺ الكتائب فمرت كتيبة فقال أبو سفيان: يا عباس أفي هذه محمد؟ قال: لا، قال: فمن هؤلاء؟ قال: قضاة؟ ثم مرت القبائل فرأى أمراً عظيماً أربعه».

قوله: (كتيبة كتيبة) بمثناة وزن عظيمة، وهي القطعة من الجيش، فعيلة من الكتب بفتح ثم سكون وهو الجمع.

قوله: (مالي ولغفار. ثم مرت جهينة قال مثل ذلك) وفي مرسل أبي سلمة «مرت جهينة فقال: أي عباس من هؤلاء؟ قال: هذه جهينة. قال: مالي ولجهينة، والله ما كان بيني وبينهم حرب قط» والمذكور في مرسل عروة هذا من القبائل غفار وجهينة وسعد بن هذيم وسليم، وفي مرسل أبي سلمة من الزيادة أسلم ومزينة، ولم يذكر سعد بن هذيم وهم من قضاة، وقد ذكر قضاة عند موسى بن عقبة وسعد بن هذيم المعروف فيها سعد هذيم بالإضافة، ويصح الآخر على المجاز وهو سعد بن زيد بن ليث بن سود بضم المهملة ابن أسلم بضم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء ابن قضاة. وفي سعد هذيم طوائف من العرب، منهم بنو ضنة بكسر المعجمة ثم نون وبنو عذرة وهي قبيلة كبيرة مشهورة، وهذيم الذي نسب إليه سعد عبد كان رباه فنسب إليه. وذكر الواقدي في القبائل أيضاً أشجع وأسلم وتميماً وفزارة.

قوله: (معه الراية) أي راية الأنصار، وكانت راية المهاجرين مع الزبير كما سيأتي.

قوله: (فقال سعد بن عباد: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة) بالحاء المهملة أي يوم حرب لا يوجد منه مخلص، أي يوم قتل، يقال لحم فلان فلاناً إذا قتله.

قوله: (اليوم تستحل الكعبة، فقال أبو سفيان: يا عباس حبذا يوم الذمار) وكذا وقع في هذا الموضوع مختصراً، ومراد سعد بقوله يوم الملحمة يوم المقتلة العظمى، ومراد أبي سفيان بقوله يوم الذمار وهو بكسر المعجمة وتخفيف الميم أي الهلاك، قال الخطابي: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمي قومه ويدفع عنهم. وقيل المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه، وقيل المراد هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحماتي من أن ينالني مكروه. قال ابن إسحق: زعم بعض أهل العلم أن سعداً قال: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، فسمعها رجل من المهاجرين فقال: يا رسول الله ما آمن أن يكون لسعد في قريش صولة. فقال لعلي: أدركه فخذ الراية منه فكن أنت تدخل بها. قال ابن هشام: الرجل المذكور هو عمر. قلت: وفيه بعد، لأن عمر كان معروفاً بشدة البأس عليهم. وقد روى الأموي في المغازي أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ لما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا. فذكر له ما قاله سعد بن عباد، ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله قريشاً. وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس. وعند ابن عساكر من طريق أبي الزبير عن جابر قال: لما قال سعد بن عباد ذلك عارضت امرأة من قريش رسول الله ﷺ فقالت:

يا نبي الهدى إليك لجأحي	قريش ولات حين لجاء
حين ضاقت عليهم سعة الأر	ض وعاداهم إله السماء
إن سعداً يريد قاصمة الظهر	رب أهل الحجون والبطحاء

فلما سمع هذا الشعر دخلته رافة لهم ورحمة، فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنه قيس. وعند أبي يعلى من حديث الزبير «أن النبي ﷺ دفعها إليه، فدخل مكة بلواءين» وإسناده ضعيف جداً، لكن جزم موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري أنه دفعها إلى الزبير بن العوام فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزعت من سعد. والذي يظهر في الجمع أن علياً أرسل بتزوعها، وأن يدخل بها، ثم خشي تغير خاطر سعد فأمر بدفعها لابنه قيس، ثم إن سعداً خشي أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحيثئذ أخذها الزبير. وهذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري ولفظه «كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة، فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضوع الذي فيه مخافة أن يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك» والشعر الذي أنشدته المرأة ذكر الواقدي أنه لضرار بن الخطاب الفهري، وكأنه أرسل به المرأة ليكون أبلغ في المعاطفة عليهم، وسيأتي في حديث الباب أن أبا سفيان شكاً إلى النبي ﷺ ما قال سعد فقال: «كذب سعد» أي أخطأ. وذكر الأموي في المغازي أن سعد بن عباد لما قال: «اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشاً،

فحاذى رسول الله ﷺ أبا سفيان لما مر به فناده: يا رسول الله أمرت بقتل قومك - وذكر له قول سعد بن عباد - ثم قال له: أنشدك الله في قومك، فأنت أبر الناس وأوصلهم، فقال: يا أبا سفيان، اليوم يوم الرحمة، اليوم يعز الله فيه قريشاً. فأرسل إلى سعد فأخذ اللواء من يده فجعله في يد ابنه قيس.

قوله: (ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب) أي أقلها عدداً، قال عياض: وقع للجميع بالقاف، ووقع في الجمع للحميدي «أجل» بالجيم وهي أظهر، ولا يبعد صحة الأولى لأن عدد المهاجرين كان أقل من عدد غيرهم من القبائل.

قوله: (وراية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام، فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عباد) لم يكتف أبو سفيان بما دار بينه وبين العباس حتى شكاً للنبي ﷺ. قوله: (فقال كذب سعد) فيه إطلاق الكذب على الإخبار بغير ما سيقع ولو كان قائله بناه على غلبة ظنه وقوة القرينة.

قوله: (يوم يعظم فيه الكعبة) يشير إلى ما وقع من إظهار الإسلام وأذان بلال على ظهرها وغير ذلك مما أزيل عنها مما كان فيها من الأصنام ومحو ما فيها من الصور وغير ذلك.

قوله: (ويوم تكسى فيه الكعبة) قيل إن قريشاً كانوا يكسون الكعبة في رمضان فصادف ذلك اليوم، أو المراد باليوم الزمان كما قال يوم الفتح، فأشار النبي ﷺ إلى أنه هو الذي يكسوها في ذلك العام، ووقع ذلك.

قوله: (وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون) بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة هو مكان معروف بالقرب من مقبرة مكة. (قال عروة: فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير بن العوام: يا أبا عبد الله، ههنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية) وهذا السياق يوهم أن نافعاً حضر المقالة المذكورة يوم فتح مكة، وليس كذلك فإنه لا صحبة له، ولكنه محمول عندي على أنه سمع العباس يقول للزبير ذلك بعد ذلك في حجة اجتمعوا فيها إما في خلافة عمر أو في خلافة عثمان، ويحتمل أن يكون التقدير: سمعت العباس يقول قلت للزبير إلخ فحذفت «قلت».

قوله: (قال: وأمر رسول الله ﷺ) القائل ذلك هو عروة وهو من بقية الخبر، وهو ظاهر الإرسال في الجميع إلا في القدر الذي صرح عروة بسماعه له من نافع بن جبير، وأما باقيه فيحتمل أن يكون عروة تلقاه عن أبيه، أو عن العباس فإنه أدركه وهو صغير، أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة وهو الراجح.

قوله: (وأمر النبي ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء) أي بالمد؛ ودخل النبي ﷺ من كداء أي بالقصر، وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة الآتية أن خالداً دخل من أسفل مكة والنبي ﷺ من أعلاها، وكذا جزم ابن إسحق أن خالداً دخل من أسفل ودخل النبي ﷺ من أعلاها وضربت له هناك قبة، وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقاً واضحاً فقال:

وبعث رسول الله ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم وأمره أن يدخل من كداء من أعلى مكة، وأمره أن يغرز رايته بالحجون ولا يبرح حتى يأتيه، وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاة وسليم وغيرهم وأمره أن يدخل من أسفل مكة وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت، وبعث سعد بن عباد في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله ﷺ وأمرهم أن يكفؤ أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم، وعند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال: «لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلظمن وجوه الخيل بالخمير، فتبسم إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر كيف قال حسان؟ فأنشده قوله:

عدمت بنتي إن لم تروها      تثير النقع موعدها كداء  
ينازعن الأسنة مسرجات      يلظمن بالخمير النساء

فقال: «أدخلوها من حيث قال حسان».

قوله: (فقتل من خيل خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ رجلان: حبيش) بمهمله ثم موحدة ثم معجمة، وعند ابن إسحق بمعجمة ونون ثم مهمله مصغر (ابن الأشعر) وهو لقب، واسمه خالد بن سعد بن منقذ بن ربيعة بن أخزم الخزاعي، وهو أخو أم معبد التي مر بها النبي ﷺ مهاجراً. وروى البغوي والطبراني وآخرون قصتها من طريق حزام بن هشام بن حبيش عن أبيه عن جده، وعن أحمد «حدثنا موسى بن داود حدثنا حزام بن هشام بن حبيش قال: شهد جدي الفتح مع رسول الله ﷺ».

قوله: (وكرز) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي هو ابن جابر بن حسل بمهملتين بكسر ثم سكون ابن الأحب بمهمله مفتوحة وموحدة مشددة ابن حبيب الفهري، وكان من رؤساء المشركين، وهو الذي أغار على سرح النبي ﷺ في غزوة بدر الأولى، ثم أسلم قديماً، وبعثه النبي ﷺ في طلب العرنيين. وذكر ابن إسحق أن هذين الرجلين سلكا طريقاً فشدوا عن عسكر خالد فقتلتهما المشركون يومئذ. وذكر ابن إسحق أن أصحاب خالد لقوا ناساً من قريش، منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية كانوا تجمعوا بالخدمة بالخاء المعجمة والنون مكان أسفل مكة ليقاتلوا المسلمين، فناوشوهم شيئاً من القتال، فقتل من خيل خالد مسلمة بن الميلاء الجهني، وقتل من المشركين اثنا عشر رجلاً أو ثلاثة عشر وانهمزوا، وفي ذلك يقول حماس بن قيس بن خالد البكري - قال ابن هشام: ويقال هي للمرعاش الهذلي - يخاطب امرأته حين لامته على الفرار من المسلمين:

إنك لو شهدت يوم الخندمه      إذ فر صفوان وفر عكرمه  
واستقبلتنا بالسيوف المسلمه      يقطعن كل ساعد وجمجمه  
ضرباً فلا يسمع إلا غمغمه      لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه

وعند موسى بن عقبة: «واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحارث بن عبد مناة وناس من هذيل ومن الأحابيش الذين استنصرت بهم قريش، فقاتلوا خالداً، فقاتلهم، فانهمزوا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلاً ومن هذيل ثلاثة أو

أربعة، حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة إلى باب المسجد حتى دخلوا في الدور، وارتفعت طائفة منهم على الجبال، وصاح أبو سفيان: من أغلق بابه وكفَّ يده فهو آمن، قال: ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة فقال: ما هذا وقد نهيت عن القتال؟ فقالوا: نظن أن خالداً قوتل ويديء بالقتال فلم يكن له بد من أن يقاتل. ثم قال: وقال رسول الله ﷺ بعد أن اطمأن لخالد بن الوليد: لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال: هم بدؤونا بالقتال ووضعوا فينا السلاح، وقد كفت يدي ما استطعت. فقال: قضاء الله خير» وذكر ابن سعد أن عدة من أصيب من الكفار أربعة وعشرون رجلاً، ومن هذيل خاصة أربعة، وقيل مجموع من قتل منهم ثلاثة عشر رجلاً. وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال: «خطب رسول الله ﷺ فقال: إن الله حرم مكة» الحديث، فقيل له: «هذا خالد بن الوليد يقتل، فقال: قم يا فلان فقل له فليرفع القتل، فأتاه الرجل فقال له: إن نبي الله يقول لك اقتل من قدرت عليه، فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل إليه، فسكت» قال: وقد كان رسول الله ﷺ أمر أمراءه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم، غير أنه أهدر دم نفر سماهم. وقد جمعت أسماءهم من مفرقات الأخبار وهم: عبد العزى بن خطل، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعكرمة بن أبي جهل، والحويرث بن نقيد بنون وقاف مصغر، ومقيس بن صبابة بمهملة مضمومة وموحدتين الأولى خفيفة، وهبار بن الأسود، وقيتان كانتا لابن خطل كانتا تغنيان بهجو النبي ﷺ، وسارة مولاة بني المطلب وهي التي وجد معها كتاب حاطب. فأما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي ﷺ فحققن دمه وقبل إسلامه. وأما عكرمة ففرّ إلى اليمن فتبعته امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام فرجع معها بأمان من رسول الله ﷺ. وأما الحويرث فكان شديد الأذى لرسول الله ﷺ بمكة فقتله عليّ يوم الفتح. وأما مقيس بن صبابة فكان أسلم ثم عدا على رجل من الأنصار فقتله، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاماً خطأً، فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاري ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح. وأما هبار فكان شديد الأذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لما هاجرت فنخس بعيرها فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت، فلما كان يوم الفتح بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه فغفا عنه.

وأما القيتان فاسمهما فرتى وقرينة، فاستؤمن لإحدهما فأسلمت وقتلت الأخرى. وأما سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر. وقال الحميدي: بل قتلت. وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحارث بن طلائع الخزاعي قتله علي. وذكر غير ابن إسحق أن فرتى هي التي أسلمت وأن قرينة قتلت. وذكر الحاكم أيضاً ممن أهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة، وقد جاء بعد ذلك وأسلم ومدح. ووحشي بن حرب وقد تقدم شأنه في غزوة أحد. وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان وقد أسلمت. وأرنب مولاة ابن خطل أيضاً قتلت. وأم سعد قتلت فيما ذكر ابن إسحق فكملت العدة ثمانية رجال وست نسوة. ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القيتان اختلف في اسمهما أو باعتبار الكنية واللقب. قلت: وسيأتي في حديث أنس في هذا الباب ذكر ابن خطل. وروى أحمد ومسلم والنسائي من طريق عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال: «أقبل



رسول الله ﷺ، وقد بعث على إحدى الجنبتين خالد بن الوليد وبعث الزبير على الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر - بضم المهملة وتشديد السين المهملة أي الذين بغير سلاح - فقال لي: يا أبا هريرة اهتف لي بالأنصار، فهتفت بهم فجاؤوا فأطافوا به، فقال لهم: أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم؟ ثم قال بإحدى يديه على الأخرى: احصدوهم حصداً حتى توافوني بالصفاء. قال أبو هريرة: فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحداً منهم إلا قتلناه، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله أبيحت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم. قال فقال رسول الله ﷺ: من أغلق بابه فهو آمن» وقد تمسك بهذه القصة من قال إن مكة فتحت عنوة وهو قول الأكثر، وعن الشافعي ورواية عن أحمد أنها فتحت صلحاً لما وقع من هذا التأمين، ولإضافة الدور إلى أهلها، ولأنها لم تقسم، ولأن الغانمين لم يملكوا دورها وإلا لجاز إخراج أهل الدور منها. وحجة الأولين ما وقع من التصريح من الأمر بالقتال ووقوعه من خالد بن الوليد، وبتصريحه ﷺ بأنها أحلت ساعة من نهار، ونهيه عن التأسى به في ذلك. وأجابوا عن ترك القسمة بأنها لا تستلزم عدم العنوة فقد فتحت البلد عنوة ويؤمن على أهلها ويترك لهم دورهم وغنائمهم، لأن قسمة الأرض المغنومة ليست متفقاً عليها، بل الخلاف ثابت عن الصحابة فمن بعدهم، وقد فتحت أكثر البلاد عنوة فلم تقسم وذلك في زمن عمر وعثمان مع وجود أكثر الصحابة، وقد زادت مكة عن ذلك بأمر يمكن أن يدعى اختصاصها به دون بقية البلاد، وهي أنها دار النسك ومتعبد الخلق، وقد جعلها الله تعالى حراماً سواء العاكف فيه والباد. وأما قول النووي احتج الشافعي بالأحاديث المشهورة بأن النبي ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة فقيه نظر، لأن الذي أشار إليه إن كان مراده ما وقع له من قوله ﷺ: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» كما تقدم وكذا «من دخل المسجد» كما عند ابن إسحق فإن ذلك لا يسمى صلحاً إلا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال، والذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر في أن قريشاً لم يلتزموا ذلك لأنهم استعدوا للحرب كما ثبت في حديث أبي هريرة عند مسلم «إن قريشاً وبشت أوباشاً لها وأتباعاً فقالوا: نقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أصيبوا أعطيناهم الذين سألنا. فقال النبي ﷺ: أترون أوباش قريش؟ ثم قال بإحدى يديه على الأخرى أي احصدوهم حصداً حتى توافوني على الصفاء. قال: فانطلقنا فما نشاء نقتل أحداً إلا قتلناه» وإن كان مراده بالصلح وقوع عقده فهذا لم ينقل ولا أظنه عنى إلا الاحتمال الأول وفيه ما ذكرته.

وتمسك أيضاً من قال إنه مبهم بما وقع عند ابن إسحق في سياق قصة الفتح: فقال العباس لعلي أجد بعض الخطابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه قبل أن يدخلها عنوة. ثم قال في القصة بعد قصة أبي سفيان «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد». وعند موسى بن عقبة في المغازي - وهي أصح ما صنف في ذلك عند الجماعة - ما نصه «أن أبا سفيان وحكيم بن حزام قالوا: يا رسول الله كنت حقيقاً أن تجعل عدتك وكيدك بهوازن، فإنهم أبعد رحماً وأشد عداوة، فقال: إني لأرجو أن يجمعهما الله لي:

فتح مكة وإعزاز الإسلام بها، وهزيمة هوازن وغنيمة أموالهم. فقال أبو سفيان وحكيم: فادع الناس بالأمان، رأيت إن اعتزلت قريش فكفت أيديها آمنون هم؟ قال: من كف يده وأغلق داره فهو آمن، قالوا: فابعثنا نؤذن بذلك فيهم. قال: انطلقوا، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل دار حكيم فهو آمن. ودار أبي سفيان بأعلى مكة ودار حكيم بأسفلها. فلما توجهها قال العباس: يا رسول الله إني لا آمن أبا سفيان أن يرتد: فرده حتى تريه جنود الله. قال: أفعل؟ فذكر القصة، وفي ذلك تصريح بعموم التأمين، فكان هذا أماناً منه لكل من لم يقاتل من أهل مكة، فمن ثم قال الشافعي: كانت مكة مأمونة ولم يكن فتحها عنوةً، والأمان كالصلح. وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثنوا من الأمان وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة. ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره ﷺ بالقتال وبين حديث الباب في تأمينه ﷺ لهم بأن يكون التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال، فلما تفرقوا إلى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم أن تكون البلد فتحت عنوة، لأن العبرة بالأصول لا بالأتباع وبالأكثر لا بالأقل، ولا خلاف مع ذلك أنه لم يجر فيها قسم غنيمة ولا سبي من أهلها ممن باشر القتال أحد، وهو مما يؤيد قول من قال لم يكن فتحها عنوة. وعند أبي داود بإسناد حسن «عن جابر أنه سئل: هل غنمتم يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا» وجنحت طائفة - منهم الماوردي - إلى أن بعضها فتح عنوة لما وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة، وقرر ذلك الحاكم في «الإكليل». والحق أن صورة فتحها كان عنوة ومعاملة أهلها معاملة من دخلت بأمان، ومنع جمع منهم السهيلي ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحاً، أما أولاً فلأن الإمام مخير في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار وبين إبقائها وفقاً على المسلمين، ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها. وأما ثانياً فقال بعضهم: لا تدخل الأرض في حكم الأموال، لأن من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار لم يغنموا الأموال، فتتزل النار فتأكلها وتصير الأرض عموماً لهم كما قال الله تعالى ﴿ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم﴾ الآية [المائدة: ٢١] وقال: ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها﴾ الآية [الأعراف: ١٣٧] والمسألة مشهورة فلا نطيل بها هنا، وقد تقدم كثير من مباحث دور مكة في «باب توريث دور مكة» من كتاب الحج.

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ معاويةَ بنِ قُرَّةَ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ».

[الحديث ٤٢٨١ - أطرافه في: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠].

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بنِ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنِ

أبي حفصة عن الزُّهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان «عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله، أين نَزَلُ<sup>(١)</sup> غدا؟ قال النبي ﷺ: وهل ترك لنا عقيلٌ من منزل؟».

٤٢٨٣- «ثم قال: لا يرث المؤمن الكافر، ولا الكافر<sup>(٢)</sup> المؤمن. قيل للزهري: ومن<sup>(٣)</sup> ورث أبا طالب؟ قال: ورثه عقيلٌ وطالب. وقال<sup>(٤)</sup> معمر عن الزهري: أين نَزَلُ غدا؟ في حجته. ولم يقل يونس حجته ولا زمن الفتح.».

٤٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: مَنْزِلُنَا - إن شاء الله، إذا فتح الله - الخيفُ حيث تقاسموا على الكفر.».

٤٢٨٥- حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً: منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر.».

ثم ذكر المصنف في الباب بعد هذا ستة أحاديث: الحديث الأول:

قوله: (حدثنا أبو الوليد) كذا في الأصول، وزعم خلف أنه وقع بدله سليمان بن حرب. قوله: (عن معاوية بن قرة) في رواية حجاج بن منهال عن شعبة «أخبرنا أبو إياس» أخرجه في فضائل القرآن، وأبو إياس هو معاوية بن قرة.

قوله: (وهو يقرأ سورة الفتح) زاد في رواية آدم عن شعبة في فضائل القرآن «قراءة لينة». قوله: (يرجع) بتشديد الجيم، والترجيع ترديد القارئ الحرف في الحلق.

قوله: (وقال: لولا أن تجتمع الناس) القائل هو معاوية بن قرة راوي الحديث، بين ذلك مسلم بن إبراهيم في روايته لهذا الحديث عن شعبة، وهو في تفسير سورة الفتح وفي أواخر التوحيد من رواية شابة عن شعبة في هذا الحديث نحوه وأتم منه، ولفظه «ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال: لولا أن تجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي ﷺ. فقلت لمعاوية: كيف ترجيعه؟ قال: أأ ثلاث مرات» وللحاكم في «الإكليل» من رواية وهب بن جرير عن شعبة «لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به النبي ﷺ». الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) هو المعروف بابن بنت شرحبيل وسعدان بن

(١) في نسخة «ص»: تنزل.

(٢) في نسخة «ص»: ولا يرث الكافر.

(٣) في نسخة «ق»: من.

(٤) في نسخة «ق»: قال.

يحيى هو سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي أبو يحيى الكوفي نزيل دمشق، وسعدان لقبه، وهو صدوق. وأشار الدارقطني إلى لينه. وما له في البخاري سوى هذا الموضوع. وشيخه محمد بن أبي حفصة، واسم أبي حفصة ميسرة، بصري يكنى أبا سلمة، صدوق. ضعفه النسائي. وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الحج قرنه فيه بغيره.

قوله: (أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله أين نزل غداً؟) تقدم شرحه مستوفى في «باب توريث دور مكة» من كتاب الحج.

قوله: (قيل للزهري: من ورث أبا طالب) السائل عن ذلك لم أقف على اسمه.

قوله: (ورثه عقيل وطالب) تقدم في الحج من رواية يونس عن الزهري بلفظ «وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً لأنهما كانا مسلمين. وكان عقيل وطالب كافرين» انتهى. وهذا يدل على تقدم هذا الحكم في أوائل الإسلام، لأن أبا طالب مات قبل الهجرة. ويحتمل أن تكون الهجرة لما وقعت استولى عقيل وطالب على ما خلفه أبو طالب، وكان أبو طالب قد وضع يده على ما خلفه عبد الله والدة النبي ﷺ لأنه كان شقيقه وكان النبي ﷺ عند أبي طالب بعد موت جده عبد المطلب، فلما مات أبو طالب ثم وقعت الهجرة ولم يسلم طالب وتأخر إسلام عقيل استوليا على ما خلف أبو طالب، ومات طالب قبل بدر وتأخر عقيل، فلما تقرر حكم الإسلام بترك توريث المسلم من الكافر استمر ذلك بيد عقيل فأشار النبي ﷺ إلى ذلك، وكان عقيل قد باع تلك الدور كلها. واختلف في تقرير النبي ﷺ عقيلاً على ما يخصه هو. فقيل: ترك له ذلك فضلاً عليه، وقيل استماله له وتأليفاً، وقيل تصحيحاً لتصرفات الجاهلية كما تصحح أنكحهم. وفي قوله: «وهل ترك لنا عقيل من دار» إشارة إلى أنه لو تركها بغير بيع لنزل فيها، وفيه تعقب على الخطابي حيث قال: إنما لم ينزل النبي ﷺ فيها لأنها دور هجروها في الله تعالى بالهجرة، فلم ير أن يرجع في شيء تركه الله تعالى. وفي كلامه نظر لا يخفى، والأظهر ما قدمته، وأن الذي يختص بالترك إنما هو إقامة المهاجر في البلد التي هاجر منها كما تقدم تقريره في أبواب الهجرة، لا مجرد نزوله في دار يملكها إذا أقام المأذون له فيها وهي أيام النسك وثلاثة أيام بعده. والله أعلم.

قوله: (وقال معمر عن الزهري) أي بالإسناد المذكور (أين نزل غداً في حجته) طريق معمر تقدمت موصولة في الجهاد.

قوله: (ولم يقل يونس) أي ابن يزيد (حجته ولا زمن الفتح) أي سكت عن ذلك، وبقي الاختلاف بين ابن أبي حفصة ومعمر، ومعمر أوثق وأتقن من محمد بن أبي حفصة. الحديث الثالث:

قوله: (عن عبد الرحمن) هو الأعرج.

قوله: (منزلنا إن شاء الله) هو للتبرك.

قوله: (إذا افتتح الله الخيف) هو بالرفع وهو مبتدأ خبره منزلنا، وليس هو مفعول افتتح.

والخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء .

قوله: (حيث تقاسموا) يعني قريشاً (على الكفر) أي لما تحالف قريش أن لا يبايعوا بني هاشم ولا يناكحوهم ولا يؤوؤهم وحصروهم في الشعب وتقدم بيان ذلك في المبعث، وتقدم أيضاً شرحه في «باب نزول النبي ﷺ بمكة» من كتاب الحج .

قوله في الطريق الثانية: (قال رسول الله ﷺ حين أراد حينئذٍ أي في غزوة الفتح لأن غزوة حنين عقب غزوة الفتح، وقد تقدم في الباب المذكور في الحج من رواية شعيب عن الزهري بلفظ «حين أراد قدوم مكة» ولا مغايرة بين الروایتين بطريق الجمع المذكور، لكن ذكره هناك أيضاً من رواية الأوزاعي عن الزهري بلفظ «قال وهو بمنى: نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة» وهذا يدل على أنه قال ذلك في حجته لا في غزوة الفتح، فهو شبيه بالحديث الذي قبله في الاختلاف في ذلك، ويحتمل التعدد والله أعلم. قيل إنما اختار النبي ﷺ النزول في ذلك الموضع ليتذكر ما كانوا فيه فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم وتمكنهم من دخول مكة ظاهراً على رغم أنف من سعى في إخراجها منها ومبالغة في الصفح عن الذين أسأؤوا ومقابلتهم بالمن والإحسان، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مَتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ: اقْتُلْهُ. قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا نَزَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا» .

٤٢٨٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١) قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نُصُبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بَعُودَ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ» .

٤٢٨٨- حَدَّثَنِي (٢) إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي (٣) أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمُوا بِهَا قَطُّ. ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ». تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ. وَقَالَ وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه .

(٢) في نسخة «ص»: حدثنا .

الحديث الرابع : قوله: (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي بعدها مهملة.

قوله: (عن ابن شهاب) في رواية يحيى بن عبد الحميد عن مالك «حدثني ابن شهاب» أخرجه الدارقطني، وفي رواية أحمد عن أبي أحمد الزبيري عن مالك عن ابن شهاب «أن أنس بن مالك أخبره».

قوله: (المغفر) في رواية أبي عبيد القاسم بن سلام عن يحيى بن بكير عن مالك «مغفر من حديد» قال الدارقطني: تفرد به أبو عبيد وهو في «الموطأ» ليحيى بن بكير مثل الجماعة، ورواه عن مالك جماعة من أصحابه خارج الموطأ بلفظ «مغفر من حديد» ثم ساقه من رواية عشرة عن مالك كذلك، وكذلك هو عند ابن عدي من رواية أبي أويس عن ابن شهاب، وعند الدارقطني من رواية شبابة بن سوار عن مالك، وفي هذا الحديث «من رأى منكم ابن خطل فليقتله» ومن رواية زيد بن الحباب عن مالك بهذا الإسناد «وكان ابن خطل يهجو رسول الله ﷺ بالشعر».

قوله: (فقال اقتله) زاد الوليد بن مسلم عن مالك في آخره «فقتل» أخرجه ابن عاثر وصححه ابن حبان، واختلف في قتله، وحكى الواقدي فيه أقوالاً: منها أن قتله شريك بن عبدة العجلاني، ورجح أنه أبو برزة، وقد بينت ما فيه من الاختلاف في كتاب الحج مع بقية شرح هذا الحديث في «باب دخول مكة بغير إحرام» من أبواب العمرة بما يغني عن إعادته. واستدل بقتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة على أن الكعبة لا تعيد من وجب عليه القتل، وأنه يجوز قتل من وجب عليه القتل في الحرم. وفي الاستدلال بذلك نظر لأن المخالفين تمسكوا بأن ذلك إنما وقع في الساعة التي أحل للنبي ﷺ فيها القتال بمكة، وقد صرح بأن حرمتها عادت كما كانت، والساعة المذكورة وقع عند أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنها استمرت من صبيحة يوم الفتح إلى العصر. وأخرج عمر بن شبة في «كتاب مكة» من حديث السائب بن يزيد قال: «رأيت رسول الله ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبراً بين زمزم ومقام إبراهيم وقال: «لا يقتلن قرشي بعد هذا صبراً» ورجاله ثقات إلا أن في أبي معشر مقالاً، والله أعلم. الحديث الخامس:

قوله: (عن ابن أبي نجیح) في رواية الحميدي في التفسير عن ابن عيينة حدثنا ابن أبي نجیح وهو عبد الله واسم أبي نجیح يسار، وتقدم في الملازمة عن علي بن عبد الله عن سفيان «حدثنا ابن أبي نجیح» ولابن عيينة في هذا الحديث إسناد آخر أخرجه الطبراني من طريق عبد الغفار بن داود عن ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن ابن مسعود.

قوله: (عن أبي معمر) هو عبد الله بن سخبرة.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (ستون وثلاثمائة نصب) بضم النون والمهملة وقد تسكن، بعدها موحدة، هي واحدة الأنصاب وهو ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى. ووقع في رواية ابن أبي شيبة عن ابن عيينة «صنماً» بدل «نصباً». ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام وليست مرادة هنا، وتطلق الأنصاب على أعلام الطريق وليست مرادة هنا ولا في الآية.

قوله: (فجعل يطعنها) بضم العين ويفتحها والأول أشهر.

قوله: (بعود في يده ويقول: جاء الحق) في حديث أبي هريرة عند مسلم «يطعن في عينيه بسية القوس» وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي وصححه ابن حبان «يسقط الصنم ولا يمسه»، وللفاكهي والطبراني من حديث ابن عباس «فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه، مع أنها كانت ثابتة بالأرض، وقد شد لهم إبليس أقدامها بالرصاص، وفعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها، ولإظهار أنها لا تنفع ولا تضر، ولا تدفع عن نفسها شيئاً.

قوله: (الأزلام) هي السهام التي كانوا يستقسمون بها الخير والشر، وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر نحو حديث ابن مسعود وفيه «فأمر بها فكبت لوجوها» وفيه نحو حديث ابن عباس وزاد «قاتلهم الله»، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام. ثم دعا بزعفران فطبخ تلك التماثيل. وفي الحديث كراهية الصلاة في المكان الذي فيه صور لكونها مظنة الشرك، وكان غالب كفر الأمم من جهة الصور. الحديث السادس:

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن منصور، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (حدثني أبي) سقط من رواية الأصيلي ولا بد منه.

قوله: (أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت) وقع في حديث جابر عند ابن سعد وأبي داود «أن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها حتى محيت الصور، وكان عمر هو الذي أخرجها» والذي يظهر أنه محاً ما كان من الصور مدهوناً مثلاً، وأخرج ما كان مخروطاً. وأما حديث أسامة «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فرأى صورة إبراهيم فدعا بماء فجعل يمحوها» وقد تقدم في الحج فهو محمول على أنه بقيت بقية خفي على من محأها أولاً. وقد حكى ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أن صورة عيسى وأمه بقيتا حتى رأهما بعض من أسلم من نصارى غسان فقال: إنكما لبلاد غربة، فلما هدم ابن الزبير البيت ذهباً فلم يبق لهما أثر. وقد أظن عمر بن شبة في «كتاب مكة» في تخريج طريق هذا الحديث فذكر ما تقدم وقال: «حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سأل سليمان بن موسى عطاء: أدركت في الكعبة تماثيل؟ قال: نعم، أدركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى مزوقاً، وكان ذلك في العمود الأوسط الذي يلي الباب. قال: فمتى ذهب ذلك؟ قال: في الحريق وفيه عن ابن جريج «أخبرني عمزوب بن دينار أنه بلغه أن النبي ﷺ أمر بطمس الصور التي كانت في البيت» وهذا سند صحيح، ومن طريق عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فأمرني

فأتيته بماء في دلو فجعل يبيل الثوب ويضرب به على الصور ويقول: قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون» وقوله: «وخرج ولم يصل» تقدم شرحه في «باب من كبر في نواحي الكعبة» من كتاب الحج، وفيه الكلام على من أثبت صلاة النبي ﷺ في الكعبة ومن نفاها.

قوله: (تابعه معمر عن أيوب) وصله أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب.

قوله: (وقال وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ) يعني أنه أرسله. ووقع في نسخة الصغاني بإثبات ابن عباس في التعليق عن وهيب وهو خطأ، ورجحت الرواية الموصولة عند البخاري لاتفاق عبد الوارث ومعمر على ذلك عن أيوب.

#### ٤٩- باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة

٤٢٨٩- وقال الليث: حدثني يونس أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مُردفاً أسامة بن زيد ومعه بلالٌ ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت، فدخل رسول الله ﷺ ومعه أسامة بن زيد وبلالٌ وعثمان بن طلحة، فمكث فيه نهراً طويلاً، ثم خرج فاستبق الناس، فكان عبد الله بن عمر أول من دخل، فوجد بلالاً وراء الباب قائماً، فسأله: أين صلى رسول الله ﷺ؟ فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه. قال عبد الله: فنسيت أن أسأله: كم صلى<sup>(١)</sup> سجدة».

٤٢٩٠- حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن أبيه «أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن النبي ﷺ دخل<sup>(٢)</sup> عام الفتح من كداء التي بأعلى مكة». تابعه أبو أسامة ووهيب «في كداء».

٤٢٩١- حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه «دخل النبي ﷺ عام الفتح من أعلى مكة من كداء».

قوله: (باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة) أي حين فتحها. وقد روى الحاكم في «الإكلیل» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال: «دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وذقنه على رحله متخشعاً».

قوله: (وقال الليث حدثني يونس) هو ابن يزيد، وهذه الطريق وصلها المؤلف في الجهاد، وتقدم شرح الحديث في الصلاة وفي الحج في «باب إغلاق البيت» مع فوائد كثيرة.

(١) زاد في نسختي «ص، ق»: من.

(٢) زاد في نسخة «ص»: مكة.



قوله: (فأمره أن يأتي بمفتاح البيت) روى عبد الرزاق والطبراني من جهته من مرسل الزهري «أن النبي ﷺ قال لعثمان يوم الفتح: اثني بمفتاح الكعبة، فأبطأ عليه ورسول الله ﷺ ينتظره، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ويقول: ما يحبسك؟ فسعى إليه رجل، وجعلت المرأة التي عندها المفتاح وهي أم عثمان واسمها سلافة بنت سعيد تقول: إن أخذك منكم لا يعطيكموه أبداً، فلم يزل بها حتى أعطت المفتاح؛ فجاء به ففتح، ثم دخل البيت، ثم خرج فجلس عند السقاية فقال علي: إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابة، ما قوم بأعظم نصيباً منا. فكره النبي ﷺ مقالته. ثم دعا عثمان بن طلحة فدفع المفتاح إليه». وروى ابن أبي شيبه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلًا نحوه، وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت: «لما نزل رسول الله ﷺ واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها، ثم وقف على باب الكعبة فخطب» قال ابن إسحق: وحدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قام على باب الكعبة، فذكر الحديث، وفيه: ثم قال يا معشر قريش، ما ترون أني فاعل فيكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم. قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء. ثم جلس فقام علي فقال: اجمع لنا الحجابة والسقاية، فذكره. وروى ابن عائد من مرسل عبد الرحمن بن سابط أن النبي ﷺ دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان فقال: خذها خالدة مخلدة، إني لم أدفعها إليكم ولكن الله دفعها إليكم، ولا ينزعها منكم إلا ظالم. ومن طريق ابن جريج أن علياً قال للنبي ﷺ: اجمع لنا الحجابة والسقاية، فنزلت ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فدعا عثمان فقال: خذوها يا بني شيبة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم. ومن طريق علي بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: يا بني شيبة، كلوا مما يصل إليكم من هذا البيت بالمعروف. وروى الفاكهي من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي ﷺ لما ناول عثمان المفتاح قال له: غيبه. قال الزهري: فلذلك يغيب المفتاح. ومن حديث ابن عمر أن بني أبي طلحة كانوا يقولون: لا يفتح الكعبة إلا هم، فتناول النبي ﷺ المفتاح ففتحها بيده.

قوله: (حدثنا الهيثم بن خارجة) بخاء معجمة وجيم خراساني نزل بغداد، كان من الأثبات. قال عبد الله بن أحمد: كان أبي إذا رضي عن إنسان وكان عنده ثقة حدث عنه وهو حي، فحدثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حي، وليس له عند البخاري موصول سوى هذا الموضع. (تابعه أبو أسامة ووهيب في كداء) أي رويها عن هشام بن عروة بهذا الإسناد وقالوا في روايتهما «دخل من كداء» أي بالفتح والمد، وطريق أبي أسامة وصلها المصنف في الحج عن محمود بن غيلان عنه موصولاً، وأوردها هنا عن عبيد بن إسماعيل عنه فلم يذكر فيه عائشة. وأما طريق وهيب وهو ابن خالد فوصلها المصنف أيضاً في الحج، وقد تقدم الكلام عليه مستوفى هناك.

## ٥٠- باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

٤٢٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنِهَا ذَكَرَتْ أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيًّا<sup>(١)</sup> رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يَتَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

قوله: (باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح) أي المكان الذي نزل فيه، وقد تقدم قريباً في الكلام على الحديث الثالث أنه نزل بالمحصب، وهنا أنه في بيت أم هانئ. وكذا في «الإكليل» من طريق معمر عن ابن شهاب عن عبد الله بن الحارث عن أم هانئ وكان النبي ﷺ نازلاً عليها يوم الفتح، ولا مغايرة بينهما لأنه لم يقم في بيت أم هانئ وإنما نزل به حتى اغتسل وصلى ثم رجع إلى حيث ضربت خيمته عند شعب أبي طالب، وهو المكان الذي حصرت فيه قريش المسلمين، وقد تقدم شرح حديث الباب في كتاب الصلاة، وروى الواقدي من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «منزلنا إذا فتح الله علينا مكة في الخيف حيث تقاسموا على الكفر وجاه شعب أبي طالب حيث حصرونا» ومن حديث أبي رافع نحو حديث أسامة السابق وقال فيه: «ولم يزل مضطرباً بالأبطح لم يدخل بيوت مكة».

## ٥١- باب

٤٢٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

٤٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ عُمَرُ يَدْخُلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ. فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أَرَيْتَهُ<sup>(٢)</sup> دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيَرِيَهُمْ مَنِي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١، ٢]؟ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا.

وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئاً. فقال لي يا ابن عباس أكذاك تقول؟ قلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له إذا جاء

(١) في نسخة «ق»: ثمان.

(٢) في نسخة «ص»: وما رأيت.

نصرُ اللهِ والفتحُ فتح مكةَ فذاك علامةُ أجلكَ، فسبِّحْ بحمدِ ربِّكَ واستغفِرْهُ، إنه كان تَوَاباً. قال عمرُ: ما أعلمُ منها إلا ما تعلمُ.

٤٢٩٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ «عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبَعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: إِذْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَحَدُتْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعْتَهُ أَذْنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتَهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمْتُ بِهِ: إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يَحْرَمْهَا النَّاسُ. لَا يَجِلُّ لِمَرِيءٍ يَوْمَنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجْرًا. فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لَهُ فِيهِ سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ. فَقِيلَ لِأَبِي شَرِيحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرٍو؟ قَالَ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شَرِيحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا، وَلَا فَارًا بَدَمٍ، وَلَا فَارًا بِخَرْبَةٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْخَرْبَةُ الْبَلِيَّةُ.

٤٢٩٦- حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ».

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة، وكأنه بيض له فلم يتفق له وقوع ما يناسبه، وقد ذكر فيه أربعة أحاديث: الأول حديث عائشة (كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده سبحانه اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي) هكذا أورده مختصراً، وقد تقدم شرحه في أبواب صفة الصلاة. ووجه دخوله هنا ما سيأتي في التفسير بلفظ «ما صلى النبي ﷺ صلاةً بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾» [النصر: ١] إلا يقول فيها» فذكر الحديث. الحديث الثاني حديث ابن عباس (كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر) الحديث سيأتي شرحه مستوفى في تفسير سورة النصر إن شاء الله تعالى. وقوله: (ممن قد علمتم) أي فضله. وقوله: (ليريهم مني) أي بعض فضيلتي. وقوله: (فقال له ابن عباس) هو بالنصب على حذف الة النداء، وفي رواية الكشميهني «يا ابن عباس». الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا سعيد بن شرحبيل) هو الكندي الكوفي من قدماء شيوخ البخاري، وليس له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع وآخر في علامات النبوة، وكل منهما عنده له متابع عن الليث بن سعد، والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد.

قوله: (العدوي) كنت جوزت في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب وذلك لأنني رأيته في طريق أخرى الكعبي نسبة إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي، ثم ظهر لي أنه نسب إلى بني عدي بن عمرو بن لحي وهم إخوة كعب، ويقع

هذا في الأنساب كثيراً ينسبون إلى أخي القبيلة، وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في أبواب محرمات الإحرام من كتاب الحج، وبعضه في كتاب العلم، ويأتي بعض شرحه في الديات في الكلام على حديث أبي هريرة، ووقع في آخره هنا «قال أبو عبد الله» وهو المصنف «الخربة البلية». الحديث الرابع حديث جابر (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح: إن الله ورسوله حرم بيع الخمر) كذا ذكره مختصراً، وقد تقدم في أواخر البيوع مطولاً مع شرحه.

## ٥٢- باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

٤٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ح . وَحَدَّثَنَا قَبِيصَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقَصِرُ الصَّلَاةَ».

٤٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ».

٤٢٩٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تَسَعَ عَشْرَةَ نَقَصِرُ الصَّلَاةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَنَحْنُ نَقَصِرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا».

قوله: (باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح) ذكر فيه حديث أنس «أقمنا مع النبي ﷺ عَشْرًا نَقَصِرُ الصَّلَاةَ» وحديث ابن عباس «أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين» وفي الرواية الثانية عنه «أقمنا في سفر» ولم يذكر المكان، فظاهر هذين الحديثين التعارض، والذي اعتقده أن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، فإنها هي السفارة التي أقام فيها بمكة عَشْرًا، لأنه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر، وأما حديث ابن عباس فهو في الفتح وقد قدمت ذلك بأدلتها في «باب قصر الصلاة» وأوردت هناك التصريح بأن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، ولعل البخاري أدخله في هذا الباب إشارة إلى ما ذكرت ولم يفصح بذلك تشجيعاً للأذهان. ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق وكيع عن سفيان «أقام بها عَشْرًا يقصر الصلاة حتى رجع إلى المدينة»، وكذا هو في «باب قصر الصلاة» من وجه آخر عن يحيى بن أبي إسحق عند المصنف، وهو يؤيد ما ذكرته، فإن مدة إقامتهم في سفرة الفتح حتى رجعوا إلى المدينة أكثر من ثمانين يوماً.

- تنبيه: سفيان في حديث أنس هو الثوري في الروايتين، وعبد الله في حديث ابن عباس هو ابن المبارك، وعاصم هو ابن سليمان الأحول. وقوله: «وقال ابن عباس» هو موصول بالإسناد المذكور كما تقدم بيانه في «باب قصر الصلاة» أيضاً.

## ٥٣- باب

٤٣٠٠- وقال الليثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ «أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ». [الحديث ٤٣٠٠ - طرفه في: ٦٣٥٦].

٤٣٠١- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَنِينَ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: أَخْبَرْنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمَسِيَّبِ «قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ».

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة، وسقط من رواية النسفي فصارت أحاديثه من جملة الباب الذي قبله، ومناسبتها له غير ظاهرة، ولعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق، والمناسب لترجمته «من شهد الفتح» ثم ذكر فيه أحد عشر حديثاً. الحديث الأول:

قوله: (وقال الليث إلخ) وصله المصنف في «التاريخ الصغير» قال: «حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث» فذكره وقال في آخره: «عام الفتح بمكة» وقد وصله من وجه آخر عن الزهري فقال: «عن عبد الله بن ثعلبة أنه رأى سعد بن أبي وقاص أوتر بركعة» أخرجه في كتاب الأدب كما سيأتي.

قوله: (أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير) بمهمله مصغراً، وهو عذري بضم المهمله وسكون المعجمة، ويقال له أيضاً ابن أبي صعير، وهو ابن عمرو بن زيد بن سنان حليف بني زهرة، ولأبيه ثعلبة صحبة، وقد حذف المصنف المخبر به اختصاراً وقد ظهر بما ذكر في الأدب. الحديث الثاني:

قوله: (عن الزهري عن سنين أبي جميلة قال: أخبرنا ونحن مع ابن المسيب) والجملة الحالية أراد الزهري بها تقوية روايته عنه بأنها كانت بحضرة سعيد.

قوله: (عن سنين) بمهمله ونون مصغر، وقيل بتشديد التحتانية وبالنون الأولى فقط، تقدم ذكره في الشهادات بما يغني عن إعادته.

قوله: (وخرج معه عام الفتح) ذكر أبو عمر أنه حجج معه حجة الوداع، تقدم ذكره في الشهادات.

٤٣٠٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنِ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: «قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا

بما ممرّ الناس، وكان يَمُرُّ بنا الرُّكبان فنسألهم: ما للناس، ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يَزَعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ فَكَأَنَّمَا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمٌ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ فَيَقُولُونَ اتْرُكُوهُ وَقَوْمُهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ. فَلَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادِرَ كُلِّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا<sup>(١)</sup> صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قِرَاءًا، فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قِرَاءًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سَنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصَتْ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تَغْطُونَ عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ، فَاشْتَرَوْا، فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ».

الحديث الثالث:

قوله: (عن عمرو بن سلمة) مختلف في صحبته، ففي هذا الحديث أن أباه وفد، وفيه إشعار بأنه لم يفد معه، وأخرج ابن منده من طريق حماد بن سلمة عن أيوب بهذا الإسناد ما يدل على أنه وفد أيضاً، وكذلك أخرجه الطبراني، وأبوه سلمة بكسر اللام هو ابن قيس ويقال نفع الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء، صحابي ما له في البخاري سوى هذا الحديث، وكذا ابنه، لكن وقع ذكر عمرو بن سلمة في حديث مالك بن الحويرث كما تقدم في صفة الصلاة.

قوله: (قال لي أبو قلابة) هو مقول أيوب.

قوله: (كنا بما ممر الناس) يجوز في ممر الحركات الثلاث، وعند أبي داود من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عمرو بن سلمة «كنا نحاصر، يمر بنا الناس إذا أتوا النبي ﷺ».

قوله: (ما للناس، ما للناس) كذا فيه مكرر مرتين.

قوله: (ما هذا الرجل) أي يسألون عن النبي ﷺ وعن حال العرب معه.

قوله: (أوحى إليه، أوحى الله بكذا) يريد حكاية ما كانوا يخبرونهم به مما سمعوه من القرآن، وفي رواية يوسف القاضي عن سليمان بن حرب عند أبي نعيم في المستخرج «فيقولون نبي يزعم أن الله أرسله وأن الله أوحى إليه كذا وكذا، فجعلت أحفظ ذلك الكلام» وفي رواية أبي داود «وكنت غلاماً حافظاً، فحفظت من ذلك قرآناً كثيراً».

قوله: (فكأنما يقر) كذا للكشميهني بضم أوله وفتح القاف وتشديد الراء من القرار، وفي

(١) ليس في نسخة «ق»: أو.

(٢) سقط من نسخة «ص».

رواية عنه بزيادة ألف مقصورة من التقرية أي يجمع، ولأكثر بهمز من القراءة، وللإسماعيلي «يغرى» بغين معجمة وراء ثقيلة أي يلصق بالغراء، ورجحها عياض.

قوله: (تلوم) بفتح أوله واللام وتشديد الواو أي تنتظر وإحدى التاءين محذوفة.

قوله: (وبدر) أي سبق.

قوله: (فلما قدم) استقبلناه، هذا يشعر بأنه ما وفد مع أبيه لكن لا يمنع أن يكون وفد بعد ذلك.

قوله: (وليؤمكم أكثركم قرآنًا) في رواية أبي داود من وجه آخر عن عمرو بن سلمة عن أبيه «أنهم قالوا: يا رسول الله من يؤمننا؟ قال: أكثركم جمعاً للقرآن».

قوله: (فانظروا) في رواية الإسماعيلي «فانظروا إلى أهل حوائنا» بكسر المهملة وتخفيف الواو والمد، والحواء مكان الحي النزول.

قوله: (تقلصت) أي انجمعت وارتفعت، وفي رواية أبي داود «تكشفت عني» وله من طريق عاصم بن سليمان عن عمرو بن سلمة «فكنت أؤمهم في بردة موصولة فيها فتق، فكنت إذا سجدت خرجت استي».

قوله: (ألا تظنون) كذا في الأصول، وزعم ابن التين أنه وقع عنده بحذف النون. ولأبي داود «فقال امرأة من النساء: واروا عنا عورة قارئكم».

قوله: (فاشتروا) أي ثوباً، وفي رواية أبي داود «فاشتروا لي قميصاً عمانياً» وهو بضم المهملة وتخفيف الميم نسبة إلى عمان وهي من البحرين وزاد أبو داود في رواية له: «قال عمرو بن سلمة: فما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم» وفي الحديث حجة للشافعية في إمامة الصبي المميز في الفريضة، وهي خلافة مشهورة ولم ينصف من قال إنهم فعلوا ذلك باجتهادهم، ولم يطلع النبي ﷺ على ذلك لأنها شهادة نفي، ولأن زمن الوحي لا يقع التقرير فيه على ما لا يجوز، كما استدل أبو سعيد وجابر لجواز العزل بكونهم فعلوه على عهد النبي ﷺ ولو كان منهيًا عنه لنهي عنه في القرآن، وكذا من استدل به بأن ستر العورة في الصلاة ليس شرطاً لصحتها بل هو سنة، ويجزي بدون ذلك لأنها واقعة حال فيحتمل أن يكون ذلك بعد علمهم بالحكم.

٤٣٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ح (١). وقال الليث: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي (٢) عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ عْتَبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَكَيْدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عْتَبَةُ: إِنَّ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ

(١) ليس في نسخة «ق»: ح.

(٢) في نسخة «ص»: أخبرني.

أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (١)، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ (٢): هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي، هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ (٣) وُلِدَ عَلَيَّ فَرَأَيْتَهُ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ (٤) إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ فَإِذَا أَشْبَهُهُ النَّاسَ بِعَتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٥): هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَيَّ فَرَأَيْتَهُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٦): احْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبِّهِ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (٧): «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجْرِ». وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ.

الحديث الرابع والخامس حديث عائشة في قصة ابن وليدة زمعة، وسيأتي شرحه في كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى. وفي آخره حديث أبي هريرة في معنى قوله: «الولد للفراش» والغرض منه هنا الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت في فتح مكة.

قوله: (وقال الليث حدثني يونس) وصله الذهلي في «الزهريات» وساقه المصنف هنا على لفظ يونس، وأورده مقروناً بطريق مالك وفيه مخالفة شديدة له، وسأبين ذلك عند شرحه، وقد عابه الإسماعيلي وقال: قرن بين روايتي مالك ويونس مع شدة اختلافهما، ولم يبين ذلك.

قوله: (قال ابن شهاب قالت عائشة) كذا هنا، وهذا القدر موصول في رواية مالك بذكر عروة فيه، وفي قوله: «هو أخوك يا عبد بن زمعة» رد لمن زعم أن قوله: «هو لك يا عبد بن زمعة» أن اللام فيه للملك فقال: أي هو لك عبد.

قوله: (وقال ابن شهاب وكان أبو هريرة يصيح بذلك) أي يعلن بهذا الحديث (٤) وهذا موصول إلى ابن شهاب ومنقطع بين ابن شهاب وأبي هريرة، وهو حديث مستقل أغفل المزني التنبيه عليه في «الأطراف» وقد أخرج مسلم والترمذي والنسائي من طريق سفيان بن عيينة ومسلم أيضاً من طريق معمر كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، زاد معمر «وأبي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي هريرة عن النبي (٥) قال: الولد للفراش وللعاهر الحجر» وفي رواية لمسلم عن ابن عيينة عن سعيد وأبي سلمة معاً؛ وفي أخرى عن سعيد أو أبي سلمة. قال الدارقطني في «العلل»: هو محفوظ لابن شهاب عنهما. قلت: وسيأتي في الفرائض من وجه آخر عن أبي هريرة باختصار، لكن من غير طريق ابن شهاب، فلعل هذا الاختلاف هو السبب في ترك إخراج البخاري لحديث أبي هريرة من طريق ابن شهاب.

(١) في نسخة «ق»: النبي.

(٢) ليس في نسخة «ق»: بن أبي وقاص.

(٣) في نسخة «ق»: وليدة زمعة.

(٤) في هامش طبعة بولاق: في نسخة «بهذا الحكم».



٤٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يونسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ «أن امرأةً سَرَقَتْ في عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ في غزوةِ الفتحِ، ففَزِعَ قومُها إلى أسامةَ بنِ زيدٍ يستشفعونهُ. قال عروةُ: فلما كَلِمَةُ أسامةُ فيها تَلَوْنَ وَجَهُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقال: أتكلِّمُنِي في حدٍّ من حدودِ اللَّهِ؟ قال أسامةُ استغفِرَ لي يا رسولَ اللَّهِ. فلما كان العشيُّ قام رسولُ اللَّهِ ﷺ خطيباً فأثنى على اللَّهِ بما هوَ أهله ثم قال: أما بعدُ فإنما أهلكَ الناسَ قبلكم أنهم كانوا إذا سرقَ فيهمُ الشريفُ تركوه وإذا سرقَ فيهمُ الضعيفُ أقاموا عليه الحدَّ. والذي نفسُ محمدٍ بيده، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سَرَقَتْ لقطعْتُ يدها. ثم أمر رسولُ اللَّهِ ﷺ بتلك المرأةِ فقطعَت يدها. فحسنتُ توبتها بعد ذلك وتزوجت. قالت عائشة: فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفعُ حاجتها إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ».

الحديث الساس:

قوله: (أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقَت) كذا فيه بصورة الإرسال، لكن في آخره ما يقتضي أنه عن عائشة، لقوله في آخره: «قالت عائشة فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها» وعند الإسماعيلي من طريق الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: «فتابت فحسنت توبتها وكانت تأتيني فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ» وسيأتي شرح هذا الحديث في كتاب الحدود؛ والغرض منه هنا الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت يوم الفتح.

٤٣٠٥، ٤٣٠٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عاصمٌ عن أبي عثمانٍ حَدَّثَنِي مجاشعٌ قال: «أتيتُ النبيَّ ﷺ بأخي بعدَ الفتحِ، فقلت: يا رسولَ اللَّهِ، جئتُك بأخي لتبایعَهُ على الهجرة. قال: ذهبَ أهلُ الهجرةِ بما فيها. فقلتُ على أيِّ شيءٍ تبایعُهُ؟ قال: أبایعُهُ على الإسلامِ والإيمانِ والجهادِ. فَلَقِيتُ مَعْبِداً بعدُ - وكان أكبرَهما - فسألتهُ فقال: صدقَ مجاشعٌ».

٤٣٠٧، ٤٣٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الفضيلُ<sup>(١)</sup> بن سليمانَ حَدَّثَنَا عاصمٌ عن أبي عثمانٍ التَّهْدِي عن مجاشعِ بن مسعودٍ «انطلقتُ بأبي مَعْبِدٍ إلى النبيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ على الهجرة، قال: مضتِ الهجرةُ لأهلِها، أبایعُهُ على الإسلامِ والجهادِ. فَلَقِيتُ أبا مَعْبِدٍ. فسألتهُ فقال: صدقَ مجاشعٌ». وقال خالدٌ عن أبي عثمانٍ عن مجاشعٍ إنه جاء بأخيه مجالدٍ».

٤٣٠٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شعبَةُ عن أبي بشرٍ عن مجاهدٍ «قلتُ لابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما: إني أريدُ أن أهاجرَ إلى الشامِ، قال: لا هجرةَ، ولكن

جهاداً؛ فانطلق فاعرض نفسك، فإن وجدت شيئاً وإلا رجعت».

٤٣١٠- وقال النضر: أخبرنا شعبة أخبرنا أبو بشر سمعتُ مجاهداً «قلتُ لابن عمر، فقال: لا هجرة اليوم - أو بعد رسول الله ﷺ - مثله».

٤٣١١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ<sup>(١)</sup> «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ».

٤٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِاحٍ قَالَ: «زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بَدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ. فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ».

#### الحديث السابع:

قوله: (حدَّثنا زهير) هو ابن معاوية، وعاصم هو ابن سليمان، وأبو عثمان هو النهدي، ومجاشع هو ابن مسعود السلمي، وقوله: «بأخي» هو مجالد بوزن أخيه، وكنيته أبو معبد كما في الرواية الثانية، والذي هنا «فلقيت معبداً» كذا للأكثر، وللشمهني «فلقيت أبا معبد» وهو وهم من جهة هذه الرواية وإن كان صواباً في نفس الأمر.

قوله: (وقال خالد) هو الحذاء، وصل هذه الطريق الإسماعيلي من جهة خالد بن عبد الله عنه بلفظ عن مجاشع بن مسعود أنه جاء بأخيه مجالد بن مسعود فقال: «هذا مجالد يارسول الله فبايعه على الهجرة» الحديث، وقد تقدم بيان أحوال الهجرة مستوفى في أبواب الهجرة وفي أوائل الجهاد. الحديث الثامن حديث ابن عمر، تقدم سنداً وامتناً في أوائل الهجرة.

قوله: (وقال النضر) ابن شميل، وصله الإسماعيلي من طريق أحمد بن منصور عنه وزاد في آخره «ولكن جهاد، فانطلق فاعرض نفسك فإن أصبت شيئاً وإلا فارجع» الحديث التاسع حديث عائشة، تقدم في أوائل الهجرة أيضاً سنداً وامتناً، وإسحق بن يزيد هو ابن إبراهيم بن يزيد الفراءديسي نسبة إلى جده.

٤٣١٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ<sup>(٢)</sup> أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ

(١) ليس في نسخة «ق»: المكي.

(٢) ليس في نسخة «ق»: قال.

السموات والأرض، فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة، لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ولم تحل لي قط إلا ساعة من الدهر: لا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، ولا يُعْضَدُ شجرها<sup>(١)</sup>، ولا يختلى خلاها، ولا تحل لقطنها إلا لمنشيد. فقال العباس بن عبد المطلب: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنه لا بد منه للقيين والبيوت. فسكت ثم قال: إلا الإذخر فإنه حلال.

وعن ابن جريج أخبرني عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس بمثل هذا أو نحو هذا. رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ.

الحديث العاشر:

قوله: (حدثنا إسحق) هو ابن منصور وبه جزم أبو علي الجبائي، وقال الحاكم هو ابن

نصر.

قوله: (حدثنا أبو عاصم) هو النبيل وهو من شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة

كما هنا.

قوله: (عن مجاهد أن رسول الله ﷺ) هذا مرسل، وقد وصله في الحج والجهاد وغيرهما

من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، وأورده ابن أبي شيبة من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس، والذي قبله أولى.

قوله: (وعن ابن جريج) هو موصول بالإنسان الذي قبله، وعبد الكريم هو ابن مالك

الجزري، ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي عاصم عن ابن جريج «سمعت عبد الكريم سمعت عكرمة» وقد تقدم شرح هذا الحديث في كتاب الحج. الحديث الحادي

عشر:

قوله: (رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ) أي الخطبة المذكورة وقد وصلها في كتاب العلم من

طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، وأول الحديث عنده «أن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين» الحديث، وقد تقدم شرحه هناك والله الحمد.

٥٤- باب قول الله تعالى:

﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ<sup>(٢)</sup> فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ<sup>(١)</sup> إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٧].

(١) في نسخة «ص»: شوكتها.

(٢) بعدها في نسخة «ق»: ﴿ غفور رحيم ﴾.

قوله: (باب قوله الله تعالى: ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم - إلى - غفور رحيم) كذا لأبي ذر، وساق غيره إلى قوله: ﴿ثم أنزل الله سكينته﴾ ثم قال إلى ﴿غفور رحيم﴾ [التوبة: ٢٥، ٢٧] ووقع في رواية النسفي: باب غزوة حنين، وقول الله عزوجل ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاعت عليكم الأرض بما رحبت﴾ إلى ﴿غفور رحيم﴾ وحنين بمهملة ونون مصغر واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات، قال أبو عبيد البكري سمي باسم حنين بن قابتة بن مهلايل. قال أهل المغازي: خرج النبي ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال، وقيل لليلتين بقينا من رمضان. وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان وسار سادس شوال؛ وكان وصوله إليها في عاشره، وكان السبب في ذلك أن مالك بن عوف النضري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقيون، وقصدوا محاربة المسلمين، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج إليهم. قال عمر بن شبة في «كتاب مكة»: حدثنا الحزامي يعني إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد: أما بعد فإنك كتبت إلي تسألني عن قصة الفتح، فذكر له وقتها، فأقام عامئذ بمكة نصف شهر، ولم يزد على ذلك حتى أتاه أن هوازن وثقيفاً قد نزلوا حنيناً يريدون قتال رسول الله ﷺ وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم عوف بن مالك. ولأبي داود بإسناد حسن من حديث سهل بن الحنظلية «أنهم ساروا مع النبي ﷺ إلى حنين فأطنبوا السير، فجاء رجل فقال: إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بطعنهم ونعمهم وشائهم قد اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى» وعند ابن إسحاق من حديث جابر ما يدل على أن هذا الرجل هو عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي.

قوله: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم) روى يونس بن بكير في «زيادات المغازي عن الربيع بن أنس قال: قال رجل يوم حنين لن تغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ فكانت الهزيمة. وقوله ﴿ثم وليتم مدبرين﴾ [التوبة: ٢٥] إلى آخر الآيات، يأتي بيان ذلك في شرح أحاديث الباب. ثم ذكر المصنف فيه خمسة أحاديث.

٤٣١٤- حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا إسماعيل قال: «رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة، قال: ضربتها مع النبي ﷺ يوم حنين. قلت: شهدت حنيناً؟ قال: قبل ذلك».

٤٣١٥- حدثنا محمد بن كثير حدثنا<sup>(١)</sup> سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>، وجاءه رجل فقال: يا أبا عمار، أتوليت يوم حنين - فقال<sup>(٣)</sup>: أما أنا

(١) في نسخة «ق»: أخبرنا.

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

(٣) في نسخة «ق»: قال.

فأشهدُ على النبي ﷺ أنه لم يُؤَلَّ، ولكن عَجَلَ سَرَعَانَ القوم، فرشقتهم هَوازُنُ - وأبو سُفيانُ بن الحارثِ أَخِذْ بِرَأْسِ بَعْلَتِهِ البِيضَاءِ - يقول: أنا النبيُّ لا كَذِب، أنا ابنُ عبدِ المطلبِ».

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ «قِيلَ لِلْبَرَاءِ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا، كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِب، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ».

٤٣١٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ الْبَرَاءَ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ - فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْرَ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءٍ وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢) عَلَى بَعْلَتِهِ الْبِيضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخِذَ بِرِمَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِب».

قال إسرائيل وزهير «نزل النبي ﷺ عن بعلته».

الحديث الأول:

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وكذا هو منسوب في رواية أحمد عن يزيد بن هارون.

قوله: (ضربة) زاد أحمد «فقلت ما هذه» وفي رواية الإسماعيلي «ضربة على ساعده» وفي رواية له «أثر ضربة».

قوله: (شهدت حينئذ قال قبل ذلك) في رواية أحمد «قال نعم وقبل ذلك» ومراده بما قبل ذلك ما قبل حنين من المشاهد، وأول مشاهدته الحديبية فيما ذكره من صنف في الرجال، ووقفت في بعض حديثه على ما يدل أنه شهد الخندق، وهو صحابي ابن صحابي. الحديث الثاني حديث البراء:

قوله: (عن أبي إسحاق) هو السبيعي، ومدار هذا الحديث عليه، وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سفيان وهو الثوري قال: «حدثني أبو إسحق».

قوله: (وجاءه رجل) لم أقف على اسمه، وقد ذكر في الرواية الثالثة أنه من قيس.

قوله: (يا أبا عمارة) هي كنية البراء.

قوله: (أتوليت يوم حنين) الهمزة للاستفهام وتوليت أي انهزمت، وفي الرواية الثانية

(١) سقط من نسختي «ص، ق».

(٢) في نسخة «ق»: النبي.

«أوليتم مع النبي ﷺ يوم حنين» وفي الثالثة «أفررتم عن رسول الله ﷺ» وكلها بمعنى .

قوله: (أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يول) تضمن جواب البراء إثبات الفرار لهم، لكن لا على طريق التعميم، وأراد أن إطلاق السائل يشمل الجميع حتى النبي ﷺ لظاهر الرواية الثانية، ويمكن الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر إلى استثنائه ثم أوضح ذلك، وختم حديثه بأنه لم يكن أحد يومئذٍ أشد منه ﷺ. قال النووي: هذا الجواب من بديع الأدب، لأن تقدير الكلام فررتم كلكم. فيدخل فيهم النبي ﷺ، فقال البراء: لا والله ما فر رسول الله ﷺ، ولكن جرى كيت وكيت، فأوضح أن فرار من فر لم يكن على نية الاستمرار في الفرار، وإنما انكشفوا من وقع السهام وكأنه لم يستحضر الرواية الثانية. وقد ظهر من الأحاديث الواردة في هذه القصة أن الجميع لم يفروا كما سيأتي بيانه، ويحتمل أن البراء فهم من السائل أنه اشتبه عليه حديث سلمة بن الأكوع الذي أخرجه مسلم بلفظ «ومررت برسول الله ﷺ منهزماً» فلذلك حلف أن النبي ﷺ لم يول، ودل ذلك على أن منهزماً حال من سلمة، ولهذا وقع في طريق أخرى «ومررت برسول الله ﷺ منهزماً وهو على بغلته فقال: لقد رأى ابن الأكوع فرعاً» ويحتمل أن يكون السائل أخذ التعميم من قوله تعالى: ﴿ثم وليتم مدبرين﴾ فيبين له أنه من العموم الذي أريد به الخصوص.

قوله: (ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن) فأما سرعان فبفتح المهملة والراء ويجوز سكون الراء، وقد تقدم ضبطه في سجود السهو في الكلام على حديث ذي اليمين، والرشق بالشين المعجمة والقاف رمي السهام، وأما هوازن ففيه قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بمعجمة ثم مهملة ثم فاء مفتوحات ابن قيس بن عيلان بن إلياس بن مضر، والعذر لمن انهزم من غير المؤلفة أن العدو كانوا ضعفاء في العدد وأكثر من ذلك، وقد بين شعبة في الرواية الثالثة السبب في الإسراع المذكور قال: كانت هوازن رماة، قال: وإنما لما حملنا عليهم انكشفوا. وللمصنف في الجهاد «انهزموا» قال: «فأكبينا» وفي روايته في الجهاد في باب من قاد دابة غيره في الحرب «فأقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا بالسهام»، وللمصنف في الجهاد أيضاً من رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحق تكملة السبب المذكور قال: «خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسراً - بضم المهملة وتشديد السين المهملة - ليس عليهم سلاح، فاستقبلهم جمع هوازن وبني نصر ما يكادون يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون» الحديث. وفيه «فنزل واستنصر، ثم قال: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب. ثم صف أصحابه» وفي رواية مسلم من طريق زكريا عن أبي إسحق «فرموهم برشق من نبل كأنها رجل جراد فانكشفوا» وذكر ابن إسحق من حديث جابر وغيره في سبب انكشافهم أمراً آخر، وهو أن مالك بن عوف سبق بهم إلى حنين فأعدوا وتهيؤوا في مضائق الوادي، وأقبل النبي ﷺ وأصحابه حتى انحط بهم الوادي في عمية الصبح، فثارت في وجوههم الخيل فشدت عليهم، وانكفأ الناس منهزمين. وفي حديث أنس عند مسلم وغيره من رواية سليمان التيمي عن السميطة عن أنس قال: «افتتحنا مكة، ثم إنا غزونا حنيناً،

قال: فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت: صف الخيل، ثم المقاتلة، ثم النساء من وراء ذلك، ثم الغنم ثم النعم. قال: ونحن بشر كثير، وعلى ميمنة خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا فلم نلبث أن انكشفت خيلنا وفرت الأعراب ومن تعلم من الناس وسيأتي للمصنف قريباً من رواية هشام بن زيد عن أنس قال: «أقبلت هوازن وغطفان بذراريهم ونعمهم ومع رسول الله ﷺ عشرة آلاف ومعهم الطلقاء، قال: فأدبروا عنه حتى بقي وحده» الحديث. ويجمع بين قوله: «حتى بقي وحده» وبين الأخبار الدالة على أنه بقي معه جماعة بأن المراد بقي وحده متقدماً مقبلاً على العدو، والذين ثبتوا معه كانوا وراءه، أو الوحدة بالنسبة لمباشرة القتال، وأبو سفيان بن الحارث وغيره كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك. ووقع في رواية أبي نعيم في «الدلائل» تفصيل المائة: بضعة وثلاثون من المهاجرين والبقية من الأنصار ومن النساء أم سليم وأم حارثة.

قوله: (وأبو سفيان بن الحارث) أي ابن عبد المطلب بن هاشم وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان إسلامه قبل فتح مكة لأنه خرج إلى النبي ﷺ فلقبه في الطريق وهو سائر إلى فتح مكة فأسلم وحسن إسلامه، وخرج إلى غزوة حنين فكان فيمن ثبت. وعند ابن شيبه من مرسل الحكم بن عتيبة قال: لما فر الناس يوم حنين جعل النبي ﷺ يقول: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب، فلم يبق معه إلا أربعة نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم: علي والعباس بين يديه، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بالعنان، وابن مسعود من الجانب الأيسر. قال: وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل. وروى الترمذي من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال: «لقد رأيتنا يوم حنين وإن الفتيين لموليتان، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل» وهذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين. وروى أحمد والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: «كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس؛ وثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار، فكنا على أقدامنا، ولم نولهم الدبر وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة» وهذا لا يخالف حديث ابن عمر فإنه نفى أن يكونوا مائة، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين، وأما ما ذكره النووي في شرح مسلم أنه ثبت معه اثنا عشر رجلاً فكأنه أخذه مما ذكره ابن إسحق في حديثه أنه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعلي وأبو سفيان بن الحارث وأخوه ربيعة وأسامة بن زيد وأخوه من أمه أيمن بن أم أيمن، ومن المهاجرين أبو بكر وعمر، فهؤلاء تسعة، وقد تقدم ذكر ابن مسعود في مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة، ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط وذلك قوله:

نصرنا رسول الله في الحرب تسعة      وقد فر من قد فر عنه فأقشعوا  
وعاشرنا وافى الحمام بنفسه      لما مسه في الله لا يتوجع

ولعل هذا هو الثبت، ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع فعد فيمن لم ينهزم، وممن ذكر الزبير بن بكار وغيره أنه ثبت يوم حنين أيضاً جعفر بن أبي سفيان بن الحارث وقثم بن العباس وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب ونوفل بن

الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وشيبة بن عثمان الحجبي، فقد ثبت عنه أنه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر النبي ﷺ ليقتله، فأقبل عليه فضربه في صدره وقال له: قاتل الكفار، فقاتلهم حتى انهزموا. قال الطبري: الانهزام المنهي عنه هو ما وقع على غير نية العود وأما الاستطراد للكثرة فهو كالتحيز إلى فئة.

**قوله:** (أخذ برأس بغلته) في رواية زهير «فأقبلوا أي المشركون هنالك إلى النبي ﷺ وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به، فنزل واستنصر». قال العلماء: في ركوبه ﷺ البغلة يومئذ دلالة على النهاية في الشجاعة والثبات. وقوله: «فنزل» أي عن البغلة «فاستنصر» أي قال: اللهم أنزل نصرك. وقع مصرحاً به في رواية مسلم من طريق زكريا عن أبي إسحق. وفي حديث العباس عند مسلم «شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمته أنا وأبو سفيان بن الحارث فلم يفارقه» الحديث، وفيه «ولى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، قال العباس: وأنا أخذ بلجام رسول الله ﷺ أكفها إرادة أن لا تسرع، وأبو سفيان أخذ بركابه» ويمكن الجمع بأن أبا سفيان كان أخذاً أولاً بزمامها فلما ركضها النبي ﷺ إلى جهة المشركين خشي العباس فأخذ بلجام البغلة يكفها، وأخذ أبو سفيان بالركاب وترك اللجام للعباس إجلالاً له لأنه كان عمه.

**قوله:** (بغلته) هذه البغلة هي البيضاء، وعند مسلم من حديث العباس «وكان على بغلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي» وله من حديث سلمة «وكان على بغلته الشهباء» ووقع عند ابن سعد وتبعه جماعة ممن صنف السيرة أنه ﷺ كان على بغلته دلدل، وفيه نظر لأن دلدل أهداها له المقوقس؛ وقد ذكر القطب الحلبي أنه استشكل عند الديماطي ما ذكره ابن سعد فقال له: كنت تبعته فذكرت ذلك في السيرة وكنت حيثئذ سيرياً محضاً، وكان ينبغي لنا أن نذكر الخلاف. قال القطب الحلبي: يحتمل أن يكون يومئذ ركب كلاً من البغلتين إن ثبت أنها كانت صحبته، وإلا فما في الصحيح أصح. ودل قول الديماطي أنه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وافق فيه أهل السير وخالف الأحاديث الصحيحة، وأن ذلك كان منه قبل أن يتضلع من الأحاديث الصحيحة ولخروج نسخ من كتابه وانتشاره لم يتمكن من تغييره. وقد أغرب النووي فقال: وقع عند مسلم «على بغلته البيضاء» وفي أخرى «الشهباء» وهي واحدة ولا نعرف له بغلة غيرها. وتعقب بدلدل فقد ذكرها غير واحد، لكن قيل إن الاسمين لواحدة.

**قوله:** (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) قال ابن التين: كان بعض أهل العلم يقول بفتح الباء من قوله: «لا كذب» ليخرجه عن الوزن، وقد أجيب عن مقاله ﷺ هذا الرجز بأجوبة أحدها أنه نظم غيره، وأنه كان فيه: أنت النبي لا كذب أنت ابن عبد المطلب، فذكره بلفظ «أنا» في الموضوعين. ثانيها أن هذا رجز وليس من أقسام الشعر، وهذا مردود. ثالثها أنه لا يكون شعراً حتى يتم قطعة، وهذه كلمات يسيرة ولا تسمى شعراً. رابعها أنه خرج موزوناً ولم يقصد به الشعر، وهذا أعدل الأجوبة، وقد تقدم هذا المعنى في غير هذا المكان، ويأتي تاماً في كتاب الأدب. وأما نسبته إلى عبد المطلب دون أبيه عبد الله فكأنها لشهرة عبد المطلب



بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر، بخلاف عبد الله فإنه مات شاباً، ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب، كما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم: أيكم ابن عبد المطلب؟ وقيل لأنه كان اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو إلى الله ويهدي الله الخلق على يديه ويكون خاتم الأنبياء، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه، وقد اشتهر ذلك بينهم، وذكره سيف بن ذي يزن قديماً لعبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله أمة وأراد النبي ﷺ تنبيه أصحابه بأنه لا بد من ظهوره وأن العاقبة له لتقوى قلوبهم إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم. وأما قوله «لا كذب» ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب، فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم، وأنا متيقن بأن الذي وعدني الله به من النصر حق، فلا يجوز علي الفرار. وقيل معنى قوله: «لا كذب» أي أنا النبي حقاً لا كذب في ذلك.

- تنبيهان: أحدهما ساق البخاري الحديث عالياً عن أبي الوليد عن شعبة، لكنه مختصر جداً. ثم ساقه من رواية غندر عن شعبة مطولاً بنزول درجة. وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن أبي الوليد مطولاً، فكأنه لما حدث به البخاري حدثه به مختصراً.

(الثاني) اتفقت الطرق التي أخرجها البخاري لهذا الحديث من سياق هذا الحديث إلى قوله: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب» إلا رواية زهير بن معاوية فزاد في آخرها «ثم صف أصحابه» وزاد مسلم في حديث البراء من رواية زكريا عن أبي إسحاق قال البراء: «كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا للذي يحاذيه» يعني النبي ﷺ. ولمسلم من حديث العباس «أن النبي ﷺ حينئذ صار يركض بغلته إلى جهة الكفار» وزاد فقال: «أي عباس ناد أصحاب الشجرة، وكان العباس صيتاً، قال فنادت بأعلى صوتي أين أصحاب الشجرة، قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يالبيك. قال فاقتتلوا والكفار، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمطاول إلى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس. ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال: انهزموا ورب الكعبة. قال: فما زلت أرى حدهم قليلاً وأمرهم مدبراً» ولابن إسحق نحوه وزاد «فجعل الرجل يعطف بغيره فلا يقدر، فيقذف درعه ثم يأخذ بسيفه ودرقته ثم يؤم الصوت».

قوله في آخر الرواية الثالثة: (قال إسرائيل وزهير: نزل رسول الله ﷺ عن بغلته) أي إن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحق وزهير بن معاوية الجعفي روي هذا الحديث عن أبي إسحق عن البراء فقالا في آخره: «نزل النبي ﷺ عن بغلته» فأما رواية إسرائيل فوصلها المصنف في «باب من قال خذها وأنا ابن فلان» من كتاب الجهاد ولفظه «كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته، فلما غشيه المشركون نزل» وقد تقدم شرح ذلك. وأما رواية زهير فوصلها أيضاً في «باب من صف أصحابه عند الهزيمة» وقد ذكرت لفظه قريباً. ولمسلم من حديث سلمة بن الأكوع «لما غشوا النبي ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب، ثم استقبل به وجوههم فقال: شامت الوجوه، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة فولوا

منهزمين». ولأحمد وأبي داود والترمذي من حديث أبي عبد الرحمن الفهري في قصة حين قال: «فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى، فقال رسول الله ﷺ: أيا عباد الله، أنا عبد الله ورسوله. ثم اقتحم عن فرسه فأخذ كفاً من تراب، قال: فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم وقال: شأهت الوجوه، فهزمهم» قال يعلى بن عطاء راويه عن أبي همام عن أبي عبد الرحمن الفهري قال: فحدثني أنباؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه تراباً» ولأحمد والحاكم من حديث ابن مسعود «ورسول الله ﷺ على بغلته قدماً، فحادت به بغلته فمال عن السرج فقلت ارتفع رفعك الله، فقال: ناولني كفاً من تراب، فضرب به وجوههم فامتلت أعينهم تراباً. وجاء المهاجرون والأنصار سيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب، فولى المشركون الأدبار» وللبيار من حديث ابن عباس «أن علياً ناول النبي ﷺ التراب، فرمى به في وجوه المشركين يوم حنين». ويجمع بين هذه الأحاديث أنه ﷺ أولاً قال لصاحبه: ناولني فناوله فرماهم، ثم نزل عن البغلة فأخذ بيده فرماهم أيضاً. فيحتمل أن الحصى في إحدى المرتين وفي الأخرى التراب، والله أعلم. وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب، والإرشاد إلى حسن السؤال بحسن الجواب. وذم الإعجاب. وفيه جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب. ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيرها. وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل الله، ولا يقال كان النبي ﷺ متيقناً للنصر لوعده الله تعالى له بذلك وهو حق، لأن أبا سفيان بن الحارث قد ثبت معه أخذاً بلجام بغلته وليس هو في اليقين مثل النبي ﷺ. وقد استشهد في تلك الحالة أيمن بن أم أيمن كما تقدمت الإشارة إليه في شعر العباس. وفيه ركوب البغلة إشارة إلى مزيد الثبات، لأن ركوب الفحولة مظنة الاستعداد للفرار والتولي، وإذا كان رأس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ بأسباب ذلك كان ذلك أدعى لأتباعه على الثبات. وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو.

٤٣١٨، ٤٣١٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ<sup>(١)</sup>: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: وَزَعَمَ عَرُوةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرُوانَ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ. وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ - وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) ليس في نسخة «ق»: قال .

(٢) في نسخة «ق»: قال حدثنا .

المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعدُ فإنَّ إخوانكم قد جاؤونا تائبين، وإني قد رأيتُ أن أُرَدَّ إليهم سبيهم، فمن أحبَّ منكم أن يُطَيَّبَ ذلك فليُفعل. ومن أحبَّ منكم أن يكونَ على حَظِّهِ حتى نُعطيَهُ إِيَّاهُ من أوَّلِ ما يُعْيِي اللهُ علينا فليُفعل. فقال الناسُ: قد طَيَّبْنَا ذلك يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: إنَّا لا ندري مَنْ أذنَ منكم في ذلك ممَّن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفعَ إلينا عرفاؤكم أمركم. فرجعَ الناسُ، فكلمهم عرفاؤهم، ثمَّ رجعوا إلى رسولِ الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طَيَّبُوا وأذِنُوا. هذا الذي بلغني عن سبيِّ هوازن».

الحديث الثالث حديث المسور ومروان، تقدم ذكره من وجهين عن الزهري، وقد تقدم في أول الشروط في قصة صلح الحديبية أن الزهري رواه عن عروة عن المسور ومروان عن أصحاب النبي ﷺ، فدل على أنه في بقية المواضع حيث لا يذكر عن أصحاب النبي ﷺ أنه يرسله، فإن المسور يصغر عن إدراك القصة ومروان أصغر منه. نعم كان المسور في قصة حنين مميّزاً، فقد ضبط في ذلك الأوان قصة خطبة علي لابنة أبي جهل، والله أعلم.

قوله: (حدثنا ابن أخي ابن شهاب قال محمد بن مسلم بن شهاب) هو الزهري، وسقط ابن مسلم من بعض النسخ.

قوله: (وزعم عروة بن الزبير) هو معطوف على قصة صلح الحديبية، وقد أخرجه موسى بن عقبة عن الزهري بلفظ «حدثني عروة بن الزبير إلخ» وسيأتي في الأحكام.

قوله: (قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين) ساق الزهري هذه القصة من هذا الوجه مختصرة، وقد ساقها موسى بن عقبة في المغازي مطولة ولفظه «ثم انصرف رسول الله ﷺ من الطائف في شوال إلى الجعرانة وبها السبي يعني سبي هوازن، وقدمت عليه وفد هوازن مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه فقالوا: يا رسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات وهن مخازي الأقبام، فقال: سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم فأبي الأمرين أحب إليكم: السبي أم المال؟ قالوا: خيرتنا يا رسول الله بين الحساب والمال، فالحسب أحب إلينا، ولا نتكلم في شاة ولا بغير. فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلم لكم المسلمين، فكلموهم وأظهروا إسلامكم، فلما صلى رسول الله ﷺ الهاجرة قاموا فتكلم خطباؤهم فأبلغوا ورجعوا إلى المسلمين في رد سبيهم، ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم» فاستفيد من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا يخفى. وقد أغفل محمد بن سعد لما ذكر الوفود وفد هوازن هؤلاء مع أنه لم يجمع أحد في الوفود أكثر مما جمع. وممن سمي من وفد هوازن زهير بن صرد كما سيأتي، وأبو مروان - ويقال أبو ثروان أوله مثلثة بدل الميم ويقال بموحدة وقاف - وهو عم النبي ﷺ من الرضاعة، ذكره ابن سعد. وفي رواية ابن إسحق «حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» تعيين الذي خطب لهم في ذلك ولفظه «وأدرکه وفد

هوازن بالجعرانة وقد أسلموا فقالوا: يا رسول الله إنا أهل وعشيرة قد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامن علينا من الله عليك. وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال: يا رسول الله إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول، ثم أنشده الأبيات المشهورة أولها:

امنن علينا رسول الله في كرم  
فإنك المرء نرجوه وندخر  
يقول فيها:

امنن على نسوة قد كنت ترضعها إذ فوك تملؤه من محضها الدرر

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة. وأورد الطبراني شعر زهير بن صرد من حديثه فزاد على ما أورده ابن إسحق خمسة أبيات. وقد وقع لنا عالياً جداً في «المعجم الصغير» عشاري الإسناد، ومن بين الطبراني فيه وزهير لا يعرف، لكن يقوى حديثه بالمتابعة المذكورة فهو حسن، وقد بسط القول فيه في «الأربعين المتباينة» وفي «الأمالي» وفي «الصحابة» وفي «العشرة العشارية» وبينت وهم من زعم أن الإسناد منقطع، والله الموفق.

قوله: (وقد كنت استأنيت بكم) في رواية الكشميهني «لكم» ومعنى استأنيت استنظرت، أي أخرت قسم السبي لتحضروا فأبطأتم، وكان ترك السبي بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها كما سيأتي، ثم رجع عنها إلى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك، فجاءه وفد هوازن بعد ذلك، فبين لهم أنه أخر القسم ليحضروا فأبطؤوا. وقوله: «بضع عشرة ليلة» فيه بيان مدة التأخير. وقوله: «قفل» بفتح القاف والفاء أي رجع. وذكر الواقدي أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتاً فيهم أبو برقان السعدي فقال: يا رسول الله إن في هذه الحظائر إلا أمهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا، من الله عليك. فقال: قد استأنيت بكم حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي.

قوله: (فمن أحب أن يطيب ذلك) بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء التحتانية أي يعطيه عن طيب نفس منه من غير عوض.

قوله: (على حظه) أي بأن يرد السبي بشرط أن يعطى عوضه. ووقع في رواية موسى بن عقبة «فمن أحب منكم أن يعطي غير مكروه فليفعل، ومن كره أن يعطي فعلياً فداؤهم».

قوله: (فقال الناس قد طيبنا ذلك) في رواية موسى بن عقبة «فأعطى الناس ما بأيديهم، إلا قليلاً من الناس سألوهم الفداء» وفي رواية عمرو بن شعيب المذكورة «فقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله، وقالت الأنصار كذلك، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا. وقال عيينة: أما أنا وبنو فزارة فلا. وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بل ما كان لنا فهو لرسول الله. قال فقال رسول الله ﷺ: من تمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ست فرائض من أول فيء نصيبه، فردوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم».

قوله: (فقال إنا لا ندرى من أذن منكم إلخ) يأتي الكلام عليه في «باب العرفاء» من كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى.

قوله: (هذا الذي بلغني عن سبي هوازن) بين المصنف في الهبة أن الذي قال هذا إلخ هو الزهري، قال: وذلك بعد أن خرج هذا الحديث عن يحيى بن بكير عن الليث بسنده.

٤٣٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup> قَالَ: «لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حَنْينِ سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَةِ اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ».

وقال بعضهم: حمادٌ عن أيوب عن نافع عن ابن عمر.

ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

٤٣٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَنْينِ، فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ ورائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسِّيفِ فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضِمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ. فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقَمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ. قَالَ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقَمْتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا هَا لِلَّهِ، إِذَا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: صَدَقَ فَأَعْطِهِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَاْبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَا تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ».

الحديث الرابع:

قوله: (عن نافع أن عمر قال: يا رسول الله) هكذا ذكره مرسلًا مختصرًا، ثم عقبه برواية معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولًا تامًا. وقد عاب عليه الإسماعيلي جمعهما لأن قوله: «لما قفلنا من حنين» لم يقع في رواية حماد بن زيد أي الرواية الأولى المرسلة، والجواب أن البخاري إنما نظر إلى أصل الحديث لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة، وإنما

(١) في نسخة «ق»: عنهما.

أورد طريق حماد بن زيد المرسله للإشارة إلى أن روايته مرجوحة، لأن جماعة من أصحاب شيخه أيوب خالفوه فيه فوصلوه، بل بعض أصحاب حماد بن زيد رواه عنه موصولاً كما أشار إليه البخاري أيضاً هنا، على أن رواية حماد بن زيد وإن لم يقع فيها ذكر القفول من حنين صريحاً لكنه فيها ضمناً كما سأبينه، وقد وقع في رواية بعضهم ما ليس عند معمر أيضاً مما هو أدخل في مقصود الباب كما سأبينه، فأما بقية لفظ الرواية الأولى فقد ساقها هو في فرض الخمس بلفظ «أن عمر قال لرسول الله ﷺ إنه كان عليّ اعتكاف ليلة في الجاهلية، فأمره أن يفي به. قال: وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة» الحديث، وكذا أورده الإسماعيلي من طريق سليمان بن حرب وأبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام كلهم عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع «أن عمر كان عليه اعتكاف ليلة في الجاهلية، فلما نزل النبي ﷺ بالجعرانة سأله عنه، فأمره أن يعتكف» لفظ أبي الربيع قلت: وكان نزول النبي ﷺ بالجعرانة بعد رجوعه من الطائف بالاتفاق، وكذا سبي حنين إنما قسم بعد الرجوع منها فاتحدت رواية حماد بن زيد ومعمر معني، وظهر رد ما اعترض به الإسماعيلي. وأما رواية من رواه عن حماد بن زيد موصولاً فأشار إليه البخاري بقوله: «وقال بعضهم عن حماد إلخ» فالمراد بحماد بن زيد، فإنه ذكر عقبه رواية حماد بن سلمة وهي مخالفة لسياقه، والمراد بالبعث المبهم أحمد بن عبدة الضبي، كذلك أخرجه الإسماعيلي من طريقه فقال: «أخبرني القاسم هو ابن زكريا حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: «كان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يفي به» وكذا أخرجه مسلم وابن خزيمة عن أحمد بن عبدة وذكرنا فيه إنكار ابن عمر عمرة الجعرانة، ولم يسق مسلم لفظه، وقد أوضحته في «باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلف» من كتاب فرض الخمس.

وأما رواية من رواه عن أيوب موصولاً فأشار إليه البخاري بقوله: «ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر» فرواية جرير بن حازم وصلها مسلم وغيره من رواية ابن وهب عن جرير بن حازم «أن أيوب حدثه أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ وهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف فقال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً في المسجد الحرام فكيف ترى؟ قال: اذهب فاعتكف يوماً. وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جارية من الخمس، فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس قال عمر: يا عبد الله اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها» فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد، وعرف وجه دخول هذا الحديث في «باب غزوة حنين» ورواية حماد بن سلمة وصلها مسلم من طريق حجاج بن منهال «حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب» مقرونة برواية محمد بن إسحق كلاهما عن نافع عن ابن عمر، قال في قصة النذر يعني دون غيره من ذكر الجارية والسبي، وقد ذكرت في فرض الخمس كلام الدارقطني على هذا الحديث وأنه قال: رواه ابن عيينة عن أيوب، فاختلف الرواة عنه، فمنهم من أرسله ومنهم من وصله، وممن رواه موصولاً محمد بن أبي خلف وهو من شيوخ مسلم أخرجه الإسماعيلي من طريقه وفيه ذكر النذر والسبي

والجارية كما في رواية جرير بن حازم، وفي المغازي لابن إسحق في قصة الجارية فائدة أخرى «قال: حدثني أبو وجرة يزيد بن عبيد السعدي أن رسول الله ﷺ أعطى من سبي هوازن علي بن أبي طالب جارية يقال لها ريطة بنت حبان بن عمير، وأعطى عثمان جارية يقال لها زينب بنت خناس، وأعطى عمر قلابة فوهبها لابنه، قال ابن إسحاق: فحدثني نافع عن ابن عمر قال: بعثت جاريتي إلى أخوالي في بني جمح ليصلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت، ثم أتيتهم فخرجت من المسجد فإذا الناس يشتدون، قلت ما شأنكم؟ قالوا: رد علينا رسول الله ﷺ نساءنا وأبناءنا فقلت دونكم صاحبكم فهي في بني جمح، فانطلقوا فأخذوها» وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد إنه وهب عمر جاريتين، فيجمع بينهما بأن عمر أعطى إحدى جاريتيه لولده عبد الله، والله أعلم. وذكر الواقدي أنه أعطى لعبد الرحمن بن عوف وآخرين معه من الجواري، وأن جارية سعد بن أبي وقاص اختارته فأقامت عنده وولدت له والله أعلم. وقد تقدم ما يتعلق بالاعتكاف في بابه، ويأتي ما يتعلق بالندر في بابه إن شاء الله تعالى.

٤٣٢٢- وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة أن أبا قتادة قال: «لما كان يوم حنين نظرتُ إلى رجلٍ من المسلمين يقاتلُ رجلاً من المشركين، وآخرُ من المشركين يَحْتَلِه من ورائه لِيَقْتَلِه، فأسرعتُ إلى الذي يَحْتَلِه، فرفَع يدهُ ليضربني، وأضربُ يدهُ فقطعتها، ثمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيداً حَتَّى تَخَوَّفْتُ، ثُمَّ بَرَكْتُ<sup>(١)</sup> فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بَعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: أَمْرُ اللَّهِ. ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَقَامَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ. فَقَمْتُ لِالْتِمَسِ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ. ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سَلِّحْ هَذَا الْقَتِيلَ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أُصَيْبُغٌ مِنْ قَرِيشٍ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا لِي تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ».

الحديث الخامس حديث أبي قتادة:

قوله: (عن يحيى بن سعيد) هو الأنصاري وعمر بن كثير بن أفلح مدني مولى أبي أيوب الأنصاري، وثقه النسائي وغيره، وهو تابعي صغير، ولكن ابن حبان ذكره في أتباع التابعين، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث بهذا الإسناد، لكن ذكره في مواضع: فتقدم في البيوع

(١) في نسخة «ص»: ثم ترك.

(٢) في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: ورسوله ﷺ.

مختصراً، وفي فرض الخمس تاماً، وسيأتي في الأحكام. وقد ذكرت في البيوع أن يحيى بن يحيى الأندلسي حرفه في روايته فقال: عن عمرو بن كثير والصواب «عمر».

قوله: (عن أبي محمد) هو نافع بن عباس معروف باسمه وكنيته.

قوله: (فلما التقينا كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم وسكون الواو أي حركة فيها اختلاف، وقد أطلق في رواية الليث الآتية بعدها أنهم انهزموا، لكن بعد القصة التي ذكرها أبو قتادة، وقد تقدم في حديث البراء أن الجميع لم يهزموا.

قوله: (فأريت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين) لم أقف على اسمهما، وقوله: «علا» أي ظهر، وفي رواية الليث التي بعدها «نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين وآخر من المشركين يختله» بفتح أوله وسكون الخاء المعجمة وكسر المثناة أي يريد أن يأخذه على غرة، وتبين من هذه الرواية أن الضمير في قوله في الأولى: «فضربته من ورائه» لهذا الثاني الذي كان يريد أن يختل المسلم.

قوله: (على جبل عاتقه) جبل العاتق عصبه، والعاتق موضع الرداء من المنكب، وعرف منه أن قوله في الرواية الثانية: «فأضرب يده فقطعتها» أن المراد باليد الذراع والعضد إلى الكتف، وقوله: «فقطعت الدرع» أي التي كان لابسها وخلصت الضربة إلى يده فقطعتها.

قوله: (وجدت منها ريح الموت) أي من شدتها، وأشعر ذلك بأن هذا المشرك كان شديد القوة جداً.

قوله: (ثم أدركه الموت فأرسلني) أي أطلقني.

قوله: (فلحقت عمر) في السياق حذف بينته الرواية الثانية حيث قال: «فتحلل ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فإذا بعمر بن الخطاب».

قوله: (أمر الله) أي حكم الله وما قضى به.

قوله: (ثم رجعوا) في الرواية الثانية «ثم تراجعوا» وقد تقدم في الحديث الأول كيفية رجوعهم وهزيمة المشركين بما يغني عن إعادته.

قوله: (من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه) تقدم شرح ذلك مستوفى في فرض الخمس.

قوله: (فقلت من يشهد لي) زاد في الرواية التي تلي هذه «فلم أر أحداً يشهد لي» وذكر الواقدي أن عبد الله بن أنيس شهد له، فإن كان ضبطه احتمال أن يكون وجده في المرة الثانية فإن في الرواية الثانية «فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره».

قوله: (فقال رجل) في الرواية الثانية «من جلسائه» وذكر الواقدي أن اسمه أسود بن خزاعي، وفيه نظر لأن في الرواية الصحيحة أن الذي أخذ السلب قرشي.

قوله: (صدق، وسلبه عندي فأرضه منه) في رواية الكشميهني «فأرضه مني».

قوله: (فقال أبو بكر الصديق: لاها الله، إذ لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله



ورسوله فيعطيك سلباً هكذا ضبطناه في الأصول المعتمدة من الصحيحين وغيرهما بهذه الأحرف «لا ها الله إذا» فأما لا ها الله فقال الجوهري: ها للتنيبه وقد يقسم بها يقال لا ها الله ما فعلت كذا، قال ابن مالك: فيه شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنيبه، قال: ولا يكون ذلك إلا مع الله أي لم يسمع لا ها الرحمن كما سمع لا والرحمن، قال: وفي النطق بها أربعة أوجه، أحدها ها الله باللام بعد الهاء بغير إظهار شيء من الألفين، ثانيها مثله لكن بإظهار ألف واحدة بغير همز كقولهم التقت حلقتا البطان، ثالثها ثبوت الألفين بهمزة قطع، رابعها بحذف الألف وثبوت همزة القطع، انتهى كلامه. والمشهور في الرواية من هذه الأوجه الثالث ثم الأول. وقال أبو حاتم السجستاني: العرب تقول لا ها الله ذا بالهمز، والقياس ترك الهمز، وحكى ابن التين عن الداودي أنه روي برفع الله، قال: والمعنى يأبى الله. وقال غيره: إن ثبتت الرواية بالرفع فتكون «ها» للتنيبه و«الله» مبتدأ و«لا يعمد» خبره انتهى. ولا يخفى تكلفه. وقد نقل الأئمة الاتفاق على الجر فلا يلتفت إلى غيره. وأما إذا فثبتت في جميع الروايات المعتمدة والأصول المحققة من الصحيحين وغيرهما بكسر الألف ثم ذال معجمة منونة، وقال الخطابي: هكذا يروونه، وإنما هو في كلامهم - أي العرب - لا ها الله ذا، والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى لا والله يكون ذا. ونقل عياض في «المشارك» عن إسماعيل القاضي أن المازني قال قول الرواة: «لا ها الله إذا» خطأ، والصواب لا ها الله ذا أي ذا يميني وقسمي.

وقال أبو زيد: ليس في كلامهم لا ها الله إذا، وإنما هو لا ها الله ذا، وإذا صلة في الكلام، والمعنى لا والله، هذا ما أقسم به، ومنه أخذ الجوهري فقال: قولهم لا ها الله ذا معناه لا والله هذا، ففرقوا بين حرف التنيبه والصلة، والتقدير لا والله ما فعلت ذا. وتوارد كثير ممن تكلم على هذا الحديث أن الذي وقع في الخبر بلفظ «إذا» خطأ وإنما هو «ذا» تبعاً لأهل العربية، ومن زعم أنه ورد في شيء من الروايات بخلاف ذلك فلم يصب، بل يكون ذلك من إصلاح بعض من قلد أهل العربية في ذلك. وقد اختلفت في كتابة «إذا» هذه هل تكتب بألف أو بنون، وهذا الخلاف مبني على أنها اسم أو حرف فمن قال هي اسم قال الأصل فيمن قيل له سأجيء إليك فأجاب إذا أكرمك أي إذا جئتني أكرمك ثم حذف جئتني وعوض عنها التنوين وأضمرت أن، فعلى هذا يكتب بالنون. ومن قال هي حرف - وهم الجمهور - اختلفوا، فمنهم من قال هي بسيطة وهو الراجح، ومنهم من قال مركبة من إذا وأن فعلى الأول تكتب بألف وهو الراجح وبه وقع رسم المصاحف، وعلى الثاني تكتب بنون، واختلف في معناها فقال سيبويه: معناها الجواب والجزاء، وتبعه جماعة فقالوا: هي حرف جواب يقتضي التعليل. وأفاد أبو علي الفارسي أنها قد تتمحض للجواب، وأكثر ما تجيء جواباً للو وإن ظاهراً أو مقدراً، فعلى هذا لو ثبتت الرواية بلفظ «إذا» لاختل نظم الكلام لأنه يصير هكذا: لا والله، إذا لا يعمد إلى أسد إلخ. وكان حق السياق أن يقول: إذا يعمد، أي لو أجابك إلى ما طلبت لعمد إلى أسد إلخ، وقد ثبتت الرواية بلفظ لا يعمد إلخ، فمن ثم ادعى من ادعى أنها تغيير، ولكن قال ابن مالك: وقع في الرواية «إذا» بألف وتنوين وليس ببعيد. وقال أبو البقاء: هو بعيد، ولكن يمكن أن

يوجه بأن التقدير: لا والله لا يعطي إذاً، يعني ويكون لا يعمد إلخ تأكيداً للنفي المذكور وموضحاً للسبب فيه. وقال الطيبي: ثبت في الرواية «لا ها الله إذاً» فحمله بعض النحويين على أنه من تغيير بعض الرواة لأن العرب لا تستعمل لا ها الله بدون ذا، وإن سلم استعماله بدون ذا فليس هذا موضع إذاً لأنها حرف جزاء والكلام هنا على نقيضه، فإن مقتضى الجزاء أن لا يذكر «لا» في قوله: «لا يعمد» بل كان يقول: إذاً يعمد إلى أسد إلخ ليصح جواباً لطلب السلب، قال: والحديث صحيح والمعنى صحيح، وهو كقولك لمن قال لك افعل كذا فقلت له: والله إذاً لا أفعل، فالتقدير إذاً والله لا يعمد إلى أسد إلخ، قال: ويحتمل أن تكون «إذاً» زائدة كما قال أبو البقاء إنها زائدة في قول الحماسي «إذاً لقام بنصري معشر خشن» في جواب قوله: «لو كنت من مازن لم تستبح إبلي» قال: والعجب ممن يعتني بشرح الحديث ويقدم نقل بعض الأدباء على أئمة الحديث وجهاً بذته وينسبون إليهم الخطأ والتصحيح، ولا أقول إن جهاً بذته المحدثين أعدل وأتقن في النقل إذ يقتضي المشاركة بينهم، بل أقول: لا يجوز العدول عنهم في النقل إلى غيرهم.

قلت: وقد سبقه إلى تقرير ما وقع في الرواية ورد ما خالفها الإمام أبو العباس القرطبي في «المفهم» فنقل ما تقدم عن أئمة العربية ثم قال: وقع في رواية العذري والهوزني في مسلم «لا ها الله ذا» بغير ألف ولا تنوين، وهو الذي جزم به من ذكرنا. قال: والذي يظهر لي أن الرواية المشهورة صواب وليست بخطأ، وذلك أن هذا الكلام وقع على جواب إحدى الكلمتين للأخرى، والهاء هي التي عوض بها عن واو القسم، وذلك أن العرب تقول في القسم «الله لأفعلن» بمد الهمزة وبقصرها، فكأنهم عوضوا عن الهمزة ها فقالوا «ها الله» لتقارب مخرجيهما، وكذلك قالوا بالمد والقصر، وتحقيقه أن الذي مد مع الهاء كأنه نطق بهمزتين أبدل من إحداهما ألفاً استثقلاً لاجتماعهما كما تقول: الله والذي قصر كأنه نطق بهمزة واحدة كما تقول: الله، وأما «إذاً» فهي بلا شك حرف جواب وتعليل، وهي مثل التي وقعت في قوله ﷺ وقد سئل عن بيع الرطب بالتمر فقال: «أينقص الرطب إذا جف؟ قالوا: نعم. قال: فلا إذاً» فلو قال فلا والله إذاً لكان مساوياً لما وقع هنا وهو قوله: «لا ها الله إذاً» من كل وجه، لكنه لم يحتج هناك إلى القسم فتركه، قال: فقد وضع تقرير الكلام ومناسبته واستقامته معنى ووضعاً من غير حاجة إلى تكلف بعيد يخرج عن البلاغة، ولا سيما من ارتكب أبعد وأفسد فجعل الهاء للتنبية وذا للإشارة وفصل بينهما بالمقسم به، قال: وليس هذا قياساً فيطرد، ولا فصيحاً فيحمل عليه الكلام النبوي، ولا مروياً برواية ثابتة. قال: وما وجد للعذري وغيره إصلاح من اغتر بما حكى عن أهل العربية، والحق أحق أن يتبع. وقال بعض من أدركناه وهو أبو جعفر الغرناطي نزيل حلب في حاشية نسخته من البخاري: استرسل جماعة من القدماء في هذا الإشكال إلى أن جعلوا المخلص منه أن اتهموا الأثبات بالتصحيح فقالوا: والصواب «لا ها الله ذا» باسم الإشارة. قال: ويا عجباً من قوم يقبلون التشكيك على الروايات الثابتة ويطلبون لها تأويلًا. جوابهم أن ها الله لا يستلزم اسم الإشارة كما قال ابن مالك، وأما جعل «لا يعمد» جواب فأرضه فهو سبب الغلط، وليس

بصحيح ممن زعمه، وإنما هو جواب شرط مقدر يدل عليه صدق فأرضه، فكأن أبا بكر قال: إذا صدق في أنه صاحب السلب إذاً لا يعتمد إلى السلب فيعطيك حقه، فالجزء على هذا صحيح لأن صدقه سبب أن لا يفعل ذلك. قال: وهذا واضح لا تكلف فيه انتهى. وهو توجيه حسن. والذي قبله أقعد. ويؤيد ما رجحه من الاعتماد على ما ثبتت به الرواية كثرة وقوع هذه الجملة في كثير من الأحاديث، منها ما وقع في حديث عائشة في قصة بريرة لما ذكرت أن أهلها يشترطون الولاء قالت: فاتهرتها فقلت: «لا ها الله إذاً» ومنها ما وقع في قصة جلييب بالجيم والموحدين مصغراً «أن النبي ﷺ خطب عليه امرأة من الأنصار إلى أبيها فقال: حتى أستأمر أمها، قال: فنعمة إذاً. قال فذهب إلى امرأته فذكر لها فقالت: لا ها الله إذاً، وقد منعناها فلاناً» الحديث، صححه ابن حبان من حديث أنس. ومنها ما أخرجه أحمد في «الزهد» قال: «قال مالك بن دينار للحسن: يا أبا سعيد لو لبست مثل عباءتي هذه، قال: لا ها الله إذاً ألبس مثل عباءتك هذه» وفي «تهذيب الكمال» في ترجمة ابن أبي عتيق «أنه دخل على عائشة في مرضها فقال: كيف أصبحت جعلني الله فداك؟ قالت: أصبحت ذاهبة. قال: فلا إذاً. وكان فيه دعابة» ووقع في كثير من الأحاديث في سياق الإثبات بقسم وبغير قسم، فمن ذلك في قصة جلييب، ومنها حديث عائشة في قصة صفية لما قال ﷺ: «أحابستنا هي؟ وقال إنها طافت بعد ما أفاضت فقال: فلتنفر إذاً» وفي رواية «فلا إذاً» ومنها حديث عمرو بن العاص وغيره في سؤاله عن أحب الناس «فقال: عائشة. فقال: لم أعن النساء؟ قال: فأبوها إذاً» ومنها حديث ابن عباس في قصة الأعرابي الذي أصابته الحمى فقال: «بل حمى تفور، على شيخ كبير، تزيه القبور. قال: فنعمة إذاً» ومنها ما أخرجه الفاكهي من طريق سفيان قال: «لقيت ليطه بن الفرزدق فقلت: أسمعت هذا الحديث من أبيك؟ قال: أي ها الله إذاً، سمعت أبي يقوله» فذكر القصة.

ومنها ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال: «قلت لعطاء رأيت لو أني فرغت من صلاتي فلم أرض كمالها، أفلا أعود لها؟ قال: بلى ها الله إذاً» والذي يظهر من تقدير الكلام بعد أن تقرر أن «إذاً» حرف جواب وجزاء أنه كأنه قال: إذاً والله أقول لك نعم، وكذا في النفي كأنه أجابه بقوله: إذاً والله لا نعطيك، إذاً والله لا أشرط، إذاً والله لا ألبس، وآخر حرف الجواب في الأمثلة كلها. وقد قال ابن جريج في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمَلِكِ، فَإِذَا لَا يَأْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣]: فلا يؤتون الناس إذاً، وجعل ذلك جواباً عن عدم النصب بها، مع أن الفعل مستقبل وذكر أبو موسى المدني في «المغيث» له في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦] إذاً قيل هو اسم بمعنى الحروف الناصبة وقيل أصله إذا الذي هو من ظروف الزمان وإنما نون للفرق ومعناه حيثئذ أي إن أخرجوك من مكة، فحيثئذ لا يلبثون خلفك إلا قليلاً. وإذا تقرر ذلك أمكن حمل ما ورد من هذه الأحاديث عليه فيكون التقدير: لا والله حيثئذ. ثم أراد بيان السبب في ذلك فقال: لا يعتمد إلخ والله أعلم. وإنما أطلقت في هذا الموضع لأنني منذ طلبت الحديث ووقفت على كلام الخطابي وقعت عندي منه نفرة للإقدام على تخطئة الروايات الثابتة، خصوصاً ما في الصحيحين، فما زلت أتطلب

المخلص من ذلك إلى أن ظفرت بما ذكرته، فرأيت إثباته كله هنا، والله الموفق.

**قوله:** (لا يعمد إلخ) أي لا يقصد رسول الله ﷺ إلى رجل كأنه أسد في الشجاعة يقاتل عن دين الله ورسوله فيأخذ حقه ويعطيكه بغير طيبة من نفسه، هكذا ضبط للأكثر بالتحناية فيه وفي يعطيك، وضبطه النووي بالنون فيهما.

**قوله:** (فيعطيك سلبه) أي سلب قتيله فأضافه إليه باعتبار أنه ملكه.

- **تنبيه:** وقع في حديث أنس أن الذي خاطب النبي ﷺ بذلك عمر أخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن إسحق بن أبي طلحة عنه ولفظه «إن هوازن جاءت يوم حنين» فذكر القصة قال: «فهزم الله المشركين، فلم يضرب بسيف ولم يطعن برمح، وقال رسول الله ﷺ يومئذ: من قتل كافراً فله سلبه، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم. وقال أبو قتادة: إني ضربت رجلاً على حبل العاتق وعليه درع فأعجلت عنه، فقام رجل فقال: أخذتها فأرضه منها، وكان رسول الله ﷺ لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت، فسكت. فقال عمر: والله لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها، فقال النبي ﷺ: صدق عمر» وهذا الإسناد قد أخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك أبو داود، لكن الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر كما رواه أبو قتادة وهو صاحب القصة فهو أتقن لما وقع فيها من غيره. ويحتمل الجمع بأن يكون عمر أيضاً قال ذلك تقوية لقول أبي بكر. والله أعلم.

**قوله:** (صدق) أي القائل: (فأعطه) بصيغة الأمر للذي اعترف بأن السلب عنده.

**قوله:** (فابتعت به) ذكر الواقدي أن الذي اشتراه منه حاطب بن أبي بلتعة وأن الثمن كان سبع أواق.

**قوله:** (مخرفاً) بفتح الميم والراء ويجوز كسر الراء أي بستاناً، سمي بذلك لأنه يخترف منه التمر أي يجتنى، وأما بكسر الميم فهو اسم الآلة التي يخترف بها، وفي الرواية التي بعدها «خرافاً» وهو بكسر أوله وهو التمر الذي يخترف أي يجتنى، وأطلقه على البستان مجازاً فكأنه قال: بستان خراف. وذكر الواقدي أن البستان المذكور كان يقال له الوديين.

**قوله:** (في بني سلمة) بكسر اللام هم بطن من الأنصار وهم قوم أبي قتادة.

**قوله:** (تأثلته) بمثناة ثم مثلثة أي أصلته، وأثلة كل شيء أصله. وفي رواية ابن إسحق «أول مال اعتقدته» أي جعلته عقدة، والأصل فيه من العقد لأن من ملك شيئاً عقد عليه.

**قوله:** (وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد) هو الأنصاري شيخ مالك فيه، وروايته هذه وصلها المصنف في الأحكام عن قتيبة عنه لكن باختصار وقال فيه: «عن يحيى» لم يقل حدثني، وذكر في آخره كلمة قال فيها: «قال لي عبد الله حدثنا الليث» يعني بالإسناد المذكور، وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث، وأكثر ما يعلقه البخاري عن الليث ما أخذه عن عبد الله بن صالح المذكور، وقد أشبعت القول في ذلك في المقدمة، وقد وصل الإسماعيلي هذا الحديث من طريق حججاج بن محمد عن الليث قال: «حدثني يحيى بن سعيد» وذكره بتمامه.

قوله: (تخوفت) حذف المفعول والتقدير الهلاك.

قوله: (ثم برك) كذا للأكثر بالموحدة. ول بعضهم بالمشناة أي تركني، وفي رواية الإسماعيلي «ثم نرف» بضم النون وكسر الزاي بعدها فاء ويؤيده قوله بعدها «فتحلل».

قوله: (سلاح هذا القتليل الذي يذكر) في رواية الكشميهني «الذي ذكره» وتبين بهذه الرواية أن سلبه كان سلاحاً.

قوله: (أصيبغ) بمهملة ثم معجمة عند القاسبي، وبمعجمة ثم مهملة عند أبي ذر، وقال ابن التين: وصفه بالضعف والمهانة، والأصيبغ نوع من الطير، أو شبهه بنبات ضعيف يقال له الصبغاء إذا طلع من الأرض يكون أول ما يلي الشمس منه أصفر ذكر ذلك الخطابي، وعلى هذا رواية القاسبي، وعلى الثاني تصغير الضبع على غير قياس، كأنه لما عظم أبا قتادة بأنه أسد صغر خصمه وشبهه بالضعف لضعف افتراسه وما يوصف به من العجز، وقال ابن مالك: أضييع بمعجمة وعين مهملة تصغير أضييع ويكنى به عن الضعيف.

قوله: (ويدع) أي يترك وهو بالرفع ويجوز النصب والجر.

### ٥٥- باب غزاة<sup>(١)</sup> أو طاس

٤٣٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ، وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ. قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ. فَاثْبَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ، فَلَحِقْتَهُ، فَلَمَّا رَأَى وَلِي، فَأَثْبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحِي، أَلَا تَتَّبِتُ فَكَفَّ. فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ. قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَقْرِيءِ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخَلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ. فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ. فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ<sup>(٣)</sup> وَجَنَّتِيهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبِرَ أَبِي عَامِرٍ وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ. فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ.

(١) في نسخة «ق»: غزوة.

(٢) ليس في نسخة «ق»: ﷺ.

(٣) في نسخة «ق»: في ظهره.

فقال: اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه، وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً. قال أبو بردة: إحداهما لأبي عامر، والأخرى لأبي موسى.

قوله: (باب غزوة أوطاس) قال عياض: هو واد في دار هوازن، وهو موضع حرب حنين انتهى. وهذا الذي قاله ذهب إليه بعض أهل السير، والراجح أن وادي أوطاس غير وادي حنين، ويوضح ذلك ما ذكر ابن إسحق أن الوقعة كانت في وادي حنين، وأن هوازن لما انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف وطائفة إلى بجيلة وطائفة إلى أوطاس، فأرسل النبي ﷺ عسكرياً مقدمهم أبو عامر الأشعري إلى من مضى إلى أوطاس كما يدل عليه حديث الباب، ثم توجه هو وعساكره إلى الطائف. وقال أبو عبيدة البكري: أوطاس واد في ديار هوازن، وهناك عسكرياً هم وثقيف ثم التقوا بحنين.

قوله: (بعث أبا عامر) هو عبيد بن سليم بن حضار الأشعري، وهو عم أبي موسى. وقال ابن إسحق: هو ابن عمه. والأول أشهر.

قوله: (فلقي دريد بن الصمة فقتل دريد) أما الصمة فهو بكسر المهملة وتشديد الميم أي ابن بكر بن علقمة - ويقال ابن الحارث بن بكر بن علقمة - الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة من بني جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن، فالصمة لقب لأبيه واسمه الحارث، وقوله فقتل رويناه على البناء للمجهول، واختلف في قاتله فجزم محمد بن إسحق بأنه ربيعة بن رفيع بفاء مصغر ابن وهبان بن ثعلبة بن ربيعة السلمي وكان يقال له ابن الذعنة بمعجمة ثم مهملة، ويقال بمهملة ثم معجمة وهي أمه، وقال ابن هشام: يقال اسمه عبد الله بن قبيع بن أهبان، وساق بقية نسبه. ويقال له أيضاً ابن الذعنة وليس هو ابن الذعنة المذكور في قصة أبي بكر في الهجرة، وروى البزار في مسند أنس بإسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دريد بن الصمة هو الزبير بن العوام ولفظه لما انهزم المشركون انحاز دريد بن الصمة في ستمائة نفس على أكمة فرأوا كتيبة، فقال خلوهم لي، فخلوهم، فقال: هذه قضاة ولا بأس عليكم، ثم رأوا كتيبة مثل ذلك، فقال: هذه سليم، ثم رأوا فارساً وحده فقال: خلوه لي، فقالوا معتجر بعمامة سوداء، فقال: هذا الزبير بن العوام، وهو قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا، قال فالتفت الزبير فرأهم فقال: علام هؤلاء هنا؟ فمضى إليهم، وتبعه جماعة فقتلوا منهم ثلاثمائة، فحز رأس دريد بن الصمة فجعله بين يديه. ويحتمل أن يكون ابن الذعنة كان في جماعة الزبير فباشر قتله فنسب إلى الزبير مجازاً، وكان دريد من الشعراء الفرسان المشهورين في الجاهلية، ويقال إنه كان لما قتل ابن عشرين - ويقال ابن ستين - ومائة سنة.

قوله: (قال أبو موسى وبعثني) أي النبي ﷺ (مع أبي عامر) أي إلى من التجأ إلى أوطاس، وقال ابن إسحق: بعث النبي ﷺ أبا عامر الأشعري في آثار من توجه إلى أوطاس، فأدرك بعض من انهزم فناوشوه القتال.

قوله: (فرمى أبو عامر في ركبته، رماه جشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة أي رجل من بني جشم، واختلف في اسم هذا الجشمي فقال ابن إسحق: زعموا أن سلمة بن دريد بن الصمة

هو الذي رمى أبا عامر بسهم فأصاب ركبته فقتله، وأخذ الراية أبو موسى الأشعري فقاتلهم ففتح الله عليه، وقال ابن هشام: حدثني من أتق به أن الذي رمى أبا عامر أخوان من بني جشم وهما أوفى والعلاء ابنا الحارث، وفي نسخة وافي بدل أوفى، فأصاب أحدهما ركبته، وقتلها أبو موسى الأشعري. وعند ابن عائد والطبراني في «الأوسط» من وجه آخر عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن «لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله ﷺ على خيل الطلب أبا عامر الأشعري وأنا معه فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء» الحديث. فهذا يؤيد ما ذكره ابن إسحق. وذكر ابن إسحق في المغازي أيضاً أن أبا عامر لقي يوم أوطاس عشرة من المشركين إخوة فقتلهم واحداً بعد واحد، حتى كان العاشر فحمل عليه وهو يدعو إلى الإسلام وهو يقول: اللهم اشهد عليه، فقال الرجل اللهم لا تشهد علي، فكف عنه أبو عامر ظناً منه أنه أسلم فقتله العاشر، ثم أسلم بعد فحسن إسلامه، فكان النبي ﷺ يسميه شهيد أبي عامر، وهذا يخالف الحديث الصحيح في أن أبا موسى قتل قاتل أبي عامر، وما في الصحيح أولى بالقبول، ولعل الذي ذكره ابن إسحق شارك في قتله.

قوله: (فترا منه الماء) أي انصب من موضع السهم.

قوله: (قال يا ابن أخي) هذا يرد قول ابن إسحق إنه ابن عمه «ويحتمل - إن كان ضبطه - أن يكون قال له ذلك لكونه كان أسن منه.

قوله: (فرجعت فدخلت على النبي ﷺ) وفي رواية ابن عائد «فلما رأني رسول الله ﷺ معي اللواء قال: يا أبا موسى قتل أبو عامر».

قوله: (على سرير مرمل) براء مهملة ثم ميم ثقيلة، أي معمول بالرمال، وهي حبال الحصر التي تضفر بها الأسرة.

قوله: (وعليه فراش) قال ابن التين: أنكره الشيخ أبو الحسن وقال: الصواب: ما عليه فراش، فسقطت «ما» انتهى. وهو إنكار عجيب، فلا يلزم من كونه رقد على غير فراش كما في قصة عمر أن لا يكون على سريره دائماً فراش.

قوله: (فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه) يستفاد منه استحباب التطهير لإرادة الدعاء، ورفع اليدين في الدعاء، خلافاً لمن خص ذلك بالاستسقاء، وسيأتي بيان ما ورد من ذلك في كتاب الدعوات.

قوله: (فوق كثير من خلقك) أي في المرتبة، وفي رواية ابن عائد «في الأكثرين يوم القيامة».

قوله: (قال أبو بردة) هو موصول بالإسناد المذكور.

٥٦- باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان. قاله موسى بن عتبة

٤٣٢٤- حدثنا الحميدي سمع سفيان حدثنا هشام عن أبيه عن زينب ابنة أبي سلمة

عن أمها أم سلمة رضي الله عنها<sup>(١)</sup> «دخل عليّ النبي ﷺ وعندي مخنث، فسمعتُه يقول لعبدِ الله بن أبي أمية: يا عبدَ الله أرأيتَ إن فتحَ اللهُ عليكم الطائفَ غداً فعليكِ بابنةِ غيلانٍ فإنها تُقبلُ بأربعٍ وتُدبرُ بثمانٍ». فقال النبي ﷺ: «لا يدخلنَّ هؤلاءِ عليكنَّ». قال ابنُ عيينةَ وقال ابنُ جريجٍ: المخنثُ هيتُ.

حدثنا محمودٌ حدثنا أبو أسامةَ عن هشامٍ بهذا وزاد «وهو محاصرُ الطائفِ يومئذٍ».

[الحديث ٤٣٢٤ - طرفاه في: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧].

قوله: (باب غزوة الطائف) هو بلد كبير مشهور، كثير الأعناب والنخيل، على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة من جهة المشرق، قيل أصلها أن جبريل عليه السلام اقتلع الجنة التي كانت لأصحاب الصريم فسار بها الى مكة، فطاف بها حول البيت، ثم أنزلها حيث الطائف فسمي الموضع بها، وكانت أولاً بناوحي صنعاء، واسم الأرض وجّ بتشديد الجيم، سميت برجل وهو ابن عبد الجن من العمالقة وهو أول من نزل بها. وسار النبي ﷺ إليها بعد منصرفه من حنين وحبس الغنائم بالجعرانة، وكان مالك بن عوف النضري قائد هوازن لما انهزم دخل الطائف وكان له حصن يلية، وهي بكسر اللام وتخفيف التحتانية على أميال من الطائف، فمر به النبي ﷺ وهو سائر إلى الطائف فأمر بهدمه.

قوله: (في شوال سنة ثمان قاله موسى بن عقبة) قلت: كذا ذكره في مغازيه، وهو قول جمهور أهل المغازي. وقيل بل وصل إليها في أول ذي القعدة. ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول حديث أم سلمة وهشام هو ابن عروة، وفي الإسناد لطيفة: رجل عن أبيه وهما تابعيان، وامرأة عن أمها وهما صحابيتان.

قوله: (أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف) الحديث يأتي شرحه في كتاب النكاح، والغرض منه هنا ذكر حصار الطائف، ولذلك أورد الطريق الأخرى بعده حيث قال فيها: «وهو محاصر الطائف يومئذٍ» وعبد الله بن أبي أمية هو أخو أم سلمة راوية الحديث، وكان إسلامه مع أبي سفيان بن الحارث المقدم ذكره في غزوة الفتح، واستشهد عبد الله بالطائف أصابه سهم فقتله. وقوله في الأول «قال ابن عيينة وقال ابن جريج» هو موصول بالإسناد الأول. وقوله: «المخنث هيت» أي اسمه، وهو بكسر الهاء وسكون التحتانية بعدها مثناة، وضبطه بعضهم بفتح أوله، وأما ابن درستويه فضبطه بنون ثم موحدة، وزعم أن الأول تصحيف. قال: والهنب الأحمق. وسيأتي ما قيل في اسمه من الاختلاف هل هو واحد أو جماعة في كتاب النكاح، وكذا ما قيل في اسم المرأة، والأشهر أنها بادية إن شاء الله تعالى.

٤٣٢٥- حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن أبي العباس الشاعر

الأعمى عن عبد الله بن عمر قال: «لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم يزل منهم شيئاً

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنها.



قال: إنا قافلون إن شاء الله، فنقل عليهم وقالوا: نذهب ولا نفتحه؟ وقال مرة: نقل، فقال: اغدوا على القتال، فغدوا، فأصابهم جراح، فقال: إنا قافلون غداً إن شاء الله، فأعجبهم، فضحك النبي ﷺ. وقال سفيان مرة فتبسّم قال: قال الحميدي: حدثنا سفيان الخبر كله. [الحديث ٤٣٢٥ - طرفاه في: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠].

الحديث الثاني:

قوله: (سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار، وأبو العباس الشاعر الأعمى تقدم ذكره وتسميته في قيام الليل.

قوله: (عن عبد الله بن عمر) في رواية الكشميهني «عبد الله بن عمرو» بفتح العين وسكون الميم، وكذا وقع في رواية النسفي والأصيلي، وقرئ على ابن زيد المروزي كذلك فردّه بضم العين، وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه وقال: الصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب، والأول هو الصواب في رواية علي بن المديني وكذلك الحميدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن عيينة، وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبراهيم بن يسار وهو ممن لازم ابن عيينة جداً، والذي قال عن ابن عيينة في هذا الحديث «عبد الله بن عمرو» وهم الذين سمعوا منه متأخراً كما نبه عليه الحاكم، وقد بالغ الحميدي في إيضاح ذلك فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث عن سفيان «عبد الله بن عمر بن الخطاب» وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من طريق عثمان الدارمي عن علي بن المديني قال: «حدثنا به سفيان غير مرة يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب، لم يقل عبد الله بن عمرو بن العاص» وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة فقال: «عبد الله بن عمرو» وكذا رواه عنه مسلم، وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عنه فزاد «قال أبو بكر سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدث به عن ابن عمر» وقال المفضل العلائي عن يحيى بن معين «أبو العباس عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر في الطائف الصحيح ابن عمر».

قوله: (لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً) في مرسل ابن الزبير عند ابن أبي شيبة قال: «لما حضر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، فقال: اللهم اهد ثقيفاً» وذكر أهل المغازي أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن وكانوا قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سكك الحديد المحمّاة ورموهم بالنبل فأصابوا قوماً، فاستشار نوفل بن معاوية الديلي فقال: هم ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك، فرحل عنهم» وذكر أنس في حديثه عند مسلم أن مدة حصارهم كانت أربعين يوماً، وعند أهل السير اختلاف قيل عشرين يوماً وقيل بضعة عشر وقيل ثمانية عشر وقيل خمسة عشر.

قوله: (إنا قافلون) أي راجعون إلى المدينة.

قوله: (فنقل عليهم) بين سبب ذلك بقولهم: «نذهب ولا نفتحه» وحاصل الخبر أنهم لما

أخبرهم بالرجوع بغير فتح لم يعجبهم، فلما رأى ذلك أمرهم بالقتال فلم يفتح لهم فأصيبوا بالجراح لأنهم رموا عليهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام إلى من على السور، فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع، فلما أعاد عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ، ولهذا قال «فضحك» وقوله: «وقال سفيان مرة: فتبسّم» هو ترديد من الراوي.

قوله: (قال الحميدي حدثنا سفيان الخير كله) بالنصب أي أن الحميدي رواه بغير عنعنة بل ذكر الخبر في جميع الإسناد، ووقع في رواية الكشميهني بالخبر كله، وقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» وفي «الدلائل» من طريق بشر بن موسى عن الحميدي «حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت أبا العباس الأعمى يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول» فذكره.

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عاصم قال: سمعت أبا عثمان قال: «سمعت سعداً - وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله - وأبا بكره وكان تسوّر حصن الطائف في أناس فجاء إلى النبي ﷺ، فقالا: سمعنا النبي ﷺ يقول: من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام» وقال هشام وأخبرنا معمر عن عاصم عن أبي العالية - أو أبي عثمان النهدي - قال: «سمعت سعداً وأبا بكره عن النبي ﷺ. قال عاصم: قلت لقد شهّد عندك رجلاً من حبشك بهما. قال: أجل، أما أحدهما فأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأما الآخر فتزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف».

[الحديث ٤٣٢٦ - طرفه في: ٦٧٦٦]. [الحديث ٤٣٢٧ - طرفه في: ٦٧٦٧].

#### الحديث الثالث:

قوله: (عن عاصم) هو ابن سليمان، وأبو عثمان هو النهدي، وشرح المتن يأتي في الفرائض، والغرض منه ذكر أبي بكره واسمه نفيح بن الحارث وكان مولى الحارث بن كلدة الثقفي، فتدلى من حصن الطائف ببكرة فكني أبا بكره لذلك أخرج ذلك الطبراني بسند لا بأس به من حديث أبي بكره، وكان ممن نزل من حصن الطائف من عبيدهم فأسلم فيما ذكر أهل المغازي منهم مع أبي بكره: المنبث وكان عبداً لعثمان بن عامر بن معتب، وكذا مرزوق والأزرق زوج سمية والدة زياد بن عبيد الذي صار يقال له زياد بن أبيه، والأزرق أبو عقبة وكان لكلدة الثقفي، ثم حالف بني أمية لأن النبي ﷺ دفعه لخالد بن سعيد بن العاص ليعلمه الإسلام، ووردان وكان لعبد الله بن ربيعة، ويحنس النبال وكان لابن مالك الثقفي وإبراهيم بن جابر وكان لخرشة الثقفي، وبشار وكان لعثمان بن عبد الله، ونافع مولى الحارث بن كلدة، ونافع مولى غيلان بن سلمة الثقفي، ويقال كان معهم زياد بن سمية والصحيح أنه لم يخرج حينئذ لصغره، ولم أعرف أسماء الباقيين.

قوله: (تسور) أي صعد إلى أعلاه وهذا لا يخالف قوله: «تدلى» لأنه تسور من أسفله إلى أعلاه ثم تدلى منه.

وقوله: (وقال هشام) هو ابن يوسف الصنعاني، ولم يقع لي موصولاً إليه، وقد أخرج عبد الرزاق عن معمر لكن عن أبي عثمان وحده عن أبي بكره وحده بغير شك، وغرض المصنف منه ما فيه من بيان عدد من أبهم في الرواية الأولى فإن فيها «تسور من حصن الطائف في أناس» وفي هذا «فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف» وفيه رد على من زعم أن أبا بكره لم ينزل من سور الطائف غيره وهو شيء قاله موسى بن عقبة في مغازيه وتبعه الحاكم، وجمع بعضهم بين القولين بأن أبا بكره نزل وحده أولاً ثم نزل الباقي بعده، وهو جمع حسن، وروى ابن أبي شيبه وأحمد من حديث ابن عباس قال: «أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين» وأخرجه ابن سعد رسالاً من وجه آخر.

٤٣٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - وَمَعَهُ بِلَالٌ؛ فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: أَبَشِّرْ. فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ «أَبَشِّرْ». فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: رَدَّ الْبُشْرَى؛ فَاقْبَلَا أُنْتَمَا. قَالَا: قَبَلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنَحُورَكُمَا وَأَبَشِّرَا. فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلْمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ أَنْ أَفْضِلَا لَأَمْكُمَا. فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً».

الحديث الرابع: وهو أول الأحاديث في قسمة غنائم حنين بالجعرانة.

قوله: (وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة) أما الجعرانة فهي بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء وقد تسكن العين، وهي بين الطائف ومكة وإلى مكة أقرب قاله عياض، وقال الفاكهي: بينها وبين مكة بريد، وقال الباجي: ثمانية عشر ميلاً. وقد أنكر الداودي الشارح قوله إن الجعرانة بين مكة والمدينة وقال: إنما هي بين مكة والطائف وكذا جزم النووي بأن الجعرانة بين الطائف ومكة وهو مقتضى ما تقدم نقله عن الفاكهي وغيره.

قوله: (أعرابي) لم أقف على اسمه.

قوله: (ألا تنجز لي ما وعدتني) يحتمل أن الوعد كان خاصاً به، ويحتمل أن يكون عاماً، وكان طلبه أن يعجل له نصيبه من الغنيمة فإنه ﷺ كان أمر أن تجمع غنائم حنين بالجعرانة وتوجه هو بالعساكر إلى الطائف، فلما رجع منها قسم الغنائم حيثئذ بالجعرانة. فلهذا وقع في كثير ممن كان حديث عهد بالإسلام استبطاء الغنيمة واستنجاز قسمتها.

قوله: (أبشر) بهمزة قطع أي بقرب القسمة، أو بالشواب الجزيل على الصبر.

قوله: (فنادت أم سلمة) هي زوج النبي ﷺ وهي أم المؤمنين، ولهذا قالت: لأمكما.

قوله: (فأفضلا لها منه طائفة) أي بقية. وفي الحديث منقبة لأبي عامر ولأبي موسى ولبلال ولأم سلمة رضي الله عنهم.

٤٣٢٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ<sup>(١)</sup>: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ. قَالَ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ - وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَّ بِهِ مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مَتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّمَخَ بِالطِّيبِ؟ فَأَشَارَ عَمْرُؤُ إِلَى يَعْلَى بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ. فَجَاءَ يَعْلَى، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ يَغْطُ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: أَيْنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنْفَاءً، فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأْتَيْتَنِي بِهِ، فَقَالَ: أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَبَّكَ».

الحديث الخامس:

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن إبراهيم المعروف بابن عليّة، ويعلى هو ابن أمية التميمي، وقد تقدم شرح حديثه مستوفى في أبواب العمرة.

٤٣٣٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ<sup>(٢)</sup> عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: «لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمَوْلَفَةِ قُلُوبَهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئاً، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالاً فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مَتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي. وَعَالَةً<sup>(٣)</sup> فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ كَلَّمَا قَالَ شَيْئاً قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَلَّمَا قَالَ شَيْئاً قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قَلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا. أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهَجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ. وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوِيَاءً وَشِعْباً لَسَلَكَتُ وَاوِيَّ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا. الْأَنْصَارُ شِعَارُ، وَالنَّاسُ دِثَارُ. إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[الحديث ٤٣٣٠ - طرفه في: ٧٢٤٥].

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

(٣) في نسخة «ق»: وكنتم عالة.

## الحديث السادس:

قوله: (حدثنا وهيب) هو ابن خالد.

قوله: (عن عمرو بن يحيى) في رواية أحمد عن عفان عن وهيب «حدثنا عمرو بن يحيى» وهو المازني الأنصاري المدني، وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند مسلم عن عمرو بن يحيى بن عمارة.

قوله: (لما أفاء الله على رسوله يوم حنين) أي أعطاه غنائم الذين قاتلهم يوم حنين، وأصل الفيء الرد والرجوع، ومنه سمي الظل بعد الزوال فيئاً لأنه رجع من جانب إلى جانب، فكان أموال الكفار سميت فيئاً لأنها كانت في الأصل للمؤمنين إذ الإيمان هو الأصل والكفر طارئ عليه، فإذا غلب الكفار على شيء من المال فهو بطريق التعدي فإذا غنمه المسلمون منهم فكانه رجع إليهم ما كان لهم، وقد قدمنا قريباً أنه ﷺ أمر بحبس الغنائم بالجعرانة، فلما رجع من الطائف وصل إلى الجعرانة في خامس ذي القعدة، وكان السبب في تأخير القسمة ما تقدم في حديث المسور رجا أن يسلموا، وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والأطفال وكانت الإبل أربعة وعشرين ألفاً والغنم أربعين ألف شاة.

قوله: (قسم في الناس) حذف المفعول والمراد به الغنائم، ووقع في رواية الزهري عن أنس في الباب «يعطي رجالاً المائة من الإبل».

وقوله: (في المؤلفلة قلوبهم) بدل بعض من كل، والمراد بالمؤلفة ناس من قريش أسلموا يوم الفتح إسلاماً ضعيفاً، وقيل كان فيهم من لم يسلم بعد كصفوان بن أمية. وقد اختلف في المراد بالمؤلفة قلوبهم الذين هم أحد المستحقين للزكاة فقيل: كفار يعطون ترغيباً في الإسلام، وقيل مسلمون لهم أتباع كفار ليتألفوهم، وقيل مسلمون أول ما دخلوا في الإسلام ليتمكن الإسلام من قلوبهم. وأما المراد بالمؤلفة هنا فهذا الأخير لقوله في رواية الزهري في الباب «فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم». ووقع في حديث أنس الآتي في «باب قسم الغنائم في قريش» والمراد بهم من فتحت مكة وهم فيها، وفي رواية له «فأعطى الطلقاء والمهاجرين» والمراد بالطلاق جمع طليق: من حصل من النبي ﷺ المن عليه يوم فتح مكة من قريش وأتباعهم، والمراد بالمهاجرين من أسلم قبل فتح مكة وهاجر إلى المدينة. وقد سرد أبو الفضل بن طاهر في «المبهات» له أسماء المؤلفلة وهم (س) أبو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، (س) وحكيم بن حزام، وأبو السنابل بن بعكك، وصفوان بن أمية، وعبد الرحمن بن يربوع وهؤلاء من قريش، وعيينة بن حصن الفزاري والأقرع بن حابس التميمي وعمرو بن الأيهم التميمي، (س) والعباس بن مرداس السلمي، (س) ومالك بن عوف النضري، والعلاء بن حارثة الثقفي وفي ذكر الأخيرين نظر: فقيل إنهما جاءا طائعين من الطائف إلى الجعرانة، وذكر الواقدي في المؤلفلة (س) معاوية ويزيد ابني أبي سفيان، وأسيد بن حارثة، ومخرمة بن نوفل، (س) وسعيد بن يربوع، (س) وقيس بن عدي (س) وعمرو بن وهب، (س)

وهشام بن عمرو. و ذكر ابن إسحق من ذكرت عليه علامة سين وزاد: النضر بن الحارث، والحارث بن هشام، وجبير بن مطعم. وممن ذكره فيهم أبو عمر سفيان بن عبد الأسد، والسائب بن أبي السائب، ومطيع بن الأسود وأبو جهم بن حذيفة. وذكر ابن الجوزي فيهم زيد الخيل، وعلقمة بن علاثة، وحكيم بن طلق بن سفيان بن أمية وخالد بن قيس السهمي، وعمير بن مرداس. وذكر غيرهم فيهم قيس بن مخزومة، وأحичة بن أمية بن خلف، وابن أبي شريق، وحرملة بن هوذة، وخالد بن هوذة، وعكرمة بن عامر العبدري، وشيبة بن عمارة، وعمرو بن ورقة، ولييد بن ربيعة، والمغيرة بن الحارث، وهشام بن الوليد المخزومي. فهؤلاء زيادة على أربعين نفساً.

قوله: (ولم يعطِ الأنصار شيئاً) ظاهر في أن العطية المذكورة كانت من جميع الغنيمة، وقال القرطبي في «المفهم»: الإجراء على أصول الشريعة أن العطاء المذكور كان من الخمس، ومنه كان أكثر عطايه، وقد قال في هذه الغزوة للأعرابي: «ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو، وعلى الأول فيكون ذلك مخصوصاً بهذه الواقعة. وقد ذكر السبب في ذلك في رواية قتادة عن أنس في الباب حيث قال: «إن قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة، وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم». قلت: الأول هو المعتمد، وسيأتي ما يؤكد. والذي رجحه القرطبي جزم به الواقدي، ولكنه ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف، وقيل إنما كان تصرف في الغنيمة لأن الأنصار كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار فرد الله أمر الغنيمة لئيبه. وهذا معنى القول السابق بأنه خاص بهذه الواقعة، واختار أبو عبيد أنه كان من الخمس، وقال ابن القيم: اقتضت حكمة الله أن فتح مكة كان سبباً لدخول كثير من قبائل العرب في الإسلام وكانوا يقولون: دعوه وقومه، فإن غلبهم دخلنا في دينه، وإن غلبوه كفونا أمره. فلما فتح الله عليه استمر بعضهم على ضلاله فجمعوا له وتأهبوا لحربه، وكان من الحكمة في ذلك أن يظهر أن الله نصر رسوله لا بكثرة من دخل في دينه من القبائل ولا بانكفاف قومه عن قتاله، ثم لما قدر الله عليه من غلبته إياهم قدر وقوع هزيمة المسلمين مع كثرة عددهم وقوة عددهم ليتبين لهم أن النصر الحق إنما هو من عنده لا بقوتهم، ولو قدر أن لا يغلبوا الكفار ابتداءً لرجع من رجع منهم شامخ الرأس متعظماً، فقدر هزيمتهم ثم أعقبهم النصر ليدخلوا مكة كما دخلها النبي ﷺ يوم الفتح متواضعاً متخشعاً، واقتضت حكمته أيضاً أن غنائم الكفار لما حصلت ثم قسمت على من لم يتمكن الإيمان من قلبه لما بقي فيه من الطبع البشري في محبة المال فقسمة فيهم لتطمئن قلوبهم وتجتمع على محبته، لأنها جبلت على حب من أحسن إليها. ومنع أهل الجهاد من أكابر المهاجرين ورؤساء الأنصار مع ظهور استحقاقهم لجميعها لأنه لو قسم ذلك فيهم لكان مقصوراً عليهم، بخلاف قسمته على المؤلفين لأن فيه استجلاب قلوب أتباعهم الذين كانوا يرضون إذا رضي رئيسهم، فلما كان ذلك العطاء سبباً لدخولهم في الإسلام ولتقوية قلب من دخل فيه قبل تبعهم من دونهم في الدخول، فكان في ذلك عظيم المصلحة. ولذلك

لم يقسم فيهم من أموال أهل مكة عند فتحها قليلاً ولا كثيراً مع احتياج الجيوش إلى المال الذي يعينهم على ما هم فيه، فحرك الله قلوب المشركين لغزوهم، فرأى كثيرهم أن يخرجوا معهم بأموالهم ونسائهم وأبنائهم فكانوا غنيمة للمسلمين، ولو لم يقذف الله في قلب رئيسهم أن سوقه معه هو الصواب لكان الرأي ما أشار إليه دريد فخالفه فكان ذلك سبباً لتصييرهم غنيمة للمسلمين، ثم اقتضت تلك الحكمة أن تقسم تلك الغنائم في المؤلفة ويوكل من قلبه ممتلىء بالإيمان إلى إيمانه. ثم كان من تمام التأليف رد من سبي منهم إليهم، فانشرح صدورهم للإسلام فدخلوا طائعين راغبين، وجبر ذلك قلوب أهل مكة بما نالهم من النصر والغنيمة عما حصل لهم من الكسر والرعب فصرف عنهم شر من كان يجاورهم من أشد العرب من هوازن وثقيف بما وقع بهم من الكسرة وبما قبض لهم من الدخول في الإسلام، ولولا ذلك ما كان أهل مكة يطيقون مقاومة تلك القبائل مع شدتها وكثرتها. وأما قصة الأنصار وقول من قال منهم فقد اعتذر رؤسائهم بأن ذلك كان من بعض أتباعهم، ولما شرح لهم ﷺ ما خفي عليهم من الحكمة فيما صنع رجعوا مذعنين ورأوا أن الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول الله إلى بلادهم، فسلاوا عن الشاة والبعير، والسبايا من الأنثى والصغير، بما حازوه من الفوز العظيم، ومجاورة النبي الكريم لهم حياً وميتاً. وهذا دأب الحكيم يعطي كل أحد ما يناسبه، انتهى ملخصاً.

قوله: (فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) كذا للأكثر مرة واحدة، وفي رواية أبي ذر «فكأنهم وجد إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، أو كأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس» أورده على الشك هل قال: «وجد» بضمين جمع واجد أو «وجدوا» على أنه فعل ماضٍ. ووقع له عن الكشميهني وحده «وجدوا» في الموضوعين فصار تكراراً بغير فائدة، وكذا رأيت في أصل النسفي. ووقع في رواية مسلم كذلك. قال عياض: وقع في نسخة في الثاني «أن لم يصبهم» يعني بفتح الهمزة وبالنون قال: وعلى هذا تظهر فائدة التكرار، وجوز الكرمانى أن يكون الأول من الغضب والثاني من الحزن والمعنى أنهم غضبوا، والموجدة الغضب يقال وجد في نفسه إذا غضب، ويقال أيضاً وجد إذا حزن، ووجد ضد فقد، ووجد إذا استفاد مالا، ويظهر الفرق بينهما بمصدرهما: ففي الغضب موجدة، وفي الحزن وجداً بالفتح، وفي ضد الفقد وجداناً، وفي المال وجداً بالضم، وقد يقع الاشتراك في بعض هذه المصادر، وموضع بسط ذلك غير هذا الموضوع. وفي «مغازي سليمان التيمي» أن سبب حزنهم أنهم خافوا أن يكون رسول الله ﷺ يريد الإقامة بمكة. والأصح ما في الصحيح حيث قال: «إذ لم يصبهم ما أصاب الناس» على أنه لا يمتنع الجمع وهذا أولى. ووقع في رواية الزهري عن أنس في الباب «فقالوا: يغفر الله لرسوله، يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم» وفي رواية هشام بن زيد عن أنس آخر الباب «إذا كانت شديدة فنحن ندعى، ويُعطى الغنيمة غيرنا» وهذا ظاهر في أن العطاء كان من صلب الغنيمة بخلاف ما رجحه القرطبي.

قوله: (فخطبهم) زاد مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى «فحمد الله

وأثنى عليه» وسيأتي في الباب في رواية الزهري «فحدث رسول الله ﷺ بمقاتلتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من آدم، فلم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام فقال: ما حديث بلغني عنكم؟ فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا» وفي رواية هشام بن زيد «فجمعهم في قبة من آدم فقال: يا معشر الأنصار، ما حديث بلغني؟ فسكتوا» ويحمل على أن بعضهم سكت وبعضهم أجاب، وفي رواية أبي التياح عن أنس عند الإسماعيلي فجمعهم فقال: «ما الذي بلغني عنكم؟ قالوا: هو الذي بلغك، وكانوا لا يكذبون» ولأحمد من طريق ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ أعطى أبا سفيان وعيينة والأقرع وسهيل بن عمرو في آخرين يوم حنين، فقالت الأنصار: سيوفنا تقطر من دمائهم وهم يذهبون بالمغنم» فذكر الحديث وفيه «ثم قال: أقلتكم كذا وكذا؟ قالوا: نعم» وإسناده على شرط مسلم، وكذا ذكر ابن إسحق عن أبي سعيد الخدري أن الذي أخبر النبي ﷺ بمقاتلتهم سعد بن عبادة ولفظه «لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريش وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت منهم القالة، فدخل عليه سعد بن عبادة فذكر له ذلك، فقال له: فأين أنت من ذلك يا سعد؟ قال: ما أنا إلا من قومي. قال: فاجمع لي قومك. فخرج فجمعهم» الحديث، وأخرجه أحمد من هذا الوجه، وهذا يعكر على الرواية التي فيها «أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئاً» لأن سعد بن عبادة من رؤساء الأنصار بلا ريب، إلا أن يحمل على الأغلب الأكثر، وأن الذي خاطبه بذلك سعد بن عبادة ولم يرد إدخال نفسه في النفي، أو أنه لم يقل لفظاً وإن كان رضي بالقول المذكور فقال ما أنا إلا من قومي، وهذا أوجه، والله أعلم.

**قوله:** (ألم أجدكم ضلالاً) بالضم والتشديد جمع ضال والمراد هنا ضلالة الشرك، وبالهداية الإيمان. وقد رتب ﷺ ما من الله عليهم على يده من النعم ترتيباً بالغاً فبدأ بنعمة الإيمان التي لا يوازيها شيء من أمر الدنيا، وثنى بنعمة الألفة وهي أعظم من نعمة المال لأن الأموال تبذل في تحصيلها وقد لا تحصل، وقد كانت الأنصار قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع لما وقع بينهم من حرب بعات وغيرها كما تقدم في أول الهجرة، فزال ذلك كله بالإسلام كما قال الله تعالى: ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم، ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٣].

**قوله:** (عالة) بالمهملة أي فقراء لا مال لهم، والعيلة الفقير.

**قوله:** (كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله آمن) بفتح الهمزة والميم والتشديد أفعال تفضيل من المن، وفي حديث أبي سعيد «فقالوا ماذا نجيبك يا رسول الله والله ولسوله المن والفضل».

**قوله:** (قال لو شئتم قلت جئتنا كذا وكذا) في رواية إسماعيل بن جعفر «لو شئتم أن تقولوا جئتنا كذا وكذا وكان من الأمر كذا وكذا» لأشياء زعم عمرو بن أبي يحيى المازني راوي الحديث أنه لا يحفظها. وفي هذا رد على من قال إن الراوي كنى عن ذلك عمداً على طريق



التأديب، وقد جوز بعضهم أن يكون المراد جئتنا ونحن على ضلالة فهدينا بك وما أشبه ذلك، وفيه بعد، فقد فسر ذلك في حديث أبي سعيد ولفظه «فقال: أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم: أتيتنا مكذباً فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فأويناك، وعائلاً فواسيناك» ونحوه في مغازي أبي الأسود عن عروة مرسلأ وابن عائذ من حديث ابن عباس موصولاً، وفي مغازي سليمان التيمي أنهم قالوا في جواب ذلك «رضينا عن الله ورسوله» وكذا ذكر موسى بن عقبة في مغازيه بغير إسناد، وأخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس بلفظ «أفلا تقولون جئتنا خائفاً فأمناك، وطريداً فأويناك، ومخذولاً فنصرناك. فقالوا: بل المن علينا لله ولسوله» وإسناده صحيح، وروى أحمد من وجه آخر عن أبي سعيد قال: «قال رجل من الأنصار لأصحابه: لقد كنت أحدثكم أن لو استقامت الأمور لقد آثر عليكم، قال فردوا عليه رداً عنيفاً، فبلغ ذلك النبي ﷺ» الحديث. وإنما قال ﷺ ذلك تواضعاً منه وإنصافاً، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم، فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق، وقد نبه على ذلك بقوله ﷺ: «ألا ترضون إلخ» فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية.

قوله: (بالشاة والبعير) اسم جنس فيهما، والشاة تقع على الذكر والأنثى وكذا البعير، وفي رواية الزهري «أن يذهب الناس بالأموال» وفي رواية أبي التياح بعدها وكذا قتادة «بالدنيا».

قوله: (إلى رحالكم) بالحاء المهملة أي بيوتكم وهي رواية قتادة، زاد في رواية الزهري عن أنس «فوالله لما تتقبلون به خير مما يتقبلون به» وزاد فيه أيضاً «قالوا يا رسول الله قد رضينا» وفي رواية قتادة «قالوا بلى» وذكر الواقدي أنه حينئذ دعاهم ليكتب لهم بالبحرين تكون لهم خاصة بعده دون الناس، وهي يومئذ أفضل ما فتح عليه من الأرض، فأبوا وقالوا: لا حاجة لنا بالدنيا.

قوله: (لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار) قال الخطابي: أراد بهذا الكلام تألف الأنصار واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي أن يكون واحداً منهم لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها، ونسبة الإنسان تقع على وجوه: منها الولادة، والبلادية، والاعتقادية، والصناعية. ولا شك أنه لم يرد الانتقال عن نسب آبائه لأنه ممتنع قطعاً. وأما الاعتقادي فلا معنى للانتقال فيه، فلم يبق إلا القسمان الأخيران، وكانت المدينة دار الأنصار والهجرة إليها أمراً واجباً، أي لولا أن النسبة الهجرية لا يسعني تركها لانتسبت إلى داركم. قال: ويحتمل أنه لما كانوا أحواله لكون أم عبد المطلب منهم أراد أن ينتسب إليهم بهذه الولادة لولا مانع الهجرة. وقال ابن الجوزي: لم يرد ﷺ تغيير نسبه ولا محو هجرته، وإنما أراد أنه لولا ما سبق من كونه هاجر لانتسب إلى المدينة وإلى نصرة الدين، فالتقدير لولا أن النسبة إلى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت إلى داركم. وقال القرطبي: معناه لتسميت باسمكم وانتسبت إليكم كما كانوا ينتسبون بالحلف، لكن خصوصية الهجرة وتربيتها

سبقت فمكنت من ذلك، وهي أعلى وأشرف فلا تتبدل غيرها. وقيل معناه لكنت من الأنصار في الأحكام والعداد. وقيل: التقدير لولا أن ثواب الهجرة أعظم لاخترت أن يكون ثوابي ثواب الأنصار، ولم يرد ظاهر النسب أصلاً. وقيل: لولا التزامي بشروط الهجرة ومنها ترك الإقامة بمكة فوق ثلاث لاخترت أن أكون من الأنصار فيباح لي ذلك.

قوله: (وادي الأنصار) هو المكان المنخفض، وقيل الذي فيه ماء، والمراد هنا بلدهم. وقوله: «شعب الأنصار» بكسر الشين المعجمة وهو اسم لما انفرج بين جبلين. وقيل الطريق في الجبل. وأراد ﷺ بهذا وبما بعده التنبيه على جزيل ما حصل لهم من ثواب النصره والقناعة بالله ورسوله عن الدنيا. ومن هذا وصفه فحقه أن يسلك طريقه ويتبع حاله. قال الخطابي: لما كانت العادة أن المرء يكون في نزوله وارتحاله مع قومه، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا تفرقت في السفر الطرق سلك كل قوم منهم وادياً وشعباً. فأراد أنه مع الأنصار. قال: ويحتمل أن يريد بالوادي المذهب كما يقال فلان في وادٍ وأنا في وادٍ.

قوله: (الأنصار شعار والناس دثار) الشعار بكسر المعجمة بعدها مهملة خفيفة: الثوب الذي يلي الجلد من الجسد. والدثار بكسر المهملة ومثناة خفيفة الذي فوقه. وهي استعارة لطيفة لفرط قربهم منه. وأراد أيضاً أنهم بطانته وخاصته وأنهم ألصق به وأقرب إليه من غيرهم. زاد في حديث أبي سعيد «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء الأنصار». قال: فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا: رضينا برسول الله قسماً وحظاً.

قوله: (إنكم ستلقون بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثناة وبفتحتين، ويجوز كسر أوله مع الإسكان، أي الأفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه. وفي رواية الزهري «أثرة شديدة» والمعنى أنه يستأثر عليهم بما لهم فيه اشتراك في الاستحقاق. وقال أبو عبيد: معناه يفضل نفسه عليكم في الشيء. وقيل المراد بالأثرة الشدة. ويرده سياق الحديث وسببه.

قوله: (فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) أي يوم القيامة. وفي رواية الزهري «حتى تلقوا الله ورسوله فإني على الحوض» أي اصبروا حتى تموتوا، فإنكم ستجدوني عند الحوض، فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر. وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم إقامة الحجّة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه، وحسن أدب الأنصار في تركهم المماراة، والمبالغة في الحياء، وبيان أن الذي نقل عنهم إنما كان عن شبانهم لا عن شيوخهم وكهولهم. وفيه مناقب عظيمة لهم لما اشتمل من ثناء الرسول البالغ عليهم، وأن الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه، ويوضح له وجه الشبهة ليرجع إلى الحق. وفيه المعاتبة واستعطاف المعاتب وإعتابه عن عتبه بإقامة حجة من عتب عليه، والاعتذار والاعتراف. وفيه علم من أعلام النبوة لقوله: «ستلقون بعدي أثرة» فكان كما قال. وقد قال الزهري في روايته عن أنس في آخر الحديث «قال أنس: فلم يصبروا». وفيه أن للإمام تفضيل بعض الناس على بعض في مصارف الشيء، وأن له أن يعطي الغني منه للمصلحة. وأن من طلب حقه في الدنيا لا عتب عليه في ذلك. ومشروعية الخطبة عند الأمر الذي يحدث سواء كان

خاصاً أم عاماً. وفيه جواز تخصيص بعض المخاطبين في الخطبة. وفيه تسلية من فاته شيء من الدنيا مما حصل له من ثواب الآخرة، والحض على طلب الهداية والألفة والغنى، وأن المنة لله ورسوله على الإطلاق، وتقديم جانب الآخرة على الدنيا، والصبر عما فات منها ليدخر ذلك لصاحبه في الآخرة، والآخرة خير وأبقى.

٤٣٣١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي <sup>(١)</sup> أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هِوَاذَنْ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا - : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسُ: فَحَدَّثْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَةِ مِنْ أَدَمَ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ؟ فَقَالَ قُضَيْبُ الْأَنْصَارِ: أَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَا نَاسٌ مِنْنا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأْلَفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: سَتَجِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ. قَالَ أَنَسُ: فَلَمْ يَصْبِرُوا.

٤٣٣٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةِ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ <sup>(٢)</sup> قَرِيشٍ، فَغَضِبَتِ الْأَنْصَارُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتْ وَادِيِ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ.

٤٣٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنَّ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنِ التَّقَى هِوَاذَنْ <sup>(٣)</sup> وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ وَالطَّلْقَاءُ، فَأَدْبَرُوا. قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ. قَالُوا: لِيَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، لِيَاكَ <sup>(٤)</sup> نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ. فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطَّلْقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا. فَقَالُوا، فَدَعَاهُمْ

(١) في نسخة «ق»: حدثني.

(٢) في نسخة «ق»: في قريش.

(٣) في نسخة «ق»: وهوواذن.

(٤) ليس في نسخة «ق»: لِيَاكَ.

فأدخلهم في قبة فقال: أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون برسول الله ﷺ؟ فقال النبي ﷺ: لو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصارُ شعباً لاخترتُ شعبَ الأنصارِ.

٤٣٣٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ <sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ قَرِيشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أُرِدْتُ أَنْ أُجْبِرَهُمْ وَأَتَأْلَفَهُمْ. أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْوتِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكْتَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

٤٣٣٧- <sup>(٢)</sup> حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازِنَ وَغَطَفَانَ وَغَيْرَهُمْ بِتَعَمُّهِمْ وَذُرَارِيَهُمْ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ آلَافٍ وَمِنْ <sup>(٣)</sup> الطُّلُقَاءِ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا: التَّفْتُ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ. ثُمَّ التَّفْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ. وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بِيضَاءٍ، فَتَزَلَّ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ <sup>(٤)</sup> يَوْمئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرُنَا. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قَبَةِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَّغْنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْوِزُونَهُ إِلَى بَيْوتِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكْتَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ. وَقَالَ هِشَامُ: قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ؟».

الحديث السابع حديث أنس، أورده من رواية الزهري وأبي التياح وهشام بن زيد وقَتَادَةَ كلهم عن أنس، وفي رواية بعضهم ما ليس في رواية الآخر، وقد ذكرت ما في رواياتهم من فائدة في الذي قبله. وهشام في رواية الزهري هو ابن يوسف الصنعاني، وأبو التياح اسمه

(١) ليس في نسخة «ق»: بن مالك.

(٢) وقع هذا الحديث في نسخة «ق»: في ترتيب رقمه.

(٣) في نسخة «ق»: من.

(٤) في نسخة «ق»: وأصاب.

يزيد بن حميد، وإسناده كله بصريون. وكذا طريق قتادة. وهشام بن زيد هو ابن أنس بن مالك. وقد أورد حديثه من طريقين: فالأولى عن أزهر وهو ابن سعد السمان، والثانية عن معاذ بن معاذ وهو العنبري كلاهما عن ابن عون وهو عبد الله، وجميعهم بصريون.

قوله في رواية أبي التياح: (لما كان يوم فتح مكة قسم رسول الله ﷺ غنائم في قريش) كذا لأبي ذر عن شيخه، وله في رواية الكشميهني «بين قريش» وهي رواية الأصيلي، ووقع عند القاسبي «غنائم قريش» ول بعضهم «غنائم من قريش» وهو خطأ لأنه يوهم أن مكة لما فتحت قسمت غنائم قريش، وليس كذلك، بل المراد بقوله: «يوم فتح مكة» زمان فتح مكة وهو يشمل السنة كلها، ولما كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة أضيفت إليها كما تقدم عكسه، وقد قرر ذلك الإسماعيلي فقال: قوله يعني في رواية «لما افتتحت مكة قسمت الغنائم» يريد غنائم هوازن، فإنه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم، ولكن النبي ﷺ غزا حينئذ بعد فتح مكة في تلك الأيام القريبة، وكان السبب في هوازن فتح مكة لأن الخلوص إلى محاربتهم كان بفتح مكة، وقد خطأ القاسبي الرواية وقال: الصواب في قريش. وأخرج أبو نعيم هذا الحديث من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ «لما كان يوم حنين قالت الأنصار: والله إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دماء قريش» الحديث، فهذا لا إشكال فيه.

قوله: (أبنا هشام بن زيد) في رواية معاذ «عن هشام».

قوله في رواية قتادة: (إن قريشاً حديث عهد) كذا وقع بالإفراد في الصحيحين، والمعروف «حديثو عهد»، وكتبها الهميضي بخطه «حديثو أعهد» وفيه نظر. وقد وقع عند الإسماعيلي «إن قريشاً كانوا قريب عهد».

قوله: (أن أجبرهم) كذا للأكثر بفتح أوله وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء مهملة، وللسرخسي والمستملي بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي من الجائزة.

قوله في رواية معاذ: (عشرة آلاف من الطلقاء) في رواية الكشميهني «عشرة آلاف والطلاق» وهو أولى فإن الطلقاء لم يبلغوا هذا القدر ولا عشر عشره، وقيل إن الواو مقدره عند من جوز تقدير حرف العطف.

قوله في آخره: (وقال هشام: قلت يا أبا حمزة) هو موصول بالإسناد المذكور، وأبو حمزة هو أنس بن مالك. وقوله: «شاهد ذلك» في رواية الكشميهني «شاهد ذلك». قال وأين أغيب عنه» هو استفهام إنكار يقرر أنه ما كان ينبغي له أن يظن أن أنساً يغيب عن ذلك. وقوله «وتذهبون برسول الله ﷺ تحوزونه إلى بيوتكم» كذا للجميع بالحاء المهملة والزاي من الحوز، ووقع عند الكرمان «تجبرونه» بالتحتمية بدل الواو وضبطه بالجيم والراء المهملة وفسره بقوله أي تنقذونه، وكل ذلك خطأ نقلاً وتفسيراً. وقد أخرجه مسلم والإسماعيلي من هذا الوجه بلفظ «فتذهبون بمحمد تحوزونه» كما في الرواية المعتمدة.

٤٣٣٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا».

٤٣٣٦- حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا: أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدُ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ وَجْهَ اللَّهِ. فَقُلْتُ: لِأَخْبَرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبْرًا».

الحديث الثامن حديث ابن مسعود ذكره من وجهين:

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (أثر ناساً، أعطى الأقرع) أي ابن حابس بن عثمان بن محمد بن سفيان بن مجاشع التميمي المجاشعي، قيل كان اسمه فراس والأقرع لقبه.

قوله: (وأعطى عينته) أي ابن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري.

قوله: (وأعطى ناساً) تقدم ذكرهم في الكلام على المؤلف قريبا، وفي هذه العطفية يقول العباس بن مرداس السلمي كما أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي في الدلائل من طريق عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج «أن رسول الله ﷺ أعطى المؤلف قلوبهم من سبي حنين مائة مائة من الإبل. فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة،\* وأعطى صفوان بن أمية مائة، وأعطى عينته بن حصن مائة، وأعطى مالك بن عوف مائة، وأعطى الأقرع بن حابس مائة، وأعطى علقمة بن علاثة مائة، وأعطى العباس بن مرداس دون المائة، فأنشأ يقول:

أتجعل نهبي ونهب العبيد	بين عينته والأقرع
وما كان حصن ولا حابس	يفوقان مرداس في المجمع
وما كنت دون امرئٍ منهما	ومن تضع اليوم لا يرفع

قال: فأكمل له المائة» وساق ابن إسحق وموسى بن عقبة هذه الآيات أكثر من هذا.

قوله في رواية منصور: (فقال رجل) في رواية الأعمش «فقال رجل من الأنصار» وفي رواية الواقدي أنه معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف، وكان من المنافقين، وفيه تعقب على مغلطي حيث قال: لم أر أحداً قال إنه من الأنصار إلا ما وقع هنا وجزم بأنه حرقوص بن زهير السعدي، وتبعه ابن الملقن وأخطأ في ذلك، فإن قصة حرقوص غير هذه كما سيأتي قريبا من حديث أبي سعيد الخدري.

قوله: (ما أراد بها) في رواية منصور «ما أريد بها» على البناء للمجهول.

قوله: (فقلت لأخبرن النبي ﷺ) في رواية الأعمش «فأتيت النبي ﷺ فأخبرته».

قوله: (فتغير وجهه) في رواية الواقدي «حتى ندمت على ما بلغت».

قوله: (رحمة الله على موسى) تقدمت الإشارة إلى شيء من شرحه في أحاديث الأنبياء، وفي الحديث جواز المفاضلة في القسمة، والإعراض عن الجاهل، والصفح عن الأذى، والتأسي بمن مضى من النظراء.

- تنبيه: وقع حديث ابن مسعود مقدماً على طريق معاذ عن ابن عون عن هشام عن أنس في رواية أبي ذر، والصواب تأخيره لتتوالى طرق حديث أنس، وأظنه من تغيير الرواة عن الفريري، فإن طريق أنس الأخيرة سقطت من رواية النسفي، فلعل البخاري ألحقها فكتبت مؤخرة عن مكانها.

### ٥٧- باب السرية التي قبل نجد

٤٣٣٨- حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «بعث النبي ﷺ سرية قبل نجد فكنث فيها، فبلغت سهامنا<sup>(١)</sup> اثني عشر بعيراً ونقلنا بعيراً بعيراً، فرجعنا بثلاثة عشر بعيراً».

قوله: (باب السرية التي قبل نجد) قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي في جهة نجد، هكذا ذكرها بعد غزوه الطائف. والذي ذكره أهل المغازي أنها كانت قبل التوجه لفتح مكة. فقال ابن سعد: كانت في شعبان سنة ثمان. وذكر غيره أنها كانت قبل موته، وموته كانت في جمادى كما تقدم من السنة. وقيل كانت في رمضان. قالوا: وكان أبو قتادة أميرها، وكانوا خمسة وعشرين، وغنموا من غطفان بأرض محارب مائتي بعير وألفي شاة. والسرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية هي التي تخرج بالليل، والسارية التي تخرج بالنهار، وقيل سميت بذلك لأنها تخفي ذهابها. وهذا يقتضي أنها أخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة، وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه، وهي من مائة إلى خمسمائة فما زاد على خمسمائة يقال له منسر بالنون والمهملة، فإن زاد على الثمانمائة سمي جيشاً، وما بينهما يسمى هبطة، فإن زاد على أربعة آلاف يسمى جحفاً، فإن زاد فجيش جرار، والخميس الجيش العظيم، وما افترق من السرية يسمى بعثاً، فالعشرة فما بعدها تسمى حفيرة، والأربعون عصابة، وإلى ثلاثمائة مقنب بقاف ونون ثم موحدة، فإن زاد سمي جمرة بالجيم، والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر، وحديث ابن عمر المذكور في الباب قد تقدم شرحه في فرض الخمس، وفي ذكره عقيب حديث أبي قتادة إشارة إلى اتحادهما.

(١) في نسخة (ق): سهامنا.

## ٥٨- باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

٤٣٣٩- حدثني<sup>(١)</sup> محمودٌ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمرٌ ح. وحدثني نعيمٌ أخبرنا عبدُ الله أخبرنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: «بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يُحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صَبَأنا، صَبَأنا. فجعل خالدٌ يقتلُ منهم ويأسرُ. ودفع إلى كلِّ رجلٍ منا أسيرَه. حتى إذا كان يومٌ أمر خالدٌ أن يقتل كلَّ رجلٍ منا أسيرَه، فقلت: والله لا أقتلُ أسيري ولا يقتلُ رجلٌ من أصحابي أسيرَه. حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه<sup>(٢)</sup>، فرجع النبي ﷺ يديه فقال: اللهمَّ إني أبرأ إليك مما صنع خالد، مرَّتين». [الحديث ٤٣٣٩ - طرفه في: ٧١٨٩].

قوله: (باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة) بفتح الجيم وكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة، أي ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة. وهم الكرماني فظن أنه من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد قيس، وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي، وكانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم، قال ابن سعد: بعث النبي ﷺ إليهم خالد بن الوليد في ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً.

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان.

وقوله: (وحدثني نعيم) هو ابن حماد، وعبد الله هو ابن المبارك، وعند الإسماعيلي ما يدل على أن السياق الذي هنا لفظ ابن المبارك.

قوله: (بعث النبي ﷺ) قال ابن إسحق: «حدثني حكيم بن عباد عن أبي جعفر - يعني الباقر - قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد حين افتتح مكة إلى بني جذيمة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً».

قوله: (فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صَبَأنا صَبَأنا) هذا من ابن عمر راوي الحديث يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقةً. ويؤيده فهمه أن قريشاً كانوا يقولون لكل من أسلم صبأ حتى اشتهرت هذه اللفظة وصاروا يطلقونها في مقام الدم. ومن ثم لما أسلم ثمامة بن أثال وقدام مكة معتمراً قالوا له: صبأت؟ قال: لا بل أسلمت. فلما اشتهرت هذه اللفظة بينهم في موضع أسلمت استعمالها هؤلاء، وأما خالد فحمل هذه اللفظة على ظاهرها لأن قولهم صَبَأنا أي خرجنا من دين إلى دين، ولم يكتف خالد بذلك حتى يصرحوا بالإسلام. وقال

(١) في نسخة «ق»: حدثنا.

(٢) في نسخة «ق»: فذكرناه له.



الخطابي: يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة ولم ينقادوا إلى الدين فقتلهم متأولاً قولهم.

قوله: (فجعل خالد يقتل منهم ويأسر) في كلام ابن سعد أنه أمرهم أن يستأسروا فاستأسروا فكتف بعضهم بعضاً، وفرقهم في أصحابه، فيُجمع بأنهم أعطوا بأيديهم بعد المحاربة.

قوله: (ودفع إلى كل رجل منا أسيره) أي من أصحابه الذين كانوا معه في السرية، وفي رواية الباقر «فقال لهم خالد: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا، فوضعوا السلاح، فأمر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف».

قوله: (حتى إذا كان يوم) كذا بالتونين أي من الأيام، وكان تامة، وعند ابن سعد «فلما كان السحر نادى خالد من كان معه أسير فليضرب عنقه».

قوله: (أن يقتل كل رجل منا أسيره) في رواية الكشميهني «كل إنسان».

قوله: (فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره)، وعند ابن سعد «فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسراهم» وفيه جواز الحلف على نفي فعل الغير إذا وثق بطواعيته.

قوله: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) قال الخطابي: أنكروا عليه العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صباناً.

قوله: (مرتين) زاد ابن عسكر عن عبد الرزاق «أو ثلاثة» أخرجه الإسماعيلي، وفي رواية الباقرين «ثلاث مرات» وزاد الباقر في روايته «ثم دعا رسول الله ﷺ علياً فقال: اخرج إلى هؤلاء القوم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك، فخرج حتى جاءهم ومعه مال فلم يبق لهم أحد إلا وداه» وذكر ابن هشام في زياداته أنه انفلت منهم رجل فأتى النبي ﷺ بالخبر، فقال: هل أنكروا عليه أحد؟ فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة. وذكر ابن إسحاق من حديث ابن أبي حدرد الأسلمي قال: «كنت في خيل خالد فقال لي فتى من بني جذيمة قد جمعت يدها في عنقه برمة: يا فتى هل أنت أخذ بهذه الرمة فقائدي إلى هؤلاء النسوة؟ فقلت: نعم، فقدته بها فقال: اسلمي حبيش. قبل نفاذ العيش

أريتك إن طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدرتكم بالخوانق

الآيات، قال: فقالت له امرأة منهن: وأنت نجيت عشرا، وتسعاً ووترا، وثمانياً ترى. قال: ثم ضربت عنق الفتى، فأكبت عليه فما زالت تقبله حتى ماتت»، وقد روى النسائي والبيهقي في «الدلائل» بإسناد صحيح من حديث ابن عباس نحو هذه القصة وقال فيها: «فقال إني لست منهم، إني عشقت امرأة منهم فدعوني أنظر إليها نظرة - قال فيه - فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوَقعت عليه فشهقت شهقةً أو شهقتين ثم ماتت، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: أما كان فيكم رجل رحيم؟» وأخرجه البيهقي من طريق ابن عاصم عن أبيه نحو هذه القصة وقال في آخرها: «فانحدرت عليه من هودجها فحنت عليه حتى ماتت».

٥٩- باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي،  
ويقال: إنها سرية الأنصاري

٤٣٤٠- حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ (١): حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ (٢) رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطِيعُوهُ. فغَضِبَ فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا. فَجَمَعُوا. فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقِدُوهَا. فَقَالَ: ادْخُلُوهَا. فَهَمُّوا. وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ: فَرَزْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ. فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ. فَلَبِغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالطَّاعَةُ (٣) فِي الْمَعْرُوفِ.»

[الحديث ٤٣٤٠ - طرفاه في: ٧١٤٥ و ٧٢٥٧].

قوله: (باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال إنها سرية الأنصاري) قلت: كذا ترجم، وأشار بأصل الترجمة إلى ما رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق عمر بن الحكم عن أبي سعيد الخدري قال: «بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا أو كنا ببعض الطريق أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبد الله بن حذافة السهمي وكان من أصحاب بدر، وكانت فيه دعابة» الحديث. وذكر ابن سعد هذه القصة بنحو هذا السياق. وذكر أن سببها أنه بلغ النبي ﷺ أن ناساً من الحبشة تراءهم أهل جدة، فبعث إليهم علقمة بن مجزز في ربيع الآخر في سنة تسع في ثلاثمائة فأنتهى إلى جزيرة في البحر، فلما خاض البحر إليهم هربوا، فلما رجع تعجل بعض القوم إلى أهلهم، فأمر عبد الله بن حذافة على من تعجل. وذكر ابن إسحق أن سبب هذه القصة أن وقاص بن مجزز كان قتل يوم ذي قرد، فأراد علقمة بن مجزز أن يأخذ بثأره فأرسله رسول الله ﷺ في هذه السرية. قلت: وهذا يخالف ما ذكره ابن سعد، إلا أن يجمع بأن يكون أمر بالأمرين، وأرخها ابن سعد في ربيع الآخر سنة تسع، فالله أعلم. وأما قوله: «ويقال إنها سرية الأنصاري» فأشار بذلك إلى احتمال تعدد القصة، وهو الذي يظهر لي لاختلاف سياقهما واسم أميرهما، والسبب في أمره بدخولهم النار، ويحتمل الجمع بينهما بضرٍ من التأويل، ويبعده وصف عبد الله بن حذافة السهمي القرشي المهاجري بكونه أنصاريًا، فقد تقدم بيان نسب عبد الله بن حذافة في كتاب العلم، ويحتمل الحمل على المعنى الأعم أي أنه نصر رسول الله ﷺ في الجملة، وإلى التعدد جنح ابن القيم. وأما ابن الجوزي

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: واستعمل عليها

(٣) في نسخة «ق»: الطاعة.

فقال: قوله من الأنصار وهم من بعض الرواة وإنما هو سهمي قلت: ويؤيده حديث ابن عباس عند أحمد في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الآية، نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بعثه رسول الله ﷺ في سرية، وسيأتي في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى. وقد رواه شعبة عن زيد اليامي عن سعد بن عبيدة فقال: «رجلاً» ولم يقل من الأنصار ولم يسمه، أخرجه المصنف في كتاب خبر الواحد. وأما علقمة بن مجزز فهو بضم أوله وجيم مفتوحة ومعجمتين الأولى مكسورة ثقيلة وحكي فتحها والأول أصوب، وقال عياض: وقع لأكثر الرواة بسكون المهملة وكسر الراء المهملة، وعن القاسبي بجيم ومعجمتين وهو الصواب. قلت: وأغرب الكرمانى فحكى أنه بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحاً وكسراً، وهو خطأ ظاهر، وهو ولد القائف الذي يأتي ذكره في النكاح في حديث عائشة في قوله في زيد بن حارثة وابنه أسامة «إن بعض هذه الأقدام لمن بعض» فعلقمة صحابي ابن صحابي.

قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد.

قوله: (حدثني سعد بن عبيدة) بالتصغير.

قوله: (عن أبي عبد الرحمن) هو السلمي.

قوله: (فغضب) في رواية حفص بن غياث عن الأعمش في الأحكام «فغضب عليهم» وفي رواية مسلم «فأغضبوه في شيء».

قوله: (فقال أوقدوا ناراً) في رواية حفص «فقال عزمت عليكم لما جمعتم حطباً وأوقدتم ناراً ثم دخلتم فيها» وهذا يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه فأوقد القوم ناراً ليصنعوا عليها صنيعاً لهم أو يصطلون، فقال لهم: أليس عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: أعزم عليكم بحقي وطاعتي لما توابتم في هذه النار.

قوله: (فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضاً) في رواية حفص «فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم إلى بعض» وفي رواية ابن جرير من طريق أبي معاوية عن الأعمش «فقال لهم شاب منهم: لا تعجلوا بدخولها» وفي رواية زيد عن سعد بن عبيدة في خبر الواحد «فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها».

قوله: (فما زالوا حتى خمدت النار) في رواية حفص «فبينما هم كذلك إذ خمدت النار» وخمدت هو بفتح الميم أي طفىء لهبها، وحكى المطرزي كسر الميم من خمدت.

قوله: (فسكن غضبه) هذا أيضاً يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه أنه كانت به دعابة، وفيه أنهم تحجزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها فقال: احبسوا أنفسكم فإنما كنت أضحك معكم.

قوله: (فبلغ النبي ﷺ) في رواية حفص «فذكر ذلك للنبي ﷺ» فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ.

قوله: (ما خرجوا منها إلى يوم القيامة) في رواية حفص «ما خرجوا منها أبداً» وفي رواية زيد «فلم يزالوا فيها إلى يوم القيامة» يعني أن الدخول فيها معصية، والعاصي يستحق النار.

ويحتمل أن يكون المراد لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها أبداً. وعلى هذا ففي العبارة نوع من أنواع البديع وهو الاستخدام، لأن الضمير في قوله: «لو دخلوها» للنار التي أوقدوها، والضمير في قوله: «ما خرجوا منها أبداً» لنار الآخرة، لأنهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل أنفسهم. ويحتمل وهو الظاهر أن الضمير للنار التي أوقدت لهم أي ظنوا أنهم إذا دخلوا بسبب طاعة أميرهم لا تضرهم، فأخبر النبي ﷺ أنهم لو دخلوا فيها لاحترقوا فماتوا، فلم يخرجوا.

قوله: (الطاعة في المعروف) في رواية حفص «إنما الطاعة في المعروف» وفي رواية زيد «وقال للآخرين: لا طاعة في معصية» وفي رواية مسلم من هذا الوجه «وقال للآخرين - أي الذين امتنعوا - قولاً حسناً» وفي حديث أبي سعيد «من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه». وفي الحديث من الفوائد أن الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع، وأن الغضب يغطي على ذوي العقول. وفيه أن الإيمان بالله ينجي من النار لقولهم: «إنما فررنا إلى النبي ﷺ من النار» والفرار إلى النبي ﷺ فرار إلى الله والفرار إلى الله يطلق على الإيمان، قال الله تعالى: ﴿فَفَرُوا إِلَى اللَّهِ إني لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [الذاريات: ٥٠]. وفيه أن الأمر المطلق لا يعم الأحوال لأنه ﷺ أمرهم أن يطيعوا الأمير، فحملوا ذلك على عموم الأحوال حتى في حال الغضب وفي حال الأمر بالمعصية، فبين لهم ﷺ أن الأمر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية، وسيأتي مزيد لهذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى. واستنبط منه الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة أن الجمع من هذه الأمة لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين: منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة، ومنهم من فهم حقيقة الأمر وأنه مقصور على ما ليس بمعصية، فكان اختلافهم سبباً لرحمة الجميع. قال: وفيه أن من كان صادق النية لا يقع إلا في خير، ولو قصد الشرف فإن الله يصرفه عنه، ولهذا قال بعض أهل المعرفة: من صدق مع الله وقاه الله، ومن توكل على الله كفاه الله.

## ٦٠- باب بعث أبي موسى ومُعَاذُ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١، ٤٣٤٢- حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ ثُمَّ قَالَ: يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا. وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِرَا. فَاَنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَتْ بِهِ عَهْدًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ. وَإِذَا<sup>(٢)</sup> هُوَ جَالِسٌ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاؤُهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَيْمَ هَذَا؟

(١) في نسخة «ق»: قال وكان.

(٢) في نسخة «ق»: فإذا.

قال: هذا رجلٌ كفر بعدَ إسلامه. قال: لا أنزلُ حتى يقتل. قال: إنما جيءَ به لذلك؛ فانزل. قال: ما أنزلُ حتى يُقتل. فأمرَ به فقتل، ثم نزلَ فقال: يا عبدَ الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقُهُ نفوقاً. قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنا أُوَلِّ الليل، فأقومُ وقد قضيتُ جزئي من النوم، فأقرأ ما كتبَ الله لي. فأحتسبُ نومتي، كما أحتسبُ قومتي».

[الحديث ٤٣٤٢ - طرفه في: ٤٣٤٥].

قوله: (باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع) كأنه أشار بالتقييد بما قبل حجة الوداع إلى ما وقع في بعض أحاديث الباب أنه رجع من اليمن فلقي النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع، لكن القبلية نسبية، وقد قدمت في الزكاة في الكلام على حديث معاذ متى كان بعثه إلى اليمن. وروى أحمد من طريق عاصم بن حميد عن معاذ «لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج يوصيه ومعاذ راكب» الحديث. ومن طريق يزيد بن قطيب عن معاذ «لما بعثني النبي ﷺ إلى اليمن قال: قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم، فقاتل بمن أطاعك من عصاك» وعند أهل المغازي أنها كانت في ربيع الآخر سنة تسع من الهجرة.

قوله: (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير.

قوله: (عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى) هذا صورته مرسل، وقد عقبه المصنف بطريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى وهو ظاهر الاتصال، وإن كان فيما يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصة بعث أبي موسى إلى اليمن وهو مقصود الباب، ثم قواه بطريق طارق بن شهاب قال: «حدثني أبو موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي» الحديث، وهو وإن كان إنما يتعلق بمسألة الإهلال لكنه يثبت أصل قصة البعث المقصودة هنا أيضاً، ثم قوى قصة معاذ بحديث ابن عباس في وصية النبي ﷺ له حين أرسله إلى اليمن، وبرواية عمرو بن ميمون عن معاذ والمراد بها أيضاً إثبات أصل قصة بعث معاذ إلى اليمن وإن كان سياق الحديث في معنى آخر، وقد اشتمل الباب على عدة أحاديث: الحديث الأول أصل البعث إلى اليمن، وسيأتي في استتابة المرتدين من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى سبب بعثه إلى اليمن ولفظه «قال أقبلت ومعني رجلان من الأشعريين وكلاهما سأل - يعني أن يستعمله - فقال: لن نستعمل على عملنا من أراد، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل».

قوله: (وبعث كل واحد منهما على مخالف، قال واليمن مخلافان) المخلاف بكسر الميم وسكون المعجمة وآخره فاء هو بلغة أهل اليمن، وهو الكورة والإقليم والريستاق بضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة وآخرها قاف. وكانت جهة معاذ العليا إلى صوب عدن وكان من عمله الجند بفتح الجيم والنون، وله بها مسجد مشهور إلى اليوم، وكانت جهة أبي موسى السفلى. والله أعلم.

قوله: (يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا) قال الطيبي: هو معنى الثاني من باب المقابلة المعنوية، لأن الحقيقة أن يقال بشرا ولا تنذرا وأنسا ولا تنفرا. فجمع بينهما ليعم البشارة والندارة والتأنيس والتنفير. قلت: ويظهر لي أن النكته في الإتيان بلفظ البشارة وهو الأصل، ولفظ التنفير وهو اللازم، وأتى بالذي بعده على العكس للإشارة إلى أن الإنذار لا ينفي مطلقاً بخلاف التنفير، فاكتمني بما يلزم عنه الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل إن أنذرتهم فليكن بغير تنفير، كقوله تعالى: ﴿فقولا له قولاً لنا﴾.

قوله: (إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً) كذا فيه، وللأكثر «إذا سار في أرضه وكان قريباً أحدث - أي جدد - به العهد لزيارته» ووقع في رواية سعيد بن أبي بردة الآتية في الباب «فجعلنا يتزاوران، فزار معاذ أبا موسى» زاد في رواية حميد بن هلال «فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال انزل».

قوله: (وإذا رجل عنده) لم أقف على اسمه، لكن في رواية سعيد بن أبي بردة أنه يهودي، وسيأتي كذلك في رواية حميد بن هلال في استتابة المرتدين مع شرح هذه القصة وبيان الاختلاف في مدة استتابة المرتدين، وقوله: (أيم) بفتح الميم وترك إشباعها لغة، وأخطأ من ضمها وأصله «أي» الاستفهامية دخلت عليها «ما» وقد سمع «أيم هذا» بالتخفيف مثل «أيش هذا» فحذفت الألف من أيم والهمز من أيش.

قوله: (ثم نزل فقال يا عبد الله) هو اسم أبي موسى (كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً) بالفاء ثم القاف أي ألزم قراءته ليلاً ونهاراً شيئاً بعد شيء وحيناً بعد حين: مأخوذ من فواق الناقة وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر ثم تحلب هكذا دائماً.

قوله: (وقد قضيت جزئي) قال الدمياطي: لعله أربي وهو الوجه، وهو كما قال لو جاءت به الرواية، ولكن الذي جاء في الرواية صحيح والمراد به أنه جزء الليل أجزاء: جزءاً لل نوم، وجزءاً للقراءة والقيام، فلا يلتفت إلى تخطئة الرواية الصحيحة الموجهة بمجرد التخيل.

قوله: (فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي) كذا لهم بصيغة الفعل الماضي، وللكشميهني «فأحتسب» بغير المثناة في آخره بصيغة الفعل المضارع، ومعناه أنه يطلب الثواب في الراحة كما يطلبه في التعب، لأن الراحة إذا قصد بها الإعانة على العبادة حصلت الثواب.

- تنبيهه: كان بعث أبي موسى إلى اليمن بعد الرجوع من غزوة تبوك، لأنه شهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ كما سيأتي بيان ذلك في الكلام عليها فيما بعد إن شاء الله تعالى، واستدل به على أن أبا موسى كان عالماً فطناً حاذقاً، ولولا ذلك لم يوله النبي ﷺ الإمارة، ولو كان فوض الحكم لغيره لم يحتج إلى توصيته بما وصاه به، ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم علي، وأما الخوارج والروافض فطعنوا فيه ونسبوه إلى الغفلة وعدم الفطنة لما صدر منه في التحكيم بصفين، قال ابن العربي وغيره: والحق أنه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك، وغاية ما وقع منه أن اجتهاده أداه إلى أن يجعل الأمر شورى بين من بقي من أكابر الصحابة

من أهل بدر ونحوهم<sup>(١)</sup> لما شاهد من الاختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين، وآل الأمر إلى ما آل إليه.

٤٣٤٣- حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> إِسْحَقُ حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُشْرِيَّةٍ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ. فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ. فَقَالَ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ» رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

٤٣٤٤، ٤٣٤٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ: الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ: الْبِتْعُ. فَقَالَ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ. فَانْطَلَقَا. فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَنْفَوْقَهُ تَفَوْقًا. قَالَ: أَمَا أَنَا فَأَنَا وَأَقَوْمٌ<sup>(٣)</sup>، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي، كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي. وَضَرَبَ فُسْطَاطًا فَجَعَلَا يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذُ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مَوْتِقٌ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ. فَقَالَ مُعَاذٌ: لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ».

تَابِعَهُ الْعَقْدِيُّ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ. وَقَالَ وَكَيْعٌ وَالثَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور، وخالد هو ابن عبد الله الطحان، والشيباني اسمه سليمان بن فيروز.

قوله: (البتع) بكسر الموحدة وسكون المثناة بعدها عين مهمله، وقد ذكر تفسيره عن أبي بردة رآويه وأنه نبيذ العسل، ويأتي شرح المتن في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى.

قوله: (رواه جرير وعبد الواحد عن الشيباني عن أبي بردة) يعني أنهما رويهما عن الشيباني عن أبي بردة بدون ذكر سعيد بن أبي بردة، وهو كما قال. وأما رواية جرير وهو ابن عبد الحميد

(١) هذا ما اتفق عليه الحكماء، وهو خلاف ما دسسته الشيعة في كتب التاريخ وشوخته، فاستقر في الأذهان خطأ، لتداول مؤلفي كتب التاريخ هذا الخطأ وإقرارهم له على غير ما وقع. انظر تحقيق ذلك في كتاب (العواصم من القواصم) للقاضي أبي بكر بن العربي وتعليقات محب الدين الخطيب عليه.

(٢) في نسخة «ص»: حدثني.

(٣) في نسخة «ق»: فأنا فأقوم وأنا.

فوصلها الإسماعيلي من طريق عثمان بن أبي شيبة ومن طريق يوسف بن موسى كلاهما عن جرير عن الشيباني عن أبي بردة عن أبي موسى به، وأما رواية عبد الواحد وهو ابن زياد فوصلها<sup>(١)</sup> ثم ساق المصنف الحديث عن مسلم وهو ابن إبراهيم عن شعبة قال: «حدثنا سعيد بن أبي بردة عن أبيه» فذكره مرسلًا مطولاً فيه قصة بعثهما، وذكر الأشربة وقصة اليهودي وسؤال معاذ عن القراءة كما أشرنا إليه أولاً، وقال بعده: «تابعه العقدي ووهب بن جرير عن شعبة، وقال وكيع والنضر وأبو داود عن شعبة عن سعيد» يعني أن مسلم بن إبراهيم والعقدي ووهب بن جرير أرسلوه عن شعبة، وأن وكيعاً والنضر وهو ابن شمیل وأبا داود وهو الطيالسي روهه عن شعبة موصولاً، فأما رواية العقدي وهو أبو عامر عبد الملك بن عمرو فوصلها المؤلف في الأحكام، وأما رواية وهب بن جرير فوصلها إسحق بن راهويه في مسنده عنه، وأما رواية وكيع فوصلها المؤلف في الجهاد مختصراً وأوردها ابن أبي عاصم في كتاب الأشربة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع مطولاً، وهي في مسند أبي بكر بن أبي شيبة كذلك. وأما رواية النضر بن شمیل فوصلها المؤلف في الأدب. وأما رواية أبي داود الطيالسي فوصلها كذلك في مسنده المروزي من طريق يونس بن حبيب عنه، ولكنه فرقه حديثين، ولذلك وصلها النسائي من طريق أبي داود.

٤٣٤٦- حَدَّثَنِي<sup>(٢)</sup> عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ هُوَ النَّرْسِيُّ<sup>(٣)</sup> حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالْأَبْطَحِ فَقَالَ: أَحْجَجْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كِإِهْلَالِكَ. قَالَ: فَهَلْ سَقَتَ مَعَكَ هَدْيًا؟ قُلْتُ: لَمْ أَسُقْ. قَالَ: فَطُفَّ بِالْبَيْتِ، وَاسْتَمِعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ. فَفَعَلْتُ، حَتَّى مَشَطَّتْ لِي امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكُنْنَا بِذَلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عَمْرٌ.»

### الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا عباس بن الوليد) بموحدة ثم مهمله (هو النرسي) بفتح النون وبالسین المهمله، قال أبو علي الجياني: رواه ابن السكن والأكثر هكذا، وفي رواية أبي أحمد يعني الجرجاني «حدثنا عباس» ولم ينسبه. وفي رواية أبي زيد المروزي مثله إلا أنه قرأ عليهم بالتحثانية والشين المعجمة وليس بشيء. إنما هو بالموحدة والمهمله وهو النرسي وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في علامات النبوة. وجزم بمثل ذلك صاحب المشارق والمطالع، وأما الهمياني فضبطه بالمعجمة وعين أنه الرقام، ونوزع في ذلك والصواب

(١) هكذا بياض في النسخ.

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

(٣) سقط من نسخة «ص».



النرسى .

قوله: (عبد الواحد) هو ابن زياد وأيوب بن عائذ بتحتانية بعدها ذال معجمة، وهو مدلجي بصري، وثقه يحيى بن معين وغيره، ورمي بالإرجاء، وليس له في البخاري سوى هذا الموضوع. وقد أورده في الحج من طريق شعبة وسفيان عن قيس بن مسلم شيخ أيوب بن عائذ فيه، وتقدم الكلام عليه هناك مستوفى.

٤٣٤٧- حَدَّثَنِي حِبَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَكْرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup> عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «قَالَ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ<sup>(٣)</sup> أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup> خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup> صَدَقَةً تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَايَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

قال أبو عبد الله: طَوَّعَتْ طَاعَتِ، وَأَطَاعَتْ لَغَةً. طِعْتُ وَطِعْتُ وَأَطَعْتُ.

الحديث الرابع:

قوله: (حدثني حبان) بكسر أوله ثم موحدة ثم نون ابن موسى، وعبد الله هو ابن المبارك. قوله: (حين بعثه إلى اليمن) تقدم بيان الوقت الذي بعثه فيه وما فيه من اختلاف في أواخر كتاب الزكاة مع بقية شرح الحديث مستوفى والله الحمد.

قوله: (قال أبو عبد الله: طوعت طاعت وأطاعت) وقع هذا وما بعده لغير أبي ذر والنسفي، وأراد بذلك تفسير قوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾ على عادته في تفسير اللفظة الغريبة من القرآن إذا وافقت لفظة من الحديث، والذي وقع في حديث معاذ «فإن هم أطاعوا» فإن عند بعض رواه كما ذكره ابن التين «فإن هم طاعوا» بغير ألف، وقد قرأ الحسن البصري وطائفة معه «فطاعوا» له نفسه» قال ابن التين: إذا امتثل أمره فقد أطاعه، وإذا وافقه فقد طاعه، قال الأزهري: الطوع نقيض الكره، وطاع له انقاد، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه. وقال يعقوب بن السكيت: طاع وأطاع بمعنى. وقال الأزهري أيضاً: منهم من يقول طاع له يطوع طوعاً فهو طائع بمعنى أطاع. والحاصل أن طاع وأطاع استعمل كل منهما لازماً ومتعدياً

(١) ليس في نسخة «ق»: بن إسحاق.

(٢) كرر في نسخة «ق»: قال.

(٣) في نسخة «ق»: قوماً أهل كتاب.

(٤) في نسخة «ص»: عليكم.

إما بمعنى واحد مثل ﴿بدأ الله الخلق﴾ وأبدأه، أو دخلت الهمزة للتعدية وفي اللازم للصيرورة، أو ضمن المتعدي بالهمزة معنى فعل آخر لازم لأن كثيراً من أهل العلم باللغة فسروا أطاع بمعنى لان وانقاد، وهو اللائق في حديث معاذ هنا، وإن كان الغالب في الرباعي التعدي وفي الثلاثي اللزوم، وهذا أولى من دعوى فعل وأفعل بمعنى واحد لكونه قليلاً، وأولى من دعوى أن اللام في قوله: «فإن هم أطاعوا لك» زائدة، وقد تقدم شيء من هذا في شرح الحديث في الزكاة. وقوله بعد ذلك: «طعت طعت وأطعت»: الأولى بالضم والثانية بالكسر والثالثة بالفتح بزيادة ألف في أوله.

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ «أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمْنَ صَلَّى بِهِمُ الصَّبْحَ، فَقَرَأَ ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ».

زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصَّبْحِ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ».

الحديث الخامس:

قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأودي وهو من المخضرمين.

قوله: (أن معاذاً لما قدم اليمن) هو موصول لأن عمرو بن ميمون كان باليمن لما قدمها معاذ.

قوله: (فقال رجل من القوم: قرت عين أم إبراهيم) أي حصل لها السرور، وكنى عنه بقرت عينها أي بردت دمعته لأن دمعة السرور باردة بخلاف دمعة الحزن فإنها حارة، ولهذا يقال فيمن يدعى عليه: أسخن الله عينه. وقد استشكل تقرير معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة، وأجيب عن ذلك إما بأن الجاهل بالحكم يعذر، وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل، أو كان القائل خلفهم ولكن لم يدخل معهم في الصلاة.

قوله: (زاد معاذ عن شعبة) فذكره، المراد بالزيادة قوله: «أن النبي ﷺ بعث معاذاً» وليس بين الروایتين منافاة لأن معاذاً إنما قدم اليمن لما بعثه النبي ﷺ خاصة بالقصة واحدة، ودل الحديث على أنه كان أميراً على الصلاة، وحديث ابن عباس يدل على أنه كان أميراً على المال أيضاً، وقد تقدم في الزكاة ما يوضح ذلك.

٦١- باب بعثُ عليّ بن أبي طالبٍ عليه السلام<sup>(١)</sup>

وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع

٤٣٤٩- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَوْسَفَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ. قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ فَقَالَ: مُرُّ أَصْحَابَ خَالِدٍ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ. فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقِي ذَوَاتِ عَدَدٍ».

قوله: (باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع) قد ذكر في آخر الباب حديث جابر «أن علياً قدم من اليمن فلاقى النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع» وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج. وقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي من طريق أخرى عن علي قال: «بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء، قال: فوضع يده على صدري وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، وقال: يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر» فذكر الحديث الحديث الأول حديث البراء:

قوله: (شريح) هو بالشين المعجمة وآخره حاء مهملة.

قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن) كان ذلك بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة.

قوله: (أن يعقب معك) أي يرجع إلى اليمن، والتعقيب أن يعود بعض العسكر بعد الرجوع ليصيبوا غزوة من الغد<sup>(٢)</sup>، كذا قال الخطابي. وقال ابن فارس: غزاة بعد غزاة. والذي يظهر أنه أعم من ذلك وأصله أن الخليفة يرسل العسكر إلى جهة مدة فإذا انقضت رجعوا وأرسل غيرهم، فمن شاء أن يرجع من العسكر الأول مع العسكر الثاني سمي رجوعه تعقيباً.

قوله: (فغنمت أواقى) بتشديد التحتانية ويجوز تخفيفها.

وقوله: (ذوات عدد) لم أفق على تحريرها.

- تنبيه: أورد البخاري هذا الحديث مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر «سمعت إبراهيم بن يوسف» وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه: «قال البراء: فكنتم ممن عقب معه، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا علي وصفنا

(١) في نسخة «ق»: علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما.

(٢) في نسخة «ص»: الغدو.

صفاً واحداً ثم تقدم بين أيدينا فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب علي إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ الكتاب خر ساجداً، ثم رفع رأسه وقال: السلام على همدان» وعند الترمذي من طريق الأحوص بن خوات عن أبي إسحق في حديث البراء قصة الجارية، وسأذكر بيان ذلك في الحديث الذي بعده إن شاء الله تعالى.

٤٣٥٠- حدثني<sup>(١)</sup> محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا علي بن سويد بن منجوف عن عبد الله بن بريدة عن أبيه<sup>(٢)</sup> قال: «بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد ليقبض الخمس؛ وكنت أبغض علياً وقد اغتسل فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك».

الحديث الثاني حديث بريدة:

قوله: (حدثنا علي بن سويد بن منجوف) بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وسكون الواو، ووقع في رواية القابسي «عن علي بن سويد عن منجوف» وهو تصحيف، وعلي بن سويد بن منجوف سدوسي بصري ثقة ليس له في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (عن عبد الله بن بريدة) في رواية الإسماعيلي «حدثني عبد الله».

قوله: (بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد) أي ابن الوليد (ليقبض الخمس) أي خمس الغنيمة، وفي رواية الإسماعيلي التي سأذكرها «ليقسم الخمس».

قوله: (وكنت أبغض علياً وقد اغتسل فقلت لخالد ألا ترى) هكذا وقع عنده مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه فقال في سياقه: «بعث علياً إلى خالد ليقسم الخمس» وفي رواية له «ليقسم الفيء، فاصطفى علي منه لنفسه سبيته» بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة، ثم همزة أي جارية من السبي، وفي رواية له «فأخذ منه جارية ثم أصبح يقطر رأسه، فقال خالد لبريدة: ألا ترى ما صنع هذا؟ قال بريدة: وكنت أبغض علياً» ولأحمد من طريق عبد الجليل عن عبد الله بن بريدة عن أبيه «أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً، وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً، قال: فأصبنا سبياً فكتب - أي الرجل - إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يخمسه، قال: فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل السبي، قال: فخمس وقسم، فخرج ورأسه يقطر، فقلت؟ يا أبا الحسن ما هذا؟ فقال: ألم تر إلى الوصيفة، فإنها صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل علي فوَقعت بها».

قوله: (فلما قدمنا على النبي ﷺ) في رواية عبد الجليل «فكتب الرجل إلى النبي ﷺ»

(١) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٢) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

بالقصة، فقلت: ابغثني فبغثني فجعل يقرأ الكتاب ويقول صدق».

قوله: (فقال يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت: نعم قال: لا تبغضه) زاد في رواية عبد الجليل «وإن كنت تحبه فازدد له حباً».

قوله: (فإن له في الخمس أكثر من ذلك) في رواية عبد الجليل «فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة» وزاد «قال: فما كان أحد من الناس أحب إلي من علي» وأخرج أحمد هذا الحديث من طريق أجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة بطوله وزاد في آخره «لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي» وأخرجه أحمد أيضاً والنسائي من طريق سعيد بن عبيدة عن عبد الله بن بريدة مختصراً وفي آخره «فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه يقول: من كنت وليه فعلي وليه» وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولاً وفيه قصة الجارية نحو رواية عبد الجليل، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً. قال أبو ذر الهروي: إنما أبغض الصحابي علياً لأنه رآه أخذ من المغنم، فظن أنه غل، فلما أعلمه النبي ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه. هـ وهو تأويل حسن، لكن يبعده صدر الحديث الذي أخرجه أحمد فلعل سبب البغض كان لمعنى آخر وزال بنهي النبي ﷺ لهم عن بغضه. وقد استشكل وقوع عليّ على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكرأ غير بالغ ورأى أن مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس<sup>(١)</sup> ما يدفعه، وأما القسمة فجائزة في مثل ذلك ممن هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، فكذلك من نصبه الإمام قام مقامه. وقد أجاب الخطابي بالثاني، وأجاب عن الأول لاحتمال أن تكون عذراء أو دون البلوغ أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها، ويؤخذ من الحديث جواز التسري على بنت رسول الله ﷺ بخلاف التزويج عليها لما وقع في حديث المسور في كتاب النكاح.

٤٣٥١- حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ<sup>(٢)</sup> حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ: «بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بَدْهُيَّةً فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تَحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَا عَلْقَمَةُ، وَإِمَا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ<sup>(٣)</sup>. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً؟ قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مَشْرِفُ الْوَجْهَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مَشْمَرُ الْإِزَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ. قَالَ: وَيَلِّكَ!

(١) زاد في نسخة «ص»: في السياق.

(٢) ليس في نسخة «ق»: بن شبرمة.

(٣) في نسخة «ق»: فبلغ.

أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟ قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلَ. قَالَ (١) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي. فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ أُؤْمَرَ أَنْ أَنْقَبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ. قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ (٢) فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتَلَوْنَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. وَأَظُنُّهُ قَالَ: لَنْ أُدْرِكْتَهُمْ لِأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ.

الحديث الثالث حديث أبي سعيد:

قوله: (عن عمارة بن القعقاع) ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة.

قوله: (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن زياد، ونعم بضم النون وسكون المهملة.

قوله: (بذهبية) تصغير ذهبية، وكأنه أنثها على معنى الطائفة أو الجملة، وقال الخطابي: على معنى القطعة. وفيه نظر لأنها كانت تبرا، وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات، وفي معظم النسخ من مسلم «بذهبية» بفتحتين بغير تصغير.

قوله: (في أديم مقروظ) بطاء معجمة مشالة أي مدبوغ بالقرظ.

قوله: (لم تحصل من ترابها) أي لم تخلص من تراب المعدن فكأنها كانت تبرا وتخليصها بالسبك.

قوله: (بين عيينة بن بدر) كذا نسب لجدته الأعلى. وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري.

قوله: (وأقرع بن حابس) قال ابن مالك: فيه شاهد على أن ذا الألف واللام من الأعلام الغالبة قد ينزعان عنه في غير نداء ولا إضافة ولا ضرورة، وقد حكى سيبويه عن العرب: هذا يوم اثنين مبارك، وقال مسكين الدارمي ونابغة الجعدي (٣) في الجعدية، وقد تقدم ذكر عيينة والأقرع في غزوة حنين، وقد مضى في أحاديث الأنبياء ويأتي في التوحيد من طريق سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم بلفظ «والأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي».

قوله: (وزيد الخيل) أي ابن مهلهل الطائي. وفي رواية سعيد بن مسروق «وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نهبان» وقيل له زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت له، وسماه النبي ﷺ زيد الخير بالراء بدل اللام وأثنى عليه فأسلم فحسن إسلامه ومات في حياة النبي ﷺ.

قوله: (والرابع إما علقمة) أي ابن علاثة بضم المهملة والمثلثة العامري (وإما عامر بن الطفيل) وهو العامري، وجزم في رواية سعيد بن مسروق بأنه علقمة بن علاثة العامري ثم أحد

(١) في نسخة «ق»: فقال.

(٢) في نسخة «ق»: مقفي وقال.

(٣) في هامش نسخة «ق»: في بعض النسخ «وتابعه الجعدي».

بني كلاب وهو من أكابر بني عامر، وكان يتنازع الرياسة هو وعامر بن الطفيل، وأسلم علقمة فحسن إسلامه، واستعمله عمر على حوران فمات بها في خلافته. وذكر عامر بن الطفيل غلط من عبد الواحد فإنه كان مات قبل ذلك.

قوله: (فقال رجل من أصحابه) لم أقف على اسمه، وفي رواية سعيد بن مسروق «فغضبت قريش والأنصار وقالوا: يعطي صنائيد أهل نجد ويدعنا، فقال: إنما أتالفهم» والصنائيد بالمهملة والنون جمع صنديد وهو الرئيس.

قوله: (فقال ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتييني خبر السماء صباحاً ومساءً) في رواية سعيد بن مسروق أنه ﷺ إنما قال ذلك عقب قول الخارجي الذي يذكر بعد هذا، وهو المحفوظ.

- تنبيه: هذه القصة غير القصة المتقدمة في غزوة حنين، ووهم من خلطها بها. واختلف في هذه الذهية فقيل: كانت خمس الخمس، وفيه نظر. وقيل من الخمس، وكان ذلك من خصائصه أنه يضعه في صنف من الأصناف للمصلحة. وقيل من أصل الغنيمة وهو بعيد. وسيأتي الكلام على قوله: «من في السماء» في كتاب التوحيد.

قوله: (فقام رجل غائر العينين) بالغين المعجمة والتحتانية وزن فاعل من الغور، والمراد أن عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة، وهو ضد الجحوظ. قوله: (مشرف) بشين معجمة وفاء أي بارزهما، والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين.

قوله: (ناشر) بنون وشين معجمة وزاي أي مرتفعها، في رواية سعيد بن مسروق «ناتىء الجبين» بنون ومثناة على وزن فاعل من التواء أي أنه يرتفع على ما حوله.

قوله: (محلوق) سيأتي في أواخر التوحيد من وجه آخر أن الخوارج سيماهم التحليق، وكان السلف يوفرون شعورهم لا يخلقونها، وكانت طريقة الخوارج حلق جميع رؤوسهم.

قوله: (أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله) وفي رواية سعيد بن مسروق «فقال ومن يطع الله إذا عصيته» وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي كما تقدم صريحاً في علامات النبوة من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري، وعند أبي داود اسمه نافع ورجحه السهيلي، وقيل اسمه حرقوص بن زهير السعدي، وسيأتي تحرير ذلك في كتاب استتابة المرتدين.

قوله: (فقال خالد بن الوليد) في رواية أبي سلمة عن أبي سعيد في علامات النبوة «فقال عمر» ولا تنافيه هذه الرواية لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك.

قوله: (ألا أضرب عنقه؟ قال: لا، لعله أن يكون يصلي) فيه استعمال لعل استعمال عسى، نبه عليه ابن مالك، وقوله: «يصلي» قيل فيه دلالة من طريق المفهوم على أن تارك الصلاة يقتل وفيه نظر.

قوله: (أن أنقب) بنون وقاف ثقيلة بعدها موحدة أي إنما أمرت أن آخذ بظواهر أمورهم، قال القرطبي: إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل لثلاث يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه ولا سيما من صلى، كما تقدم نظيره في قصة عبد الله بن أبي. وقال المازري: يحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة، وإنما نسهب إلى ترك العدل في القسمة، وليس ذلك كبيرة، والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع. واختلف في جواز وقوع الصغائر، أو لعله لم يعاقب هذا الرجل لأنه لم يثبت ذلك عنه، بل نقله عنه واحد، وخبر الواحد لا يراق به الدم. انتهى. وأبطله عياض بقوله في الحديث: «اعدل يا محمد» فخاطبه في الملاء بذلك حتى استأذنه في قتله، فالصواب ما تقدم.

قوله: (يخرج من ضئضىء) كذا للأكثر بضادين معجمتين مكسورتين بينهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي آخره تحتانية مهموزة أيضاً، وفي رواية الكشميهني بضادين مهملتين، فأما بالضاد المعجمة فالمراد به النسل والعقب، وزعم ابن الأثير أن الذي بالمهملة بمعناه، وحكى ابن الأثير أنه روي بالمد بوزن قنديل، وفي رواية سعيد بن مسروق في أحاديث الأنبياء أنه من ضئضىء هذا أو من عقب هذا.

قوله: (يتلون كتاب الله رطباً) في رواية سعيد بن مسروق «يقروون القرآن».

قوله: (لا يجاوز حناجرهم) تقدم شرحه في علامات النبوة.

قوله: (يمرقون من الدين) في رواية سعيد بن مسروق «من الإسلام» وفيه رد على من أول الدين هنا بالطاعة، وقال: إن المراد أنهم يخرجون من طاعة الإمام كما يخرج السهم من الرمية، وهذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء. والذي يظهر أن المراد بالدين الإسلام كما فسرت الرواية الأخرى، وخرج الكلام مخرج الزجر وأنهم بفعلهم ذلك يخرجون من الإسلام الكامل. وزاد سعيد بن مسروق في روايته «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان» وهو مما أخبر به ﷺ من المغيبات فوق كما قال.

قوله: (وأظنه قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود) في رواية سعيد بن مسروق «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» ولم يتردد فيه وهو الراجح، وقد استشكل قوله «لئن أدركتهم لأقتلنهم» مع أنه نهى خالداً عن قتل أصلهم، وأجيب بأنه أراد إدراك خروجهم واعتراضهم المسلمين بالسيف، ولم يكن ظهر ذلك في زمانه، وأول ما ظهر في زمان علي كما هو مشهور، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك في «علامات النبوة»، واستدل به على تكفير الخوارج، وهي مسألة شهيرة في الأصول، وسيأتي الإلمام بشيء منها في استتابة المرتدين.

٤٣٥٢- حَدَّثَنَا الْمُكْبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ: «أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ». زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ: «فَقَدِمَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَعَايَتِهِ، قَالَ<sup>(١)</sup> لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟ قَالَ:



بما أهلَّ به النبي ﷺ. قال: فأهدِ وامكث حراماً كما أنت. قال: وأهدى له عليٌّ هدياً».

٤٣٥٣، ٤٣٥٤- حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ حَدَّثَنَا بَكْرٌ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ «ذَكَرَ لَابْنُ عَمْرٍو أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٣)</sup> أَهَلَ بِعُمْرَةَ وَحَجَّةً، فَقَالَ: أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيِي، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بِمِ أَهَلَّتْ، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ؟ قَالَ: أَهَلَّتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَأَمْسِكْ فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا».

الحديث الرابع حديث جابر في مجيء علي من اليمن إلى الحج في حجة الوداع، وقد تقدم بالسندين المذكورين في كتاب الحج، وتقدم شرحه هناك. وقوله هنا: «وقدم علي بسعايته» بكسر السين المهملة يعني ولايته على اليمن لا بسعاية الصدقة، قال النووي تبعاً لغيره: لأنه كان يحرم عليه ذلك كما ثبت في صحيح مسلم في قصة طلب الفضل بن العباس أن يكون عاملاً على الصدقة، فقال له النبي ﷺ: «إنها أوساخ الناس» والله أعلم.

## ٦٢- باب<sup>(٤)</sup> غزوة ذي الخَلْصَةِ

٤٣٥٥- حَدَّثَنَا مَسَدُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا بَيَّانٌ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ. فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟ فَفَنَرْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا لَنَا وَأَحْمَسَ».

٤٣٥٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ - وَكَانَ بَيْتًا فِي خَتَمِ كَيْسِ الْيَمَانِيَّةِ - فَاذْهَبِي فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارِسَ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ تَبِّئْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. فَاذْهَبِي إِلَى الْيَمَانِ فَكَسَرْنَا وَحَرَقْنَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبٌ، قَالَ: فَبَارِكْ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ».

(١) في نسخة «ق»: قال حدثنا.

(٢) في نسخة «ق»: بكر البصري.

(٣) في نسخة «ق»: رسول الله.

(٤) ليس في نسخة «ق»: «باب».

٤٣٥٧- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَاَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَتْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضْرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثْرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ<sup>(١)</sup>: اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا. قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلْصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لَخَثَمٍ وَبِجِيلَةٍ فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ<sup>(٢)</sup>، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ. قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا. قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَّرَ عَلَيْكَ ضَرْبَ عُنُقِكَ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ. ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبُو أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَبْشُرُهُ بِذَلِكَ. فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ، قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ».

قوله: (غزوة ذي الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام بعدها مهملة، وحكى ابن دريد فتح أوله وإسكان ثانيه، وحكى ابن هشام ضمها، وقيل بفتح أوله وضم ثانيه والأول أشهر. والخلصة نبات له حب أحمر كحزق العقيق، وذو الخلصة اسم للبيت الذي كان فيه الصنم، وقيل اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة، وحكى المبرد أن موضع ذي الخلصة صار مسجداً جامعاً لبلدة يقال لها العيلات من أرض خثعم. ووهم من قال إنه كان في بلاد فارس.

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان، وبيان بموحدة ثم تحتانية خفيفة وهو ابن بشر، وقيس هو ابن أبي حازم.

قوله: (كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة) في الرواية التي بعدها أنه كان في خثعم بمعجمة ومثلثة وزن جعفر قبيلة شهيرة ينتسبون إلى خثعم بن أنمار بفتح أوله وسكون النون أي ابن إراش بكسر أوله وتخفيف الراء وفي آخره معجمة ابن عنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي أي ابن وائل ينتهي نسبهم إلى ربيعة بن نزار إخوة مضر بن نزار جد قريش، وقد وقع ذكر ذي الخلصة في حديث أبي هريرة عند الشيخين في كتاب الفتن مرفوعاً «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة» وكان صنماً تعبده دوس في الجاهلية. والذي يظهر لي أنه غير المراد في حديث الباب وإن كان السهيلي يشير إلى اتحادهما

(١) في نسخة «ق»: فقال.

(٢) في نسخة «ق»: يعبد.

لأن دوساً قبيلة أبي هريرة وهم ينتسبون إلى دوس بن عدنان بضم المهملة وبعد الدال الساكنة مثلثة ابن عبد الله بن زهران، ينتهي نسبهم إلى الأزد، فينبهم وبين خثعم تباين في النسب والبلد. وذكر ابن دحية أن ذا الخلصة المراد في حديث أبي هريرة كان عمرو بن لحي قد نصبه أسفل مكة، وكانوا يلبسونه القلائد ويجعلون عليه بيض النعام ويذبحون عنده، وأما الذي لخثعم فكانوا قد بنوا بيتاً يضاهاون به الكعبة فظهر الافتراق وقوي التعدد. والله أعلم.

**قوله:** (والكعبة اليمانية والكعبة الشامية) كذا فيه. قيل: وهو غلط والصواب اليمانية فقط، سموها بذلك مضاهاة للكعبة، والكعبة البيت الحرام بالنسبة لمن يكون جهة اليمن شامية فسموا التي بمكة شامية والتي عندهم يمانية تفرقاً بينهما. والذي يظهر لي أن الذي في الرواية صواب وأنها كان يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار أنهم جعلوا بابها مقابل الشام، وقد حكى عياض أن في بعض الروايات «والكعبة اليمانية الكعبة الشامية» بغير واو. قال: وفيه إبهام، قال: والمعنى كان يقال لها تارة هكذا وتارة هكذا، وهذا يقوي ما قلته فإن إرادة ذلك مع ثبوت الواو أولى، وقال غيره: قوله: «والكعبة الشامية» مبتدأ محذوف الخبر تقديره هي التي بمكة، وقيل الكعبة مبتدأ والشامية خبره والجملة حال والمعنى والكعبة هي الشامية لا غير، وحكى السهيلي عن بعض النحويين أن «له» زائدة وأن الصواب «كان يقال الكعبة الشامية» أي لهذا البيت الجديد «والكعبة اليمانية» أي للبيت العتيق أو بالعكس، قال السهيلي: وليست فيه زيادة، وإنما اللام بمعنى من أجل أي كان يقال من أجله الكعبة الشامية والكعبة اليمانية أي إحدى الصفتين للعتيق والأخرى للجديد.

**قوله:** (ألا تريحي) هو بتخفيف اللام طلب يتضمن الأمر وخص جريراً بذلك لأنها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرفهم، والمراد بالراحة راحة القلب، وما كان شيء أتعب لقلب النبي ﷺ من بقاء ما يشرك به من دون الله تعالى. وروى الحاكم في «الإكليل» من حديث البراء بن عازب قال: «قدم على النبي ﷺ مائة رجل من بني بجيلة وبني قشير جرير بن عبد الله، فسأله عن بني خثعم فأخبره أنهم أبوا أن يجيبوا إلى الإسلام، فاستعمله على عامة من كان معه، وندب معه ثلاثمائة من الأنصار وأمره أن يسير إلى خثعم فيدعوهم ثلاثة أيام، فإن أجابوا إلى الإسلام قبل منهم وهدم صنمهم ذا الخلصة، وإلا وضع فيهم السيف».

**قوله:** (فنفرت) أي خرجت مسرعاً.

**قوله:** (في مائة وخمسين راكباً) زاد في الرواية التي بعدها «وكانوا أصحاب خيل» أي يثتون عليها لقوله بعده: «وكننت لا أثبت على الخيل» ووقع في رواية ضعيفة في الطبراني أنهم كانوا سبعمائة، فلعلها إن كانت محفوظة يكون الزائد رجاله وأتباعاً. ثم وجدت في «كتاب الصحابة لابن السكن» أنهم كانوا أكثر من ذلك فذكر عن قيس بن غربة الأحمسي أنه وفد في خمسمائة، قال: وقدم جرير في قومه وقدم الحجاج بن ذي الأعين في مائتين، قال: وضم إلينا ثلاثمائة من الأنصار وغيرهم، فغزونا بني خثعم. فكان المائة والخمسين هم قوم جرير وتكلمة المائتين أتباعهم وكان الرواية التي فيها سبعمائة من كان من رهط جرير وقيس بن غربة لأن

الخمسين كانوا من قبيلة واحدة، وغربة بفتح المعجمة والراء المهملة بعدها موحدة ضبطه الأكثر.

قوله: (فكسرها) أي البيت وسيأتي البحث فيه بعد.

قوله: (فأتيت النبي ﷺ فأخبرته) كذا فيه، وفي الرواية الأخيرة أن الذي أخبر النبي ﷺ بذلك رسول جرير، فكانه نسب إلى جرير مجازاً.

قوله: (فدعا لنا ولأحمس) بهملة وزن أحمر وهم إخوة بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط جرير ينتسبون إلى أحمس بن الغوث بن أنمار، وبجيلة امرأة نسبت إليها القبيلة المشهورة، ومدار نسبهم أيضاً على أنمار. وفي العرب قبيلة أخرى يقال لها أحمس ليست مرادة هنا ينتسبون إلى أحمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار. ووقع في الرواية التي بعد هذه «فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات» أي دعا لهم بالبركة. ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد «فدعا لأحمس بالبركة».

قوله: (وكنت لا أثبت عليّ الخيل فضرب على صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري) في حديث البراء عند الحاكم «فشكا جرير إلى رسول الله ﷺ القلع فقال: ادن مني، فدنا منه فوضع يده على رأسه ثم أرسلها على وجهه وصدرة حتى بلغ عاتقه ثم وضع يده على رأسه وأرسلها على ظهره حتى انتهت إلى أليته وهو يقول مثل قوله الأول» فكان ذلك للتبرك بيده المباركة.

(فائدة): القلع بالقاف ثم اللام المفتوحين ضبطه أبو عبيد الهروي: الذي لا يثبت على السرج، وقيل بكسر أوله، قال الجوهري: رجل قلع القدم بالكسر إذا كانت قدمه لا تثبت عند الحرب وفلان قلعة إذا كان يتقلع عن سرجه. وسئل عن الحكمة في قوله: «خمس مرات» فقيل: مبالغة واقتصاراً على الوتر لأنه مطلوب، ثم ظهر لي احتمال أن يكون دعا للخيل والرجال أو لهما معاً. ثم أراد التأكيد في تكرير الدعاء ثلاثاً، فدعا للرجال مرتين آخرين، وللخيل مرتين آخرين ليكمل لكل من الصنفين ثلاثاً، فكان مجموع ذلك خمس مرات.

قوله: (اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً) قيل فيه تقديم وتأخير، لأنه لا يكون هادياً حتى يكون مهدياً، وقيل معناه كاملاً مكملًا، ووقع في حديث البراء أنه قال ذلك في حال إمرار يده عليه في المرتين، وزاد «وبارك فيه وفي ذريته».

- تنبيه: كلام المزي في «الأطراف» يقتضي أن قوله: «واجعله هادياً مهدياً» من أفراد مسلم، وليس كذلك لأنه ثبت هنا من طريقين.

قوله: (فكسرها وحرقتها) أي هدم بناءها ورمى النار فيما فيها من الخشب.

قوله في الرواية الثالثة: (ولما قدم جرير اليمن إلخ) يشعر باتحاد قصته في غزوة ذي الخلصة بقصة ذهابه إلى اليمن، وكأنه لما فرغ من أمر ذي الخلصة وأرسل رسوله مبشراً استمر ذاهباً إلى اليمن للسبب الذي سيذكر بعد باب، وقوله: «يستقسم» أي يستخرج غيب ما يريد

فعله من خير أو شر، وقد حرم الله ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ [المائدة: ٣] وحكى أبو الفرج الأصبهاني أنهم كانوا يستقسمون عند ذي الخلصة، وأن امرأ القيس لما خرج يطلب بثأر أبيه استقسم عنده فخرج له ما يكره، فسب الصنم ورماه بالحجارة وأنشد:

لو كنت يا ذا الخلص الموتورا لم تنه عن قتل العسدة زورا

قال: فلم يستقسم عنده أحد بعد حتى جاء الإسلام. قلت: وحديث الباب يدل على أنهم استمروا يستقسمون عنده حتى نهاهم الإسلام، وكأن الذي استقسم عنده بعد ذلك لم يبلغه التحريم أو لم يكن أسلم حتى زجره جرير.

قوله: (ثم بعث جرير رجلاً من أحمس يكنى أبا أرطاة) بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها مهملة وبعد الألف هاء تأنيث واسم أبي أرطاة هذا حصين بن ربيعة، وقع مسمى في صحيح مسلم، ولبعض رواته «حسين» بسين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف، ومنهم من سماه «حصن» بكسر أوله وسكون ثانيه وقلبه بعض الرواة فقال: «ربيعة بن حصين» ومنهم من سماه «أرطاة» والصواب أبو أرطاة حصين بن ربيعة وهو ابن عامر بن الأزور، وهو صحابي بجلي لم أره ذكراً إلا في هذا الحديث.

قوله: (كأنها جمل أجرب) بالجيم والموحدة. هو كناية عن نزع زيتتها وإذهاب بهجتها. وقال الخطابي: المراد أنها صارت مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه، إشارة إلى أنها صارت سوداء لما وقع فيها من التحريق. ووقع لبعض الرواة، وقيل إنها رواية مسددة «أجوف» بواو بدل الراء وفاء بدل الموحدة، والمعنى أنها صارت صورة بغير معنى، والأجوف الخالي الجوف مع كبره في الظاهر. ووقع لابن بطال معنى قوله أجرب أي أسود، ومعنى قوله أجوف أي أبيض وحكاه عن ثابت السرقسطي، وأنكره عياض وقال: هو تصحيف وإفساد للمعنى، كذا قال، فإن أراد إنكار تفسير أجوف بأبيض فمقبول لأنه يصاد معنى الأسود، وقد ثبت أنه حرقها والذي يحرق يصير أثره أسود لا محالة فيه فكيف يوصف بكونه أبيض، وإن أراد إنكار لفظ أجوف فلا إفساد فيه فإن المراد أنه صار خالياً لا شيء فيه كما قررته. وفي الحديث مشروعية إزالة ما يفتتن به الناس من بناء وغيره سواء كان إنساناً أو حيواناً أو جماداً، وفيه استمالة نفوس القوم بتأثير من هو منهم، والاستمالة بالدعاء والثناء والبخارة في الفتوح، وفضل ركوب الخيل في الحرب، وقبول خبر الواحد، والمبالغة في نكايه العدو، ومناقب لجرير ولقومه، وبركة يد النبي ﷺ ودعائه، وأنه كان يدعو وترأ وقد يجاوز الثلاث. وفيه تخصيص لعموم قول أنس: «كان إذا دعا دعا ثلاثاً» فيحمل على الغالب، وكان الزيادة لمعنى اقتضى ذلك، وهو ظاهر في أحسن لما اعتمده من دحض الكفر ونصر الإسلام ولا سيما مع القوم الذين هم منهم.

٦٣- باب غزوة ذات السلاسل، وهي غزوة لحم وجذام

قاله إسماعيل بن أبي خالد. وقال ابن إسحاق عن يزيد عن عروة: هي بلاد بلي وعُدرة وبني القين

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا<sup>(١)</sup> خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالُ؟ قَالَ: أَبُوهَا. قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو. فَعَدَّ رِجَالًا. فَسَكَتُ مَخَافَةً أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ».

**قوله:** (باب غزوة ذات السلاسل) تقدم ضبطها وبيان الاختلاف فيها في أواخر مناقب أبي بكر، قيل سميت ذات السلاسل لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا، وقيل لأن بها ماء يقال له السلسل. وذكر ابن سعد أنها وراء وادي القرى وبينها وبين المدينة عشرة أيام، قال: وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة، وقيل كانت سنة سبع وبه جزم ابن أبي خالد في كتاب «صحيح التاريخ»، ونقل ابن عساكر الاتفاق على أنها كانت بعد غزوة موتة، إلا ابن إسحق فقال: قبلها. قلت: وهو قضية ما ذكر عن ابن سعد وابن أبي خالد.

**قوله:** (وهي غزوة لخم وجذام، قاله إسماعيل بن أبي خالد) وعند ابن إسحق أنه ماء لبني جذام ولخم، أما لخم فبفتح اللام وسكون المعجمة: قبيلة كبيرة شهيرة ينسبون إلى لخم، واسمه مالك بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد، وأما جذام فبضم الجيم بعدها معجمة خفيفة: قبيلة كبيرة شهيرة أيضاً ينسبون إلى عمرو بن عدي وهم إخوة لخم على المشهور، وقيل هم من ولد أسد بن خزيمة.

**قوله:** (وقال ابن إسحق عن يزيد عن عروة هي بلاد بليّ وعذرة وبني القين) أما يزيد فهو ابن رومان مدني مشهور، وأما عروة فهو ابن الزبير بن العوام، وأما القبائل التي ذكرها فالثلاثة بطون من قضاة، أما بليّ فبفتح الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب: قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاة، وأما عذرة فبضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة: قبيلة كبيرة ينسبون إلى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاة، وأما بنو القين فقبيلة كبيرة أيضاً ينسبون إلى القين بن حسر، ويقال كان له عبد يسمى القين حضنه فنسب إليه، وكان اسمه النعمان بن حسر بن شيع الله بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها عين مهملة ابن أسد بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاة، وهم ابن التين فقال: بنو القين قبيلة من بني تميم، وذكر ابن سعد أن جمعاً من قضاة تجمعوا وأرادوا أن يدنوا من أطراف المدينة، فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص فعقد له لواء أبيض وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين وأمره أن يلحق بعمرو وأن لا يختلفا فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم فمنعه عمرو وقال: إنما قدمت عليّ مدداً وأنا الأمير، فأطاع له أبو عبيدة فصلى بهم عمرو، وتقدم في التيمم أنه احتلم في ليلة باردة فلم يغتسل وتيمم وصلى بهم الحديث. وسار عمرو حتى وطىء بلاد بلي وعذرة، وكذا ذكر موسى بن عقبة نحو هذه القصة، وذكر ابن إسحق أن أم عمرو بن

العاص كانت من بلي فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام ويستألفهم بذلك، وروى إسحق بن راهويه والحاكم من حديث بريدة أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أن لا يوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمر، فقال له أبو بكر: دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثنا علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه. فهذا السبب أصح إسناداً من الذي ذكره ابن إسحق، لكن لا يمتنع الجمع. وروى ابن حبان من طريق قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص «أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل، فسأله أصحابه أن يوقدوا ناراً فمنعهم، فكلموا أبا بكر فكلمه في ذلك فقال: لا يوقد أحد منهم ناراً إلا قذفته فيها قال: فلقوا العدو فهزموهم، فأرادوا أن يتبعوهم فمنعهم، فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله فقال: كرهت أن أذن لهم أن يوقدوا ناراً فيرى عدوهم قتلهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد. فحمد أمره. فقال: يا رسول الله من أحب الناس إليك؟» الحديث. فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد، ويجمع بينه وبين حديث بريدة بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فسلم له أمره، وألحوا على أبي بكر حتى يسأله فسأله فلم يجبه.

**قوله:** (حدثنا إسحق) هو ابن شاهين، وخالد هو ابن عبد الله الطحان، وشيخه خالد هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان هو النهدي.

**قوله:** (أن رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل) هذا صورته مرسل، بل جزم الإسماعيلي بأنه مرسل، لكن الحديث موصول لقوله بعد ذلك «قال: فأتيته» فإن المراد قال: عمرو بن العاص. وأبو عثمان سمع من عمرو بن العاص، وقد أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى والإسماعيلي من رواية وهب بن بقية ومعلّى بن منصور كلهم عن خالد بن عبد الله بالإسناد الذي أخرجه البخاري، فقال في روايته «عن أبي عثمان عن عمرو أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته» فذكر الحديث. وتقدم في مناقب أبي بكر من طريق أخرى عن خالد الحذاء «عن أبي عثمان قال: حدثنا عمرو بن العاص» فذكره.

**قوله:** (فأتيته) في رواية معلّى بن منصور المذكورة «قدمت من جيش ذات السلاسل، فأتيت النبي ﷺ وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذاء في هذه القصة «قال عمرو: فحدثت نفسي أنه لم يعثنى على قوم فيهم أبو بكر وعمر إلا لمنزلة لي عنده، فأتيته حتى قعدت بين يديه فقلت: يا رسول الله من أحب الناس إليك» الحديث.

**قوله:** (فعد رجالاً) في رواية علي بن عاصم قال: قلت في نفسي لا أعود لمثلها أسأل عن هذا. وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية، ومزية أبي بكر على الرجال وبتنه عائشة على النساء، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في المناقب، ومنقبة لعمر بن العاص لتأميره على جيش فيهم أبو بكر وعمر وإن كان ذلك لا يقتضي أفضليته عليهم لكن يقتضي أن له فضلاً في الجملة. وقد روينا في «فوائد أبي بكر بن أبي الهيثم» من حديث رافع الطائي قال: «بعث النبي ﷺ جيشاً واستعمل عليهم عمرو بن العاص وفيهم أبو بكر» قال: وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام. وروى أحمد والبخاري في

الأدب وصححه أبو عوانة وابن حبان والحاكم من طريق علي بن رباح عن عمرو بن العاص قال: «بعث إلي النبي ﷺ يأمرني أن آخذ ثيابي وسلاحي فقال: يا عمرو، إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك، قلت: إني لم أسلم رغبة في المال. قال: نعم المال الصالح للمرء الصالح» وهذا فيه إشعار بأن بعثه عقب إسلامه، وكان إسلامه في أثناء سنة سبع من الهجرة. قوله في آخر الحديث: (فسكت) بتشديد المثناة المضمومة، وهو مقول عمرو.

## ٦٤- باب ذهاب جرير إلى اليمن

٤٣٥٩- حدثني عبد الله بن أبي شيبه العبسي حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال «كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن - ذا كلاع وذا عمرو - فجعلت أحدثهم عن رسول الله ﷺ. فقال له ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك لقد مرّ على أجله منذ ثلاث. وأقبلا معي، حتى إذا كنا في بعض الطريق رُفِعَ لنا ركب من قبل المدينة، فسألناهم، فقالوا: قبض رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر، والناس صالحون. فقالا: أخبر صاحبك أنا قد جئنا، ولعلنا سنعود إن شاء الله، ورجعا إلى اليمن، فأخبرت أبا بكر بحديثهم، قال: أفلا جئت بهم؟ فلما كان بعد قال لي ذو عمرو: يا جرير إن بك<sup>(١)</sup> علي كرامة، وإني مخبرك خيراً: إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك».

قوله: (باب ذهاب جرير) أي ابن عبد الله البجلي (إلى اليمن) ذكر الطبراني من طريق إبراهيم بن جرير عن أبيه قال: «بعثني النبي ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم أن يقولوا لا إله إلا الله» فالذي يظهر أن هذا البعث غير بعثه إلى هدم ذي الخلصة، ويحتمل أن يكون بعثه إلى الجهتين على الترتيب، ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث جرير «أن النبي ﷺ قال له: يا جرير إنه لم يبق من طواغيت الجاهلية إلا بيت ذي الخلصة» فإنه يشعر بتأخير هذه القصة جداً، وسيأتي في حجة الوداع أن جريراً شهدا فكان إرساله كان بعدها، فهدمها ثم توجه إلى اليمن، ولهذا لما رجع بلغته وفاة النبي ﷺ.

قوله: (حدثني عبد الله بن أبي شيبه) هو أبو بكر واسم أبيه محمد بن أبي شيبه واسمه إبراهيم بن عثمان العبسي بالموحدة الحافظ، وابن إدريس هو عبد الله، وقيس هو ابن أبي حازم، والإسناد كله كوفيون.

قوله: (كنت باليمن) في رواية أبي إسحق عن جرير عند ابن عساكر أن النبي ﷺ بعثه إلى ذي عمرو وذو الكلاع يدعوهما إلى الإسلام فأسلما، قال: «وقال لي ذو الكلاع ادخل على أم



شرحيبيل» يعني زوجته . وعند الواقدي في الردة بأسانيد متعددة نحو هذا .

**قوله:** (فلقيت رجلين من أهل اليمن) في رواية الإسماعيلي «كنت باليمن، فأقبلت ومعي ذو الكلاع وذو عمرو» وهذه الرواية آيين، وذلك أن جريراً قضى حاجته من اليمن وأقبل راجعاً يريد المدينة فصحبه من ملوك اليمن ذو الكلاع وذو عمرو، فأما ذو الكلاع فهو بفتح الكاف وتخفيف اللام واسمه اسميفع بسكون المهملة وفتح الميم وسكون التحتانية وفتح الفاء وبعدها مهملة، ويقال أيفع بن باكوراء ويقال ابن حوشب بن عمرو. وأما ذو عمرو فكان أحد ملوك اليمن وهو من حمير أيضاً، ولم أقف له على اسم غيره، ولا رأيت من أخباره أكثر مما ذكر في حديث الباب، وكانا عزمنا على التوجه إلى المدينة فلما بلغهما وفاة النبي ﷺ رجعا إلى اليمن ثم هاجرا في زمن عمر.

**قوله:** (لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك) أي حقاً، في رواية الإسماعيلي «لئن كان كما تذكر» وقوله: «لقد مر على أجله» جواب لشروط مقدر، أي إن أخبرتني بهذا أخبرك بهذا، وهذا قاله ذو عمرو عن اطلاع من الكتب القديمة لأن اليمن كان أقام بها جماعة من اليهود فدخل كثير من أهل اليمن في دينهم وتعلموا منهم، وذلك بين في قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، وقال الكرمانى: يحتمل أن يكون سمع من بعض القادمين من المدينة سراً، أو أنه كان في الجاهلية كاهناً، أو أنه صار بعد إسلامه محدثاً أي بفتح الدال، وقد تقدم تفسيره بأنه الملهم. قلت: وسياق الحديث يدل على ما قررته لأنه علق ما ظهر له من وفاته على ما أخبره به جرير من أحواله، ولو كان ذلك مستفاداً من غير ما ذكرته لما احتاج إلى بناء ذلك على ذلك، لأن الأولين خبر محض والثالث وقوع شيء في النفس عن غير قصد، وقد روى الطبراني من طريق زياد بن علاقة عن جرير في هذه القصة قال: «قال لي حبر باليمن» وهذا يؤيد ما قلته فله الحمد.

**قوله:** (فأخبرت أبا بكر بحديثهم قال: أفلا جئت بهم) كأنه جمع باعتبار من كان معهما من الأتباع.

**قوله:** (فلما كان بعد إلخ) لعل ذلك كان لما هاجر ذو عمرو في خلافة عمر، وذكر يعقوب بن شبة بإسناد له أن ذا الكلاع كان معه اثنا عشر ألف بيت من مواليه، فسأله عمر ببيعهم ليستعين بهم على حرب المشركين فقال ذو الكلاع: هم أحرار فأعتقهم في ساعة واحدة. وروى سيف في الفتوح أن أبا بكر بعث أنس بن مالك يستنفر أهل اليمن إلى الجهاد فرحل ذو الكلاع ومن أطاعه. وذكر ابن الكلبي في النسب أن ذا الكلاع كان جميلاً، فكان إذا دخل مكة يتعمم. وشهد صفين مع معاوية وقتل بها.

**قوله:** (تآمرتم) بمد الهمزة وتخفيف الميم أي تشاورتم، أو بالقصر وتشديد الميم أي أقمتم أميراً منكم عن رضا منكم أو عهد من الأول.

**قوله:** (فيذا كانت) أي الإمارة (بالسيف) أي بالقهر والغلبة (كانوا ملوكاً) أي الخلفاء،

وهذا دليل على ما قررته أن ذا عمرو كان له اطلاع على الأخبار من الكتب القديمة، وإشارته بهذا الكلام تطابق الحديث الذي أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره من حديث سفينة أن النبي ﷺ قال: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوضاً» قال ابن التين: ما قاله ذو عمرو وذو الكلاع لا يكون إلا عن كتاب أو كهانة، وما قاله ذو عمرو لا يكون إلا عن كتاب. قلت: ولا أدري لم فرق بين المقاليتين والاحتمال فيهما واحد، بل المقالة الأخيرة يحتمل أن تكون من جهة التجربة.

٦٥- باب غزوة سيف البحر، وهم يتلقون عيراً لقريش، وأميرهم أبو عبيدة<sup>(١)</sup>

٤٣٦٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ<sup>(٢)</sup>: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قِبَلَ السَّاحِلِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا<sup>(٣)</sup> بِيَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَّ الزَّادَ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجَمَعَ، فَكَانَ مِزْوَدِي<sup>(٤)</sup> تَمْرًا، فَكَانَ يَقْوَتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَّ، فَلَمْ يَكُنْ يُصَيِّبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا تَغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتَ. ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الطَّرْبِ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ الْقَوْمُ ثَمَانِ عَشْرَةَ لَيْلَةً. ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، فَلَمْ تُصِبْهُمَا».

٤٣٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ نَرُصِدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نَصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جَوْعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبَطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْحَبَطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نَصْفَ شَهْرٍ، وَأَدَهْنَا مِنْ وَدَكِهِ حَتَّى ثَابَتَ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا. فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصَبَهُ فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ. قَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: ضَلِيعًا<sup>(٥)</sup> مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا فَمَرَّ تَحْتَهُ. قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاها». وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: «أَخْبَرْنَا أَبُو صَالِحٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ، فَجَاعُوا. قَالَ:

(١) في نسخة «ق»: أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه.

(٢) زاد في نسخة «ص»: لما.

(٣) في نسخة «ق»: فكنا.

(٤) في نسخة «ق»: مزود تمر.

(٥) في نسخة «ق»: ضلعاً من أعضائه.

انحر، قال: نحرث. قال: ثم جاعوا قال: انحر، قال: نحرث. قال: ثم جاعوا، قال: انحر، قال: نحرث. ثم جاعوا، قال: انحر، قال: نهيث».

٤٣٦٢- حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ، وَأُمِّرَ<sup>(١)</sup> أَبُو عُبَيْدَةَ فَجَعَلْنَا جَوْعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حَوْتًا مَيْتًا لَمْ نَرَ مِثْلَهُ يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ. فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عِظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّكْبُ تَحْتَهُ، فَأَخْبَرَنِي<sup>(٢)</sup> أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ<sup>(٣)</sup>، فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا<sup>(٤)</sup> فَأَكَلَهُ».

قوله: (باب غزوة سيف البحر) هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره فاء، أي ساحل البحر.

قوله: (وهم يتلقون عيراً لقريش) هو صريح ما في الرواية الثانية في الباب حيث قال فيها: «نرصد عير قريش» وقد ذكر ابن سعد وغيره: أن النبي ﷺ بعثهم إلى حي من جهينة بالقبلية بفتح القاف والموحدة مما يلي ساحل البحر، بينهم وبين المدينة خمس ليال، وأنهم انصرفوا ولم يلقوا كيداً، وأن ذلك كان في رجب سنة ثمان. وهذا لا يغير ظاهره ما في الصحيح لأنه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيراً لقريش ويقصدون حياً من جهينة، ويقوي هذا الجمع ما عند مسلم من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثاً إلى أرض جهينة» فذكر هذه القصة، لكن تلقي عير قريش ما يتصور أن يكون في الوقت الذي ذكره ابن سعد في رجب سنة ثمان لأنهم كانوا حينئذ في الهدنة، بل مقتضى ما في الصحيح أن تكون هذه السرية في سنة ست أو قبلها قبل هدنة الحديبية، نعم يحتمل أن يكون تلقيهم للعير ليس لمحاربتهم بل لحفظهم من جهينة، ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا أحداً، بل فيه أنهم قاموا نصف شهر أو أكثر في مكان واحد، فالله أعلم.

قوله: (عن وهب بن كيسان عن جابر<sup>(٥)</sup>).

قوله: (قبل الساحل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهته، ووقع في رواية عبادة بن الوليد بن عبادة «سيف البحر» وسأذكر من أخرجه.

قوله: (وأمر عليهم أبا عبيدة) في رواية أبي حمزة الخولاني عن جابر بن أبي عاصم في

(١) زاد في نسخة «ص»: علينا.

(٢) في نسخة «ق»: وأخبرني.

(٣) في نسخة «ق»: معكم منه.

(٤) ليس في نسخة «ق»: بعضو.

(٥) يباض بالأصل.

الأطعمة «تأمر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله ﷺ» والمحفوظ ما اتفقت عليه روايات الصحيحين أنه أبو عبيدة وكان أحد رواة ظن من صنع قيس بن سعد في تلك الغزوة ما صنع من نحر الإبل التي اشتراها أنه كان أمير السرية، وليس كذلك.

قوله: (فخرجنا فكننا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزود تمر) المزود بكسر الميم وسكون الزاي ما يجعل فيه الزاد.

قوله: (فكان يقوتنا) بفتح أوله والتخفيف من الثلاثي، وبضمه والتشديد من التقويت.

قوله: (كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني فلم يكن يصيينا إلا ثمرة ثمرة) ظاهر هذا السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم وأزواد بطريق الخصوص. فلما فني الذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص لقصد المساواة بينهم في ذلك ففعل، فكان جميعه مزوداً واحداً، ووقع عند مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر «بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة، فتلقينا لقريش، وزودنا جراباً من تمر لم يجد لنا غيره، وكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة ثمرة» وظاهره مخالف لرواية الباب، ويمكن الجمع بأن الزاد العام كان قدر جراب، فلما نفذ وجمع أبو عبيدة الزاد الخاص اتفق أنه أيضاً كان قدر جراب ويكون كل من الراويين ذكر ما لم يذكره الآخر، وأما تفرقة ذلك ثمرة ثمرة فكان في ثاني الحال. وقد تقدم في الجهاد من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان في هذا الحديث «خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا، ففني زادنا، حتى كان الرجل منا يأكل كل يوم ثمرة» وأما قول عياض يحتمل أنه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب المذكور فمردود لأن حديث الباب صريح في أن الذي اجتمع من أزوادهم كان مزود تمر، ورواية أبي الزبير صريحة في أن النبي ﷺ زودهم جراباً من تمر، فصح أن التمر كان معهم من غير الجراب. وأما قول غيره يحتمل أن يكون تفرقة عليهم ثمرة ثمرة كان من الجراب النبوي قصداً لبركته، وكان يفرق عليهم من الأزواد التي جمعت أكثر من ذلك، فبعيد من ظاهر السياق بل في رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر «فقلت أزوادنا حتى ما كان يصيب الرجل منا إلا ثمرة».

قوله: (فقلت: ما تغني عنكم ثمرة) هو صريح في أن السائل عن ذلك وهب بن كيسان يفسر به المبهم في رواية هشام بن عروة التي مضت في الجهاد فإن فيها «فقال رجل يا أبا عبد الله - وهي كنية جابر - أين كانت تقع الثمرة من الرجل؟» وعند مسلم من رواية أبي الزبير أنه أيضاً سئل عن ذلك فقال: «لقد وجدنا فقدنا حين فنيته» أي مؤثراً. وفي رواية أبي الزبير «فقلت كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي الثدي، ثم نشرب عليها الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل».

قوله في الرواية الثانية: (فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط) بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة هو ورق السلم، في رواية أبي الزبير «وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله» وهذا يدل على أنه كان يابساً، بخلاف ما جزم به الداودي أنه كان أخضر رطباً. ووقع في رواية الخولاني «وأصابتنا مخمصة».

قوله: (ثم انتهينا إلى البحر) أي إلى ساحل البحر، وهو صريح الرواية الثانية، وفي رواية أبي الزبير «فانطلقنا على ساحل البحر».

قوله: (فإذا حوت مثل الظرب) أما الحوت فهو اسم جنس لجميع السمك، وقيل هو مخصوص بما عظم منها، والظرب بفتح المعجمة المشالة، ووقع في بعض النسخ بالمعجمة الساقطة حكاها ابن التين. والأول أصوب، وبكسر الراء بعدها موحدة: الجبل الصغير. وقال القزاز: هو بسكون الراء إذا كان منسباً ليس بالعالي. وفي رواية أبي الزبير «فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم، فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر» وفي الرواية الثانية «فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر» وفي رواية الخولاني «فهبطنا بساحل البحر فإذا نحن بأعظم حوت» قال أهل اللغة: العنبر سمكة بحرية كبيرة يتخذ من جلدها الترس، ويقال إن العنبر المشموم رجيع هذه الدابة. وقال ابن سينا: بل المشموم يخرج من البحر، وإنما يؤخذ من أجواف السمك الذي يبتلعه. ونقل الماوردي عن الشافعي قال: سمعت من يقول رأيت العنبر نابتاً في البحر ملتوياً مثل عتق الشاة، وفي البحر دابة تأكله وهو سم لها فيقتلها فيقذفها، فيخرج العنبر من بطنها. وقال الأزهري: العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسين ذراعاً يقال لها بالة وليست بعربية، قال الفرزدق:

فتنا كأن العنبر الورد بيننا وبالة بحر فإؤها قد تخرما

أي قد تشقق. ووقع في رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار في أواخر الباب «فألقى لنا البحر حوتاً ميتاً» واستدل به على جواز أكل ميتة السمك، وسيأتي البحث فيه في كتاب الأطعمة إن شاء الله تعالى.

قوله: (فأكل منه القوم ثمان عشرة ليلة) في رواية عمرو بن دينار «فأكلنا منه نصف شهر» وفي رواية أبي الزبير «فأقمنا عليها شهراً» ويجمع بين هذا الاختلاف بأن الذي قال: ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره، وأن من قال نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال شهراً جبر الكسر أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها، ورجح النووي رواية أبي الزبير لما فيها من الزيادة، وقال ابن التين: إحدى الروایتين وهم. انتهى. ووقع في رواية الحاكم «اثنى عشر يوماً» وهي شاذة، وأشد منها شذوذاً رواية الخولاني «فأقمنا قبلها ثلاثاً» ولعل الجمع الذي ذكرته أولى. والله أعلم.

قوله في الرواية الثانية: (حتى ثابت) بمثابة أي رجعت، وفيه إشارة إلى أنهم أصابهم هزال من الجوع السابق.

قوله: (وادهنا من ودكه) بفتح الواو والمهملة أي شحمه، وفي رواية أبي الزبير «فلقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن ونقطع منه الفدر كالثور». والوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة هي النقرة التي تكون فيها الحدقة، والفدر بكسر الفاء وفتح الدال جمع فدره بفتح ثم سكون وهي القطعة من اللحم ومن غيره، وفي رواية الخولاني «فحملنا ما

شئنا من قديد وودك في الأسقية والغرائر» .

**قوله:** (ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا) كذا فيه، واستشكل لأن الضلع مؤنثة، ويجاب بأن تأنيثه غير حقيقي فيجوز فيه التذكير .

**قوله:** (ثم أمر براحلة فرحلت ثم مرت تحتها فلم تصبها) وفي الرواية الثانية «فعمد إلى أطول رجل معه فمر تحته» وفي حديث عباد بن الصامت عند ابن إسحق «ثم أمر بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا فخرج من تحتها وما مست رأسه» وهذا الرجل لم أفق على اسمه، وأظنه قيس بن سعد بن عبادة فإن له ذكراً في هذه الغزوة كما ستراه بعد، وكان مشهوراً بالطول، وقصته في ذلك مع معاوية لما أرسل إليه ملك الروم بالسراويل معروفة، فذكرها المعافى الحريري في الجليس وأبو الفرج الأصبهاني وغيرهما، ومحصلها أن أطول رجل من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكان طول قامته الرومي، بحيث كان طرفها على أنفه وطرفها بالأرض، وعتب قيس في نزع سراويله في المجلس فأنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها سراويل قيس والوفود شهود  
وأن لا يقولوا غاب قيس وهذه سراويل عادي نمته ثمود

وزاد مسلم في رواية أبي الزبير «فأخذ أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه» والوقب تقدم ضبطه وهو حفرة العين في عظم الوجه، وأصله نقرة في الصخرة يجتمع فيها الماء والجمع وقاب بكسر أوله، ووقع في آخر صحيح مسلم من طريق عباد بن الوليد «أن عباد بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم - فذكر حديثاً طويلاً وفي آخره - وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع فقال: عسى الله أن يطعمكم، فأتينا سيف البحر فزخر البحر زخرةً فألقى دابةً فأورينا على شقها النار فاطبخنا واشتوينا وأكلنا وشبعنا. قال جابر: فدخلت أنا وفلان وفلان حتى عد خمسة في حجاج عينها وما يرانا أحد، حتى خرجنا وأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوسناه ثم دعونا بأعظم رجل في الركب وأعظم جمل في الركب وأعظم كفل في الركب فدخل تحته ما يطاق رأسه». وظاهر سياقه أن ذلك وقع لهم في غزوة مع النبي ﷺ، لكن يمكن حمل قوله فأتينا سيف البحر على أنه معطوف على شيء محذوف تقديره: فبعثنا النبي ﷺ في سفر فأتينا إلخ، فيتحد مع القصة التي في حديث الباب.

**قوله في الرواية الثانية:** (فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه) كذا للأكثر، وللمستملي «من أعضائه» والأول أصوب لأن في السياق «قال سفيان مرة ضلعاً من أعضائه» فدل على أن الرواية الأولى «من أضلاعه» .

**قوله في الرواية الثانية:** (وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر) أي عندما جاعوا، ووقع في رواية الخولاني «سبع جزائر» .

**قوله:** (وكان عمرو) هو ابن دينار، وأبو صالح هو ذكوان السمان .

**قوله:** (أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش فجاعوا، قال: انحر) وهذا صورته

مرسل لأن عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لأبيه، لكنه في مسند الحميدي موصول أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه ولفظه «عن أبي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة قال: قلت لأبي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع، قال لي: انحر. قلت: نحرت» فذكره وفي آخره «قلت نهيت» وذكر الواقدي بإسناد له أن قيس بن سعد لما رأى ما بالناس قال من يشتري مني تمراً بالمدينة بجزور هنا، فقال له رجل من جهينة: من أنت؟ فانتسب له، فقال: عرفت نسبك. فابتاع منه خمس جزائر بخمسة أوسق وأشهد له نفرأ من الصحابة، فامتنع عمر لكون قيس لا مال له، فقال الأعرابي: ما كان سعد ليحني بابه في أوسق تمر، فبلغ ذلك سعداً فغضب ووهب لقيس أربع حوائط أقلها يجذ خمسين وسقاً. وزاد ابن خزيمة من طريق عمرو بن الحارث عن عمرو بن دينار وقال في حديثه «لما قدموا ذكروا شأن قيس، فقال النبي ﷺ: إن الجود من سيمة أهل ذلك البيت» وفي حديث الواقدي أن أهل المدينة بلغهم الجهد الذي قد أصاب القوم، فقال سعد بن عبادة إن يك قيس كما أعرف فسينحر للقوم.

قوله في الرواية الثالثة: (وأمر أبو عبيدة) كذا لهم بضم الهمزة وتشديد الميم على البناء للمجهول، وفي رواية ابن عيينة عند مسلم «وأمرنا أبو عبيدة».

قوله: (وأخبرني أبو الزبير) القائل هو ابن جريج، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (أطعمونا إن كان معكم منه، فاتاه بعضهم) بالمد أي فأعطاه (فأكله) ووقع في رواية ابن السكن «فاتاه بعضهم بعضو منه فأكله» قال عياض: وهو الوجه. قلت: في رواية أحمد من طريق ابن جريج التي أخرجها منه البخاري «وكان معنا منه شيء، فأرسل به إليه بعض القوم فأكل منه» ووقع في رواية أبي حمزة عن جابر عند ابن أبي عاصم في كتاب الأطعمة «فلما قدموا ذكروا لرسول الله ﷺ فقال: لو نعلم أنا ندركه لم يروح لأحبينا لو كان عندنا منه» وهذا لا يخالف رواية أبي الزبير لأنه يحمل على أنه قال ذلك ازدياداً منه بعد أن أحضروا له منه ما ذكر، أو قال ذلك قبل أن يحضروا له منه وكان الذي أحضروه معهم لم يروح فأكل منه، والله أعلم. وفي الحديث من الفوائد أيضاً مشروعية المواساة بين الجيش عند وقوع المجاعة، وأن الاجتماع على الطعام يستدعي البركة فيه، وقد اختلفوا في سبب نهى أبي عبيدة قيساً أن يستمر على إطعام الجيش، فقيل: لخشية أن تفنى حمولتهم، وفيه نظر لأن القصة أنه اشترى من غير العسكر، وقيل: لأنه كان يستدين على ذمته، وليس له مال فأريد الرفق به، وهذا أظهر. والله أعلم.

## ٦٦- باب (١) حجّ أبي بكرٍ بالناس في سنة تسع

٤٣٦٣- حدثني سليمان بن داود أبو الربيع حدثنا فليح عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة «أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجّة التي أمره

النبي ﷺ<sup>(١)</sup> عليها قبل حجة الوداع يوم النحر في رَهْطٍ يُؤذَنُ في الناس: لا<sup>(٢)</sup> يحجُّ بعد العام مُشْرِك، ولا يَطُوفُ بالبيتِ عُريَان». .

٤٣٦٤- حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَخْرُسُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةً، وَأَخْرُسُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]». .  
[الحديث ٤٣٦٤ - أطرافه في: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤].

قوله: (حج أبي بكر بالناس في سنة تسع) كذا جزم به، ونقل المحب الطبري عن صحيح ابن حبان أن فيه عن أبي هريرة «لما قفل النبي ﷺ من حنين اعتمر من الجعرانة وأمر أبا بكر في تلك الحجة» قال المحب: إنما حج أبو بكر سنة تسع والجعرانة كانت سنة ثمان، قال: وإنما حج فيها عتاب بن أسيد، كذا قال، وكأنه تبع الماوردي فإنه قال: إن النبي ﷺ أمر عتاباً أن يحج بالناس عام الفتح، والذي جزم به الأزرق في «أخبار مكة» خلافه فقال: لم يبلغنا أنه استعمل في تلك السنة على الحج أحداً، وإنما ولي عتاباً إمرة مكة فحج المسلمون والمشركون جميعاً وكان المسلمون مع عتاب لكونه الأمير. قلت: والحق أنه لم يختلف في ذلك، وإنما وقع الاختلاف في أي شهر حج أبو بكر، فذكر ابن سعد وغيره بإسناد صحيح عن مجاهد أن حجة أبي بكر وقعت في ذي القعدة، ووافقه عكرمة بن خالد فيما أخرجه الحاكم في «الإكليل»، ومن عدا هذين إما مصرح بأن حجة أبي بكر كانت في ذي الحجة - كالدودي وبه جزم من المفسرين الرماني والثعلبي والماوردي وتبعهم جماعة - وإما ساكت. والمعتمد ما قاله مجاهد وبه جزم الأزرق. ويؤيده أن ابن إسحق صرح بأن النبي ﷺ أقام بعد أن رجع من تبوك رمضان وشوالاً وذا القعدة ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج، فهو ظاهر في أن بعث أبي بكر كان بعد انسلاخ ذي القعدة، فيكون حجُّه في ذي الحجة على هذا والله أعلم. واستدل بهذا الحديث على أن فرض الحج كان قبل حجة الوداع، والأحاديث في ذلك كثيرة شهيرة، وذهب جماعة إلى أن حج أبي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض بل كان تطوعاً قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه. ولبسط تقرير ذلك موضع غير هذا.

وقال ابن القيم في الهدى: ويستفاد أيضاً من قول أبي هريرة في حديث الباب «قبل حجة الوداع» أنها كانت سنة تسع لأن حجة الوداع كانت سنة عشر اتفاقاً، وذكر ابن إسحق أن خروج أبي بكر كان في ذي القعدة، وذكر الواقدي أنه خرج في تلك الحجة مع أبي بكر ثلاثمائة من الصحابة، وبعث معه رسول الله ﷺ عشرين بدنة. ثم ذكر المصنف في الباب حديثين: أحدهما حديث أبي هريرة «أن النبي ﷺ بعثه في رَهْطٍ يُؤذَنُ في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك» هكذا

(١) في نسخة «ق»: عليها النبي ﷺ

(٢) في نسخة «ق»: أن لا.

(٣) في نسخة «ص»: حدثنى.



أورده مختصراً، وسيأتي في تفسير سورة براءة تام السياق، ويأتي تمام شرحه هناك. ثانيهما حديث البراء «آخر سورة نزلت كاملة براءة» الحديث، وسيأتي شرحه في التفسير أيضاً وبيان ما وقع فيه من الإشكال من قوله: «كاملة» والغرض منه الإشارة إلى أن نزول قوله تعالى: «إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا» [التوبة: ٢٨] الآية كان في هذه القصة، أشار إلى ذلك الإسماعيلي ودقق في ذلك على خلاف عادته من الاعتراض على مثل ذلك. وقد ذكر ابن إسحق بإسناد مرسل قال: «نزلت براءة وقد بعث النبي ﷺ علياً على الحج، فقيل لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال: لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا علياً فقال: اخرج بصدر براءة، وأذن في الناس يوم النحر بمنى إذا اجتمعوا» فذكر الحديث. وروى أحمد من طريق محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال: «كنت مع علي بن أبي طالب، فكنت أنادي حتى صحل صوتي» الحديث. ومن طريق زيد بن شبيب قال: «سألت علياً بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بأربع لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعدهه إلى مدته» وأخرجه الترمذي من هذا الوجه وصححه.

- تنبيهه: وقع هنا ذكر حجة أبي بكر قبل الوفود، والواقع أن ابتداء الوفود كان بعد رجوع النبي ﷺ من الجعرانة في أواخر سنة ثمان وما بعدها، بل ذكر ابن إسحق أن الوفود كانوا بعد غزوة تبوك. نعم اتفقوا على أن ذلك كله كان في سنة تسع. قال ابن هشام: «حدثني أبو عبيدة قال: كانت سنة تسع تسمى سنة الوفود» وقد تقدم في غزوة الفتح في حديث عمرو بن سلمة «كانت العرب تلوم بإسلامها الفتح» الحديث. فلما كان الفتح بادر كل قوم بإسلامهم، ولعل ذلك من تصرف الرواة كما قدمته غير مرة، وسيأتي نظير هذا في تقديم حجة الوداع على غزوة تبوك، وقد سرد محمد بن سعد في الطبقات الوفود، وتبعه الدمياطي في السيرة التي جمعها، وتبعه ابن سيد الناس، ومغلطاي، وشيخنا في نظم السيرة ومجموع ما ذكره يزيد على الستين.

### ٦٧- باب (١) وفد بني تميم

٤٣٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ أَبِي صَخْرَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزِ الْمَازَنِيِّ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَتَى نَفْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَشَّرْتَنَا. فَأَعْطَانَا. فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفْرٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ. قَالُوا: قَدْ قَبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ».

قوله: (وفد بني تميم) أي ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الهمزة وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بموحدة مكسورة ثم معجمة ابن إلياس بن مضر بن نزار، وذكر ابن إسحق أن أشراف بني تميم قدموا على النبي ﷺ منهم عطارد بن حاجب الدارمي والأقرع بن

حابس الدارمي والزبرقان بن بدر السعدي وعمرو بن الأهتم المنقري والحباب بن يزيد المجاشعي ونعيم بن يزيد بن قيس بن الحارث وقيس بن عاصم المنقري، قال ابن إسحاق: ومعهم عيينة بن حصن، وكان الأقرع وعيينة شهدا الفتح ثم كانا مع بني تميم، فلما دخلوا المسجد نادوا رسول الله ﷺ من وراء حجرته، فذكر القصة. وسيأتي بيان ذلك في تفسير سورة الحجرات إن شاء الله تعالى. ثم ذكر المصنف في الباب حديث عمران بن حصين في قوله ﷺ: «اقبلوا البشرى يا بني تميم» الحديث وقد تقدم شرحه في أول بدء الخلق.

### ٦٨- باب قال ابن إسحاق:

غَزْوَةُ عِيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ

بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَبَى مِنْهُمْ سَبَاءً

٤٣٦٦- حَدَّثَنِي زَهْرُبْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ

أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمْعَتَيْنِ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ. وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ: أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ. وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ: هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ، أَوْ قَوْمِي».

٤٣٦٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رَكَبًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي. قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَتَزَلَّ فِي ذَلِكَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» [الحجرات: ١] حتى انقضت». [الحديث ٤٣٦٧ - أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

ثم قال: (باب قال ابن إسحاق غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر) يعني الفزاري (بني

العنبر من بني تميم بعثه النبي ﷺ إليهم فأغار وأصاب منهم ناساً وسبى منهم سباء) انتهى. وذكر الواقدي أن سبب بعث عيينة أن بني تميم أغاروا على ناس من خزاعة، فبعث النبي ﷺ إليهم عيينة بن حصن في خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري، فأسر منهم أحد عشر رجلاً وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبياً. فقدم رؤسائهم بسبب ذلك. قال ابن سعد: كان ذلك في المحرم سنة تسع. ثم ذكر المصنف حديث أبي هريرة «لا أزال أحب بني تميم».

قوله: (وكانت فيهم) في رواية الكشميهني «منهم».

قوله: (سبية) بفتح المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتانية وتخفيفها ثم همزة، أي

جارية مسببة فعيلة بمعنى مفعولة، وقد تقدم الكلام على اسمها وتسمية بعض من أسر معها وشرح هذه القصة من هذا الحديث في كتاب العتق.

قوله: (وجاءت صدقاتهم فقال: هذه صدقات قوم، أو قومي) كذا وقع بالشك وقوم بالكسر بغير تنوين، وفي رواية أبي يعلى عن زهير بن حرب شيخ البخاري فيه «صدقات قومي» بغير تردد.

قوله في حديث عبد الله بن الزبير الآخر: (قدم ركب من بني تميم فقال أبو بكر: أمر القعقاع) سيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في أول تفسير سورة الحجرات إن شاء الله تعالى.

### ٦٩- باب وفد عبد القيس

٤٣٦٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ «قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>: إِنَّ لِي جَرَّةً تَتَبَدُّ لِي<sup>(٢)</sup> نَبِيذًا فَأَشْرِبُهُ حُلُوعًا فِي جِرِّ، إِنْ أَكْثَرْتُ مِنْهُ فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ فَأَطَلْتُ الْجُلُوسَ خَشِيتُ أَنْ أَفْتَضِحَ. فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرْمِ، حَدَّثَنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَنَدَعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمُ عَنِ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ - هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ. وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخَمْسَ. وَأَنْهَاكُمُ عَنِ أَرْبَعٍ: مَا انْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزْقَتِ».

٤٣٦٩- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ<sup>(٣)</sup>: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «قَدِمَ وَفَدُّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيِّ مِنْ رِبِيعَةَ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَفَارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمَرْنَا بِأَشْيَاءَ نَأْخُذُ بِهَا وَنَدَعُو إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمُ عَنِ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانَ بِاللَّهِ - شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَقْدَ وَاحِدَةٍ - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تَوَدُّوا لِلَّهِ خَمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمُ عَنِ الدُّبَاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزْقَتِ».

قوله: (باب وفد عبد القيس) هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين ينسبون إلى عبد القيس بن أفضى بسكون الفاء بعدها مهملة بوزن أعمى ابن دعيمي بضم ثم سكون المهملة وكسر الميم

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنهما.

(٢) في نسخة «ق»: فيها.

(٣) ليس في نسخة «ق»: قال.

بعدها تحتانية ثقيلة ابن جديلة بالجيم وزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار، والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان: إحداهما قبل الفتح، ولهذا قالوا للنبي ﷺ: «بيننا وبينك كفار مضر» وكان ذلك قديماً إما في سنة خمس أو قبلها، وكانت قريتهم بالبحرين أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة كما ثبت في آخر حديث في الباب، وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً، وفيها سألوا عن الإيمان وعن الأشربة، وكان فيهم الأشج وقال له النبي ﷺ: «إن فيك خصلتين يجبهما الله: الحلم والأناة» كما أخرج ذلك مسلم من حديث أبي سعيد، وروى أبو داود من طريق أم أبان بنت الوازع بن الزارع عن جدتها زارع وكان في وفد عبد القيس قال: «فجعلنا نتبادر من رواحنا يعني لما قدموا المدينة - فنقبل يد النبي ﷺ»، وانتظر الأشج واسمه المنذر حتى ليس ثوبه فأتى النبي ﷺ فقال له: «إن فيك لخصلتين» الحديث. وفي حديث هوذ بن عبد الله بن سعد العصري أنه سمع جده مزينة العصري قال: بينما النبي ﷺ يحدث أصحابه إذ قال لهم: سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق، فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكباً فبشرهم بقول النبي ﷺ، ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ، فرموا بأنفسهم على ركائبهم فأخذوا يده فقبلوها، وتأخر الأشج في الركاب حتى أناخها وجمع متاعهم ثم جاء يمشي، فقال النبي ﷺ: «إن فيك خصلتين الحديث أخرجه البيهقي، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» مطولاً من وجه آخر عن رجل من وفد عبد القيس لم يسمه. ثانيتهما كانت في سنة الوفود، وكان عددهم حينئذ أربعين رجلاً كما في حديث أبي حنيفة الصناحي الذي أخرجه ابن منده، وكان فيهم الجارود العبدي، وقد ذكر ابن إسحق قصته وأنه كان نصرانياً فأسلم وحسن إسلامه. ويؤيد التعدد ما أخرجه ابن حبان من وجه آخر أن النبي ﷺ قال لهم: «ما لي أرى ألوانكم تغيرت» فيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير. ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث: أحدها حديث ابن عباس.

قوله: (قلت لابن عباس إن لي جرة تنبذ لي نبذاً) أسند الفعل إلى الجرة مجازاً، وقوله (في جر) يتعلق بجرة وتقديره أن لي جرة كائنة في جملة جرار، وقوله: «خشيت أن أفتضح» أي لأنني أصير في مثال حال السكرى، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى في الكلام على «باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية» وقدم حديث الباب في أواخر كتاب الإيمان.

٤٣٧٠ - حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو<sup>(١)</sup>. وقال بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير أن كريباً مولى ابن عباس حدثه أن ابن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوا إلى عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup> فقالوا: اقرأ عليها السلام متاً جميعاً وسلها عن الركعتين بعد العصر؛ فإننا أخبرنا أنك تصلينهما<sup>(٣)</sup>، وقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عنهما. قال ابن عباس: وكنت أضرب مع عمر

(١) زاد في نسخة «ص»: قال أبو عبد الله.

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنها

(٣) في نسخة «ق»: تصلينها.

الناس عنهما. قال كريب: فدخلتُ عليها وبلغتها ما أرسلوني. فقالت: سَلْ أُمَّ سلمةَ. فأخبرتهم، فردوني إلى أُمِّ سلمةَ بمثل ما أرسلوني إلى عائشة، فقالت أُمُّ سلمةَ: سمعتُ النبي ﷺ ينهى عنهما، وإنه صَلَّى العصر، ثم دخلَ عليَّ وعندي نِسوة من بني حَرَام من الأنصار فصلاهما، فأرسلتُ إليه الخادمَ فقلتُ: قومي إلى جنبه فقولِي: تقولُ أُمُّ سلمةَ يا رسولَ الله ألم أسمعكَ تنهى عن هاتين الركتين، فأراك تصليهما. فإن أشارَ بيده فاستأخري. ففعلتَ الجارية، فأشارَ بيده فاستأخرتَ عنه. فلما انصرفَ قال: يا بنتَ أبي أمية، سألتِ عن الركتينِ بعدَ العصر، إنه أتاني أناسٌ من عبدِ القيسِ بالإسلام من قومِهِم، فشغلوني عن الركتينِ اللَّتينِ بعدَ الظهر، فهما هاتان».

٤٣٧١- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ - بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَاثِي، يَعْنِي قَرْيَةَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ».

الحديث الثاني حديث أم سلمة:

قوله (أخبرني عمرو) هو ابن الحارث.

قوله: (وقال بكر بن مضر إلخ) وصله الطحاوي من طريق عبد الله بن صالح عن بكر بن مضر بإسناده، وساقه هنا على لفظ بكر بن مضر، وتقدم في سجود السهو في الصلاة من الوجهين، وساقه على لفظ عبد الله بن وهب وتقدم شرحه هناك. والغرض منه ما فيه من ذكر وفد عبد القيس. الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا أبو عامر عبد الملك) هو ابن عمرو العقدي.

قوله: (بجواثي) بضم الجيم وتخفيف المثناة، وقد تقدم ذلك مع شرح الحديث في كتاب الجمعة.

٧٠- باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال

٤٣٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سُورِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ. يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتَلَنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرًا، وَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَفَرَّكَ حَتَّى كَانَ الْعَدَدُ

ثم قال له: ما عندك يا ثمامة؟ فقال<sup>(١)</sup>: ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكر. فتركه حتى كان بعد الغد فقال: ما عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي ما قلت لك. فقال: أطلقوا ثمامة. فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله. يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي. والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين إلي. والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إلي. وإن خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشّره رسول<sup>(٢)</sup> الله ﷺ، وأمره أن يعتمر. فلما قدم مكة قال له قائل: صبوت؟ قال: لا والله، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ.

قوله: (باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال) أما حنيفة فهو ابن لجيم بجيم ابن صعب بن علي بن بكر بن وائل، وهي قبيلة كبيرة شهيرة ينزلون اليمامة بين مكة واليمن، وكان وفد بني حنيفة كما ذكره ابن إسحق وغيره في سنة تسع، وذكر الواقدي أنهم كانوا سبعة عشر رجلاً فيهم مسيلمة. وأما ثمامة بن أثال فأبوه بضم الهمزة وبمثلة خفيفة ابن النعمان بن مسلمة الحنفي، وهو من فضلاء الصحابة، وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان، فإن قصته صريحة في أنها كانت قبل فتح مكة كما سنينه، وكان البخاري ذكرها هنا استطراداً. ثم ذكر المصنف فيه أربعة أحاديث: الحديث الأول حديث أبي هريرة في قصة ثمامة، وقد صرح فيه بسماع سعيد المقبري له من أبي هريرة. وأخرجه ابن إسحق عن سعيد فقال: «عن أبيه عن أبي هريرة» وهو من المزيد في متصل الأسانيد فإن الليث موصوف بأنه أتقن الناس لحديث سعيد المقبري، ويحتمل أن يكون سعيد سمعه من أبي هريرة، وكان أبوه قد حدثه به قبل، أو ثبته في شيء منه فحدث به على الوجهين.

قوله: (بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد) أي بعث فرسان خيل إلى جهة نجد، وزعم سيف في «كتاب الزهد» له أن الذي أخذ ثمامة وأسره هو العباس بن عبد المطلب، وفيه نظر أيضاً لأن العباس إنما قدم على رسول الله ﷺ في زمان فتح مكة، وقصة ثمامة تقتضي أنها كانت قبل ذلك بحيث اعتمر ثمامة ثم رجع إلى بلاده ثم منعهم أن يميروا أهل مكة، ثم شكوا أهل مكة إلى النبي ﷺ ذلك، ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة.

قوله: (ماذا عندك) أي أي شيء عندك؟ ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية و«ذا» موصولة و«عندك» صلته، أي ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك؟ فأجاب بأنه ظن خيراً فقال: عندي

(١) في نسخة «ق»: قال.

(٢) في نسخة «ق»: النبي.

يا محمد خير، أي لأنك لست ممن يظلم، بل ممن يعفو ويحسن.

قوله: (إن تقتلني تقتل ذا دم) كذا للأكثر بمهملة مخففة الميم، وللكشميهني «ذم» بمعجمة مثقل الميم، قال النووي: معنى رواية الأكثر إن تقتل تقتل ذا دم أي صاحب دم لدمه موقع يشتفي قاتله بقتله ويدرك ثاره لرياسته وعظمته، ويحتمل أن يكون المعنى أنه عليه دم وهو مطلوب به فلا لوم عليك في قتله. وأما الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة، وثبت كذلك في رواية أبي داود، وضعفها عياض بأنه يقبل المعنى لأنه إذا كان ذا ذمة يمتنع قتله. قال النووي: يمكن تصحيحها بأن يحمل على الوجه الأول، والمراد بالذمة الحرمة في قومه، وأوجه الجميع الوجه الثاني لأنه مشاكل لقوله بعد ذلك: «وإن تنعم تنعم على شاكر»، وجميع ذلك تفصيل لقوله عندي خير؛ وفعل الشرط إذا كرر في الجزاء دل على فخامة الأمر.

قوله: (قال: عندي ما قلت لك) أي إن تنعم تنعم على شاكر؛ هكذا اقتصر في اليوم الثاني على أحد الشقين. وحذف الأمرين في اليوم الثالث، وفيه دليل على حذفه وذلك أنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه وأشفى الأمرين لصدر خصومه وهو القتل، فلما لم يقع اقتصر على ذكر الاستعطاف وطلب الإنعام في اليوم الثاني، فكأنه في اليوم الأول رأى أمارات الغضب فقدم ذكر القتل، فلما لم يقتله طمع في العفو فاقتصر عليه، فلما لم يعمل شيئاً مما قال اقتصر في اليوم الثالث على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقه ﷺ. وقد وافق ثمامة في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام: ﴿إِن تَعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ، وَإِن تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] لأن المقام يليق بذلك.

قوله: (فقال: أطلقوا ثمامة) في رواية ابن إسحق «قال قد عفوت عنك يا ثمامة وأعتقتك» وزاد ابن إسحق في روايته أنه لما كان في الأسر جمعوا ما كان في أهل النبي ﷺ من طعام ولبن فلم يقع ذلك من ثمامة موقعاً، فلما أسلم جاؤوه بالطعام فلم يصب منه إلا قليلاً. فتعجبوا فقال النبي ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ».

قوله: (فبشره) أي بخيري الدنيا والآخرة، أو بشره بالجنة أو بمحو ذنوبه وتبعاته السابقة. قوله: (فلما قدم مكة) زاد ابن هشام قال: «بلغني أنه خرج معتمراً حتى إذا كان ببطن مكة لبي، فكان أول من دخل مكة يلبي. فأخذته قريش فقالوا: لقد اجترأت علينا، وأرادوا قتله، فقال قائل منهم: دعوه فإنكم تحتاجون إلى الطعام من اليمامة فتركوه».

قوله: (قال: لا ولكن أسلمت مع محمد) كأنه قال: لا ما خرجت من الدين، لأن عبادة الأوثان ليست ديناً، فإذا تركتها لا أكون خرجت من دين، بل استحدثت دين الإسلام. وقوله: «مع محمد» أي وافقته على دينه فصرنا متصاحبين في الإسلام أنا بالابتداء وهو بالاستدامة. ووقع في رواية ابن هشام «ولكن تبعت خير الدين دين محمد».

قوله: (ولا والله) فيه حذف تقديره: والله لا أرجع إلى دينكم ولا أرفق بكم فأترك الميرة تأتيكم من اليمامة.

قوله: (لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) زاد ابن هشام «ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتبوا إلى النبي ﷺ: إنك تأمر بصلة الرحم، فكتب إلى ثمامة أن يخلي بينهم وبين الحمل إليهم». وفي قصة ثمامة من الفوائد ربط الكافر في المسجد، والمن على الأسير الكافر وتعظيم أمر العفو عن المسيء لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة لما أسداه النبي ﷺ إليه من العفو والمن بغير مقابل. وفيه الاعتسال عند الإسلام وأن الإحسان يزيل البغض ويثبت الحب، وأن الكافر إذا أراد عمل خير ثم أسلم شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير. وفيه الملاطفة بمن يرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولا سيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه، وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار، وأسر من وجد منهم، والتخيير بعد ذلك في قتله أو الإبقاء عليه.

٤٣٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبَعْتُهُ. وَقَدِمَهَا فِي بَشْرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ - وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ - حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْرِتَنَّكَ اللَّهُ. وَإِنِّي لَأُرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ (٢)، وَهَذَا ثَابِتٌ (٣) يُحِبُّكَ عَنِي. ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ».

٤٣٧٤- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ».

٤٣٧٥- حَدَّثَنِي (٤) إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ (٥) بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكُذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبَ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ».

(١) في نسخة «ق»: النبي.

(٢) في نسخة «ق»: أريت.

(٣) في نسخة «ق»: ثابت بن قيس.

(٤) في نسخة «ص»: حدثنا.

(٥) في نسخة «ق»: فأئت.



## الحديث الثاني:

قوله: (عن عبد الله بن أبي حسين) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث النوفلي، تابعي صغير مشهور نسب هنا لجده.

قوله: (قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي ﷺ) أي المدينة، ومسيلمة مصغر بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بموحدة ابن حبيب بن الحارث من بني حنيفة. قال ابن إسحق: ادعى النبوة سنة عشر، وزعم وثيمة في «كتاب الردة» أن مسيلمة لقب واسمه ثمامة، وفيه نظر لأن كنيته أبو ثمامة، فإن كان محفوظاً فيكون ممن توافقت كنيته واسمه، وسياق هذه القصة يخالف ما ذكره ابن إسحق أنه قدم مع وفد قومه، وأنهم تركوه في رحالهم يحفظها لهم، وذكروه لرسول الله ﷺ وأخذوا منه جائزته، وأنه قال لهم إنه ليس بشركم وأن مسيلمة لما ادعى أنه أشرك في النبوة مع رسول الله ﷺ احتج بهذه المقالة، وهذا مع شذوذه ضعيف السند لانقطاعه، وأمر مسيلمة كان عند قومه أكثر من ذلك، فقد كان يقال له رحمان اليمامة لعظم قدره فيهم، وكيف يلتئم هذا الخبر الضعيف مع قوله في هذا الحديث الصحيح إن النبي ﷺ اجتمع به وخاطبه وصرح له بحضرة قومه أنه لو سأله القطعة الجريدة ما أعطاه، ويحتمل أن يكون مسيلمة قدم مرتين الأولى كان تابعاً وكان رئيس بني حنيفة غيره ولهذا أقام في حفظ رحالهم، ومرة متبوعاً وفيها خاطبه النبي ﷺ، أو القصة واحدة وكانت إقامته في رحالهم باختياره أنفةً منه واستكباراً أن يحضر مجلس النبي ﷺ، وعامله النبي ﷺ معاملة الكرم على عادته في الاستئلاف، فقال لقومه: إنه ليس بشركم أي بمكان، لكونه كان يحفظ رحالهم، وأراد استئلافه بالإحسان بالقول والفعل، فلما لم يفد في مسيلمة توجه بنفسه إليهم ليقم عليهم الحجة ويعذر إليه بالإندار والعلم عند الله تعالى. ويستفاد من هذه القصة أن الإمام يأتي بنفسه إلى من قدم يريد لقاءه من الكفار إذا تعين ذلك طريقاً لمصلحة المسلمين.

قوله: (إن جعل لي محمد الأمر من بعده) أي الخلافة، وسقط لفظ «الأمر» هنا عند الأكثر وهو مقدر، وقد ثبتت في رواية ابن السكن وثبتت أيضاً في الرواية المتقدمة في علامات النبوة.

قوله: (وقدمها في بشر كثير) ذكر الواقدي كما تقدم أن عدد من كان مع مسيلمة من قومه سبعة عشر نفساً، فيحتمل تعدد القدوم كما تقدم.

قوله: (ولن تعدو أمر الله) كذا للأكثر، ولبعضهم لن تعد بالجزم وهو لغة، أي الجزم بلن، والمراد بأمر الله حكمه. وقوله: «ولئن أدبرت» أي خالفت الحق، وقوله: «ليعقرنك» بالقاف أي يهلكك.

قوله: (وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني) أي لأنه كان خطيب الأنصار، وكان النبي ﷺ قد أعطي جوامع الكلم فاكتفى بما قاله لمسيلمة وأعلمه أنه إن كان يريد الإسهاب في الخطاب فهذا الخطيب يقوم عني في ذلك، ويؤخذ منه استعانة الإمام بأهل البلاغة في جواب أهل العناد ونحو ذلك.

قوله: (أريت) بضم أوله وكسر الراء من رؤيا المنام، وقد فسره ابن عباس عن أبي هريرة وهو الحديث الثالث، وسيأتي شرحه في تعبير الرؤيا إن شاء الله تعالى.

قوله: (من ذهب) من لبيان الجنس لقوله تعالى: ﴿وَحَلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾ [الإنسان: ٢١] وهم من قال الأساور لا تكون إلا من ذهب فإن كانت من فضة فهي القلب.

قوله: (فأهمني شأنهما) في رواية همام التي بعدها «فكبرا علي».

قوله: (أحدهما العنسي) بالمهمله ثم نون ساكنة ثم سين مهملة وهو الأسود، وهو صاحب صنعاء كما في الرواية الثانية، وسأذكر شأنه في الباب الذي بعده إن شاء الله تعالى، ويؤخذ من هذه القصة منقبة للصديق رضي الله عنه، لأن النبي ﷺ تولى نفي السوارين بنفسه حتى طارا، فأما الأسود فقتل في زمنه، وأما مسيلمة فكان القائم عليه حتى قتله أبو بكر الصديق فقام مقام النبي ﷺ في ذلك، ويؤخذ منه أن السوار وسائر آلات أنواع الحلبي اللاتفة بالنساء تعبر للرجال بما يسوؤهم ولا يسرهم، وسيأتي مزيد لذلك في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى.

٤٣٧٦- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيِّ يَقُولُ: كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُثُوَّةً مِنْ تَرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَفْنَا بِهِ. فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قَلْنَا: مُنْصَلِّ الْأَسْتَةَ، فَلَا نَدْعُ رَمْحًا فِيهِ حَدِيدَةً، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةً إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ».

٤٣٧٧- وسمعتُ أبا رجاءٍ يقول: «كنت يوم بُعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب».

الحديث الرابع:

قوله: (حدثنا الصلت بن محمد) أي ابن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة يكنى أبا همام، بصري ثقة، أكثر عنه البخاري، وهو بفتح المهمله وسكون اللام بعدها مثناة.

قوله: (هو أخير منه) في رواية الكشميهني «أحسن» بدل أخير، وأخير لغة في خير. والمراد بالخيرية الحسية من كونه أشد بياضاً أو نعومةً أو نحو ذلك من صفات الحجارة المستحسنة.

قوله: (جثوة من تراب) بضم الجيم وسكون المثناة هو القطعة من التراب تجمع فتصير كوماً وجمعها الجثا.

قوله: (ثم جئنا بالشاة نحلبها عليه) أي لتصير نظير الحجر، وأبعد من قال: المراد بحلبهم الشاة على التراب مجاز ذلك وهو أنهم يتقربون إليه بالتصدق عليه بذلك اللبن.

قوله: (منصل) بسكون النون وكسر الصاد، وللكشميهني بفتح النون وتشديد الصاد، وقد فسره بنزع الحديد من السلاح لأجل شهر رجب إشارة إلى تركهم القتال، لأنهم كانوا ينزعون الحديد من السلاح في الأشهر الحرم، ويقال: فصلت الرمح إذا جعلت له نصلاً، وأنصلته إذا نزعته منه النصل.

قوله: (وألقيناه شهر رجب) بالفتح أي في شهر رجب. ولبعضهم «لشهر رجب» أي لأجل شهر رجب. وأخرج عمر بن شبة في «أخبار البصرة» في ذكر وقعة الجمل هذا الخبر من طريق عبد الله بن عون عن أبي رضاء أنه ذكر الدماء فعظمها وقال: كان أهل الجاهلية إذا دخل الشهر الحرام نزع أحدهم سنانه من رمحه وجعلها في علوم النساء<sup>(١)</sup> ويقولون: جاء منصل الأسنة، ثم والله لقد رأيت هودج عائشة يوم الجمل كأنه قنفذ، فقيل له: قاتلت يومئذ؟ قال: لقد رميت بأسهم. فقال له: كيف ذلك وأنت تقول ما تقول؟ فقال: ما كان إلا أن رأينا أم المؤمنين، فما تمالكتنا.

قوله: (وسمعت أبا رجاء يقول) هو حديث آخر متصل بالإسناد المذكور.

قوله: (كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب) الذي يظهر أن مراده بقوله: «بعث» أي اشتهر أمره عندهم، ومراده بخروجه أي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة، وليس المراد مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة إلى المدينة لطول المدة بين ذلك وبين خروج مسيلمة. ودلت القصة على أن أبا رجاء كان من جملة من بايع مسيلمة من قومه بني عطارذ بن عوف بن كعب بطن من بني تميم، وكان السبب في ذلك أن سجاحاً بفتح المهملة وتخفيف الجيم وآخره حاء مهملة وهي امرأة من بني تميم ادعت النبوة أيضاً فتابعها جماعة من قومها، ثم بلغها أمر مسيلمة فخادعها إلى أن تزوجها واجتمع قومها وقومه على طاعة مسيلمة.

## ٧١- باب (٢) قصة الأسود العنسي

٤٣٧٨- حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ - وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ - أَنَّ عُيَيْدَةَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ قَالَ: «بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَتَزَلَّ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ<sup>(٤)</sup> الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ

(١) بهامش نسخة «ق»: كذا في نسخ الشرح التي بأيدينا.

(٢) ليس في نسخة «ق»: باب.

(٣) في نسخة «ق»: حدثني.

(٤) في نسخة «ق»: ابنة.

رسول الله ﷺ قضيبٌ فوقفَ عليه فكلّمه، فقال له مسيلمة: إن شئتَ خلّينا بينك وبين الأمر ثم جعلته لنا بعدك. فقال النبي ﷺ: لو سألتني هذا القضيبَ ما أعطيتك، وإنني لأراك الذي أريت فيه ما أريت<sup>(١)</sup>. وهذا ثابتٌ بن قيسٍ سُبجيبك عني، فانصرف النبي ﷺ.

٤٣٧٩- قال عبيدُ الله بن عبدِ الله: سألتُ عبدَ الله بن عباسٍ عن رؤيا رسولِ الله ﷺ التي ذكرَ، فقال ابنُ عباسٍ: «ذُكِرَ لي أنّ رسولَ<sup>(٢)</sup> الله ﷺ قال: بينا أنا نائمٌ أريتُ أنه وُضِعَ في يديّ سوارانِ<sup>(٣)</sup> من ذهبٍ، ففُطِعَتِهما وكرِهَتِهما، فأذنَ لي فنَفَخَتِهما فطارا، فأولَتِهما كذابينِ يَخْرُجانِ. فقال عبيدُ الله: أحدهما العنسيُّ الذي قتله فيروزُ باليمنِ، والآخرُ مسيلمةُ الكذاب<sup>(٤)</sup>».

قوله: (قصة الأسود العنسي) بسكون النون، وحكى ابن التين جواز فتحها ولم أر له في ذلك سلفاً.

قوله: (حدثنا سعيد بن محمد الجرمي) بفتح الجيم وسكون الراء، كوفي ثقة أكثر، ويعقوب بن إبراهيم هو ابن سعد الزهري، وصالح هو ابن كيسان.

قوله: (عن ابن عبيدة بن نسيط) بفتح النون وكسر الشين المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة.

قوله: (وكان في موضع آخر اسمه عبد الله) أراد بهذا أن ينبه على أن المبهم هو عبد الله بن عبيدة لا أخوه موسى، وموسى ضعيف جداً وأخوه عبد الله ثقة، وكان عبد الله أكبر من موسى بثمانين سنة. وفي هذا الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق: صالح بن كيسان وعبد الله بن عبيدة وعبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة بن مسعود. وساق البخاري عنه الحديث مرسلًا. وقد ذكره في الباب الذي قبله موصولاً لكن من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس.

قوله: (في دار بنت الحارث وكان تحتها ابنة الحارث بن كريز) وهي أم عبد الله بن عامر بن كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، والذي وقع هنا أنها أم عبد الله بن عامر، قيل: الصواب أم أولاد عبد الله بن عامر لأنها زوجته لا أمه، فإن أم ابن عامر ليلى بنت أبي حثمة العدوية. وهو اعتراض متجه. ولعله كان فيه أم عبد الله بن عبد الله بن عامر فإن لعبد الله بن عامر ولداً اسمه عبد الله كاسم أبيه، وهو من بنت الحارث واسمها كيسة بتشديد تحتانية بعدها مهملة وهي بنت عم عبد الله بن عامر بن كريز، ولها منه أيضاً عبد الرحمن وعبد الملك،

(١) في نسخة «ق»: رأيت.

(٢) في نسخة «ق»: النبي.

(٣) في نسخة «ق»: إسواران.

(٤) سقط من نسخة «ص».

وكانت كيسة قبل عبد الله بن عامر بن كريز تحت مسيلمة الكذاب، وإذا ثبت ذلك ظهر السر في نزول مسيلمة وقومه عليها لكونها كانت امرأته وأما ما وقع عند ابن إسحق أنهم نزلوا بدار بنت الحارث وذكر غيره أن اسمها رملة بنت الحارث بن ثعلبة بن الحارث بن زيد وهي من الأنصار ثم من بني النجار ولها صحبة وتكنى أم ثابت، وكانت زوج معاذ بن عفراء الصحابي المشهور، فكلام ابن سعد يدل على أن دارها كانت معدة لنزول الوفود، فإنه ذكر في وفد بني محارب وبني كلاب وبني تغلب وغيرهم أنهم نزلوا في دار بنت الحارث، وكذا ذكر ابن إسحق أن بني قريظة حبسوا في دار بنت الحارث وتعقب السهيلي ما وقع عند ابن إسحق في قصة مسيلمة بأن الصواب بنت الحارث، وهو تعقب صحيح إلا أنه يمكن الجمع بأن يكون وفد بني حنيفة نزلوا بدار بنت الحارث كسائر الوفود ومسيلمة وحده نزل بدار زوجته بنت الحارث. ثم ظهر لي أن الصواب ما وقع عند ابن إسحق، وأن مسيلمة والوفد نزلوا في دار بنت الحارث وكانت دارها معدة للوفود، وكان يقال لها أيضاً بنت الحارث، كذا صرح به محمد بن سعد في طبقات النساء فقال: رملة بنت الحارث ويقال لها ابنة الحارث بن ثعلبة الأنصارية؛ وساق نسبها. وأما زوجة مسيلمة وهي كيسة بنت الحارث فلم تكن إذ ذاك بالمدينة وإنما كانت عند مسيلمة باليمامة، فلما قتل تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بعد ذلك. والله أعلم.

قوله: (ثم جعلته لنا بعدك) هذا مغاير لما ذكر ابن إسحق أنه ادعى الشركة، إلا أن يحمل على أنه ادعى ذلك بعد أن رجع.

قوله: (فقال ابن عباس ذكر لي) كذا فيه بضم الذال من ذكر على البناء للمجهول، وقد وضع من حديث الباب قبله أن الذي ذكر له ذلك هو أبو هريرة.

قوله: (إسواران) بكسر الهمزة وسكون المهملة تشنية إسوار وهي لغة في السوار، والسوار بالكسر ويجوز الضم، والأسوار أيضاً صفة للكبير من الفرس: وهو بالضم والكسر معاً بخلاف الإسوار من الحلي فإنه بالكسر فقط.

قوله: (ففظعتهما وكرهتهما) بفاء وطاء مشالة مكسورة بعدها عين مهملة، يقال فظع الأمر فهو فظيع إذا جاوز المقدار، قال ابن الأثير: الفظيع الأمر الشديد، وجاء هنا متعدياً، والمعروف فظعت به وفظعت منه فيحتمل التعدية على المعنى أي خفتهما، أو معنى فظعتهما اشتد علي أمرهما. قلت: يؤيد الثاني قوله في الرواية الماضية قريباً «وكبرا علي».

قوله: (فقال عبيد الله أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب) أما مسيلمة فقد ذكرت خبره، وأما العنسي وفيروز فكان من قصته أن العنسي وهو الأسود واسمه عبهلة بن كعب وكان يقال له أيضاً ذو الخمار بالخاء المعجمة لأنه كان يخمر وجهه، وقيل هو اسم شيطانه. وكان الأسود قد خرج بصنعاء وادعى النبوة وغلب على عامل صنعاء المهاجر بن أبي أمية، ويقال إنه مر به فلما حاذاه عثر الحمار فادعى أنه سجد له، ولم يقم الحمار حتى قال له شيئاً فقام، وروى يعقوب بن سفيان والبيهقي في «الدلائل» من طريقه من

حديث النعمان بن بزرج بضم الموحدة وسكون الزاي ثم راء مضمومة ثم جيم قال: خرج الأسود الكذاب وهو من بني عنس يعني بسكون النون وكان معه شيطانان يقال لأحدهما سحيق بمهملتين وقاف مصغر والآخر شقيق بمعجمة وقافين مصغر، وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمور الناس، وكان باذان عامل النبي ﷺ بصنعاء فمات، فجاء شيطان الأسود فأخبره، فخرج في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان، فذكر القصة في مواعدها دادويه وفيروز وغيرهما حتى دخلوا على الأسود ليلاً؛ وقد سقته المرزبانة الخمر صرفاً حتى سكر، وكان على بابهِ ألف حارس. فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز رأسه، وأخرجوا المرأة وما أحبوا من متاع البيت، وأرسلوا الخبر إلى المدينة فوافي بذلك عند وفاة النبي ﷺ. قال أبو الأسود عن عروة: أصيب الأسود قبل وفاة النبي ﷺ بيوم وليلة، فأتاه الوحي فأخبر به أصحابه، ثم جاء الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه، وقيل وصل الخبر بذلك صبيحة دفن النبي ﷺ.

## ٧٢- باب (١) قصة أهل نجران

٤٣٨٠- حَدَّثَنَا (٢) عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: «جاء العاقبُ والسيدُ صاحباً نجرانَ إلى رسولِ الله ﷺ يُريدان أن يُلاعناه. قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تَفْعَلْ، فواللهِ لئن كان نبياً فلاعتنا (٣) لا نفلحُ نحن ولا عقبنا من بعدنا. قالوا: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلاً أميناً. فقال: لأبعثنَّ معكم رجلاً أميناً حقَّ أمين. فاستشرفَ له أصحابُ رسولِ الله ﷺ، فقال: قم يا أبا عبيدةَ بن الجراح. فلما قام، قال رسولُ الله ﷺ: هذا أمينُ هذه الأمة.»

٤٣٨١- حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سمعت أبا إسحاقَ عن صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «جاء أهلُ نجرانَ إلى النبيِّ ﷺ فقالوا: ابعث لنا رجلاً أميناً، فقال: لأبعثنَّ إليكم رجلاً أميناً حقَّ أمين، فاستشرفَ له الناسُ، فبعث أبا عبيدةَ بن الجراح.»

٤٣٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لكلِّ أمةٍ أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدةَ بن الجراح.»

(١) ليس في نسخة «ق»: باب.

(٢) في نسخة «ق»: حدثني.

(٣) في نسخة «ق»: فلاعنا.

(٤) في نسخة «ق»: حدثني.

قوله: (قصة أهل نجران) بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن يشتمل على ثلاثة وسبعين قرية مسيرة يوم للراكب السريع، كذا في زيادات يونس بن بكير بإسناد له في المغازي، وذكر ابن إسحق أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ بمكة وهم حينئذ عشرون رجلاً، لكن أعاد ذكرهم في الوفود بالمدينة فكأنهم قدموا مرتين. وقال ابن سعد: كان النبي ﷺ كتب إليهم فخرج إليه وفدهم في أربعة عشر رجلاً من أشرفهم، وعند ابن إسحق أيضاً من حديث كرز بن علقمة أنهم كانوا أربعة وعشرين رجلاً، وسرد أسماءهم.

قوله: (حدثني عباس بن الحسين) هو بغدادى ثقة، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وآخر تقدم في التهجد مقروناً.

قوله: (حدثنا يحيى بن آدم) في رواية الحاكم في «المستدرک» عن الأصم عن الحسن بن علي بن عفان عن يحيى بن آدم بهذا الإسناد عن ابن مسعود بدل حذيفة، وكذلك أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى عن إسرائيل، ورجح الدارقطني في «العلل» هذه وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحق فقال: «عن حذيفة» كما في الباب أيضاً، وكان البخاري فهم ذلك فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقتين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن صلة عن حذيفة.

قوله: (جاء السيد والعاقب صاحباً نجران) أما السيد فكان اسمه الأيهم بتحتانية ساكنة ويقال شرحبيل، وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذلك، وأما العاقب فاسمه عبد المسيح وكان صاحب مشورتهم، وكان معهم أيضاً أبو الحارث بن علقمة وكان أسقفهم وحرهم وصاحب مدراسهم. قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم، فانصرفوا على ذلك.

قوله: (يريدان أن يلاعناه) أي يباهلاه، وذكر ابن إسحق بإسناد مرسل أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك، يشير إلى قوله تعالى: ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم﴾ الآية.

قوله: (فقال أحدهما لصاحبه) ذكر أبو نعيم في الصحابة بإسناد له أن القائل ذلك هو السيد، وقال غيره: بل الذي قال ذلك هو العاقب لأنه كان صاحب رأيهم، وفي زيادات يونس بن بكير في المغازي بإسناد له أن الذي قال ذلك شرحبيل أبو مريم.

قوله: (فوالله لئن كان نبياً فلاعنا) في رواية الكشميهني فلاعنا بإظهار النون.

قوله: (لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا) زاد في رواية ابن مسعود «أبدأ»، وفي مرسل الشعبي عند ابن أبي شيبة أن النبي ﷺ قال: «لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة. ولما غدا عليهم أخذ بيد حسن وحسين وفاطمة تمشي خلفه للملاعنة».

قوله: (إننا نعطيك ما سألتنا) وفي رواية يونس بن بكير أنه صالحهم على ألفي حلة: ألف

في رجب وأُلف في صفر ومع كل حلة أوقية، وساق الكتاب الذي كتبه بينهم مطولاً. وذكر ابن سعد أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك فأسلما، زاد في رواية ابن مسعود «فأتياه فقالا: لا نلأعنك، ولكن نعطيك ما سألت» وفي قصة أهل نجران من الفوائد أن إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم أحكام الإسلام. وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب، وقد تجب إذا تعينت مصلحته. وفيها مشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة. وقد دعا ابن عباس إلى ذلك ثم الأوزاعي، ووقع ذلك لجماعة من العلماء. ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة. ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة فلم يقم بعدها غير شهرين. وفيها مصالحة أهل الذمة على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم، فإن كلاً منهما مال يؤخذ من الكفار على وجه الصغار في كل عام. وفيها بعث الإمام الرجل العالم الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام. وفيها منقبة ظاهرة لأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه. وقد ذكر ابن إسحق أن النبي ﷺ بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم وجزيتهم، وهذه القصة غير قصة أبي عبيدة لأن أبا عبيدة توجه معهم فقبض مال الصلح ورجع، وعلي أرسله النبي ﷺ بعد ذلك يقبض منهم ما استحق عليهم من الجزية ويأخذ ممن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة. والله أعلم. ثم أورد المصنف حديث أنس أن أمين هذه الأمة أبو عبيدة إشارة إلى أن سببه الحديث الذي قبله، وقد تقدم في مناقب أبي عبيدة.

### ٧٣- باب (١) قصة عُمانَ والبحرينَ

٤٣٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ سَمِعَ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «قال لي رسولُ الله ﷺ: لو قد جاءَ مالُ البحرينِ لقد أعطيتُكَ هكذا وهكذا (ثلاثاً). فلم يقدِّمَ مالُ البحرينِ حتى قبضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ. فلما قدِمَ على أبي بكرٍ أمرَ منادياً فنادى: مَنْ كان له عندَ النبيِّ ﷺ دِينَ أو عِدَّةٌ فليأتني. قال جابر: فجيئتُ أبا بكرٍ فأخبرته أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: لو (٢) جاءَ مالُ البحرينِ أعطيتُكَ هكذا وهكذا (ثلاثاً). قال: فأعطاني. قال جابر: فلقيتُ أبا بكرٍ بعد ذلك فسألته فلم يُعطني، ثم أتيتُهُ فلم يعطيني، ثم أتيتُهُ الثالثة فلم يعطيني. فقلتُ له: قد أتيتُكَ فلم تعطني، ثم أتيتُكَ فلم تعطيني، ثم أتيتُكَ فلم تعطيني. فإمَّا أن تعطيني، وإمَّا أن تبخلَ عني. قال (٣): أقلتَ تبخلُ عني؟ وأيُّ داءٍ أدوأُ من البخلِ؟ قالها ثلاثاً. ما منعُكَ من مرةٍ إلا وأنا أريدُ أن أعطيتُكَ».

(١) ليس في نسخة «ق»: باب.

(٢) في نسخة «ق»: لو قد.

(٣) في نسخة «ق»: فقال.



وعن عمرو بن محمد بن عليّ «سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول جِئْتُه فقال لي أبو بكر: عُدّها. فعددتها فوجدتها خمسَمائة، فقال: خذ مثلها مرّتين».

قوله: (قصة عمان والبحرين) أما البحرين فبلد عبد القيس، وقد تقدم بيانها في كتاب الجمعة. وأما عمان فبضم المهملة وتخفيف الميم، قال عياض: هي فرضة بلاد اليمن لم يزد في تعريفها على ذلك. وقال الرشاطي: عمان في اليمن سميت بعمان بن سبأ، ينسب إليها الجلندي رئيس أهل عمان. ذكر وثيمة أن عمرو بن العاص قدم عليه من عند النبي ﷺ فصدقه، وذكر غيره أن الذي آمن على يد عمرو بن العاص ولدا الجلندي عياذ وجيفر، وكان ذلك بعد خيبر، ذكره أبو عمرو انتهى. وروى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال: «بعث رسول الله ﷺ رسله إلى الملوك» فذكر الحديث. وفيه: «وبعث عمرو بن العاص إلى جيفر وعياذ ابني الجلندي ملك عمان وفيه: فرجعوا جميعاً قبل وفاة رسول الله ﷺ إلا عمراً فإنه توفي وعمرو بالبحرين» وفي هذا إشعار بقرب عمان من البحرين، وبقرب البعث إلى الملوك من وفاته ﷺ فلعلها كانت بعد حنين فتصحفت، ولعل المصنف أشار بالترجمة إلى هذا الحديث لقوله في حديث الباب «فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله ﷺ» وروى أحمد من طريق أبي ليبيد قال: «خرج رجل منا يقال له بيرح بن أسد، فرآه عمر فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل عمان، فأدخله على أبي بكر فقال: هذا من أهل الأرض التي سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأعلم أرضاً يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر، لو أتاهم رسولني ما رموه بسهم ولا حجر» وعند مسلم من حديث أبي برزة قال: «بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى قوم فسبوه وضربوه، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: لو أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك».

- تنبيهان: بعمل الشام بلدة يقال لها عمان لكنها بفتح العين وتشديد الميم، وهي التي أرادها الشاعر بقوله:

في وجهه خالان لولاهما مابت مفتوناً بعمان

وليست مرادة هنا قطعاً، وإنما وقع اختلاف للرواة فيما وقع في صفة الحوض النبوي كما سيأتي في مكانه حيث جاء في بعض طرقه ذكر عمان. وجيفر مثل جعفر إلا أن بدل العين تحنانية، وعياذ بفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره معجمة، والجلندي بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون والقصر، وبيرح بموحدة ثم تحنانية ثم مهملة بوزن ديلم. ثم ذكر المصنف حديث جابر:

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله) بنصب جابر على أنه مفعول سمع، وفي رواية الحميدي في مسنده «حدثنا سفيان قال: سمعت ابن المنكدر قال: سمعت جابراً» وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في الكفالة وفي الشهادات وفي فرض الخمس.

قوله: (وعن عمرو) هو معطوف على الإسناد الأول، وعمرو هو ابن دينار، ومحمد بن علي هو المعروف بالباقر، وأبوه هو زين العابدين بن الحسين بن علي، وهم من زعم أن محمد بن علي هو ابن الحنفية، ووقع في رواية الحميدي «حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار أخبرني محمد بن علي» فذكره.

#### ٧٤- باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن

وقال أبو موسى عن النبي ﷺ «هم مني وأنا منهم»

٤٣٨٤- حدثني عبد الله بن محمد وإسحاق بن نصر قالوا: حدثنا يحيى بن آدم حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن أبي موسى رضي الله عنه<sup>(١)</sup> قال: «قدمت أنا وأخي من اليمن فمكثنا حيناً ما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل البيت، من كثرة دخولهم ولزومهم له».

قوله: (باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن) هو من عطف العام على الخاص لأن الأشعريين من أهل اليمن، ومع ذلك ظهر لي أن في المراد بأهل اليمن خصوصاً آخر، وهو ما سأذكره من قصة نافع بن زيد الحميري أنه قدم وافداً في نفر من حمير، وبالله التوفيق.

قوله: (وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: هم مني وأنا منهم) هو طرف من حديث أوله: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو جمعوا ثم اقتسموا بينهم، فهم مني وأنا منهم» الحديث، وقد وصله المؤلف في الشركة وشرح هناك، والمراد بقوله «هم مني» المبالغة في اتصال طريقيهما واتفاقهما على الطاعة. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث. الحديث الأول:

قوله: (حدثنا ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والإسناد كله كوفيون سوى شيخي البخاري.

قوله: (عن الأسود) في المناقب من طريق يوسف بن أبي إسحق «حدثني الأسود سمعت أبا موسى».

قوله: (قدمت أنا وأخي من اليمن) تقدم بيان اسم أخيه في غزوة خيبر.

قوله: (ما نرى) بضم النون.

قوله: (ابن مسعود وأمه) اسم أمه أم عبد بنت عبد ود بن سواء، ولها صحبة.

وقوله: (من أهل البيت) أي بيت النبي ﷺ، وتقدم في المناقب بلفظ «من أهل بيت النبي ﷺ» وتقدم الحديث في مناقب ابن مسعود.

- تنبيه: سقط شيخنا البخاري من أول هذا الإسناد من رواية زيد المروزي، وابتداء

(١) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

الإسناد «حدثنا يحيى بن آدم» وثبتا عند غيره وهو الصواب، ولم يدرك البخاري يحيى بن آدم لأنه مات في ربيع الأول سنة ثلاث ومائتين بالكوفة، والبخاري يومئذ ببخارى ولم يرحل منها وعمره يومئذ تسع سنين، وإنما رحل بعد ذلك بمدة كما بينته في ترجمته في المقدمة.

- تنبيه آخر: كان قدوم أبي موسى على النبي ﷺ عند فتح خيبر لما قدم جعفر بن أبي طالب، وقيل إنه قدم عليه بمكة قبل الهجرة ثم كان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثم قدم الثانية صحبة جعفر. والصحيح أنه خرج طالباً المدينة في سفينة فألقتهم الريح إلى الحبشة، فاجتمعوا هناك بجعفر ثم قدموا صحبته. وعلى هذا فإنما ذكره البخاري هنا ليجمع ما وقع على شرطه من البعوث والسرايا والوفود ولو تباينت تواريخهم، ومن ثم ذكر غزوة سيف البحر مع أبي عبيدة بن الجراح وكانت قبل فتح مكة بمدة. وكنت أظن أن قوله: «وأهل اليمن» بعد الأشعريين من عطف العام على الخاص. ثم ظهر لي أن لهذا العام خصوصاً أيضاً، وأن المراد بهم بعض أهل اليمن وهم وفد حمير، فوجدت في «كتاب الصحابة لابن شاهين» من طريق إياس بن عمير الحميري أنه «قدم وافداً على رسول الله ﷺ في نفر من حمير فقالوا: أتيناك لتتفقه في الدين» الحديث، وقد ذكرت فوائده في أول بدء الخلق، وحاصله أن الترجمة مشتملة على طائفتين، وليس المراد اجتماعهما في الوفادة، فإن قدوم الأشعريين كان مع أبي موسى في سنة سبع عند فتح خيبر، وقدوم وفد حمير في سنة تسع وهي سنة الوفود، ولأجل هذا اجتمعوا مع بني تميم. وقد عقد محمد بن سعد في الترجمة النبوية من الطبقات للوفود باباً وذكر فيه القبائل من مضر ثم من ربيعة ثم من اليمن وكاد يستوعب ذلك بتلخيص حسن، وكلامه أجمع ما يوجد في ذلك ومع أنه ذكر وفد حمير ولم يقع له قصة نافع بن زيد التي ذكرتها.

٤٣٨٥- حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد السلام عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدهم قال: «لما قدم أبو موسى أكرم هذا الحي من جرّم. وإنّا لجلوسٌ عنده وهو يتغذى دجاجاً، وفي القوم رجلٌ جالسٌ، فدعاه إلى الغداء فقال: إني رأيتُه يأكل شيئاً فقدرتُه. فقال له<sup>(١)</sup>: هلم، فإني رأيتُ النبي ﷺ يأكله. فقال: إني حلفت لا آكله. فقال: هلم أُخبرك عن يمينك، إنا أتينا النبي ﷺ نفرٌ من الأشعريين، فاستحملناه، فأبى أن يحملنا، فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا. ثم لم يلبث النبي ﷺ أن أتى بنهب إبل. فأمر لنا بخمس دؤد، فلما قبضناها قلنا: تغفلنا النبي ﷺ يمينه، لا نفلح بعدها أبداً. فأتيته فقلتُ: يا رسول الله، إنك حلفت أن لا تحملنا، وقد حملتنا. قال: أجل، ولكن لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلاّ أتيتُ الذي هو خيرٌ منها».

الحديث الثاني:

قوله: (حدثنا عبد السلام) هو ابن حرب.

(١) ليس في نسخة «ق»: له.

قوله: (عن زهدم) بزاي وزن جعفر وهو ابن مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء.

قوله: (لما قدم أبو موسى) أي إلى الكوفة أميراً عليها في زمن عثمان، ووهم من قال: أراد قدم اليمن لأن زهدماً لم يكن من أهل اليمن.

قوله: (أكرم هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء: قبيلة شهيرة ينسبون إلى جرم بن ريان براء ثم موحدة ثقيلة ابن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة.

قوله: (فقدرتة) بفتح القاف وكسر الذال المعجمة، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأطعمة، وعلى باقي الحديث في كتاب الأيمان والنذور إن شاء تعالى. وكان الوقت الذي طلب فيه الأشعريون الحملان من النبي ﷺ عند إرادة غزوة تبوك.

٤٣٨٦- حَدَّثَنِي عمرو بن عليُّ حَدَّثَنَا أبو عاصم حَدَّثَنَا سفيان حَدَّثَنَا أبو صخرةَ جامعُ بن شدَّادٍ حَدَّثَنَا صفوانُ بن محرزٍ المازنيُّ حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عمرانُ بن حُصَيْنٍ قال: «جاءت بنو تميم إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: أبشروا يا بني تميم، قالوا<sup>(٢)</sup>: أما إذ<sup>(٣)</sup> بَشَرْتَنَا فأعطينا. فتغيَّر وجهُ رسولِ الله ﷺ. فجاء ناسٌ من أهلِ اليمنِ، فقال النبي ﷺ: اقبلوا البشريُّ إذ لم يقبلها بنو تميم. قالوا: قد قبلنا يا رسول الله.»

الحديث الثالث حديث عمران، وأورده مختصراً، وقد تقدم بتمامه في بدء الخلق، والغرض منه قوله: «فجاء ناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشري» واستشكل بأن قدوم وفد بني تميم كان سنة تسع وقدوم الأشعريين كان قبل ذلك عقب فتح خيبر سنة سبع، وأجيب باحتمال أن يكون طائفة من الأشعريين قدموا بعد ذلك.

٤٣٨٧- حَدَّثَنِي عبدُ اللهِ بن محمد الجعفيُّ حَدَّثَنَا وهبُ بن جرير حَدَّثَنَا شعبةٌ عن إسماعيلَ بن أبي خالد عن قيسِ بن أبي حازم عن أبي مسعود أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الإيمانُ هاهنا - وأشار بيده إلى اليمن - والجفاءُ وغلظُ القلوبِ في الفدَّادينِ عندَ أصولِ أذنانِ الإبلِ من حيثُ يطلعُ قرنا الشيطانِ ربيعةً ومُضَرَ.»

٤٣٨٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بشار حَدَّثَنَا ابنُ أبي عديٍّ عن شعبةٍ عن سليمانَ عن ذكوانَ عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ<sup>(٤)</sup> «أتاكم أهلُ اليمنِ هم أرقُّ أفئدةً وألينُ قلوباً. الإيمانُ يمان، والحكمةُ يمانية. والفخرُ والخيلاءُ في أصحابِ الإبلِ، والسكينةُ والوقارُ في أهلِ الغنمِ.»

(١) في نسخة «ق»: قال حدثنا.

(٢) في نسخة «ق»: فقالوا.

(٣) في نسخة «ق»: إذا.

(٤) زاد في نسخة «ق»: قال.

وقال غندَرٌ عن شعبة عن سليمان سمعت ذكوان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

٤٣٨٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ <sup>(١)</sup>: حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا، هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

٤٣٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ <sup>(٢)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَوْعَفُّ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفْئِدَةً. الْفَقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ».

الحديث الرابع حديث أبي مسعود (الإيمان ههنا وأشار بيده إلى اليمن) أي إلى جهة اليمن، وهذا يدل على أنه أراد أهل البلد لا من ينسب إلى اليمن ولو كان من غير أهلها. الحديث الخامس حديث أبي هريرة.

قوله: (عن سليمان) هو الأعمش وذكوان هو ابن صالح.

قوله: (وقال غندر عن شعبة إلخ) أورده لوقوع التصريح بقول الأعمش: «سمعت ذكوان» وقد وصله أحمد عن محمد بن جعفر غندر بهذا الإسناد.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه هو أبو بكر بن عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، وثور بن زيد هو المدني، وأما ثور بن يزيد الشامي فأبوه بزيادة تحتانية مفتوحة في أوله، وأبو الغيث اسمه سالم.

قوله: (الإيمان يمان) في رواية الأعرج التي بعدها «الفرقة يمان» وفيها وفي رواية ذكوان «والفرقة يمانية» وفي أولها وأول رواية ذكوان «أتاكم أهل اليمن» وهو خطاب للصحابه الذين بالمدينة، وفي حديث أبي مسعود «والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين إلخ» وفي رواية ذكوان عن أبي هريرة «والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل» وزاد فيها «والسكينة والوقار في أهل الغنم» وزاد في رواية أبي الغيث «والفتنة ههنا حيث يطلع قرن الشيطان» وهذا هو الحديث السادس، وسيأتي شرحه في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى. وتقدم شرح سائر ذلك في أول المناقب وفي بدء الخلق، وأشارت هناك إلى أن الرواية التي فيها «أتاكم أهل اليمن» ترد قول من قال: إن المراد بقوله: «الإيمان يمان» الأنصار وغير ذلك. وقد ذكر ابن الصلاح قول أبي عبيد وغيره: إن معنى قوله: «الإيمان يمان» أن مبدأ الإيمان من مكة لأن مكة من تهامة وتهامة من اليمن، وقيل: المراد مكة والمدينة، لأن هذا الكلام صدر وهو ﷺ بتبوك، فتكون المدينة حيثئذ بالنسبة إلى المحل الذي هو فيه يمانية، والثالث واختاره أبو عبيد أن المراد بذلك الأنصار لأنهم

(١) ليس في نسخة «ق»: قال.

(٢) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

يمانيون في الأصل فنسب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره. وقال ابن الصلاح: ولو تأملوا ألفاظ الحديث لما احتاجوا إلى هذا التأويل، لأن قوله: «أتاكم أهل اليمن» خطاب للناس ومنهم الأنصار، فيتعين أن الذين جاؤوا غيرهم، قال ومعنى الحديث وصف الذين جاؤوا بقوة الإيمان وكماله ولا مفهوم له، قال: ثم المراد الموجودون حينئذٍ منهم لا كل أهل اليمن في كل زمان انتهى. ولا مانع أن يكون المراد بقوله: «الإيمان يمان» ما هو أعم مما ذكره أبو عبيد وما ذكره ابن الصلاح، وحاصله أن قوله: «يمان» يشمل من ينسب إلى اليمن بالسكنى وبالقبيلة، لكن كون المراد به من ينسب بالسكنى أظهر. بل هو المشاهد في كل عصر من أحوال سكان جهة اليمن وجهة الشمال، فغالب من يوجد من جهة اليمن رفاق القلوب والأبدان، وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والأبدان، وقد قسم في حديث أبي مسعود أهل الجهات الثلاثة: اليمن والشام والمشرق، ولم يتعرض للمغرب في هذا الحديث، وقد ذكره في حديث آخر، فلعله كان فيه ولم يذكره الراوي إما لنسيان أو غيره، والله أعلم. وأورد البخاري هذه الأحاديث في الأشعرين لأنهم من أهل اليمن قطعاً، وكأنه أشار إلى حديث ابن عباس «بيننا رسول الله ﷺ بالمدينة إذ قال: الله أكبر، إذا جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم. الإيمان يمان والفقهاء يمان والحكمة يمانية» أخرجه البزار. وعن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ قال: «يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب، هم خير أهل الأرض» الحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، وفي الطبراني من حديث عمرو بن عبسة «أن النبي ﷺ قال لعيينة بن حصن: أي الرجال خير؟ قال: رجال أهل نجد، قال: كذبت بل هم أهل اليمن، الإيمان يمان» الحديث. وأخرجه أيضاً من حديث معاذ بن جبل، قال الخطابي: قوله «هم أرق أفئدة وألين قلوباً» أي لأن الفؤاد غشاء القلب، فإذا رق نفذ القول وخلص إلى ما وراءه، وإذا غلظ بعد وصوله إلى داخل، وإذا كان القلب ليناً علق كل ما يصادفه.

٤٣٩١- حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال «كنا جلوساً مع ابن مسعود فجاء خبابٌ فقال: يا أبا عبد الرحمن أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرؤوا كما تقرأ؟ قال: أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك. قال: أجل. قال: اقرأ يا علقمة. فقال زيد بن حدير - أخو زياد بن حدير - أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرتنا؟<sup>(١)</sup> قال: أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه. فقرأت خمسين آية من سورة مريم. فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن. قال عبد الله: ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه. ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يُلقى؟ قال: أما إنك لن تراه عليّ بعد اليوم. فآلقاه». رواه غندر عن شعبة.

الحديث السابع:

قوله: (فجاء خباب) بالمعجمة والموحدين الأولى ثقيلة، وهو ابن الأرت الضحابي المشهور.

قوله: (يا أبا عبد الرحمن) هو كنية ابن مسعود.

قوله: (أمرت بعضهم فيقرأ عليك) في رواية الكشميهني «فقرأ» بصيغة الفعل الماضي.

قوله: (فقال زيد بن حدير) بمهملة مصغر أخو زياد بن حدير، وزياد من كبار التابعين أدرك عمر وله رواية في سنن أبي داود ونزل الكوفة وولي إمرتها مرة، وهو أسدي من بني أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وأما أخوه زيد فلا أعرف له رواية.

قوله: (أما) بتخفيف الميم (إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وفي قومه) كأنه يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النخع لأن علقمة نخعي، وإلى ذم بني أسد، وزياد بن حدير أسدي، فأما ثناؤه على النخع ففيما أخرجه أحمد والبخاري بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «شهدت رسول الله ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع أو يثني عليهم، حتى تمنيت أني رجل منهم» وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب حديث أبي هريرة وغيره «أن جهينة وغيرها خير من بني أسد وغطفان» وأما النخعي فمنسوب إلى النخع قبيلة مشهورة من اليمن، واسم النخع حبيب بن عمرو بن علة بضم المهملة وتخفيف اللام ابن جلد بن مالك بن أدد بن زيد، وقيل له النخع لأنه نخع عن قومه أي بعد. وفي رواية شعبة عن الأعمش عند أبي نعيم في المستخرج «لتسكتن أو لأحدثنك بما قيل في قومك وقومه».

قوله: (فقرأت خمسين آية من سورة مريم) في رواية شعبة «فقال عبد الله رتل فذاك أبي وأمي».

قوله: (وقال عبد الله كيف ترى) هو موصول بالإسناد المذكور، وخاطب عبد الله بذلك خباباً لأنه هو الذي سأله أولاً، وهو الذي قال: قد أحسن، وكذا ثبت في رواية أحمد عن يعلى عن الأعمش ففيه «قال خباب أحسنت».

قوله: (قال عبد الله) هو موصول أيضاً.

قوله: (ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه) يعني علقمة، وهي منقبة عظيمة لعلقمة حيث شهد له ابن مسعود أنه مثله في القراءة.

قوله: (ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي) بضم أوله وفتح القاف أي يرمى به.

قوله: (رواه غندر عن شعبة) أي عن الأعمش بالإسناد المذكور، وقد وصلها أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل «حدثنا محمد بن جعفر» وهو غندر بإسناده هذا وكأنه في الزهد لأحمد وإلا فلم أره في مسند أحمد إلا من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش، ورواه

بعض من لقيناه فزعم أن هذا التعليق معاد في بعض النسخ وأن محله عقب حديث أبي هريرة، وقد ظهر لي أن لا إعادة وأنه في جميع النسخ، وأن الذي وقع في الموضعين من رواية غندر عن شعبة صواب، وأن المراد في الموضع الثاني أن شعبة رواه عن الأعمش بالإسناد الذي وصله به من طريق أبي حمزة عن الأعمش، وقد أثبت الإسماعيلي في مستخرجه رواية غندر عن شعبة فقال بعد أن أخرجه من طريق ابن شهاب عن الأعمش بالإسناد الذي وصله به «رواه جماعة عن الأعمش، ورواه غندر عن شعبة» وفي الحديث منقبة لابن مسعود وحسن تأنيه في الموعظة والتعليم، وأن بعض الصحابة كان يخفى عليه بعض الأحكام فإذا نبه عليها رجع، ولعل خباباً كان يعتقد أن النهي عن لبس الرجال خاتم الذهب للتنزيه، فنبهه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.

### ٧٥- باب (١) قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي

٤٣٩٢- حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن ابن ذكوان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء الطفيل بن عمرو إلى النبي ﷺ فقال: إن دوساً قد هلكت، عصت وأبت، فادع الله عليهم. فقال: اللهم اهد دوساً وائت بهم».

٤٣٩٣- حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة حدثنا إسماعيل عن قيس عن أبي هريرة قال: «لما قدمت على النبي ﷺ قلت في الطريق:

يا ليلة من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت

وأبق غلاماً لي في الطريق فلما قدمت على النبي ﷺ فبايعته فينا أنا عنده إذ طلع الغلام، فقال لي النبي ﷺ: يا أبا هريرة، هذا غلامك. فقلت: هو لوجه الله. فأعتقته».

قوله: (قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي) بفتح المهملة وسكون الواو بعدها مهملة، تقدم نسبهم في غزوة ذي الخلصة، والطفيل بن عمرو أي ابن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس، كان يقال له ذو النور آخره راء، لأنه لما أتى النبي ﷺ وأسلم بعثه إلى قومه فقال: اجعل لي آية، فقال: اللهم نور له، فسطع نور بين عينيه، فقال: يا رب أخاف أن يقولوا إنه مثله، فتحول إلى طرف سوطه، وكان يضيء في الليلة المظلمة، ذكره هشام بن الكلبي في قصة طويلة، وفيها أنه دعا قومه إلى الإسلام فأسلم أبوه ولم تسلم أمه، وأجاب أبو هريرة وحده. قلت: وهذا يدل على تقدم إسلامه، وقد جزم ابن أبي حاتم بأنه قدم مع أبي هريرة بخبير وكأنها قدمته الثانية.

قوله: (عن ابن ذكوان) هو عبد الله أبو الزناد.

قوله: (اللهم اهد دوساً وائت بهم) وقع مصداق ذلك، فذكر ابن الكلبي أن حبيب بن



عمرو بن حثمة الدوسي كان حاكماً على دوس، وكذا كان أبوه من قبله، وعمر ثلاثمائة سنة، وكان حبيب يقول: إني لأعلم أن للخلق خالفاً لكني لا أدري من هو، فلما سمع النبي ﷺ خرج إليه ومعه خمسة وسبعون رجلاً من قومه فأسلم وأسلموا. وذكر ابن إسحق أن النبي ﷺ أرسل الطفيل بن عمرو ليحرق صنم عمرو بن حثمة الذي كان يقال له ذو الكفين بفتح الكاف وكسر الفاء، فأحرقه. وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الطفيل بن عمرو استشهد بأجنادين في خلافة أبي بكر، وكذا قال أبو الأسود عن عروة، وجزم ابن سعد بأنه استشهد باليمامة، وقيل باليرموك.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم.

قوله: (لما قدمت) أي أردت القدوم.

قوله: (قلت في الطريق) تقدم شرحه مستوفى في كتاب العتق، وقوله في هذه الرواية: «وأبق غلام لي» لا يغير قوله في الرواية الماضية في العتق «أفضل أحدهما صاحبه» لأن رواية أبق فسرت وجه الإضلال، وأن الذي أضل هو أبو هريرة، بخلاف غلامه فإنه أبق<sup>(١)</sup> أبو هريرة مكانه لهربه، فلذلك أطلق أنه أضله، فلا يلتفت إلى إنكار ابن التين أنه أبق، وأما كونه عاد فحضر عند النبي ﷺ فلا يتأف به أيضاً لأنه يحمل على أنه رجع عن الإباق وعاد إلى سيده ببركة الإسلام، ويحتمل أن يكون أطلق أبق بمعنى أنه أضل الطريق فلا تتنافى الروايتان.

### ٧٦- باب<sup>(٢)</sup> قصة وفد طيء، وحديث عدي بن حاتم

٤٣٩٤- حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن عمرو بن حريث عن عدي بن حاتم قال: «أتينا عمر في وفد، فجعل يدعو رجلاً رجلاً ويسمئهم. فقلت: أما تعرفني يا أمير المؤمنين؟ قال: بلى، أسلمت إذ كفروا، وأقبلت إذ أدبروا، ووفيت إذ غدروا، وعرفت إذ أنكروا. فقال عدي: فلا أبالي إذا».

قوله: (وفد طيء وحديث عدي بن حاتم) أي ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج بمهملة ثم معجمة ثم راء ثم جيم بوزن جعفر ابن امرئ القيس بن عدي الطائي، منسوب إلى طيء بفتح المهملة وتشديد التحتانية المكسورة بعدها همزة ابن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، يقال كان اسمه جلهمة فسمي طيئاً لأنه أول من طوى بئراً، ويقال أول من طوى المناهل. وأخرج مسلم من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: «أتيت عمر فقال: إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء، جئت بها إلى النبي ﷺ» وزاد أحمد في أوله: «أتيت عمر في أناس من قومي، فجعل يعرض عني، فاستقبلته فقلت: أتعرفني؟» فذكر نحو ما أورده البخاري ونحو ما أورده مسلم جميعاً.

(١) في العبارة غموض، أو سقط منها شيء.

(٢) ليس في نسخة «ق»: باب.

قوله: (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير، وعمرو بن حريث بالمهملة وبالمثلثة مصغر هو المخزومي صحابي صغير، وفي الإسناد ثلاثة من الصحابة في نسق.

قوله: (أتيت عمر) أي في خلافته.

قوله: (فجعل يدعو رجلاً رجلاً يسميهم) أي قبل أن يدعوهم.

قوله: (بلى أسلمت إذ كفروا إلخ) يشير بذلك إلى وفاء عدي بالإسلام والصدقة بعد موت النبي ﷺ، وأنه منع من أطاعه من الردة، وذلك مشهور عند أهل العلم بالفتوح.

قوله: (فقال عدي: فلا أبالي إذا) أي إذا كنت تعرف قدري فلا أبالي إذا قدمت عليّ غيري، وفي «الأدب المفرد» للبخاري «أن عمر قال لعدي: حياك الله من معرفة» وروى أحمد في سبب إسلام عدي أنه قال: «لما بعث النبي ﷺ كرهته، فانطلقت إلى أقصى الأرض مما يلي الروم، ثم كرهت مكاني فقلت: لو أتيت، فإن كان كاذباً لم يخف علي، فأتيت فقال: أسلم تسلم. فقلت: إن لي ديناً» وكان نصرانياً فذكر إسلامه. وذكر ذلك ابن إسحق مطولاً، وفيه أن خيل النبي ﷺ أصابت أخت عدي وأن النبي ﷺ منّ عليها فأطلقها بعد أن استعطفته بإشارة علي عليها فقالت له: هلك الوالد وغاب الوافد، فامنن علي منّ الله عليك. فقال: ومن وافدك؟ قالت عدي بن حاتم، قال: الفار من الله ورسوله؟ فلما قدمت بنت حاتم على عدي أشارت عليه بالقدوم على رسول الله ﷺ، فقدم وأسلم وروى الترمذي من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: «أتيت النبي ﷺ في المسجد فقال: هذا عدي بن حاتم، وكان النبي ﷺ قبل ذلك يقول: إني لأرجو الله أن يجعل يده في يدي».

## ٧٧- باب حجة الوداع

٤٣٩٥- حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهلنا بعمره. ثم قال (١) رسول الله ﷺ: من كان معه (٢) هدي فليهل (٣) بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحلّ منهما جميعاً. فقدمت معي مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة. فشكوت إلى رسول الله ﷺ فقال: انقضي رأسك وامشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة، ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر (٤) الصديق إلى التنعيم فاعتمرت، فقال: هذه مكان عمرتك. قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم حلّوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن

(١) في نسخة «ق»: قال لنا

(٢) في نسخة «ق»: عنده.

(٣) في نسخة «ق»: فليهل.

(٤) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنهما.

رجعوا مِنِّي<sup>(١)</sup>. وأما الذين جَمَعُوا الْحَجَّ والعمرة فإنما طافوا طَوَافاً واحداً.

قوله: (باب حجة الوداع) بكسر الحاء المهملة وفتحها، وبكسر الواو وفتحها، ذكر جابر في حديثه الطويل في صفتها كما أخرجه مسلم وغيره «أن النبي ﷺ مكث تسع سنين - أي منذ قدم المدينة - لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة أن النبي ﷺ حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلمس أن يأتيهم برسول الله ﷺ الحديث. ووقع في حديث أبي سعيد الخدري ما يوهم أنه ﷺ حج قبل أن يهاجر غير حجة الوداع ولفظه<sup>(٢)</sup> وعند الترمذي من حديث جابر «حج قبل أن يهاجر ثلاث حجج» وعن ابن عباس مثله أخرجه ابن ماجه والحاكم، قلت: وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة بمنى بعد الحج، فإنهم قدموا أولاً فتواعدوا، ثم قدموا ثانياً فبايعوا البيعة الأولى، ثم قدموا ثالثاً فبايعوا البيعة الثانية كما تقدم بيانه أول الهجرة، وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك. وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري «أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججاً» وقال ابن الجوزي: حج حججاً لا يعرف عددها. وقال ابن الأثير في النهاية: كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر. وفي حديث ابن عباس أن خروجه من المدينة كان لخمس بقين من ذي القعدة أخرجه المصنف في الحج، وأخرجه هو ومسلم من حديث عائشة مثله، وجزم ابن حزم بأن خروجه كان يوم الخميس، وفيه نظر لأن أول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعاً لما ثبت وتواتر أن وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة، فتعين أن أول الشهر يوم الخميس فلا يصح أن يكون خروجه يوم الخميس، بل ظاهر الخبر أن يكون يوم الجمعة، لكن ثبت في الصحيحين عن أنس «صلينا الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً والعصر بذئ الحليفة ركعتين» فدل على أن خروجهم لم يكن يوم الجمعة، فما بقي إلا أن يكون خروجهم يوم السبت، ويحمل قول من قال: «لخمس بقين» أي إن كان الشهر ثلاثين فاتفق أن جاء تسعاً وعشرين فيكون يوم الخميس أول ذي الحجة بعد مضي أربع ليال لا خمس، وبهذا تتفق الأخبار، وهكذا جمع الحافظ عماد الدين بن كثير بين الروايات، وقوي هذا الجمع بقول جابر «إنه خرج لخمس بقين من ذي القعدة أو أربع» وكان دخوله ﷺ مكة صباح رابعة كما ثبت في حديث عائشة، وذلك يوم الأحد، وهذا يؤيد أن خروجه من المدينة كان يوم السبت كما تقدم، فيكون مكثه في الطريق ثمان ليال، وهي المسافة الوسطى. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة عشر حديثاً تقدم غالبها في كتاب الحج مشروحة، وسأبين ذلك مع مزيد فائدة: الحديث الأول حديث عائشة، وقد تقدم شرحه مستوفى في باب التمتع والقران من كتاب الحج.

٤٣٩٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ<sup>(٣)</sup>:

حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣] وَمِنْ أَمْرِ

(١) في نسخة «ق»: مِنِّي.

(٢) بياض بأصله اهـ.

(٣) ليس في نسخة «ق»: قَالَ.

النبي ﷺ أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع. قلت<sup>(١)</sup>: إنما كان ذلك بعد المعرف قال: كان ابن عباس يراه قبل وبعد.

الحديث الثاني:

قوله: (عن ابن عباس إذا طاف بالبيت فقد حل فقلت: من أين قال هذا ابن عباس) القائل هو ابن جريج والمقول له عطاء، وذلك صريح في رواية مسلم، والمراد بالمعرف وهو بتشديد الراء الوقوف بعرفة وهو ظاهر في أن المراد بذلك من اعتمر مطلقاً سواء كان قارناً أو متمتعاً، وهو مذهب مشهور لابن عباس، وقد تقدم البحث فيه في أبواب الطواف في «باب من طاف بالبيت إذا قدم» من كتاب الحج.

٤٣٩٧- حدثني بيان حدثنا النضر أخبرنا شعبة عن قيس قال: سمعت طارقاً عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «قدمت على النبي ﷺ بالبطحاء، فقال: أحججت؟ قلت نعم. قال: كيف أهلت؟ قلت: لبيك بإهلال كإهلال رسول الله ﷺ. قال: طف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حل. فطف بالبيت، وبالصفا والمروة، وأتيت امرأة من قيس ففلت رأسي».

٤٣٩٨- حدثني إبراهيم بن المنذر أخبرنا<sup>(٢)</sup> أنس بن عياض حدثنا موسى بن عتبة عن نافع أن ابن عمر أخبره أن حفصة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup> زوج النبي ﷺ أخبرته «أن النبي ﷺ أمر أزواجه أن يحلن عام حجة الوداع فقالت حفصة: فما يمنعك؟ فقال: لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلست أحل حتى أنحر هديي».

الحديث الثالث حديث أبي موسى:

قوله: (حدثنا بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتانية هو ابن عمرو البخاري، والنضر هو ابن شميل، وقيس هو ابن مسلم، وطارق هو ابن شهاب. وقد تقدم شرح المتن في «باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ». الحديث الرابع حديث حفصة وقد تقدم شرحه في «باب التمتع والقران».

٤٣٩٩- حدثنا أبو اليمان قال<sup>(٤)</sup>: حدثني شعيب عن الزهري<sup>(٥)</sup> ح. وقال محمد بن يوسف: حدثنا الأوزاعي قال: أخبرني ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن

(١) في نسخة «ق»: فقلت.

(٢) في نسخة «ق»: حدثنا.

(٣) ليس في نسخة «ق»: رضي الله عنها.

(٤) في نسخة «ق»: أبو اليمان أخبرنا شعيب.

(٥) ليس في نسخة «ق»: ح.

عباس رضي الله عنهما «أن امرأة من خثعم، استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع - والفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ - فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستوي على الراحلة، فهل يقضي أن أحج عنه؟ قال: نعم».

الحديث الخامس حديث ابن عباس «أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع» الحديث في أمرها بالحج عن أبيها، وقد تقدم شرحه في كتاب الحج، وفيه الكلام على اسمها واسم أبيها. وأورده هنا لتصريح الراوي بأن ذلك كان في حجة الوداع، وقوله في أول الإسناد: وقال محمد بن يوسف هو الفريابي وهو من شيوخ البخاري، وكأنه لم يسمع هذا الحديث منه، وقد وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه، وساق المصنف الحديث هنا على لفظه، وأما لفظ شعيب فسيأتي في كتاب الاستئذان، وهو أتم سياقاً من رواية الأوزاعي.

٤٤٠٠ - حدثني محمدٌ حدثنا سريجُ بن النعمان حدثنا فليحٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما قال: «أقبل النبي ﷺ عامَ الفتح وهو مُردفٌ أُسامَةَ على القِصَواءِ - ومعه بلالٌ وعثمانُ بن طلحةَ - حتى أناخ عندَ البيتِ، ثم قال لعثمان: ائتنا بالمفتاح، فجاءه بالمفتاح ففتح له البابَ، فدخلَ النبي ﷺ وأسامَةُ وبلالٌ وعثمانُ، ثم أغلقوا عليهم البابَ، فمكثَ نهاراً طويلاً، ثم خرجَ، وابتدَرَ<sup>(١)</sup> الناسُ الدخولَ، فسبقتهم، فوجدتُ بلالاً قائماً من وراءِ البابِ، فقلتُ له: أينَ صلَّى رسولُ الله ﷺ؟ فقال: صلى بينَ ذينِكَ العمودَيْنِ المقدمَيْنِ، وكان البيتُ على ستَةِ أعمدةٍ سَطْرَيْنِ، صلَّى بينَ العمودَيْنِ من السَطْرِ المقدمِ، وجعلَ بابَ البيتِ خلفَ ظهرِهِ، واستقبلَ بوجهِهِ الذي يستقبلُك حينَ تلجُ البيتَ بينَهُ وبينَ الجدارِ. قال: ونسيتُ أن أسألهُ كم صلَّى. وعندَ المكانِ الذي صلَّى فيه مرَّةً حمراءً».

الحديث السادس حديث ابن عمر في دخول النبي ﷺ الكعبة، تقدم شرحه مستوفى في «باب إغلاق البيت» من أبواب الطواف في كتاب الحج، وقوله في أول الإسناد «حدثني محمد» هو ابن رافع كما تقدم في الحج، وتقدم هناك بيان الاختلاف فيه، وقوله: «سَطْرَيْنِ» بالمهمله، ووقع في رواية الأصيلي بالمعجمة وخطأه عياض، وقوله: «عند المكان الذي صلى فيه مرمرة» بسكون الراء والمهملتين والميمين المفتوحتين واحدة المرمر، وهو جنس من الرخام نفيس معروف، وكان ذلك في زمن النبي ﷺ، ثم غير بناء الكعبة بعده في زمن ابن الزبير كما تقدم بسطه في كتاب الحج. وقد أشكل دخول هذا الحديث في «باب حجة الوداع» لأن فيه التصريح بأن القصة كانت عام الفتح، وعام الفتح كان سنة ثمان وحجة الوداع كانت سنة عشر، وفي

أحاديث هذا الباب جميعها التصريح بحجة الوداع وبحجة النبي ﷺ وهي حجة الوداع. ٤٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ صَفِيَةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَلْتَنْفِرْ».

الحديث السابع حديث عائشة في قصة صفية، وقد تقدم شرحه في «باب إذا حاضت بعد ما أفاضت» من كتاب الحج.

٤٤٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي <sup>(١)</sup> ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا وَلَا نَدْرِي مَا حِجَّةُ الْوَدَاعِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ وَقَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرْنَا أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ثَلَاثًا. إِنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمَنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

٤٤٠٣- «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ؛ كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ (ثَلَاثًا). وَيَلِكُمْ - أَوْ وَيَحْكُمُ - انظروا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

الحديث الثامن:

قوله: (حدثني عمر بن محمد) أي ابن زيد بن عبد الله بن عمر.

قوله: (كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا) في رواية أبي عاصم عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي «كنا نسمع بحجة الوداع».

قوله: (ولا ندري ما حجة الوداع) كأنه شيء ذكره النبي ﷺ فتحدثوا به وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي ﷺ، حتى وقعت وفاته ﷺ بعدها بقليل فعرفوا المراد، وعرفوا أنه ودع الناس بالوصية التي أوصاهم بها أن لا يرجعوا بعده كفاراً، وأكد التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ ما أرسل إليهم به، فعرفوا حينئذ المراد بقولهم حجة الوداع. وقد وقع في الحج في «باب الخطبة بمنى» من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر في هذا الحديث «فودع الناس» وقدمت هناك ما وقع عند البيهقي أن سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾

والفتح» [النصر: ١] نزلت في وسط أيام التشريق، فعرف النبي ﷺ أنه الوداع، فركب واجتمع الناس فذكر الخطبة.

قوله: (فحمد الله وأثنى عليه) في رواية أبي نعيم في المستخرج «فحمد رسول الله ﷺ الله وحده وأثنى عليه» الحديث، وذكر فيه قصة الدجال وفيه «ألا إن الله حرم عليكم دماءكم» وهذا يدل على أن هذه الخطبة كلها كانت في حجة الوداع وقد ذكر الخطبة في حجة الوداع جماعة من الصحابة لم يذكر أحد منهم قصة الدجال فيها إلا ابن عمر، بل اقتصر الجميع على حديث «إن أموالكم عليكم حرام» الحديث، وقد أورد المصنف منها حديث جرير وأبي بكره هنا وحديث ابن عباس في الحج، وقد تقدم في الحج من رواية عاصم بن محمد بن زيد وهو أخو عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر بدونها، وزيادة عمر بن محمد بن محمد صحيحة لأنه ثقة، وكأنه حفظ ما لم يحفظه غيره، وسيأتي شرح ما تضمنته هذه الزيادة في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

٤٤٠٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَهَا هَاجِرًا حَاجَةً وَاحِدَةً لَمْ يَحِجَّ بَعْدَهَا: حَاجَةَ الْوَدَاعِ». قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى.

الحديث التاسع حديث زيد بن أرقم، تقدم شرحه في أول الهجرة، وقوله: «وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها حجة الوداع» يعني ولا حج قبلها إلا أن يريد نفي الحج الأصغر وهو العمرة فلا، فإنه اعتمر قبلها قطعاً.

قوله: (قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى) هو موصول بالإسناد المذكور، وغرض أبي إسحاق أن لقوله: «بعد ما هاجر» مفهوماً، وأنه قبل أن يهاجر كان قد حج لكن اقتصره على قوله أخرى قد يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة وليس كذلك بل حج قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا أرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة أو عاقه ضعف، وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يتركه؟ وقد ثبت من حديث جبير بن مطعم أنه رآه في الجاهلية واقفاً بعرفة، وأن ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية كما بينته في الهجرة إلى المدينة.

٤٤٠٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَجَرِيرٍ: اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، فَقَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

الحديث العاشر حديث جرير:

قوله: (عن علي بن مدرك) بضم الميم وسكون الدال وكسر الراء وهو نخعي كوفي ثقة،

ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، لكنه أورده في مواضع. والله أعلم.

قوله: (استنصت الناس) فيه دليل على وهم من زعم أن إسلام جرير كان قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً، لأن حجة الوداع كانت قبل وفاته ﷺ بأكثر من ثمانين يوماً، وقد ذكر جرير أنه حج مع النبي ﷺ حجة الوداع.

٤٤٠٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ (١) يَوْمِ خَلْقِ (٢) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ - ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ - وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِينَ بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذُو (٣) الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضَكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيُبْلِغَ الشَّاهِدَ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبْلِغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ - فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ - ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَغْتَ (مَرَّتَيْنِ)».

الحديث الحادي عشر حديث أبي بكر:

قوله: (عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، ومحمد هو ابن سيرين، وابن أبي بكر هو عبد الرحمن، وقد تقدم شرح الحديث في العلم وفي الحج، وقوله في الآية: «منها أربعة حرم» [التوبة: ٣٦] قيل الحكمة في جعل المحرم أول السنة أن يحصل الابتداء بشهر حرام ويختم بشهر حرام، وتتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب، وإنما توالى شهران في الآخر لإرادة تفضيل الختام، والأعمال بالخواتيم.

٤٤٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ (٤) عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ

(١) في نسخة «ق»: كهَيْئَتِهِ.

(٢) زاد في نسخة «ص»: الله.

(٣) في نسخة «ق»: ذَا.

(٤) ليس في نسخة «ق»: الثوري.



طارق بن شهاب «أن أناساً من اليهود قالوا: لو نزلت هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. فقال عمر: أية آية؟ فقالوا: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [المائدة: ٣] فقال عمر: إني لأعلم أي مكان أنزلت: أنزلت ورسول الله ﷺ واقف بعرفة».

الحديث الثاني عشر:

قوله: (أن أناساً من اليهود) تقدم في كتاب الإيمان بلفظ «أن رجلاً من اليهود» وبينت أن المراد به كعب الأخبار، وفيه إشكال من جهة أنه كان أسلم، ويجوز أن يكون السؤال صدر قبل إسلامه لكن قد قيل إنه أسلم وهو باليمن في حياة النبي ﷺ على يد علي، فإن ثبت احتمال أن يكون الذين سألوا جماعة من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتولى هو السؤال عن ذلك عنهم، فتجتمع الروايات كلها، وقد تقدم ذلك في كتاب الإيمان بأوضح من هذا مع بقية شرحه.

٤٤٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةَ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحِجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحِجِّ أَوْ جَمَعَ الْحِجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحْلُوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ». حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَقَالَ: «مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ». حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ.

ثم أورد المصنف حديث عائشة قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ، فمننا من أهل بعمره» الحديث، أوردته من طرق عن مالك بسنده في طريقين، منها حجة الوداع وهو مقصود الترجمة، وقد تقدم من وجه آخر في أول الباب عن شيخ آخر لمالك بآتم من السياق المذكور هنا.

٤٤٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ أَشْفِيَتْ مِنْهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرْتْنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ<sup>(١)</sup> بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالثلث؟ قَالَ: وَالثُلُثُ<sup>(٢)</sup> كَثِيرٌ؟ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَّهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تَنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا

(١) في نسخة «ق»: فأتصدق.

(٢) في نسخة «ق»: الثلث والثلث كثير.

في في امرأتك. قلت: يا رسول الله، أأخلفُ بعد أصحابي؟ قال: إنك لن تخلفَ فتعملَ عملاً تبتغي به وجهَ الله إلا ازدَدتْ به درجةً ورفعةً، ولعلك تُخلفُ حتى يتنفعَ بك أقوامٌ ويضرَّ بك آخرون. اللهمَّ أَمْضِ لأصحابي هجرتهم، ولا تُردِّهم على أعقابهم، لكن البائسُ سعدُ بنُ خولة. رثى له رسولُ الله ﷺ أن تُوفِّي بمكة.

٤٤١٠- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ<sup>(٢)</sup> رَأْسَهُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ.

٤٤١١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ أَخْبَرَهُ ابْنُ عَمْرِو «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَاسُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ».

٤٤١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ح. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ «أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِنَمِي فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ».

٤٤١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: «سُئِلَ أَسَامَةُ وَأَنَا شَاهِدٌ عَنْ سَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حِجَّتِهِ فَقَالَ: الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجَوْهَةٌ نَصَّ».

٤٤١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ «أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعاً».

الحديث الثالث عشر حديث سعد وهو ابن أبي وقاص في الوصية بالثلث، وقد تقدم شرحه في الوصايا، وتقرير كون ذلك وقع في حجة الوداع، وبيان توجيه من قال إن ذلك في فتح مكة، ووجه الجمع بين الروایتين بما يغني عن إعادته. الحديث الرابع عشر حديث ابن عمر في الحلق في حجة الوداع. أورده من طريقين، وقد تقدم شرحه في الحج. الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس في الصلاة بمنى، وقد تقدم شرحه في أبواب السترة في الصلاة. الحديث السادس عشر حديث أسامة بن زيد «كان يسير في حجته العنق» بفتح المهملة والنون والقاف، وقد تقدم شرحه في الحج أيضاً. الحديث السابع عشر حديث أبي أيوب في الجمع بين المغرب والعشاء في حجة الوداع، وقد تقدم شرحه في الحج أيضاً.

(١) في نسخة «ق»: النبي.

(٢) زاد في نسختي «ص، ق»: رأسه.

## ٧٨- باب غزوة تبوك، وهي غزوة العسرة

٤٤١٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُرْسِلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ لَهُمْ إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابِي أُرْسِلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ. وَوَأَفَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ النَّبِيَّ ﷺ وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتَهُمْ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوءِيعةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يَنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ. فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: خذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ<sup>(١)</sup> - لَسْتِ أَعْرِضُ بِتَابِعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَاذْهَبِي بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكِ فَقُلِّي: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، فَارْكَبُوهُنَّ. فَاذْهَبِي إِلَيْهِنَّ بِهِنَّ فَقُلِّي: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُوكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا تَنْظُرُوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا لِي: إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمَصْدَقٌ، وَلَنْفَعَلْنَ مَا أَحْبَبْتِ، فَاذْهَبِي أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتُوا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَنَعَهُ إِيَاهُمْ ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدَ، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى».

قوله: (باب غزوة تبوك) هكذا أورد المصنف هذه الترجمة بعد حجة الوداع، وهو خطأ وما أظن ذلك إلا من النسخ، فإن غزوة تبوك كانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف، وعند ابن عائد من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر، وليس مخالفاً لقول من قال في رجب إذا حذفنا الكسور؛ لأنه ﷺ قد دخل المدينة من رجوعه من الطائف في ذي الحجة. وتبوك مكان معروف هو نصف طريق المدينة إلى دمشق، ويقال بين المدينة وبينه أربع عشرة مرحلة. وذكرها في «المحكم» في الثلاثي الصحيح، وكلام ابن قتيبة يقتضي أنها من المعتل فإنه قال: جاءها النبي ﷺ وهم يكونون مكان مائها بقدرح فقال: ما زلتم تبوكونها، فسميت حينئذ تبوك.

قوله: (وهي غزوة العسرة) وفي أول أحاديث الباب قول أبي موسى «في جيش العسرة» بمهملتين الأولى مضمومة وبعدها سكون مأخوذ من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧] وهي غزوة تبوك. وفي حديث ابن عباس «قيل لعمر حدثنا عن شأن ساعة العسرة، قال: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد فأصابنا عطش» الحديث أخرجه ابن

(١) زاد في نسخة «ق»: وهذين القرينين.

خزيمة.. وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن ابن عقيل قال: «خرجوا في قلة من الظهر وفي حر شديد حتى كانوا ينحرون البعير فيشربون ما في كرشه من الماء، فكان ذلك عسرة من الماء وفي الظهر وفي النفقة، فسميت غزوة العسرة». وتبوك المشهور فيها عدم الصرف للتأنيث والعلمية، ومن صرفها أراد الموضع. ووقعت تسميتها بذلك في الأحاديث الصحيحة: منها حديث مسلم «إنكم ستأتون غداً عين تبوك» وكذا أخرجه أحمد والبخاري من حديث حذيفة، وقيل: سميت بذلك لقوله ﷺ للرجلين اللذين سبقاه إلى العين «ما زلتما تبوكانها منذ اليوم»، قال ابن قتيبة: فذلك سميت عين تبوك؛ والبوك كالحفر انتهى. والحديث المذكور عند مالك ومسلم بغير هذا اللفظ، أخرجاه من حديث معاذ بن جبل «أنهم خرجوا في عام تبوك مع النبي ﷺ فقال: إنكم ستأتون غداً إن شاء الله تعالى عين تبوك، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئاً، فجنناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء» فذكر الحديث في غسل رسول الله ﷺ وجهه ويديه بشيء من مائها ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس، وبينها وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة، وبينها وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة، وكان السبب فيها ما ذكره ابن سعد وشيخه وغيره قالوا: بلغ المسلمين من الأنباط الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم جمعت جمعوا، وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء، فندب النبي ﷺ الناس إلى الخروج، وأعلمهم بجهة غزوهم كما سيأتي في الكلام على حديث كعب بن مالك. وروى الطبراني من حديث عمران بن حصين قال: «كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: أن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلاً من عظمائهم يقال له قباذ وجهز معه أربعين ألفاً، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قوة، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام فقال: يا رسول الله هذه مائتا بعير بأقنابها وأحلاسها، ومائتا أوقية، قال فسمعته يقول: لا يضر عثمان ما عمل بعدها» وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمن بن حبان نحوه، وذكر أبو سعيد في «شرف المصطفى» والبيهقي في «الدلائل» من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم «أن اليهود قالوا: يا أبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى الآيات من سورة بني إسرائيل ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها﴾ الآية [الإسراء: ٧٦] انتهى، وإسناده حسن مع كونه مرسلًا.

قوله: (أسأله الحملان لهم) بضم الحاء المهملة، أي الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم.

قوله: (لا أجد ما أحملكم عليه) في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «وجاء نفر كلهم معسر يستحملونه لا يحبون التخلف عنه، فقال: لا أجد. قال: ومن هؤلاء نفر من الأنصار ومن بني مزينة» وفي مغازي ابن إسحاق أن البكائين سبعة نفر<sup>(١)</sup>: سالم بن عمير، وأبو ليلى بن كعب، وعمرو بن الحمام، وعبد الله بن مغفل وقيل ابن غنمة، وعليه بن زيد،

وهرمي بن عبد الله، وعرباض بن سارية، وسلمة بن صخر. قال: فبلغني أن أبا ياسر اليهودي - وقيل ابن يامين - جهز أبا ليلى وابن مغفل، وقيل كان في البكائين بنو مقرن السبعة معقل وإخوته.

قوله: (خذ هذين القرينين) أي الجمليين المشدودين أحدهما إلى الآخر، وقيل النظيرين المتساويين، وفي رواية أبي ذر عن المستملي «هاتين القرينتين» أي الناقتين، وتقدم في قدوم الأشعرين أنه ﷺ أمر لهم بخمس ذود وقال: هذا بستة أبعرة، فإما تعددت القصة أو زادهم على الخمس واحداً، وأما قوله: «هاتين القرينتين وهاتين القرينتين» فيحتمل أن يكون اختصاراً من الراوي أو كانت الأولى اثنتين والثانية أربعة لأن القرين يصدق على الواحد وعلى الأكثر، وأما الرواية التي فيها «هذين القرينين» فذكر ثم أنت فالأولى على إرادة البعير والثانية على إرادة الاختصاص لا على الوصفية.

قوله: (ابتاعهن) في رواية الكشميهني «ابتاعهم» وكذا «انطلق بهن» في روايته «بهم» وهو تحريف، والصواب ما عند الجماعة لأنه جمع ما لا يعقل.

قوله: (حينئذ من سعد) لم يتعين لي من هو سعد إلى الآن، إلا أنه يهجس في خاطري أنه سعد بن عبادة، وفي الحديث استحباب حنث الحالف في يمينه إذا رأى غيرها خيراً منها كما سيأتي البحث في الأيمان والنذور، وانعقاد اليمين في الغضب، وسنذكر هناك بقية فوائد حديث أبي موسى إن شاء الله تعالى.

٤٤١٦ - حَدَّثَنَا مسدّد حَدَّثَنَا يحيى عن شعبة عن الْحَكَمِ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ عن أبيه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخَلَّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيًّا بَعْدِي». وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ سَمِعْتُ مُصْعَبًا.

قوله: (حدَّثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان، والحكم هو ابن عتيبة بمشاة وموحدة مصغر. قوله: (بمنزلة هارون من موسى) في رواية عطاء بن أبي رباح مرسلًا عند الحاكم في الإكليل «فقال: يا علي اخلفني في أهلي، واضرب وخذ وعظ. ثم دعا نساءه فقال: اسمعن لعلي وأطعن».

قوله: (وقال أبو داود: حدثنا شعبة إلخ) أراد بيان التصريح بالسماع في رواية الحكم عن مصعب، وطريق أبي داود هذه وهو الطيالسي وصلها أبو نعيم في «المستخرج» والبيهقي في «الدلائل» من طريقه.

٤٤١٧ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بن سعيد حَدَّثَنَا محمدُ بن بكر أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قَالَ أَخْبَرْتِي صَفْوَانُ بن يَعْلَى بن أُمِيَّةَ عن أبيه قَالَ: «عَزَوْتُ مع النَّبِيِّ ﷺ العُسْرَةَ. قَالَ: كَانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الغَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي» قَالَ عَطَاءُ:

فقال صفوانُ قال يعلى: «فكان لي أجيرٌ فقاتلَ إنساناً فَعَضَّ أحدهما يَدَ الآخر - قال عطاءٌ: فلقد أخبرني صفوانُ أيُّهما عَضَّ الآخرَ فنسبته - قال: فانتزعَ المعضوضُ يدهُ من في العاضِّ، فانتزعَ إحدَى ثنيتيه. فَأَتَى النبي ﷺ فَأهدَرَ ثنيتَهُ». قال عطاءٌ: وحسبتُ أنه قال: «قال النبي ﷺ: أفيَدَعُ يدهُ في فيكَ تقضمها كأنها في في فحلٍ يقضمها؟».

قوله: (غزوت مع رسول الله ﷺ العسرة) كذا للأكثر. وفي رواية السرخسي «العسيرة» بالتصغير. قال: (كان يعلى يقول تلك الغزوة أوثق أعمالِي عندي) تقدم في الإجارة بلفظ اجمالي وبالعين المهملة أصح.

قوله: (قال عطاء) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (كان لي أجير، فقاتل إنساناً فعَضَّ أحدهما يد الآخر، قال عطاء: فلقد أخبرني صفوان أيُّهما عَضَّ الآخرَ فنسبته) سيأتي البحث في ذلك وتتمة شرح هذا الحديث في كتاب الديات إن شاء الله تعالى.

## ٧٩- باب (١) حديثُ كعبِ بنِ مالك

وقولِ الله عز وجل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٤١٨- حَدَّثَنَا يحيى بن بكير حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> الليثُ عن عُقيلِ عن ابنِ شهابِ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ الله بنِ كعبِ بنِ مالكِ أن عبدَ الله بنِ كعبِ بنِ مالكِ - وكان قائدَ كعبِ من بنيهِ حينَ عَمِيَ - قال: سمعتُ كعبَ بنَ مالكٍ يحدثُ حينَ تخلفَ عن قصَةِ تبوكَ «قال كعب: لم أتخلفَ عن رسولِ الله ﷺ في غزوةِ غزاها إلا في غزوةِ تبوكَ، غيرَ أني كنت تخلفْتُ في غزوةِ بدر، ولم يعاتبَ أحداً تخلفَ عنها، إنما خرج رسولُ الله ﷺ يُريدُ غيرَ قريشٍ حتى جمعَ اللهُ بينهم وبينَ عدوِّهم على غيرِ ميعاد. ولقد شهدتُ مع رسولِ الله ﷺ ليلةَ العقبَةِ حينَ تَوَأَّقْنَا على الإسلام، وما أحبُّ أن لي بها مَشْهَدَ بدرٍ، وإن كانت بدرٌ أذكرُ في الناسِ منها. كان من خَبْرِي أني لم أكن قطُّ أقوى ولا أيسرَ حينَ تخلفْتُ عنه في تلك الغزاة. واللَّهِ ما اجتمعتُ عندي قبلَهُ راحِلَتانِ قطُّ حتى جمعتُهُما في تلك الغزوةِ، ولم يكن رسولُ الله ﷺ يريدُ غزوةً إلا ورَىَ غيرها، حتى كانت تلك الغزوةُ غزاها رسولُ اللهِ ﷺ في حرٍّ شديدٍ، واستقبلَ سَفراً بعيداً وَمَفَازاً، وعدوًّا كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبةً غزوهم. فأخبرهم بوجهِهِ الذي يُريد، والمسلمون مع

(١) ليس في نسخة (ق): باب.

(٢) في نسخة (ق): الله تعالى.

(٣) في نسخة (ق): حدثنا.

رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعُهُم كتابُ حافظ - يُريد الدِّيوان - قال كعبٌ: فما رجلٌ يريدُ أن يتغيَّبَ إلَّا ظَنَّ أن سيخفى له، ما لم ينزل فيه وحى الله. وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغزوة حين طابتِ الشَّامُ والظلالُ، وتجهَّزَ رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ معه، فطفقتُ أعدو لكي أتجهَّزَ معهم، فأرجعُ ولم أقضِ شيئاً، فأقولُ في نفسي: أنا قادِرٌ عليه. فلم يَزَلْ يَتِمَادِي بي حتى اشتدَّ بالناسِ<sup>(١)</sup> الجِدُّ، فأصبحَ رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ معه ولم أقضِ من جهازي شيئاً. فقلتُ: أتجهَّزُ بعدهُ بيومٍ أو يومين، ثم ألحقهم، فغدوتُ بعدَ أن فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فرجعتُ ولم أقضِ شيئاً. ثم غدوت، ثم رجعتُ ولم أقضِ شيئاً. فلم يَزَلْ بي حتى أسرعوا وتفارطَ الغزو، وهَمَمْتُ أن أرتحلَ فأدرِكهم، وليتني فعلتُ، فلم يُقدِّرْ لي ذلك، فكنتُ إذا خرجت في الناس - بعدَ خروجِ رسولِ الله ﷺ - فطفتُ فيهم، أحزنني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاق، أو رجلاً ممن عدَّ الله من الضعفاء، ولم يذكرني رسولُ الله ﷺ حتى بلغَ تبوك، فقال وهو جالسٌ في القومِ بتبوك: ما فعل كعبٌ؟ فقال رجلٌ من بني سلمة: يا رسولَ الله، حبسه بُرداه، ونظره في عطفه<sup>(٢)</sup>.

فقال مُعَاذُ بنِ جَبَلٍ: بشس ما قلت، والله يا رسولَ الله ما علمنا عليه إلا خيراً. فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ. قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجَّهَ قافلاً حَضَرَنِي همي، وَطَفِقْتُ<sup>(٣)</sup> أتذكرُ الكذبَ وأقول: بماذا أخرجُ من سَخَطَه غداً؟ واستعنتُ على ذلك بكل ذي رأي من أهلي. فلما قيل: إن رسولَ الله ﷺ قد أظَلَّ قَادِمًا زاحَ عني الباطل، وعرفتُ أني لن أخرجَ منه أبداً بشيءٍ فيه كذب، فأجمعتُ صدقه، وأصبحَ رسولُ الله ﷺ قادمًا، وكان إذا قَدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجدِ فيركع فيه ركعتين ثم جلسَ للناس، فلما فعلَ ذلك جاءه المخلفون، فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له - وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً - فقبلَ منهم رسولُ الله ﷺ علانيتهم وبياعهم واستغفرَ لهم، وَوَكَّلَ سَرَاتِرَهُم إلى الله. فجتته، فلما سلمتُ عليه تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المَغْضَبِ ثم قال: تعال، فجتتُ أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: ما خلَّفَكَ؟ ألم تكن قد ابتعتَ ظهرك؟ فقلت: بلى، إني والله<sup>(٤)</sup> لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن سأخرجُ من سَخَطِهِ بعُدْر، ولقد أعطيتُ جَدَلًا، ولكني والله لقد علمت لئن حدَّثتُك اليومَ حديثَ كذبٍ ترضى به عني ليوشكنَّ

(١) في نسخة «ق»: الناسُ الجِدُّ.

(٢) في نسخة «ص»: عطفه.

(٣) في نسخة «ق»: فطفقت.

(٤) زاد في نسخة «ق»: يا رسولَ الله.

اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عَذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتَ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَ، فَقَمْتُ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ. فَقَمْتُ. وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمْةٍ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي<sup>(١)</sup> حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذَبْتُ نَفْسِي. ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ. فَقُلْتُ مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةِ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ<sup>(٢)</sup> قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا<sup>(٣)</sup> أَسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه؛ فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا، حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف. فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحبنا فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان؛ وأما أنا فكانت أشب القوم وأجلدهم، فكانت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف في الأسواق، ولا يكلمني أحد، وأتى رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام عليّ أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه، فأسارفة النظر، فإذا أقبلت علي صلاتي أقبل إليّ، وإذا التفت نحوه أعرض عني. حتى إذا طال عليّ ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي وأحب الناس إليّ، فسلمت عليه، فوالله ما رد عليّ السلام. فقلت: يا أبا قتادة، أنشدك بالله، هل تعلمني أحب الله ورسوله؟ فسكت. فعُدت له فنشدته فسكت. فعُدت له فنشدته فقال: الله ورسوله أعلم. ففاضت عيناى، وتوليت حتى تسورت الجدار. قال: فبينما أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدك على كعب بن مالك؟ فطفق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إليّ كتاباً من ملك غسان فإذا فيه: أما بعد فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة، فالحق بنا نواسك. فقلت لما قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء. فتيممت

(١) في نسخة «ق»: يؤتبونى.

(٢) زاد في نسختي «ص، ق»: صالحين.

(٣) في نسخة «ق»: لي فيهما.



بها التَّوَرَّ فَسَجَرْتُهُ بِهَا. حتى إذا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا. بَلْ اعْتَزَلْهَا وَلَا تَقْرَبْهَا. وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أَمِيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ هَلَالَ بْنُ أَمِيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ. قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مِنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لَامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أَمِيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا. فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بِيوتِنَا، فَبِينَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي <sup>(١)</sup> ذَكَرَ اللَّهُ: قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى <sup>(٢)</sup> عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ <sup>(٣)</sup> أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبْشِرُونَنَا؛ وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِيٍّ مُبْشِرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَ مَنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ. فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبْشِرُنِي نَزَعَتْ لَهُ ثُوبِيٌّ، فَكَسَوْتُهُ بِإِيَّاهَا بِبُشْرَاهُ. وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ. وَاسْتَعْرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبَسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْتُونِي <sup>(٤)</sup> بِالتُّوبَةِ يَقُولُونَ: لَيْتَهِنَّكَ تُوبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرَوُلُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَتَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلِحَةَ. قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشَّرُورِ: أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ

(١) فِي نَسْخَةِ «ق»: الَّذِي.

(٢) فِي نَسْخَةِ «ق»: فَأَوْفَى.

(٣) فِي نَسْخَةِ «ق»: وَقَدْ عَرَفْتُ.

(٤) فِي نَسْخَةِ «ق»: يَهْتُونِي.

عليك منذ ولدتك أمك. قال: قلت: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ. فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ<sup>(١)</sup>. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. قُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثُ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ - مَنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مَنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَتْ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧] فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطْ - بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ - أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صَدَقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلَكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ<sup>(٤)</sup> قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥] قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخْلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ<sup>(٤)</sup>: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ.

قوله: (حديث كعب بن مالك، وقول الله تعالى: وعلى الثلاثة الذين خلفوا) سيأتي الكلام على قوله: ﴿خلفوا﴾ [التوبة: ١١٨] في آخر الحديث.

قوله: (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب) كذا عند الأكثر، ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي حدث به عنه هنا، وفي رواية عن عبد الله بن كعب نفسه، قال أحمد بن صالح فيما أخرجه ابن مردويه: كأن الزهري سمع هذا القدر من عبد الله بن كعب نفسه، وسمع هذا الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، وعنه أيضاً رواية

(١) في نسخة «ق»: رسوله ﷺ.

(٢) في نسخة «ق»: الله تعالى.

(٣) زاد في نسخة «ق»: ﴿والأنصار﴾.

(٤) في نسخة «ق»: قال: ﴿وعلى...﴾.

عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله بالتصغير، ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في أول الحديث بغير إسناد، قال الزهري: «غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب والروم بالشام، حتى إذا بلغ تبوك أقام بضع عشرة ليلة، ولقيه بها وفد أذرح ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية، ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها، وأنزل الله تعالى: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾ الآية [التوبة: ١١٨] والثلاثة الذين خلفوا رهط من الأنصار في بضعة وثمانين رجلاً، فلما رجع صدقه أولئك واعترفوا بذنوبهم، وكذب سائرهم فحلفوا ما حبسهم إلا العذر فقبل ذلك منهم، ونهى عن كلام الذين خلفوا. قال الزهري: «وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب» فساق الحديث بطوله.

قوله: (وكان قائد كعب من بنيه) بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة، ووقع في رواية القاسبي هنا وكذا لابن السكن في الجهاد «من بيته» بفتح الموحدة وسكون التحتانية بعدها مثناة، والأول هو الصواب. وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم «وكان قائد كعب حين أصيب بصره وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ».

قوله: (حين تخلف) أي زمان تخلفه. وقوله: «عن قصة» متعلق بقوله يحدث.

قوله: (إلا في غزوة تبوك) زاد أحمد من رواية معمر «وهي آخر غزوة غزاها» وهذه الزيادة رواها موسى بن عقبة عن ابن شهاب بغير إسناد، ومثله في زيادات المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن. وقوله: «ولم يعاتب أحداً» تقدم في غزوة بدر بهذا السند «ولم يعاتب الله أحداً».

قوله: (تواتقنا) بمثابة وقاف أي أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد.

قوله: (وما أحب أن لي بها مشهد بدر) أي أن لي بدلها.

قوله: (وإن كانت بدر أذكر في الناس) أي أعظم ذكراً. وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم «وإن كانت بدر أكثر ذكراً في الناس منها» ولأحمد من طريق معمر عن ابن شهاب «ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله ﷺ لبدر».

قوله: (أقوى ولا أيسر) زاد مسلم «مني».

قوله: (ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى بغيرها) أي أوهم غيرها، والتورية أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيوهم إرادة القريب وهو يريد البعيد. وزاد أبو داود من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الزهري «وكان يقول: الحرب خدعة».

- تنبيه: هذه القطعة من الحديث أفردت منه، وقد تقدمت في الجهاد بهذا الإسناد، وزاد فيه من طريق يونس عن الزهري «وقلما كان يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس».

وللنسائي من طريق ابن وهب عن يونس «في سفر جهاد ولا غيره» وله من وجه آخر «وخرج في غزوة تبوك يوم الخميس».

قوله: (وعدوا كثيراً) في رواية «وغزو عدو كبير».

قوله: (فجلى) بالجيم وتشديد اللام ويجوز تخفيفها أي أوضح.

قوله: (أهبة غزوهم) في رواية الكشميهني «أهبة عدوهم» والأهبة بضم الهمزة وسكون الهاء ما يحتاج إليه في السفر والحرب.

قوله: (ولا يجمعهم كتاب حافظ) بالتثنية فيهما، وفي رواية مسلم بالإضافة، وزاد في رواية معقل «يزيدون على عشرة آلاف، ولا يجمع ديوان حافظ» وللحاكم في «الإكليل» من حديث معاذ «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً» وبهذه العدة جزم ابن إسحق وأورده الواقدي بسند آخر موصول وزاد «أنه كان معه عشرة آلاف فرس» فتحمل رواية معقل على إرادة عدد الفرسان. ولا بن مردويه «ولا يجمعهم ديوان حافظ» يعني كعب بذلك الديوان يقول: لا يجمعهم ديوان مكتوب، وهو يقوي رواية التثنية، وقد نقل عن أبي زرعة الرازي أنهم كانوا في غزوة تبوك أربعين ألفاً، ولا تخالف الرواية التي في «الإكليل» أكثر من ثلاثين ألفاً لاحتمال أن يكون من قال أربعين ألفاً جبر الكسر، وقوله يريد الديوان هو كلام الزهري، وأراد بذلك الاحتراز عما وقع في حديث حذيفة «أن النبي ﷺ قال: اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام» وقد ثبت أن أول من دون الديوان عمر رضي الله عنه.

قوله: (قال كعب) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (فما رجل) في رواية مسلم «فقل رجل».

قوله: (إلا ظن أنه سيخفى) في رواية الكشميهني «أن سيخفى» بتخفيف النون بلا هاء، وفي رواية مسلم «أن ذلك سيخفى له».

قوله: (حين طابت الثمار والظلال) في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «في قيظ شديد في ليالي الخريف والناس خارفون في نخيلهم» وفي رواية أحمد من طريق معمر «وأنا أقدر شيء في نفسي على الجهاد وخفة الحاذ، وأنا في ذلك أصغو إلى الظلال والثمار» وقوله: «الحاذ» بحاء مهملة وتخفيف الذال المعجمة هو الحال وزناً ومعنى. وقوله: «أصغو» بصاد مهملة وضم المعجمة أي أميل، ويروى «أصعر» بضم العين المهملة بعدها راء، وفي رواية ابن مردويه «فالناس إليها صعر».

قوله: (حتى اشتد الناس الجد) بكسر الجيم وهو الجد في الشيء والمبالغة فيه، وضبطوا الناس بالرفع على أنه الفاعل والجد بالنصب على نزع الخافض، أو هو نعت لمصدر محذوف أي اشتد الناس الاشتداد الجد، وعند ابن السكن «اشتد بالناس الجد» برفع الجد وزيادة الموحدة وهو الذي في رواية أحمد ومسلم وغيرهما، وفي رواية الكشميهني «بالناس الجد»

والجد على هذا فاعل وهو مرفوع وهي رواية مسلم، وعند ابن مردويه «حتى شمر الناس الجد» وهو يؤيد التوجيه الأول.

قوله: (فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه ولم أفض من جهازي) بفتح الجيم وبكسرهما وعند ابن أبي شيبة وابن جرير من وجه آخر عن كعب «فأخذت في جهازي، فأمسيت ولم أفرغ، فقلت أتجهز في غد».

قوله: (حتى أسرعوا) وفي رواية الكشميهني «حتى شرعوا» بالشين المعجمة وهو تصحيف.

قوله: (وليتني فعلت) زاد في رواية ابن مردويه «ولم أفل».

قوله: (وتفارط) بالفاء والطاء والمهملة أي فات وسبق، والفرط السابق. وفي رواية ابن أبي شيبة «حتى أمعن القوم وأسرعوا، فطفقت أغدو للتجهيز وتشغلني الرجال، فأجمعت القعود حين سبقتي القوم» وفي رواية أحمد من طريق عمر بن كثير عن كعب «فقلت أيهات، سار الناس ثلاثاً، فأقمت».

قوله: (مغموصاً) بالعين المعجمة والصاد المهملة أي مطعوناً عليه في دينه متهماً بالنفاق، وقيل معناه مستحقراً، تقول غمصت فلاناً إذا استحققرته.

قوله: (حتى بلغ تبوك) بغير صرف للأكثر، وفي رواية «تبوكاً» على إرادة المكان.

قوله: (فقال رجل من بني سلمة) بكسر اللام، وفي رواية معمر «من قومي» وعند الواقدي أنه عبد الله بن أنيس، وهذا غير الجهني الصحابي المشهور، وقد ذكر الواقدي فيمن استشهد باليامة عبد الله بن أنيس السلمي بفتحيتين فهو هذا، والذي رد عليه هو معاذ بن جبل اتفاقاً إلا ما حكى الواقدي، وفي رواية أنه أبو قتادة، قال والأول أثبت.

قوله: (حبسه برداه والنظر في عطفه) بكسر العين المهملة وكنى بذلك عن حسنه وبهجته، والعرب تصف الرداء بصفة الحسن وتسميه عطفاً لوقوعه على عظمي الرجل.

قوله: (فسكت رسول الله ﷺ) فبينما هو كذلك رأى رجلاً منتصباً يزول به السراب، فقال رسول الله ﷺ: كن أبا خيثة فإذا هو أبو خيثة الأنصاري: قلت: واسم أبي خيثة هذا سعد بن خيثة، كذا أخرجه الطبراني من حديثه ولفظه «تخلفت عن رسول الله ﷺ فدخلت حائطاً فرأيت عريشاً قد رش بالماء، ورأيت زوجتي فقلت: ما هذا بإنصاف، رسول الله ﷺ في السموم والحرور وأنا في الظل والنعيم، فقمتم إلى ناضح لي وتمرات فخرجت، فلما طلعت على العسكر فرآني الناس قال النبي: كن أبا خيثة، فجئت، فدعا لي» وذكره ابن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم مرسلًا، وذكر الواقدي أن اسمه عبد الله بن خيثة، وقال ابن شهاب: اسمه مالك بن قيس.

قوله: (فلما بلغني أنه توجه قافلاً) في رواية مسلم «فلما بلغني أن رسول الله ﷺ» وذكر

ابن سعد أن قدوم رسول الله ﷺ المدينة كان في رمضان.

قوله: (حضرني همي) في رواية الكشميهني «همني» وفي رواية مسلم «بني» بالموحدة ثم المثلثة، وفي رواية ابن أبي شيبة «فطفقت أعد العذر لرسول الله ﷺ إذا جاء وأهيماء الكلام».

قوله: (وأجمعت صدقه) أي جزمت بذلك وعقدت عليه قصدي، وفي رواية ابن أبي شيبة «وعرفت أنه لا ينجيني منه إلا الصدق».

قوله: (وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فيركع فيه ركعتين ثم جلس للناس) هذه القطعة من هذا الحديث أفردت في الجهاد، وقد أخرجه أحمد من طريق ابن جريج عن ابن شهاب بلفظ «لا يقدم من سفر إلا في الضحى فيبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ويقعد» وفي رواية ابن أبي شيبة ثم يدخل على أهله، وفي حديث أبي ثعلبة عند<sup>(١)</sup> والطبراني «كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلي فيه ركعتين ثم يثني بفاطمة ثم يأتي أزواجه» وفي لفظ «ثم بدأ بيت فاطمة ثم أتى بيوت نسائه».

قوله: (جاءه المخلفون فطفقوا يغتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً) ذكر الواقدي أن هذا العدد كان من منافقي الأنصار، وأن المعذرين من الأعراب كانوا أيضاً اثنين وثمانين رجلاً من بني غفار وغيرهم، وأن عبدالله بن أبي ومن أطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء وكانوا عدداً كثيراً.

قوله: (فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب) وعند ابن عائد في المغازي «فأعرض عنه، فقال: يا نبي الله لم تعرض عني؟ فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت، قال: فما خلفك؟».

قوله: (والله لقد أعطيت جدلاً) أي فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلي بما يقبل ولا يرد.

قوله: (تجد عليّ) بكسر الجيم أي تغضب.

قوله: (حتى يقضي الله فيك، فقامت) زاد النسائي من طريق يونس عن الزهري «فمضيت».

قوله: (وثار رجال) أي وثبوا.

قوله: (كافيك ذنبك) بالنصب على نزع الخافض أو على المفعولية أيضاً، واستغفار بالرفع على أنه الفاعل. وعند ابن عائد «فقال كعب: ما كنت لأجمع أمرين: أتخلف عن رسول الله ﷺ، وأكذبه. فقالوا: إنك شاعر جريء، فقال: أما على الكذب فلا» زاد في رواية ابن أبي شيبة «كما صنع ذلك بغيرك فقبل منهم عذرهم واستغفر لهم».

قوله: (وقيل لهم مثل ما قيل لك) في رواية ابن مردويه «وقال لهما مثل ما قيل لك».

قوله: (يؤنبوني) بنون ثقيلة ثم موحدة من التائب وهو اللوم العنيف.

قوله: (مرارة) بضم الميم وراءين الأولى خفيفة، وقوله: (العمرى) بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري وهو خطأ.

وقوله: (ابن الربيع) هو المشهور، ووقع في رواية لمسلم «ابن ربيعة» وفي حديث مجمع بن جارية عند ابن مروديه «مرارة بن ربيعي» وهو خطأ، وكذا ما وقع عند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته «ربيع بن مرارة» وهو مقلوب، وذكر في هذا المرسل أن سبب تخلفه أنه كان له حائض حين زها فقال في نفسه: قد غزوت قبلها، فلو أقمت عامي هذا. فلما تذكر ذنبه قال: اللهم إني أشهدك أنني قد تصدقت به في سبيك. وفيه أن الآخر يعني هلالاً كان له أهل تفرقوا ثم اجتمعوا فقال: لو أقمت هذا العام عندهم، فلما تذكر قال: اللهم لك عليّ أن لا أرجع إلى أهل ولا مال.

قوله: (وهلال بن أمية الواقفي) بقاف ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس.

قوله: (فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) هكذا وقع هنا. وظاهره أنه من كلام كعب بن مالك، وهو مقتضى صنيع البخاري، وقد قررت ذلك واضحاً في غزوة بدر. وممن جزم بأنهما شهدا بدرًا أبو بكر الأثرم، وتعبه ابن الجوزي ونسبه إلى الغلط فلم يصب، واستدل بعض المتأخرين لكونهما لم يشهدا بدرًا بما وقع في قصة حاطب، وأن النبي ﷺ لم يهجره ولا عاقبه مع كونه جس عليه، بل قال لعمر لما هم بقتله «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم». قال: وأين ذنب التخلف من ذنب الجس؟ قلت: وليس ما استدل به بواضح، لأنه يقتضي أن البدرى عنده إذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها، وليس كذلك، فهذا عمر مع كونه المخاطب بقصة حاطب فقد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدرى كما تقدم، وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً ولا هجره لأنه قبل عذره في أنه إنما كاتب قريشاً خشية على أهله وولده، وأراد أن يتخذ له عندهم يداً فعذره بذلك، بخلاف تخلف كعب وصاحبيه فإنهم لم يكن لهم عذر أصلاً. والله أعلم.

قوله: (لي فيهما إسوة) بكسر الهمزة ويجوز ضمها، قال ابن التين: التأسى بالنظير ينفع في الدنيا بخلاف الآخرة، فقد قال تعالى: ﴿ولن ينفعكم اليوم إذ ظلمتم﴾ الآية [الزخرف: ٣٩].

قوله: (فمضيت حين ذكروهما لي) في رواية معمر «فقلت والله لا أرجع إليه في هذا أبداً».

قوله: (ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة) بالرفع وهو في موضع نصب على الاختصاص أي متخصصين بذلك دون بقية الناس.

قوله: (حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي بالتى أعرف) وفي رواية معمر «وتنكرت لنا

الحيطان حتى ما هي بالحيطان التي نعرف، وتكر لنا الناس حتى ما هم الذين نعرف» وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى قد يجده في نفسه، وزاد المصنف في التفسير من طريق إسحق بن راشد عن الزهري «وما من شيء أهم إلي من أن أموت فلا يصلي علي رسول الله ﷺ، أو يموت فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلي علي»، وعند ابن عائذ «حتى وجلوا أشد الوجل وصاروا مثل الرهبان».

قوله: (هل حرك شفتيه برد السلام علي) لم يجزم كعب بتحريك شفتيه عليه السلام، ولعل ذلك بسبب أنه لم يكن يديم النظر إليه من الخجل.

قوله: (فأسارقه) بالسين المهملة والقاف أي أنظر إليه في خفية.

قوله: (من جفوة الناس) بفتح الجيم رسكون الفاء أي إعراضهم، وفي رواية ابن أبي شيبه «وظفقتا نمشي في الناس، لا يكلمنا أحد ولا يرد علينا سلاماً».

قوله: (حتى تسورت) أي علوت سور الدار.

قوله: (جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلي) ذكر أنه ابن عمه لكونهما معاً من بني سلمة، وليس هو ابن عمه أخي أبيه الأقرب.

وقوله: (أنشدك) بضم المعجمة وفتح أوله أي أسألك.

وقوله: (الله ورسوله أعلم) ليس هو تكليماً لكعب لأنه لم ينو به ذلك كما سيأتي تقريره.

قوله: (وتوليت حتى تسورت الحائط) وفي رواية معمر «فلم أملك نفسي أن بكيت، ثم اقتحمت الحائط خارجاً».

قوله: (إذا نبطي) بفتح النون والموحدة.

قوله: (من أنباط أهل الشام) نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة وهذا النبطي الشامي كان نصرانياً كما وقع في رواية معمر «إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه» ولم أقف على اسم هذا النصراني، ويقال إن النبط ينسبون إلى نبط بن هانئ بن أميم بن لاوذ بن سام بن نوح.

قوله: (من ملك غسان) بفتح المعجمة وسين مهملة ثقيلة هو جيلة بن الأيهم، جزم بذلك ابن عائذ. وعند الواقدي الحارث بن أبي شمر، ويقال جيلة بن الأيهم. وفي رواية ابن مردويه «فكتب إلي كتاباً في سرقة من حرير».

قوله: (ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضبعة) بسكون المعجمة ويجوز كسرهما، أي حيث يضيع حقل. وعند ابن عائذ «فإن لك متحولاً» بالمهملة وفتح الواو، أي مكاناً تتحول إليه.

قوله: (فالحق بنا نواسك) بضم النون وكسر المهملة من المواساة، وزاد في رواية ابن أبي شيبه «في أموالنا. فقلت: إنا لله، قد طمع في أهل الكفر» ونحوه لابن مردويه.



قوله: (فتيممت) أي قصدت، والتنور ما يخبز فيه، وقوله فسجرته بسين مهملة وجيم أي أوقدته، وأنت الكتاب على معنى الصحيفة. وفي رواية ابن مردويه «فعمدت بها إلى تنور به فسجرته بها». ودل صنيع كعب هذا على قوة إيمانه ومحبته لله ولرسوله، وإلا فمن صار في مثل حاله من الهجر والإعراض قد يضعف عن احتمال ذلك وتحمله الرغبة في الجاه والمال على هجران من هجره ولا سيما مع أمنه من الملك الذي استدعاه إليه أنه لا يكرهه على فراق دينه، لكن لما احتمل عنده أنه لا يأمن من الافتتان حسم المادة وأحرق الكتاب ومنع الجواب، هذا مع كونه من الشعراء الذين طبعت نفوسهم على الرغبة، ولا سيما والذي استدعاه قريبه ونسيبه، ومع ذلك فغلب عليه دينه المقصود من الجاه والمال، ولا سيما والذي استدعاه قريبه ونسيبه، ومع ذلك فغلب عليه دينه وقوي عنده يقينه، ورجح ما هو فيه من النكد والتعذيب على ما دعي إليه من الراحة والنعيم، حباً في الله ورسوله، كما قال ﷺ: «وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وعند ابن عائذ أنه شكاه حاله إلى رسول الله ﷺ وقال: ما زال إعراضك عني حتى رغب في أهل الشرك.

قوله: (إذا رسول رسول الله ﷺ) لم أقف على اسمه، ثم وجدت في رواية الواقدي أنه خزيمة بن ثابت، قال: وهو الرسول إلى هلال ومرارة بذلك.

قوله: (أن تعتزل امرأتك) هي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصارية أم أولاده الثلاثة عبد الله وعبيد الله ومعبد، ويقال اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده خيرة بالمعجمة المفتوحة ثم التحتانية.

قوله: (الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله) زاد النسائي من طريق معقل بن عبيد الله عن الزهري «فلحقت بهم».

قوله: (فجاءت امرأة هلال) هي خولة بنت عاصم.

قوله: (فقال لي بعض أهلي) لم أقف على اسمه، ويشكل مع نهى النبي ﷺ عن كلام الثلاثة، ويجاب بأنه لعله بعض ولده أو من النساء، ولم يقع النهي عن كلام الثلاثة للنساء اللاتي في بيوتهم، أو الذي كلمه بذلك كان منافقاً، أو كان ممن يخدمه ولم يدخل في النهي.

قوله: (فأوفى) بالفاء مقصور أي أشرف واطلع.

قوله: (على جبل سلع) بفتح المهملة وسكون اللام، وفي رواية معمر «من ذروة سلع» أي أعلاه، وزاد ابن مردويه «وكنت ابنتيت خيمة في ظهر سلع فكنت أكون فيها» ونحوه لابن عائذ وزاد «أكون فيها نهراً».

قوله: (يا كعب بن مالك أشر) في رواية عمر بن كثير عن كعب عند أحمد «إذ سمعت رجلاً على الثنية يقول: كعباً كعباً، حتى دنا مني فقال: بشروا كعباً».

قوله: (فخررت ساجداً وقد عرفت أنه جاء فرج) وعند ابن عائذ «فخر ساجداً يبكي فرحاً بالتوبة».

قوله: (وَأَذِنَ) بالمد وفتح المعجمة أي أعلم، وللكشميهني بغير مد وبالكسر، ووقع في رواية إسحق بن راشد وفي رواية معمر «فأنزل الله توبتنا على نبيه حين بقي الثلث الأخير من الليل، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة، وكانت أم سلمة محسنة في شأني معتنية بأمرى فقال: يا أم سلمة تيب على كعب، قالت: أفلا أرسل إليه فأبشره؟ قال: إذا يحطمكم الناس فيمنعوكم النوم سائر الليلة. حتى إذا صلى الفجر أذن بتوبة الله علينا».

قوله: (وركض إليّ رجل فرساً) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو حمزة بن عمرو الأسلمي.

قوله: (وسعى ساعٍ من أسلم) هو حمزة بن عمرو ورواه الواقدي، وعند ابن عائذ أن اللذين سعى أبو بكر وعمر، لكنه صدره بقوله: «زعموا» وعند الواقدي «وكان الذي أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح: قد تاب الله على كعب. والذي خرج على فرسه الزبير بن العوام. قال: وكان الذي بشرني فتزعت له ثوبي حمزة بن عمرو الأسلمي. قال: وكان الذي بشر هلال بن أمية بتوبته سعيد بن زيد، قال: وخرجت إلى بني واقف فبشرته فسجد. قال سعيد: فما ظننته يرفع رأسه حتى تخرج نفسه» يعني لما كان فيه من الجهد فقد قيل إنه امتنع من الطعام حتى كان يواصل الأيام صائماً ولا يفتقر من البكاء، وكان الذي بشر مرارة بتوبته سلمان بن سلامة أو سلمة بن سلامة بن وقش.

قوله: (والله ما أملك غيرهما يومئذ) يريد من جنس الثياب، وإلا فقد تقدم أنه كان عنده راحلتان، وسيأتي أنه استأذن أن يخرج من ماله صدقة. ثم وجدت في رواية ابن أبي شيبة التصريح بذلك ففيها «ووالله ما أملك يومئذ ثوبين غيرهما» وزاد ابن عائذ من وجه آخر عن الزهري فلبسهما».

قوله: (واستعرت ثوبين) في رواية الواقدي «من أبي قتادة».

قوله: (وانطلقت إلى رسول الله ﷺ) في رواية مسلم «فانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ».

قوله: (فوجاً فوجاً) أي جماعة جماعة.

قوله: (ليهنك) بكسر النون وزعم ابن التين أنه بفتحها، بل قال السفاسقي إنه أصوب لأنه من الهناء، وفيه نظر.

قوله: (ولا أنساها لطلحة) قالوا سبب ذلك أن النبي ﷺ كان آخى بينه وبين طلحة لما آخى بين المهاجرين والأنصار، والذي ذكره أهل المغازي أنه كان أخا الزبير لكن كان الزبير أخا طلحة في أخوة المهاجرين فهو أخو أخيه.

قوله: (أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك) استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه فإنه مر عليه بعد أن ولدته أمه وهو خير أيامه، فقيل هو مستثنى تقديراً وإن لم ينطق به لعدم خفائه، والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، فيوم إسلامه بداية سعاده ويوم توبته

مكمل لها فهو خير جميع أيامه، وإن كان يوم إسلامه خيراً في يوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها. والله أعلم.

قوله: (قال: لا، بل من عند الله) زاد في رواية ابن أبي شيبة «إنكم صدقتم الله فصدقكم».

قوله: (حتى كأنه قطعة قمر) في رواية إسحق بن راشد في التفسير «حتى كأنه قطعة من القمر» ويسأل عن السر في التقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كلام البلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير تقييد، وقد تقدم في صفة النبي ﷺ تشبيههم له بالشمس طالعة وغير ذلك، وكان كعب بن مالك قائل هذا من شعراء الصحابة وحاله في ذلك مشهورة، فلا بد في التقييد بذلك من حكمة. وما قيل في ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي، لأن المراد تشبيهه بما في القمر من الضياء والاستنارة، وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة. وقد ذكرت في صفة النبي ﷺ بذلك توجيهات: ومنها أنه للإشارة إلى موضع الاستنارة وهو الجبين وفيه يظهر السرور كما قالت عائشة: مسروراً تبرق أسارير وجهه، فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: (وكنا نعرف ذلك منه) في رواية الكشميهني «فيه» وفيه ما كان النبي ﷺ عليه من كمال الشفقة على أمته والرفقة بهم والفرح بما يسرهم. وعند ابن مردويه من وجه آخر عن كعب بن مالك «لما نزلت توبتي أتيت النبي ﷺ فقبلت يده وركبته».

قوله: (إن من توبتي أن أنخلع من مالي) أي أخرج من جميع مالي.

قوله: (صدقة) هو مصدر في موضع الحال أي متصدقاً، أو ضمن أنخلع معنى أتصدق وهو مصدر أيضاً. وقوله: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك» في رواية أبي داود عن كعب أنه قال: «إن من توبتي أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة. قال: لا، قلت: نصفه قال: لا، قلت: فثلثه. قال: نعم» ولابن مردويه من طريق ابن عيينة عن الزهري «فقال النبي ﷺ: يجزي عنك من ذلك الثلث» ونحوه لأحمد في قصة أبي لبابة حين قال: «إن من توبتي أن أنخلع من مالي كله صدقة لله ورسوله، فقال النبي ﷺ: يجزي عنك الثلث».

قوله: (فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله) أي أنعم عليه. وقوله: «في صدق الحديث مذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني» وكذلك قوله بعد ذلك «فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد أن هداني إلى الإسلام أعظم من صدقي لرسول الله ﷺ» ففي قوله: «أحسن وأعظم» شاهد على أن هذا السياق يورد ويراد به نفي الأفضلية لا المساواة، لأن كعباً شاركه في ذلك رفيقان، وقد نفى أن يكون أحد حصل له أحسن مما حصل له، وهو كذلك لكنه لم ينف المساواة.

قوله: (أن لا أكون كذبتة) لا زائدة كما نبه عليه عياض.

قوله: (وكنا تخلفنا) بضم أوله وكسر اللام وفي رواية مسلم وغيره «خلفنا» بضم المعجمة من غير شيء قبلها.

قوله: (وأرجأ) مهموزاً أي آخر وزناً ومعنى، وحاصله أن كعباً فسر قوله تعالى: ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ [التوبة: ١١٨] أي أخروا حتى تاب الله عليهم، لا أن المراد أنهم خلفوا عن الغزو، وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن سمع عكرمة في قوله تعالى ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ [التوبة: ١١٨] قال: خلفوا عن التوبة، ولابن جرير من طريق قتادة نحوه، قال ابن جرير: فمعنى الكلام لقد تاب الله على الذين أخرت توبتهم. وفي قصة كعب من الفوائد غير ما تقدم جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب، وجواز الغزو في الشهر الحرام، والتصريح بجهة الغزو إذا لم تقتض المصلحة ستره، وأن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد فرد أن لو تخلف. وقال السهيلي: إنما اشتد الغضب على من تخلف وإن كان الجهاد فرض كفاية لكنه في حق الأنصار خاصة فرض عين لأنهم بايعوا على ذلك، ومصداق ذلك قولهم وهم يحفرون الخندق:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فكان تخلفهم عن هذه الغزوة كبيرة لأنها كالنكت لبيعتهم، كذا قال ابن بطال. قال السهيلي ولا أعرف له وجهاً غير الذي قال. قلت: وقد ذكرت وجهاً غير الذي ذكره ولعله أقعد، ويؤيده قوله تعالى: ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله﴾ الآية [التوبة: ١٢٠]. وعند الشافعية وجه أن الجهاد كان فرض عين في زمن النبي ﷺ، فعلى هذا فيتوجه العتاب على من تخلف مطلقاً. وفيها أن العاجز عن الخروج بنفسه أو بماله لا لوم عليه، واستخلاف من يقوم مقام الإمام على أهله والضعفة، وفيها ترك قتل المنافقين، ويستنبط منه ترك قتل الزنديق إذا أظهر التوبة. وأجاب من أجازه بأن الترك كان في زمن النبي ﷺ لمصلحة التأليف على الإسلام. وفيها عظم أمر المعصية، وقد نبه الحسن البصري على ذلك فيما أخرجه ابن أبي حاتم عنه قال: يا سبحان الله ما أكل هؤلاء الثلاثة مالا حراماً ولا سفكوا دمًا حراماً ولا أفسدوا في الأرض، أصابهم ما سمعتم وضائق عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر؟ وفيها أن القوي في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ الضعيف في الدين. وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره تحذيراً ونصيحة لغيره، وجواز مدح المرء بما فيه من الخير إذا أمن الفتنة، وتسلية نفسه بما لم يحصل له بما وقع لنظيره، وفضل أهل بدر والعقبة، والحلف للتأكيد من غير استحلاف، والثورية عن المقصد، ورد الغيبة، وجواز ترك وطء الزوجة مدة. وفيه أن المرء إذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر إليها ولا يسوف بها لئلا يحرمها كما قال تعالى ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم، واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾ [الأنفال: ٢٤] ومثله قوله تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾ [الأنعام: ١١٠] ونسأل الله تعالى أن يلهمنا المبادرة إلى طاعته، وأن لا يسلبنا ما حولنا من نعمته. وفيها جواز تمنى ما فات من الخير، وأن الإمام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور بل يذكره ليراجع التوبة. وجواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن عن حمية الله ورسوله. وفيها جواز الرد

على الطاعن إذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن أو غلظه. وفيها أن المستحب للقادِم أن يكون على وضوء، وأن يبدأ بالمسجد قبل بيته فيصلي ثم يجلس لمن يسلم عليه، ومشروعية السلام على القادِم وتلقيه، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير واستحباب بكاء العاصي أسفاً على ما فاته من الخير. وفيها إجراء الأحكام على الظاهر ووكول السرائر إلى الله تعالى وفيها ترك السلام على من أذنب، وجواز هجره أكثر من ثلاث. وأمّا النهي عن الهجر فوق الثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعياً، وأن التبسم قد يكون عن غضب كما يكون عن تعجب ولا يختص بالسرور. ومعاتبه الكبير أصحابه ومن يعز عليه دون غيره. وفيها فائدة الصدق وشؤم عاقبة الكذب. وفيها العمل بمفهوم اللقب إذا حفته قرينة، لقوله ﷺ لما حدثه كعب «أما هذا فقد صدق» فإنه يشعر بأنَّ مَنْ سواه كذب، لكن ليس على عمومته في حق كل أحد سواه، لأن مرارة وهلالاً أيضاً قد صدقا، فيختص الكذب بمن حلف واعتذر، لا بمن اعترف، ولهذا عاقب من صدق بالتأديب الذي ظهرت فائدته عن قرب، وأخر من كذب للعقاب الطويل، وفي الحديث الصحيح «إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له عقوبته في الدنيا، وإذا أراد به شراً أمسك عنه عقوبته فبيد القيامة بذنوبه» قيل وإنما غلظ في حق هؤلاء الثلاثة لأنهم تركوا الواجب عليهم من غير عذر، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله﴾ وقول الأنصار:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

وفيها تبريد حر المصيبة بالتأسي بالنظير، وفيها عظم مقدار الصدق في القول والفعل، وتعليق سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرهما به، وأن من عوقب بالهجر يُعذر في التخلف عن صلاة الجماعة لأن مرارة وهلالاً لم يخرجها من بيوتهما تلك المدة. وفيها سقوط رد السلام على المهجور عن سلم عليه إذ لو كان واجباً لم يقل كعب: هل حرك شفثيه برد السلام. وفيها جواز دخول المرء دار جاره وصديقه بغير إذنه ومن غير الباب إذا علم رضاه. وفيها أن قول المرء: «الله ورسوله أعلم» ليس بخطاب ولا كلام ولا يحنث به من حلف أن لا يكلم الآخر إذا لم ينو به مكالمته وإنما قال أبو قتادة ذلك لما ألح عليه كعب، وإلا فقد تقدم أن رسول ملك غسان لما سأل عن كعب جعل الناس يشيرون له إلى كعب ولا يتكلمون بقولهم مثلاً هذا كعب مبالغة في هجره والإعراض عنه، وفيها أن مسارقة النظر في الصلاة لا تقدر في صحتها، وإيثار طاعة الرسول على مودة القريب، وخدمة المرأة زوجها، والاحتياط لمجانبة ما يخشى الوقوع فيه، وجواز تحريق ما فيه اسم الله للمصلحة. وفيها مشروعية سجود الشكر والاستباق إلى البشارة بالخير وإعطاء البشير أنفس ما يحضر الذي يأتيه بالبشارة، وتهنئة من تجددت له نعمة، والقيام إليه إذا أقبل، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، ومصافحة القادِم والقيام له، والتزام المداومة على الخير الذي يتفجع به، واستحباب الصدقة عند التوبة، وأن من نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه إخراج جميعه. وسيأتي البحث فيه في كتاب النذر إن شاء الله تعالى. وقال ابن التين: فيه أن كعب بن مالك من



عبّاس بن سهل بن سعدٍ عن أبي حميد قال: «أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرقنا على المدينة قال: هذه طابئة، وهذا أحد جبلٍ بُحبتنا ونحبُّه».

٤٤٢٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ».

قوله: (باب) كذا فيه بغير ترجمة، وهو كالفصل مما تقدم، لأن أحاديثه تتعلق ببقية قصة تبوك.

قوله: (عن الليث عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن سعد بن إبراهيم) تقدم في الطهارة عن الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم فكان له فيه شيخين.

قوله: (ذهب النبي ﷺ لبعض حاجته، فقمت أسكب عليه، لا أعلمه إلا في غزوة تبوك) كذا فيه، وقد قدمت في المسح على الخفين بيان من رواه بغير تردد، وذكرت هناك بقية شرحه. ووقع عند مسلم من رواية عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة أن المغيرة أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك فذكر حديث المسح كما تقدم وزاد المغيرة «فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف يصلي بهم، فأدرك النبي ﷺ الركعة الأخيرة، فسلم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يتم صلاته. فأفزع ذلك الناس» وفي رواية له «قال المغيرة: فأردت تأخير عبد الرحمن، فقال النبي ﷺ دعه».

قوله: (سليمان) هو ابن بلال، و(عمرو بن يحيى) هو المازني وقد تقدمت مباحث حديث أبي حميد هذا في أواخر الزكاة وفي الجهاد في «باب من غزا بصبي للخدمة».

قوله: (عبد الله) هو ابن المبارك، وقد تقدمت مباحث الحديث سنداً ومنتأ في الجهاد في «باب من حبسه العذر عن الغزو».

## ٨٢- باب كتاب النبي ﷺ إلى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

٤٤٢٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَكْتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ<sup>(١)</sup> مَرَّقَهُ - فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيَّبِ قَالَ - فَدَعَا

(١) في نسخة «ق»: قرأ.

عليهم<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ أن يُمزقوا كل ممزق».

٤٤٢٥- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: «لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ<sup>(٢)</sup> أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتَلَ مَعَهُمْ. قَالَ: لَمَا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْأَ أَمْرُهُمْ امْرَأَةٌ». [الحدِيث ٤٤٢٥- طرفه في: ٧٠٩٩].

٤٤٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ يَقُولُ: «أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْعِلْمَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ نَتَلَّقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: «مَعَ الصَّبِيَّانِ».

٤٤٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيَّ عَنِ السَّائِبِ «أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ نَتَلَّقَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ».

قوله: (باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر) أما كسرى فهو ابن برويز بن هرمز بن أنوشروان. وهو كسرى الكبير المشهور، وقيل إن الذي بعث إليه النبي ﷺ هو أنوشروان، وفيه نظر لما سيأتي أن النبي ﷺ أخبر أن زربان ابنه يقتله، والذي قتله ابنه هو كسرى بن برويز بن هرمز. وكسرى بفتح الكاف وبكسرهما لقب كل من تملك الفرس، ومعناه بالعربية المظفري وقد تقدم الكلام في ضبط كافه في «علامات النبوة» وأما قيصر فهو هرقل، وقد تقدم شأنه في أول الكتاب.

قوله: (حدثنا إسحق) هو ابن راهويه، ويعقوب بن إبراهيم أي ابن سعد، وصالح هو ابن كيسان، وقد تقدم للمصنف في العلم عالياً عن إبراهيم بن سعد.

قوله: (مع عبد الله بن حذافة) هذا هو المعتمد، ووقع في رواية عمر بن شبة أنه خنيس بن حذافة، وهو غلط فإنه مات بأحد فتأيمت منه حفصة وبعث الرسل كان بعد الهدنة سنة سبع، ووقع في ترجمة عبد الله بن عيسى أخي كامل بن عدي من طريقه عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قصة اتخاذ الخاتم وفيه «وبعث كتاباً إلى كسرى بن هرمز بعث به مع عمر بن الخطاب» كذا قال، وعبد الله ضعيف فإن ثبت قلعه كتب إلى ملك فارس مرتين وذلك في أوائل سنة سبع.

قوله: (إلى عظيم البحرين) هو المنذر بن ساوى العبدي.

قوله: (فدفعه) الفاء عاطفة على محذوف تقديره فتوجه إليه فأعطاه الكتاب فأعطاه لقاصده عنده فتوجه به فدفعه إلى كسرى، ويحتمل أن يكون المنذر توجه بنفسه فلا يحتاج إلى

(١) في نسخة «ق»: عليه.

(٢) ليس في نسخة «ق»: أن.



القاصد، ويحتمل أن يكون القاصد لم يباشر إعطاء كسرى بنفسه كما هو الأغلب من حال الملوك فيزداد التقدير.

قوله: (فلما قرأ) كذا للأكثر بحذف المفعول، وللكشميهني «فلما قرأه» وفيه مجاز فإنه لم يقرأه بنفسه وإنما قرىء عليه كما سيأتي.

قوله: (مزقه) أي قطعه.

قوله: (فحسبت أن ابن المسيب) القائل هو الزهري وهو موصول بالإسناد المذكور، ووقع في جميع الطرق مرسلًا، ويحتمل أن يكون ابن المسيب سمعه من عبد الله بن حذافة صاحب القصة، فإن ابن سعد ذكر من حديثه أنه قال: «فقرأ عليه كتاب رسول الله ﷺ فأخذه فمزقه».

قوله: (فدعا عليه رسول الله ﷺ) أي على كسرى وجنوده.

قوله: (أن يمزقوا كل ممزق) بفتح الزاي أي يتفرقوا ويتقطعوا وفي حديث عبد الله بن حذافة «فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال: اللهم مزق ملكه» وكتب إلى باذان عامله على اليمن: ابعث من عندك رجلين إلى هذا الرجل الذي بالحجاز، فكتب باذان إلى النبي ﷺ فقال: أبلغا صاحبكما أن ربي قتل ربه في هذه الليلة، قال: وكان ذلك ليلة الثلاثاء لعشر مضين من جمادى الأولى سنة سبع، وإن الله سلط عليه ابنه شيرويه فقتله. وعن الزهري قال: بلغني أن كسرى كتب إلى باذان بلغني أن رجلاً من قريش يزعم أنه نبي، فسر إليه فإن تاب وإلا ابعث برأسه، فذكر القصة قال: فلما بلغ باذان أسلم هو ومن معه من الفرس.

- تنبيه: جزم ابن سعد بأن بعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى كان في سنة سبع في زمن الهدنة، وهو عند الواقدي من حديث الشفاء بنت عبد الله بلفظ «منصرفه من الحديدية» وصنيع البخاري يقتضي أنه كان في سنة تسع، فإنه ذكره بعد غزوة تبوك، وذكر في آخر الباب حديث السائب أنه تلقى النبي ﷺ لما رجع من تبوك إشارة إلى ما ذكرت، وقد ذكر أهل المغازي أنه ﷺ لما كان بتبوك كتب إلى قيصر وغيره، وهي غير المرة التي كتب إليه مع دحية، فإنها كانت في زمن الهدنة كما صرح به في الخبر وذلك سنة سبع. ووقع عند مسلم عن أنس «أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر» الحديث وفيه «وإلى كل جبار عنيد» وروى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال «خرج رسول الله ﷺ إلى أصحابه فقال: إن الله بعثني للناس كافة. فأدوا عني ولا تختلفوا علي». فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوزة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى جيفر وعباد ابني الجلندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعاً قبل وفاة النبي ﷺ، غير عمرو بن العاص وزاد أصحاب السير أنه بعث المهاجر بن أبي أمية بن الحارث بن عبد كلال وجريراً إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس. وفي حديث أنس

الذي أشرت إليه عند مسلم أن النجاشي الذي بعث إليه مع هؤلاء غير النجاشي الذي أسلم.

قوله: (حدثنا عوف) هو الأعرابي و(الحسن) هو البصري والإسناد كله بصريون، وسماع الحسن من أبي بكرة تقدم بيانه في الصلح.

قوله: (نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل) فيه تقديم وتأخير، والتقدير: نفعني الله أيام الجمل بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أي قبل ذلك، فأيام يتعلق بنفعني لا بسمعتها فإنه سمعها قبل ذلك قطعاً، والمراد بأصحاب الجمل العسكر الذين كانوا مع عائشة.

قوله: (بعد ما كدت ألحق بأصحاب الجمل) يعني عائشة رضي الله عنها ومن معها، وسيأتي بيان هذه القصة في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى، ومحصلها أن عثمان لما قتل وبويع علي بالخلافة خرج طلحة والزبير إلى مكة فوجدا عائشة وكانت قد حجّت، فاجتمع رأيهم على التوجه إلى البصرة يستنفرون الناس للطلب بدم عثمان، فبلغ ذلك علياً فخرج إليهم، فكانت وقعة الجمل، ونسبت إلى الجمل الذي كانت عائشة قد ركبتة وهي في هودجها تدعو الناس إلى الإصلاح، والقائل: «لما بلغ» هو أبو بكرة، وهو تفسير لقوله: «بكلمة» وفيه إطلاق الكلمة على الكلام الكثير.

قوله: (ملكوا عليهم بنت كسرى) هي بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز، وذلك أن شيرويه لما قتل أباه كما تقدم كان أبوه لما عرّف أن ابنه قد عمل على قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقاً مسموماً وكتب عليه: حق الجماع، من تناول منه كذا جامع كذا. فقرأه شيرويه، فتناول منه فكان فيه هلاكه، فلم يعيش بعد أبيه سوى ستة أشهر، فلما مات لم يخلف أخاً لأنه كان قتل إخوته حرصاً على الملك ولم يخلف ذكراً. وكرهوا خروج الملك عن ذلك البيت فملكوا المرأة واسمها بوران بضم الموحدة. ذكر ذلك ابن قتيبة في المغازي. وذكر الطبري أيضاً أن أختها أرزميدخت ملكت أيضاً. قال الخطابي: في الحديث أن المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء، وفيه أنها لا تزوج نفسها، ولا تلي العقد على غيرها، كذا قال، وهو متعقب والمنع من أن تلي الإمارة والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء. ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة أنه تنمة قصة كسرى الذي مزق كتاب النبي ﷺ، فسلط الله عليه ابنه فقتله ثم قتل إخوته حتى أفضى الأمر بهم إلى تأمير المرأة، فجر ذلك إلى ذهاب ملكهم ومزقوا كما دعا به النبي ﷺ.

قوله: (وقال سفيان مرة مع الصبيان) هو موصول، ولكن بين الراوي عنه أنه قال مرة الغلمان ومرة الصبيان، وهو بالمعنى. ثم ساقه عن شيخ آخر عن سفيان وزاد في آخره «مقدمه من تبوك» فأنكر الداودي هذا وتبعه ابن القيم وقال: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلهما كالمشرق والمغرب. قال: إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية

ما ارتفع في الأرض، وقيل الطريق في الجبل. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر إلى الشام من جهتها، وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة، وقد روينا بسند منقطع في «الحلبيات» قول النسوة لما قدم النبي ﷺ المدينة: «طلع البدر علينا من ثنيات الوداع» فقيل: كان ذلك عند قدومه في الهجرة وقيل عند قدومه من غزوة تبوك.

- تنبيه: في إيراد هذا الحديث آخر هذا الباب إشارة إلى أن إرسال الكتب إلى الملوك كان في سنة غزوة تبوك، ولكن لا يدفع ذلك قول من قال إنه كاتب الملوك في سنة الهدنة كقيصر، والجمع بين القولين أنه كاتب قيصر مرتين، وهذه الثانية قد وقع التصريح بها في «مسند أحمد» وكاتب النجاشي الذي أسلم وصلى عليه لما مات، ثم كاتب النجاشي الذي ولي بعده وكان كافراً، وقد روى مسلم من حديث أنس قال: «كتب النبي ﷺ إلى كل جبار يدعوهم إلى الله» وسمى منهم كسرى وقيصر والنجاشي، قال: وليس بالنجاشي الذي أسلم.

### ٨٣- باب مرض النبي ﷺ ووفاته

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾<sup>(٢)</sup> ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ فَخَصَّصُوا ﴿[الزمر: ٣٠].

قوله: (باب مرض النبي ﷺ ووفاته وقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]) سيأتي في الكلام على الحديث السادس عشر من هذا الباب وجه مناسبة هذه الآية لهذا الباب، وقد ذكر في الباب أيضاً ما يدل على جنس مرضه كما سيأتي. وأما ابتداءه فكان في بيت ميمونة كما سيأتي. ووقع في «السيرة لأبي معشر» في بيت زينب بنت جحش وفي «السيرة لسليمان التيمي» في بيت ريحانة؛ والأول المعتمد. وذكر الخطابي أنه ابتداء به يوم الاثنين وقيل يوم السبت، وقال الحاكم أبو أحمد: يوم الأربعاء. واختلف في مدة مرضه، فالأكثر على أنها ثلاثة عشر يوماً، وقيل بزيادة يوم وقيل بنقصه. والقولان في «الروضة» وصدر بالثاني، وقيل عشرة أيام وبه جزم «سليمان التيمي في مغازيه» وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح. وكانت وفاته يوم الاثنين بلا خلاف من ربيع الأول وكاد يكون إجماعاً، لكن في حديث ابن مسعود عند البزار في حادي عشر رمضان، ثم عند ابن إسحق والجمهور أنها في الثاني عشر منه، وعند موسى بن عقبة والليث والخوارزمي وابن زبير: مات لهلال ربيع الأول، وعند أبي مخيف والكلبي في ثانيه ورجحه السهيلي. وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً، وقيل أحداً وثمانين، وأما على ما جزم به في «الروضة» فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً أو أحداً وتسعين، وقد استشكل ذلك السهيلي ومن تبعه أعني كونه مات يوم الاثنين ثاني عشر شهر ربيع الأول، وذلك أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس،

(١) في نسخة «ص»: من.

(٢) ليس باقي الآية في نسخة «ق».

فهما فرضت الشهور الثلاثة توأم أو نواقص أو بعضها لم يصح، وهو ظاهر لمن تأمله. وأجاب البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة فرآه أهل مكة ليلة الخميس ولم يره أهل المدينة إلا ليلة الجمعة، فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها فكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم الأحد وآخره الاثنين، وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشره الاثنين، وهذا الجواب بعيد من حيث أنه يلزم توالي أربعة أشهر كوامل، وقد جزم سليمان التيمي أحد الثقات بأن ابتداء مرض رسول الله ﷺ كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول، فعلى هذا كان صفر ناقصاً، ولا يمكن أن يكون أول صفر السبت إلا إن كان ذو الحجة والمحرم ناقصين فيلزم منه نقص ثلاثة أشهر متوالية، وأما على قول من قال: مات أول يوم من ربيع الأول فيكون اثنان ناقصين وواحد كاملاً، ولهذا رجحه السهيلي. وفي «المغازي لأبي معشر» عن محمد بن قيس قال: اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لإحدى عشرة مضت من صفر، وهذا موافق لقول سليمان التيمي المقتضي لأن أول صفر كان السبت، وأما ما رواه ابن سعد من طريق عمر بن علي بن أبي طالب قال: «اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر فاشتكى ثلاث عشرة ليلة، ومات يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول» فيرد على هذا الإشكال المتقدم، وكيف يصح أن يكون أول صفر الأحد فيكون تاسع عشرينه الأربعاء؟ والغرض أن ذا الحجة أوله الخميس، فلو فرض هو والمحرم كاملين لكان أول صفر الاثنين، فكيف يتأخر إلى يوم الأربعاء، فالمعتمد ما قال أبو مخيف، وكان سبب غلط غيره أنهم قالوا مات في ثاني شهر ربيع الأول فتغيرت فصارت ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تأمل، والله أعلم. وقد أجاب القاضي بدر الدين بن جماعة بجواب آخر فقال: يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت أي بأيامها فيكون موته في اليوم الثالث عشر، ويفرض الجمهور كوامل فيصح قول الجمهور. ويعكر عليه ما يعكر على الذي قبله مع زيادة مخالفة اصطلاح أهل اللسان في قولهم لاثنتي عشرة فإنهم لا يفهمون منها إلا مضي الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعاً في اليوم الثاني عشر. ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة وعشرين حديثاً:

٤٤٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ».

الحديث الأول:

قوله: (عن أم الفضل) هي والدة ابن عباس، وقد تقدم شرح حديثها في القراءة في

الصلاة.

٤٤٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ».

الحديث الثاني:

قوله: (عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس) هو من إقامة الظاهر مقام المضمرة، وقد أخرجه الترمذي من طريق شعبة المذكورة بلفظ «كان عمر يسألني مع أصحاب رسول الله ﷺ» وتقدم شرح حديث الباب في غزوة الفتح من طريق آخر عن أبي بشر أتم سياقاً وأكثر فوائد، وأطلقنا بشرحه على تفسير سورة النصر، وقد تقدم في حجة الوداع حديث ابن عمر «نزلت سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] في أيام التشريق في حجة الوداع» وعند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر أنها «لما نزلت أخذ رسول الله ﷺ أشد ما كان اجتهاداً في أمر الآخرة» وللطبراني من حديث جابر «لما نزلت هذه السورة قال النبي ﷺ لجبريل: نعت إلي نفسي. فقال له جبريل: والآخرة خير لك من الأولى».

٤٤٢٨- وقال يونس عن الزهري قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من ذلك السم».

الحديث الثالث:

قوله: (وقال يونس) هو ابن يزيد الأيلي، وهذا قد وصله البزار والحاكم والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهذا الإسناد. وقال البزار: تفرد به عنبسة عن يونس، أي بوصله، وإلا فقد رواه موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري لكنه أرسله، وله شاهدان مرسلان أيضاً أخرجهما إبراهيم الحربي في «غرائب الحديث» له أحدهما من طريق يزيد بن رومان والآخر من رواية أبي جعفر الباقر، وللحاكم موصول<sup>(١)</sup> من حديث أم مبشر قالت: «قلت: يا رسول الله ما تتهم بنفسك؟ فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكل بخيبر؛ وكان ابنها بشر بن البراء بن معرور مات، فقال: وأنا لا أتهم غيرها. وهذا أوان انقطاع أبهري» وروى ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة في قصة الشاة التي سمت له بخيبر، فقال في آخر ذلك: «وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قبض فيه. وجعل يقول: ما زلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري» عرق في الظهر وتوفي

(١) في نسخة «ص»: موصولاً.

شهيذاً انتهى وقوله: «عرق في الظهر» من كلام الراوي، وكذا قوله: «وتوفي شهيداً» وقوله: «ما أزال أجد ألم الطعام» أي أحس الألم في جوفي بسبب الطعام، وقال الداودي: المراد أنه نقص من لذة ذوقه وتعقبه ابن التين. وقوله: «أوان» بالفتح على الظرفية، قال أهل اللغة: الأبهر عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه. وقال الخطابي: يقال إن القلب متصل به. وقد تقدم شرح حال الشاة التي سمت بخيبر في غزوة خيبر مفصلاً.

٤٤٣٩- حَدَّثَنِي جِبَّانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ <sup>(١)</sup>: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ. فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ طَفِقْتُ أَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ وَأَمْسَحُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ».

[الحديث ٤٤٣٩ - أطرافه في: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١].

#### الحديث الرابع حديث عائشة:

قوله: (اشتكى) أي مرض، و(نفث) أي تغل بغير ريق أو مع ريق خفيف.

قوله: (بالمعوذات) أي يقرؤها ماسحاً لجسده عند قراءتها، ووقع في رواية مالك عن ابن شهاب في فضائل القرآن بلفظ «فقرأ على نفسه المعوذات» وسيأتي في الطب قول معمر بعد هذا الحديث: قلت للزهري: كيف ينث؟ قال: ينث على يديه ثم يمسح بهما وجهه. وسيأتي في الدعوات من طريق عقيل عن الزهري أنه ﷺ كان يفعل ذلك إذا أخذ مضجعه. هذه رواية الليث عن عقيل، وفي رواية المفضل بن فضالة عن عقيل في فضائل القرآن «كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما ثم يقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس» والمراد بالمعوذات سورة قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس، وجمع إما باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو باعتبار أن المراد الكلمات التي يقع التعوذ بها من السورتين، ويحتمل أن المراد بالمعوذات هاتان السورتان مع سورة الإخلاص وأطلق ذلك تغليلاً. وهذا هو المعتمد.

قوله: (ومسح عنه بيده) في رواية معمر «وأمسح بيد نفسه لبركتها» وفي رواية مالك «وأمسح بيده رجاء ببركتها» ولمسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة «فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسح بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي» وسيأتي في آخر هذا الباب من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة «فذهبت أعوده، فرفع رأسه إلى السماء وقال: في الرفيق الأعلى» وللطبراني من حديث أبي موسى «فأفاق وهي تمسح صدره وتدعو بالشفاء، فقال: لا، ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى» وسأذكر الكلام على الرفيق الأعلى في الحديث السابع.

٤٤٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(١)</sup> عَنْ سَلِيمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ. اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ: ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا. فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ نِزَاعٍ<sup>(٢)</sup>، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ، اسْتَفْهِمُوهُ. فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ. وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَ فَنَسِيْتُهَا».

٤٤٣٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ رِجَالًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَوْمُوا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرَّزِيَةَ كُلَّ الرَّزِيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِإِخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ».

#### الحديث الخامس:

قوله: (يوم الخميس) هو خبر لمبتدأ محذوف أو عكسه، وقوله: «وما يوم الخميس» يستعمل عند إرادة تفخيم الأمر في الشدة والتعجب منه، زاد في أواخر الجهاد من هذا الوجه «ثم بكى حتى خضب دمه الحصى» ولمسلم من طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبيرة «ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيتها على خديه كأنها نظام اللؤلؤ» وبكاء ابن عباس يحتمل لكونه تذكر وفاة رسول الله فتجدد له الحزن عليه، ويحتمل أن يكون انضاف إلى ذلك ما فات في معتقده من الخير الذي كان يحصل لو كتب ذلك الكتاب، ولهذا أطلق في الرواية الثانية أن ذلك رزية، ثم بالغ فيها فقال: كل الرزية. وقد تقدم في كتاب العلم الجواب عن امتنع من ذلك كعمر رضي الله عنه.

قوله: (اشتد برسول الله ﷺ وجعه) زاد في الجهاد «يوم الخميس» وهذا يؤيد أن ابتداء مرضه كان قبل ذلك، ووقع في الرواية الثانية «لما حضر رسول الله ﷺ» بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي حضره الموت، وفي إطلاق ذلك تجوز، فإنه عاش بعد ذلك إلى يوم الاثنين.

(١) ليس في نسخة «ق»: بن عيينة.

(٢) في نسختي «ص، ق»: تنازع.

قوله: (كتاباً) قيل هو تعيين الخليفة بعده، وسيأتي شيء من ذلك في كتاب الأحكام في «باب الاستخلاف» منه.

قوله: (لن تضلوا) في رواية الكشميهني «لا تضلون» وتقدم في العلم وكذا في الرواية الثانية وتقدم توجيهه.

قوله: (ولا ينبغي عند نبي تنازع) هو من جملة الحديث المرفوع، ويحتمل أن يكون مدرجاً من قول ابن عباس. والصواب الأول، وقد تقدم في العلم بلفظ «لا ينبغي عندي التنازع».

قوله: (فقالوا ما شأنه؟ أهجر) بهمزة لجميع رواة البخاري، وفي الرواية التي في الجهاد بلفظ «فقالوا هجر» بغير همزة، ووقع للكشميهني هناك «فقالوا هجر، هجر رسول الله ﷺ» أعاد هجر مرتين. قال عياض: معنى أهجر أفحش، يقال هجر الرجل إذا هذى، وأهجر إذا أفحش. وتعقب بأنه يستلزم أن يكون بسكون الهاء والروايات كلها إنما هي بفتحها. وقد تكلم عياض وغيره على هذا الموضوع فأطالوا، ولخصه القرطبي تلخيصاً حسناً ثم لخصته من كلامه، وحاصله أن قوله هجر الراجح فيه إثبات همزة الاستفهام وفتحات على أنه فعل ماضٍ، قال: ولبعضهم أهجرأ بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين على أنه مفعول بفعل مضمراً أي قال هجرأ، والهجر بالضم ثم السكون الهذيان والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته. ووقع ذلك من النبي ﷺ مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى: ﴿وما ينطق عن الهوى﴾ [النجم: ٣] ولقوله ﷺ: «إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقاً» وإذا عرف ذلك فإنما قاله من قاله منكراً على من توقف في امثال أمره بإحضار الكتف والدواة فكأنه قال: كيف تتوقف أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه؟ امثل أمره وأحضره ما طلب فإنه لا يقول إلا الحق، قال: هذا أحسن الأجوبة، قال: ويحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له، ولكن يبعده أن لا ينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة، ولو أنكروه عليه لنقل، ويحتمل أن يكون الذي قال ذلك صدر عن دهش وحيرة كما أصاب كثيراً منهم عند موته، وقال غيره: ويحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتد وجعه فأطلق اللآزم وأراد الملزوم، لأن الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه. وقيل: قال ذلك لإرادة سكوت الذين لغطوا ورفعوا أصواتهم عنده، فكأنه قال: إن ذلك يؤذيه ويفضي في العادة إلى ما ذكر، ويحتمل أن يكون قوله أهجر فعلاً ماضياً من الهجر بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول محذوف أي الحياة، وذكره بلفظ الماضي مبالغة لما رأى من علامات الموت. قلت: ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك، ولهذا وقع في الرواية الثانية «فقال بعضهم إنه قد غلبه الوجع» ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمد بن خلاد عن سفيان في هذا الحديث «فقالوا ما شأنه يهجر، استفهموه» وعن ابن سعد من طريق أخرى عن سعيد بن جبير «إن نبي الله ليهجر»،



ويؤيده أنه بعد أن قال ذلك استفهموه بصيغة الأمر بالاستفهام أي اختبروا أمره بأن استفهموه عن هذا الذي أراده وابتحوا معه في كونه الأولى أو لا. وفي قوله في الرواية الثانية: «فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم» ما يُشعر بأن بعضهم كان مصمماً على الامتثال والرد على من امتنع منهم، ولما وقع منهم الاختلاف ارتفعت البركة كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر.

وقد مضى في الصيام أنه ﷺ خرج يخبرهم بليلة القدر فرأى رجلين يختصمان فرفعت، قال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك لأن الأوامر قد يقارنها ما يتقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الاختيار فاختلف اجتهادهم، وصمم عمر على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك عن غير قصد جازم، وعزمه ﷺ كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي وإلا فبالاجتهاد أيضاً، وفيه حجة لمن قال بالرجوع إلى الاجتهاد في الشرعيات. وقال النووي: اتفق قول العلماء على أن قول عمر «حسبنا كتاب الله» من قوة فقهه ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوصة، وأراد أن لا ينسد باب الاجتهاد على العلماء. وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه رأيه، وأشار بقوله: «حسبنا كتاب الله» إلى قوله تعالى: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ [الأنعام: ٣٨] ويحتمل أن يكون قصد التخفيف عن رسول الله ﷺ لما رأى ما هو فيه من شدة الكرب، وقامت عنده قرينة بأن الذي أراد كتابته ليس مما لا يستغنون عنه، إذ لو كان من هذا القبيل لم يتركه ﷺ لأجل اختلافهم، ولا يعارض ذلك قول ابن عباس إن الرزية إلخ، لأن عمر كان أفقه منه قطعاً. وقال الخطابي: لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي ﷺ يريد كتابته، بل امتناعه محمول على أنه لما رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشي أن يجد المنافقون سبيلاً إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الاتفاق فكان ذلك سبب توقف عمر، لا أنه تعمد مخالفة قول النبي ﷺ ولا جواز وقوع الغلط عليه حاشا وكلا. وقد تقدم شرح حديث ابن عباس في أواخر كتاب العلم، وقوله: «وقد ذهبوا يردون عنه» يحتمل أن يكون المراد يردون عليه أي يعيدون عليه مقاله ويستشبهونه فيها، ويحتمل أن يكون المراد يردون عنه القول المذكور على من قاله.

قوله: (فقال دعوني: فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه) قال ابن الجوزي وغيره: يحتمل أن يكون المعنى دعوني فالذي أعينته من كرامة الله التي أعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما أنا فيه في الحياة، أو أن الذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله والتفكير في ذلك ونحوه أفضل من الذي تسألونني فيه من المباحثة عن المصلحة في الكتابة أو عدمها. ويحتمل أن يكون المعنى فإن امتناعي من أن أكتب لكم خير مما تدعوني إليه من الكتابة. قلت: ويحتمل عكسه أي الذي أشرت عليكم به من الكتابة خير مما تدعوني إليه من عدمها بل هذا هو الظاهر،

(١) في هامش طبعة «ق»: لعل فيه سقطاً، ويكون تمامه «أنه بعد أن قال ذلك، قال: استفهموه».

وعلى الذي قبله كان ذلك الأمر اختباراً وامتحاناً فهدى الله عمر لمراده وخفي ذلك على غيره. وأما قول ابن بطال: عمر أفتقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس به، وتعقب بأن إطلاق ذلك مع ما تقدم ليس بجيد؛ فإن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» لم يرد أنه يكتفى به عن بيان السنة، بل لما قام عنده من القرينة، وخشي من الذي يترتب على كتابة الكتاب مما تقدمت الإشارة إليه، فرأى أن الاعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء مما خشيه، وأما ابن عباس فلا يقال في حقه لم يكتف بالقرآن مع كونه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره وتأويله، ولكنه أسف على ما فاته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستنباط والله أعلم. وسيأتي في كفارة المرض في هذا الحديث زيادة لابن عباس وشرحها إن شاء الله تعالى.

قوله: (وأوصاهم بثلاث) أي في تلك الحالة، وهذا يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً محتتماً لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم، ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه، وبلغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك، وقد عاش بعد هذه المقالة أياماً وحفظوا عنه أشياء لفظاً، فيحتمل أن يكون مجموعها ما أراد أن يكتبه والله أعلم. وجزيرة العرب تقدم بيانها في كتاب الجهاد. وقوله: «أجيزوا الوفد» أي أعطوهم، والجائزة العطية، وقيل أصله أن ناساً وفدوا على بعض الملوك وهو قائم على قنطرة فقال: أجيزوهم فصاروا يعطون الرجل ويطلقونه فيجوز على القنطرة متوجهاً فسميت عطية من يقدم على الكبير جائزة، وتستعمل أيضاً في إعطاء الشاعر على مدحه ونحو ذلك. وقوله «بنحو: ما كنت أجيزهم» أي بقریب منه، وكانت جائزة الواحد على عهده ﷺ وقية من فضة وهي أربعون درهماً.

قوله: (وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها) يحتمل أن يكون القائل ذلك هو سعيد بن جبیر، ثم وجدت عند الإسماعيلي التصريح بأن قائل ذلك هو ابن عيينة. وفي «مسند الحميدي» ومن طريقه أبو نعيم في «المستخرج»: قال سفیان: قال سليمان أي ابن أبي مسلم: لا أدري أذكر سعيد بن جبیر الثالثة فنسيتها أو سكت عنها. وهذا هو الأرجح، قال الداودي: الثالثة الوصية بالقرآن، وبه جزم ابن التين وقال المهلب: بل هو تجهيز جيش أسامة، وقواه ابن بطال بأن الصحابة لما اختلفوا على أبي بكر في تنفيذ جيش أسامة قال لهم أبو بكر: إن النبي ﷺ عهد بذلك عند موته. وقال عياض: يحتمل أن تكون هي قوله: «ولا تتخذوا قبوري وثناً» فإنها ثبتت في الموطأ مقرونة بالأمر بإخراج اليهود، ويحتمل أن يكون ما وقع في حديث أنس أنها قوله: «الصلاة وما ملكت أيمانكم».

قوله في الرواية الثانية: (فاختلف أهل البيت) أي من كان في البيت من الصحابة ولم يرد أهل بيت النبي ﷺ.

قوله فيها: (فقال قوموا) زاد ابن سعد من وجه آخر «فقال: قوموا عني».

٤٤٣٣ ، ٤٤٣٤ .. حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بن صفوان بن جميل اللخمي حَدَّثَنَا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «دعا النبي ﷺ فاطمة عليها السلام»<sup>(١)</sup> في شكواه الذي قبض فيه، فسارها بشيء فبكت، ثم دعاها فسارها بشيء فضحكت، فسألنا عن ذلك فقالت: سارني النبي ﷺ أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيته، ثم سارني فأخبرني أني أول أهله يتبعه فضحكت».

#### الحديث السادس:

قوله: (حدثنا يسرة) بفتح التحتانية والمهمله، ووالد إبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (دعا النبي ﷺ فاطمة في شكواه الذي قبض فيه فسارها بشيء) وفي أول هذا الحديث من رواية مسروق عن عائشة كما مضت في علامات النبوة «أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: مرحباً ببنتي، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارها» ولأبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت: «ما رأيت أحداً أشبه سماً وهدياً ودلاً برسول الله ﷺ بقيامها وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها وأجلسها في مجلسه. وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك. فلما مرض دخلت عليه فأكبت عليه تقبله» واتفقت الروايتان على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت من مرضه ذلك، واختلفا فيما سارها به ثانياً فضحكت، ففي رواية عروة أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقاً به، وفي رواية مسروق أنه إخباره إياها بأنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به مضموماً إلى الأول وهو الراجح، فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة وهو من الثقات الضابطين، فما زاده مسروق قول عائشة: «فقلت ما رأيت كاليوم فرحاً أقرب من حزن، فسألته عن ذلك فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ، حتى توفي النبي ﷺ فسألته فقالت: أسر إلي أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وأنك أول أهل بيتي لحوقاً بي» وقولها: «كأن مشيتها» هو بكسر الميم لأن المراد الهيئة، وقولها: «ما رأيت كاليوم فرحاً» تقدم توجيهه في الكسوف، وأن التقدير ما رأيت كفرح اليوم فرحاً أو ما رأيت فرحاً كفرح رأيت اليوم، وقولها: «حتى توفي» متعلق بمحذوف تقديره فلم تقل لي شيئاً حتى توفي، وقد طوى عروة هذا كله فقال في روايته بعد قوله: «فضحكت: فسألناها عن ذلك فقالت: سارني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه» الحديث. وفي رواية عائشة بنت طلحة من الزيادة: «أن عائشة لما رأت بكاءها وضحكها قالت: إن كنت لأظن أن هذه المرأة من أعقل النساء، فإذا هي من النساء» ويحتمل تعدد القصة، ويؤيده الجزم في رواية

عروة بأنه ميت من وجعه ذلك، بخلاف رواية مسروق ففيها أنه ظن ذلك بطريق الاستنباط مما ذكره من معارضة القرآن، وقد يقال: لا منافاة بين الخبرين إلا بالزيادة، ولا يمتنع أن يكون إخباره بأنها أول أهله لحوقاً به سبباً لبكائها أو ضحكها معاً باعتبارين، فذكر كل من الراويين ما لم يذكره الآخر. وقد روى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء أنه ميت، وفي سبب الضحك الأمرين الآخرين ولابن سعد من رواية أبي سلمة عنها أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك أنها سيدة النساء وفي رواية عائشة بنت طلحة عنها أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك لحاقها به. وعند الطبري من وجه آخر عن عائشة أنه قال لفاطمة: إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المسلمين أعظم ذرية منك فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً. وفي الحديث إخباره ﷺ بما سيقع فوقه كما قال، فإنهم اتفقوا على أن فاطمة عليها السلام كانت أول من مات من أهل بيت النبي ﷺ بعده حتى من أزواجه.

٤٤٣٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ - يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ الْآيَةَ [النساء: ٦٩]، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ».

[الحديث ٤٤٣٥ - أطرافه في: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩].

٤٤٣٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

٤٤٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ<sup>(١)</sup> عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ إِنَّ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا - أَوْ يُخَيَّرُ - فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فِخْذِ عَائِشَةَ، غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصْرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى. فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا<sup>(٣)</sup>، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يَحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ».

الحديث السابع: حديث عائشة ذكره من طريق شعبة عن سعد وهو ابن إبراهيم المذكور قبله، وأورده عالياً مختصراً ونازلاً تاماً ثم أورده أتم منه من طريق الزهري عن عروة، فأما الرواية النازلة فإنه ساقها. من طريق غندر عن شعبة، وأما الرواية العالية فأخرجها عن مسلم وهو ابن إبراهيم ولفظه مغاير للرواية الأخرى: «قالت عائشة: لما مرض النبي ﷺ المرض الذي مات فيه جعل يقول: الرفيق الأعلى» وهذا القدر ليس في رواية غندر منه شيء، وقد وقع لي من طريق

(١) في نسخة «ق»: عن الزهري أخبرني عروة.

(٢) في نسخة «ق»: عائشة رضي الله عنها.

(٣) في نسختي «ص، ق». لا يجاوزنا.

أحمد بن حرب عن مسلم بن إبراهيم شيخ البخاري فيه زيادة بعد قوله: «الذي قبض فيه» «أصابته بحة فجعلت أسمعه يقول: في الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين الآية، قالت: فعلمت أنه يخير» فكان البخاري اقتصر من رواية مسلم بن إبراهيم على موضع الزيادة وهي قوله: «في الرفيق الأعلى» فإنها ليست من رواية غندر، وقد اقتصر الإسماعيلي على تخريج رواية غندر دون رواية مسلم بن إبراهيم، وأخرجه من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة ولفظه «مثل غندر قولها».

قوله: (كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير) بضم أوله وفتح الخاء المعجمة، ولم تصرح عائشة بذكر من سمعت ذلك منه في هذه الرواية، وصرحت بذلك في الرواية التي تليها من طريق الزهري عن عروة عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يحيا أو يخير» وهو شك من الراوي هل قال يحيى بضم أوله وفتح المهملة وتشديد التحتانية بعدها أخرى أو يخير كما في رواية سعد بن إبراهيم. وعند أحمد من طريق المطلب بن عبد الله عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يقول: ما من نبي يقبض إلا يرى الثواب ثم يخير»، ولأحمد أيضاً من حديث أبي موهبة قال: «قال لي رسول الله ﷺ: إني أوتيت مفاتيح خزائن الأرض والخلد ثم الجنة، فخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي والجنة فاخترت لقاء ربي والجنة» وعند عبد الرزاق من مرسل طاوس رفعه «خيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي وبين التعجيل فاخترت التعجيل».

- تنبيه: فهم عائشة من قوله ﷺ: «في الرفيق الأعلى» أنه خير نظير فهم أبيها رضي الله عنه من قوله ﷺ: «إن عبداً خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده» أن العبد المراد هو النبي ﷺ حتى بكى كما تقدم في مناقبه.

قوله: (وأخذته بحة) بضم الموحدة وتشديد المهملة: شيء يعرض في الحلق فيتغير له الصوت فيغلظ، تقول: بحت بالكسر بحاء، ورجل أبح: إذا كان ذلك فيه خلقة.

قوله: (مع الذين أنعم الله عليهم) في رواية المطلب عن عائشة عند أحمد «فقال: مع الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء - إلى قوله - رفيقاً» وفي رواية أبي بردة عن أبي موسى عن أبيه عند النسائي وصححه ابن حبان «فقال: أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل» وظهره أن الرفيق المكان الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين. وفي رواية الزهري «في الرفيق الأعلى» وفي رواية عباد عن عائشة بعد هذا قال: «اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق» وفي رواية ذكوان عن عائشة «فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض»، وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة «وقال: في الرفيق الأعلى، في الرفيق الأعلى» وهذه الأحاديث ترد على من زعم أن «الرفيق» تغيير من الراوي وأن الصواب الرقيق بالقاف والعين المهملة وهو من أسماء السماء. وقال الجوهرى: الرفيق الأعلى الجنة. ويؤيده ما وقع عند أبي إسحق: الرفيق الأعلى الجنة، وقيل بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد وما فوقه والمراد الأنبياء ومن ذكر في الآيات، وقد ختمت بقوله: ﴿وحسن أولئك

رفيقاً» [النساء: ٦٩] ونكتة الإتيان بهذه الكلمة بالإفراد الإشارة إلى أن أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد، نبه عليه السهيلي. وزعم بعض المغاربة أنه يحتمل أن يراد بالرفيق الأعلى الله عز وجل لأنه من أسمائه كما أخرج أبو داود من حديث عبد الله بن مغفل رفعه «إن الله رفيق يحب الرفق» كذا اقتصر عليه، والحديث عند مسلم عن عائشة فعزوه إليه أولى. قال: والرفيق يحتمل أن يكون صفة ذات كالحكيم، أو صفة فعل. قال: ويحتمل أن يراد به حضرة القدس، ويحتمل أن يراد به الجماعة المذكورون في آية النساء. ومعنى كونهم رفيقاً تعاونهم على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض، وهذا الثالث هو المعتمد. وعليه اقتصر أكثر الشراح. وقد غلط الأزهري القول الأول، ولا وجه لتغليظه من الجهة التي غلطه بها وهو قوله: مع الرفيق أو في الرفيق، لأن تأويله على ما يليق بالله سائغ. قال السهيلي: الحكمة في اختتام كلام المصطفى بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان لأن بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره إذا كان قلبه عامراً بالذكر. انتهى ملخصاً.

قوله: (فظننت أنه خير) في رواية الزهري: «فقلت إذا لا يختارنا، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح» وعند أبي الأسود في المغازي عن عروة «أن جبريل نزل إليه في تلك الحالة فخيره».

- تنبيه: قال السهيلي: وجدت في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها ﷺ وهو مسترضع عند حليلة «الله أكبر» وآخر كلمة تكلم بها كما في حديث عائشة «في الرفيق الأعلى» وروى الحاكم من حديث أنس «أن آخر ما تكلم به: جلال ربي الرفيع».

٤٤٣٨- حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup> «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكُ رَطْبٌ يَسْتَنُّْ بِهِ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ، فَأَخَذَتْ السِّوَاكُ فَقَضَمْتُهُ وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتَهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنُّْ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنُّْ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى. ثَلَاثًا. ثُمَّ قَضَى. وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ<sup>(٣)</sup> حَاقَتِي وَذَاقَتِي».

٤٤٤٠- حَدَّثَنَا<sup>(٤)</sup> مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مَخْتَارٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ».

[الحديث ٤٤٤٠- طرفه في: ٥٦٧٤].

(١) في نسخة «ق»: حدثني.

(٢) في نسخة «ق»: عائشة رضي الله عنها.

(٣) في نسخة «ق»: ورأسه بين.

(٤) أعاد في نسخة «ق»: قبل هذا رقم (٤٤٣٩).

الحديث الثامن حديث عائشة في السواك:

قوله: (حدثني محمد) جزم الحاكم بأنه محمد بن يحيى الذهلي، وسقط عند ابن السكن فصار من رواية البخاري عن عفان بلا واسطة، وعفان من شيوخ البخاري قد أخرج عنه بلا واسطة قليلاً من ذلك في كتاب الجنائز.

قوله: (ومع عبد الرحمن سواك رطب) في رواية ابن أبي مليكة عن عائشة «ومر عبد الرحمن وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه، فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها إليه».

قوله: (يستن به) أي يستاك، قال الخطابي: أصله من السن أي بالفتح، ومنه المسن الذي يسن عليه الحديد.

قوله: (فأبدّه) بتشديد الدال أي مد نظره إليه، يقال أبددت فلاناً النظر إذا طولته إليه، وفي رواية الكشميهني «فأمدّه» بالميم.

قوله: (ففضمته) بفتح القاف وكسر الضاد المعجمة أي مضغته، والقضم الأخذ بطرف الأسنان، يقال: فضمت الدابة بكسر الضاد شعيرها تقضم بالفتح إذا مضغته وحكى عياض أن الأكثر روهه بالصاد المهملة أي كسرتة أو قطعته، وحكى ابن التين رواية بالفاء والمهملة، قال المحب الطبري: إن كان بالضاد المعجمة فيكون قولها: «فطيطته» تكراراً وإن كان بالمهملة فلا لأنه يصير المعنى كسرتة لطوله، أو لإزالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمن.

قوله: (ثم ليثته ثم طيبته) أي بالماء ويحتمل أن يكون طيبته تأكيداً لليثته، وسيأتي من رواية ذكوان عن عائشة «فقلت آخذه لك؟ فأوماً برأسه أن نعم، فتناولته فأدخلته في فيه فاشتد، فتناولته فقلت: أليته لك؟ فأوماً برأسه أن نعم» ويؤخذ منه العمل بالإشارة عند الحاجة إليها، وقوة فطنة عائشة.

قوله: (ونفضته) بالفاء والضاد المعجمة، وقوله (فما عدا أن فرغ) أي من السواك.

قوله: (وكانت تقول: مات ورأسه بين حاقتي وذاقنتي) وفي رواية ذكوان عن عائشة «توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وإن الله جمع ريقى وريقه عند موته في آخر يوم من الدنيا» والحاقنة بالمهملة والقاف: ما سفل من الذقن، والذاقنة ما علا منه. أو الحاقنة: نقرة الترقوة، هما حاقتان. ويقال: إن الحاقنة المطمئن من الترقوة والحلق. وقيل ما دون الترقوة من الصدر، وقيل: هي تحت السرة. وقال ثابت: الذاقنة طرف الحلقوم. والسحر بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة هو الصدر، وهو في الأصل الرئة. والنحر بفتح النون وسكون المهملة والمراد به موضع النحر. وأغرب الداودي فقال: هو ما بين الثديين والحاصل أن ما بين الحاقنة والذاقنة هو ما بين السحر والنحر، والمراد أنه مات ورأسه بين حنكها وصدرها ﷺ ورضي عنها. وهذا لا يغيّر حديثها الذي قبل هذا أن رأسه كان على فخذه، لأنه محمول على أنها رفعتة من فخذه إلى صدرها. وهذا الحديث يعارض ما أخرجه الحاكم وابن

سعد من طرق «أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر علي» وكل طريق منها لا يخلو من شيعي، فلا يلتفت إليهم. وقد رأيت بيان حال الأحاديث التي أشرت إليها دفعاً لتوهم التعصب. قال ابن سعد: «ذكر من قال: توفي في حجر علي» وساق من حديث جابر: سأل كعب الأبحار علياً ما كان آخر ما تكلم به ﷺ؟ فقال: أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي فقال: الصلاة الصلاة. فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء. وفي سننه الواقدي وحرم بن عثمان وهما متروكان. وعن الواقدي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه ادعوا إلي أخي، فدعي له علي فقال: ادن مني، قال: فلم يزل مستنداً إلي وإنه ليكلمني حتى نزل به. وثقل في حجري فصحت: يا عباس أدركني فإني هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعاً أن أضجعه. فيه انقطاع مع الواقدي، وعبد الله فيه لين. وبه عن أبيه عن علي بن الحسين: قبض ورأسه في حجر علي فيه انقطاع. وعن الواقدي عن أبي الحويرث عن أبيه عن الشعبي: مات ورأسه في حجر علي. فيه الواقدي والانقطاع، وأبو الحويرث اسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحارث المدني قال مالك: ليس بثقة، وأبوه لا يُعرف حاله. وعن الواقدي عن سليمان بن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي غطفان: سألت ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وهو إلى صدر علي، قال: فقلت: فإن عروة حدثني عن عائشة قالت: توفي النبي ﷺ بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: لقد توفي وإنه لمستند إلى صدر علي، وهو الذي غسله وأخي الفضل، وأبي أبي أن يحضر. وفيه الواقدي، وسليمان لا يعرف حاله، وأبو غطفان بفتح المعجمة ثم المهمله اسمه سعد وهو مشهور بكنيته، وثقه النسائي. وأخرج الحاكم في «الإكلیل» من طريق حبة العدني عن علي: أسندته إلى صدري فسالت نفسه وحبة ضعيف. ومن حديث أم سلمة قالت: علي آخرهم عهداً برسول الله ﷺ والحديث عن عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً. ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به وأنه لم يفارقه حتى مال فلما مال ظن أنه مات ثم أفاق بعد أن توجه فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض. ووقع عند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس بموحدتين بينهما ألف غير مهموز وبعد الثانية المفتوحة نون مضمومة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة في أثناء حديث «فبينما رأسه ذات يوم على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي فظننت أنه يريد من رأسي حاجة فخرجت من فيه نقطة باردة فوقعت على ثغرة نحري فاقشعر لها جلدي، وظننت أنه غشي عليه فسجيت ثوباً».

٤٤٤١- حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هَلَالِ الْوَزَّانِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى<sup>(١)</sup> اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرَزَ قَبْرُهُ، خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا»<sup>(٢)</sup>.

(١) ليس في نسخة «ق»: والنصارى.

(٢) في نسخة «ق»: وقع بعد هذا الحديث، الحديث ٤٤٤٦ فالذي يليه.



٤٤٤٣، ٤٤٤٤ - وأخبرني عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة وعبدُ الله بن عباس رضي الله عنهما قالا: «لما نُزِلَ برسولِ الله ﷺ طفقَ يَطْرُحُ خَمِيصَةً له عَلَى وجهِهِ فإذا اغتم كشفها عن وجهه وهو كذلك يقول<sup>(١)</sup>: لعنةُ الله عَلَى اليهودِ والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مَسَاجِدَ. يُحَدِّثُ ما صَنَعُوا».

الحديث التاسع في النهي عن اتخاذ القبور مساجد، تقدم شرحه في المساجد من كتاب الصلاة وفي كتاب الجنائز.

٤٤٤٥ - أخبرني عبيدُ الله أن عائشة قالت: «لقد راجعتُ رسولَ الله ﷺ في ذلك، وما حَمَلَنِي عَلَى كثرة مُراجَعَتِهِ إِلَّا أنه لم يَقَعْ في قلبي أن يُحِبَّ الناسُ بعده رجلاً قام مَقامَهُ أبداً، ولا كنت أرى أنه لن يقومَ أحدٌ مَقامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ الناسُ به فأردتُ أن يَعِدِلَ ذلك رسولُ الله ﷺ عن أبي بكر» رواه ابنُ عمرَ وأبو موسى وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي ﷺ.

٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> عبدُ اللَّهِ بن يوسفَ حَدَّثَنَا الليثُ قال: حَدَّثَنِي ابنُ الهاد عن عبدِ الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشةَ قالت: «مات النبي ﷺ وإِنَّه لبين حاقِتي وذافِتي، فلا أكرَهُ شدةَ الموت لأحدٍ أبداً بعدَ النبي ﷺ».

الحديث العاشر:

قولها: (فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ) سيأتي بيان الشدة المذكورة في الحديث الآتي وأخر الباب من رواية ذكوان عن عائشة ولفظه «بين يديه ركوة أو علبة بها ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه يقول: لا إله إلا الله، إن للموت لسكرات» وعند أحمد والترمذي وغيرهما من طريق القاسم عن عائشة قالت: «رأيتُه وعنده قدح فيه ماء وهو يموت، فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول: اللهم أعني على سكرات الموت» وفي رواية شقيق عن مسروق عن عائشة قالت: «ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ» وسيأتي في الطب. وبين في حديث ابن مسعود في الطب أن له بسبب ذلك أجرين. ولأبي يعلى من حديث أبي سعيد: «إنا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء كما يضاعف لنا الأجر».

٤٤٤٧ - حَدَّثَنَا سعيدُ بن عُفَيْرٍ قال: حَدَّثَنِي الليثُ قال<sup>(٣)</sup>: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عن ابنِ شهابٍ قال<sup>(٣)</sup>: أَخْبَرَنِي عبيدُ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعودٍ أن عائشة زوجَ النبي ﷺ

(١) في نسخة «ق»: فقال وهو كذلك.

(٢) في نسخة «ق»: حدثني.

(٣) ليس في نسخة «ق»: قال.

قالت: «لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ واشتدَّ به وجعُه استأذَنَ أزواجَه أن يمرَّضَ في بيتي، فأذِنَ له، فخرج وهو بين الرجلين تَخَطُّ رجلاه في الأرض، بين عباس بن عبد المطلب وبين رجلٍ آخر. قال عبید الله: فأخبرتُ عبدَ الله بالذي قالت عائشة، فقال لي عبد الله بن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تُسمِّ عائشة؟ قال: قلت: لا، قال ابنُ عباس: هو عليٌّ<sup>(١)</sup>. وكانت عائشةُ زوج النبي ﷺ تحدُّثُ أن رسولَ الله ﷺ لما دخلَ بيتي واشتدَّ به وجعُه قال: هَرَبِقُوا عَلَيَّ من سبعِ قَرَبٍ لم تُحلَّلْ أوكيتُهِنَّ، لعلِّي أعهدُ إلى الناس. فأجلسناه في مَخْضَبٍ لحفصة زوج النبي ﷺ، ثُمَّ طفقنا نَصَبُ عليه من تلك القَرَبِ حتى طفقَ يُشيرُ إلينا بيده أن قد فعلتُنَّ. قالت: ثم خرجَ إلى الناس فصلَّى بهم وخطبهم».

الحديث الحادي عشر:

قوله: (لما ثقل رسول الله ﷺ) أي في وجعه. وفي رواية معمر عن الزهري أن ذلك كان في بيت ميمونة.

قوله: (استأذن أزواجه أن يمرض) بضم أوله وفتح الميم وتشديد الراء، وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أن فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك فقالت لهن: إنه يشق عليه الاختلاف. وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة أن دخوله بيتها كان يوم الاثنين، ومات يوم الاثنين الذي يليه. وقد مضى شرح هذا الحديث في أبواب الإمامة وفي كتاب الطهارة. وذكرت في أبواب الإمامة طرفاً من الاختلاف في اسم الذي كان يتكلم عليه النبي ﷺ مع العباس. وقد وقع في رواية لمسلم عن عائشة «فخرج بين الفضل بن العباس ورجل آخر» وفي أخرى «رجلين أحدهما أسامة» وعند الدارقطني «أسامة والفضل» وعند ابن حبان في آخره «بريرة ونوبة» بضم النون وسكون الواو ثم موحدة ضبطه ابن ماكولا وأشار إلى هذه الرواية، واختلف هل هو اسم عبد أو أمة، فجزم سيف في الفتوح بأنه عبد، وعند ابن سعد من وجه آخر «الفضل وثوبان» وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد فيتعدد من اتكأ عليه، وهو أولى من قول من قال: تناوبوا في صلاة واحدة.

قوله: (في بيتي) وفي رواية يزيد بن بابنوس عن عائشة عند أحمد «أنه ﷺ قال لنسائه: إني لا أستطيع أن أدور بيوتكن، فإذا شئتُن أذتُن لي»، وسيأتي بعد قليل من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه «كان يقول: أين أنا غدا؟ يريد يوم عائشة» وكان أول ما بدأ مرضه في بيت ميمونة.

قوله: (من سبع قرب) قيل الحكمة في هذا العدد أن له خاصية في دفع ضرر السم والسحر، وقد ذكر في أوائل الباب «هذا أو أن انقطاع أبهري من ذلك السم» وتمسك به بعض من أنكروا نجاسة سؤر الكلب وزعم أن الأمر بالغسل منه سبعا إنما هو لدفع السمية التي في ريقه،

(١) في نسخة «ق»: علي بن أبي طالب.

وقد ثبت حديث «من تصبّح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر» وللنسائي في قراءة الفاتحة على المصاب سبع مرات وسنده صحيح، وفي صحيح مسلم القول لمن به وجع «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر سبع مرات» وفي النسائي «من قال عند مريض لم يحضر أجله: أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفيك سبع مرات» وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة «أنه ﷺ قال: أين أكون غداً؟ كررها، فعرفت أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة» وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند الإسماعيلي «كان يقول: أين أنا؟ حرصاً على بيت عائشة، فلما كان يومي سكن، وأذن له نساؤه أن يمرض في بيتي» وقوله: «وكانت عائشة تحدث» هو موصول بالإسناد المذكور، وكذا قوله: أخبرنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: هو مقول الزهري وهو موصول: وقد مضى القول فيه قريباً.

قوله: (ثم خرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم) تقدم في فضل أبي بكر من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ خطب في مرضه - فذكر الحديث وقال فيه - لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، الحديث وفيه: أنه آخر مجلس جلسه» ولمسلم من حديث جندب أن ذلك كان قبل موته بخمس، فعلى هذا يكون يوم الخميس، ولعله كان بعد أن وقع عنده اختلافهم ولغظهم كما تقدم قريباً وقال لهم: «قوموا»، فلعله وجد بعد ذلك خفة فخرج. وقوله: وأخبرني عبيد الله أن عائشة قالت إلخ. هو مقول الزهري أيضاً وموصول أيضاً، وإنما فصل ذلك لبيان ما هو عند شيخه عن ابن عباس وعائشة معاً وعن عائشة فقط.

قوله: (رواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي ﷺ) كأنه يشير إلى ما يتعلق بصلاة أبي بكر، لا إلى جميع الحديث. فأما حديث ابن عمر فوصله المؤلف في أبواب الإمامة، وكذا حديث أبي موسى وصله أيضاً في أحاديث الأنبياء في ترجمة يوسف الصديق، وأما حديث ابن عباس فوصله المؤلف في الإمامة أيضاً من حديث عائشة.

٤٤٤٧- حدثني إسحق أخبرنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة قال<sup>(١)</sup>: حدثني أبي عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري - وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تبب عليهم - أن عبد الله بن عباس أخبره «أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفّي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفّي من وجعه هذا، إنني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت. اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنساله فيمن هذا الأمر؟ إن كان فينا علمنا ذلك. وإن كان في غيرنا

(١) ليس في نسخة (ق): قال.

علمناه فأوصى بنا. فقال عليّ: إنا والله لئن سألتها رسول الله ﷺ فمَنَعَتَهَا لا يعطيناها الناس بعده، وإنّي والله لا أسألها رسول الله ﷺ». [الحديث ٤٤٤٧ - طرفه في: ٦٢٦٦].

الحديث الثاني عشر:

قوله: (حدثني إسحق) هو ابن راهويه، وبه جزم أبو نعيم في «المستخرج».

قوله: (أخبرني عبد الله بن كعب) هذا يؤيد ما تقدم في غزوة تبوك أن الزهري سمع من عبد الله وهو من أخويه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد الله، ولا معنى لتوقف الدمياطي فيه فإن الإسناد صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ولم ينفرد به شعيب، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق صالح عن ابن شهاب فصرح أيضاً به، وقد رواه معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك ولم يسمه أخرجه عبد الرزاق، وفي الإسناد لطيفة وهي رواية تابعي عن تابعي وصحابي عن صحابي.

قوله: (بارئاً) اسم فاعل من برأ بمعنى أفاق من المرض.

قوله: (أنت والله بعد ثلاث عبد العصا) هو كناية عن بصير تابعاً لغيره، والمعنى أنه يموت بعد ثلاث وتصير أنت مأموراً عليك. وهذا من قوة فراسة العباس رضي الله عنه.

قوله: (لأرى) بفتح الهمزة من الاعتقاد وبضمها بمعنى الظن، وهذا قاله العباس مستنداً إلى التجربة، لقوله بعد ذلك: «إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت» وذكر ابن إسحق عن الزهري أن ذلك كان يوم قبض النبي ﷺ.

قوله: (هذا الأمر) أي الخلافة. وفي مرسل الشعبي عند ابن سعد «فنسأله من يستخلف، فإن استخلف منا فذاك».

قوله: (فأوصى بنا) في مرسل الشعبي «وإلا أوصى بنا فحفظنا من بعده» وله من طريق أخرى «فقال علي: وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا. قال: أظن والله سيكون».

قوله: (لا يعطيناها الناس بعده) أي يحتجون عليهم بمنع رسول الله ﷺ إياهم، وصرح بذلك في رواية لابن سعد.

قوله: (لا أسألها رسول الله ﷺ) أي لا أطلبها منه، وزاد ابن سعد في مرسل الشعبي في آخره «فلما قبض النبي ﷺ قال العباس لعلي: ابسط يدك أبايعك تبابعك الناس، فلم يفعل» وزاد عبد الرزاق عن ابن عيينة قال: «قال الشعبي: لو أن علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده» ورويناه في «فوائد أبي الطاهر الذهلي» بسند جيد عن ابن أبي ليلي قال: «سمعت علياً يقول: لقيني العباس - فذكر نحو القصة التي في هذا الحديث باختصار وفي آخرها - قال: سمعت علياً يقول بعد ذلك: يا ليتني أطعت عباساً، يا ليتني أطعت عباساً» وقال عبد الرزاق: «كان معمر يقول لنا: أيهما كان أصوب رأياً؟ فنقول العباس. فيأبى ويقول: لو كان أعطاه علياً فمَنَعَهُ الناس لكفروا».

٤٤٤٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ يَصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حَجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقَبِيهِ لِيَصَلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَنَسُ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرِحَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ثُمَّ دَخَلَ الْحَجْرَةَ وَأَرَخَى السِّتْرَ».

الحديث الثالث عشر حديث أنس (أن المسلمين بينا هم في صلاة الفجر يوم الاثنين) فيه أنه لم يصل بهم ذلك اليوم، وأما ما أخرجه البيهقي من طريق محمد بن جعفر عن حميد عن أنس «آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم» الحديث وفسرها بأنها صلاة الصبح فلا يصح لحديث الباب، ويشبه أن يكون الصواب صلاة الظهر.

قوله: (ثم دخل الحجرة وأرخى الستر) زاد أبو اليمان عن شعيب «وتوفي من يومه ذلك» أخرجه المصنف في الصلاة. وللإسماعيلي من هذا الوجه «فلما توفي بكى الناس، فقام عمر في المسجد فقال: ألا لا أسمعن أحداً يقول مات محمد» الحديث بهذه القصة، وهي على شرط الصحيح.

قوله: (وتوفي من آخر ذلك اليوم) يخدش في جزم ابن إسحق بأنه مات حين اشتد الضحى، ويجمع بينهما بأن إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار وذلك عند الزوال، واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس. وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بأنه ﷺ مات حين زاغت الشمس، وكذا لأبي الأسود عن عروة، فهذا يؤيد الجمع الذي أشرت إليه.

٤٤٤٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَمْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ «أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوِّفِيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ. دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مَسْنِدَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتَهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَحِبُّ السَّوَاكُ، فَقُلْتُ: أَخَذَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاولَتْهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، فَلَيْتَهُ فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ - أَوْ عِلْبَةٌ يَشْكُ عَمْرٌ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِمَوْتِ سَكَرَاتٍ. ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدَهُ».

٤٤٥٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ: أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبِضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي. ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَبِضْتَهُ، ثُمَّ مَضَعْتَهُ، فَأَعْطَيْتَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي».

٤٤٥١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدَعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أَعُوذُهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى<sup>(١)</sup>. وَرَمَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَنظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا وَنَفَضْتُهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا، ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ - أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ - فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ».

الحديث الرابع عشر:

قوله: (ابن أبي مليكة أن ذكوان أخبره أن عائشة) سيأتي بعد حديث من رواية ابن أبي مليكة عن عائشة بلا واسطة، لكن في كل من الطريقتين ما ليس في الآخر، فالظاهر أن الطريقتين محفوظان.

قوله: (فلينته) أي لينت السواك.

قوله: (فأمره) بفاء وفتح الميم وتشديد الراء، أي أمره على أسنانه فاستاك به. وللكشميهني والأصيلي والقاسبي «بأمره» بموحدة وميم ساكنة وراء مكسورة، قال عياض: والأول أولى، وقد تقدم شرح ما تضمنه هذا الحديث في هذا الباب. الحديث الخامس عشر تقدم شرح ما تضمنه أيضاً كذلك، وقوله: «فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري» في رواية همام عن هشام بهذا الإسناد عند أحمد نحوه وزاد «فلما خرجت نفسه لم أجد ريحاً قط أطيب منها». الحديث السادس عشر: تقدم كذلك.

٤٤٥٢، ٤٤٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ:

أخبرني أبو سلمة أن عائشة أخبرته «أن أبا بكر رضي الله عنه أقبل على فرس من مسكنه بالشُّح، حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فتيَّم رسول الله ﷺ وهو مُغشى بثوب حبرة، فكشفت عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله وبكى، ثم قال: بأبي أنت وأمي، واللَّه لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كُتبت عليك فقد مُتَّها».

٤٤٥٤- قال الزُّهري<sup>(١)</sup>: وحدثني أبو سلمة عن عبد الله بن عباس<sup>(٢)</sup> «أن أبا بكر خرج وعمر<sup>(٣)</sup> يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى عمر أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر. فقال أبو بكر: أما بعدُ من كان منكم يعبد محمداً ﷺ فإنَّ محمداً قد مات، ومن كان منكم يعبد الله فإنَّ الله حيٌّ لا يموت، قال الله<sup>(٤)</sup>: ﴿وما محمد إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل﴾ إلى قوله ﴿الشاكرين﴾ [آل عمران: ١٤٤]. وقال: والله لكأنَّ الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها منه<sup>(٥)</sup> الناس كلهم، فما أسمعُ بشراً من الناس إلا يتلوها. فأخبرني سعيد بن المسيَّب أن عمر قال: والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكر تلاها فعقرتُ حتى ما ثقلني رجلاي، وحتى أهويتُ إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمت<sup>(٦)</sup> أن النبي ﷺ قد مات».

الحديث السابع عشر:

قوله: (من مسكنه بالسُّح) بضم المهملة وسكون النون وبضمها أيضاً وآخره حاء مهملة، وتقدم ضبطه في الجنائز، وأنه مسكن زوجة أبي بكر الصديق.

قوله: (لا يجمع الله عليك موتتين) تقدم الكلام عليه في أول الجنائز، وأغرب من قال: المراد بالموتة الأخرى موتة الشريعة أي لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك. قال هذا القائل: ويؤيده قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته «من كان يعبد محمداً فإنَّ محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت» وقال الكرمانى: فإن قلت ليس في القرآن أن النبي ﷺ قد مات، ثم أجاب بأن أبا بكر تلاها لأجل أن النبي ﷺ قد مات. قلت: ورواية ابن السكن قد أوضحت المراد. فإنه زاد لفظ «علمت».

قوله: (قال: وحدثني أبو سلمة) القائل هو الزهري.

(١) في نسخة «ق»: قال وحدثني.

(٢) في نسخة «ق»: عن ابن عباس.

(٣) في نسخة «ق»: وعمر بن الخطاب.

(٤) في نسخة «ق»: الله تعالى.

(٥) في نسخة «ق»: الناس منه.

(٦) ليس في نسخة «ق»: علمت.

**قوله:** (وعمر يكلم الناس) أي يقول لهم: ما مات رسول الله ﷺ. وعند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس عن عائشة متصلاً بما ذكرته في آخر الكلام على الحديث الثامن شيء دار بين المغيرة وعمر. ففيه بعد قولها: «فسجيت ثوباً: فجاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستأذنا فأذنت لهما، وجذبت الحجاب فنظر عمر إليه فقال: واغشيتاه، ثم قاما، فلما دنوا من الباب قال المغيرة: يا عمر مات. قال: كذبت، بل أنت رجل تحوشك فتنة إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفني الله المنافقين. ثم جاء أبو بكر فرفعت الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله ﷺ» وروى ابن إسحق وعبد الرزاق والطبراني من طريق عكرمة «أن العباس قال لعمر: هل عند أحد منكم عهد من رسول الله ﷺ في ذلك؟ قال: لا. قال: فإن رسول الله ﷺ قد مات، ولم يمت حتى حارب وسالم ونكح وطلق وترككم على محجة واضحة» وهذه من موافقات العباس للصديق في حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبه «أن أبا بكر مر بعمر وهو يقول: ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين، وكانوا أظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم، فقال: أيها الرجل إن رسول الله ﷺ قد مات، ألم تسمع الله تعالى يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] ثم أتى المنبر فصعد فحمد الله وأثنى عليه فذكر خطبته».

**قوله:** (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل) زاد يزيد بن بابنوس عن عائشة «أن أبا بكر حمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ حتى فرغ من الآية؟ ثم تلا ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت﴾ الآية [آل عمران: ١٤٤]، وقال فيه: قال عمر: أو إنها في كتاب الله؟ ما شعرت أنها في كتاب الله». وفي حديث ابن عمر نحوه وزاد: ثم نزل، فاستبشر المسلمون، وأخذ المنافقين الكأبة. قال ابن عمر وكأنما على وجوهنا أغطية فكشفت.

**قوله:** (فأخبرني سعيد بن المسيب) هو مقول الزهري، وأغرب الخطابي فقال: ما أدري القائل: «فأخبرني سعيد بن المسيب» الزهري أو شيخه أبو سلمة؟ فقلت: صرح عبد الرزاق عن معمر بأنه الزهري، وأثر ابن المسيب عن عمر هذا أهمله المزي في الأطراف مع أنه على شرطه.

**قوله:** (فعمرت) بضم العين وكسر القاف أي هلكت، وفي رواية بفتح العين أي دهشت وتحيرت، ويقال سقطت، ورواه يعقوب بن السكيت بالفاء من العفر وهو التراب، ووقع في رواية الكشميهني «فعمرت» بتقديم القاف على العين وهو خطأ والصواب الأول.

**قوله:** (ما تقلني) بضم أوله وكسر القاف وتشديد اللام أي ما تحملني.

**قوله:** (وحتى أهويت) في رواية الكشميهني «هويت» بفتح أوله وثانيه.

**قوله:** (إلى الأرض حين سمعته تلاها أن النبي ﷺ قد مات) كذا للأكثر وقوله: «أن النبي ﷺ» على البدل من الهاء في قوله تلاها، أي تلا الآية التي معناها أن النبي ﷺ قد مات، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ وفي رواية ابن السكن «فعلمت أن النبي ﷺ قد



«مات» وهي واضحة، وكذا عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري «فعمرت وأنا قائم حتى خمرت إلى الأرض، فأيقنت أن رسول الله ﷺ قد مات» وفي الحديث قوة جأش أبي بكر وكثرة علمه، وقد وافقه على ذلك العباس كما ذكرنا، والمغيرة كما رواه ابن سعد وابن أم مكتوم كما في المغازي لأبي الأسود عن عروة قال: «إنه كان يتلو قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] والناس لا يلتفتون إليه، وكان أكثر الصحابة على خلاف ذلك» فيؤخذ منه أن الأقل عدداً في الاجتهاد قد يصيب ويخطئ الأكثر فلا يتعين الترجيح بالأكثر، ولا سيما إن ظهر أن بعضهم قلد بعضاً.

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ (١) «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ». [الحديث ٤٤٥٦ - طرفه في: ٥٧٠٩].

الحديث الثامن عشر حديث ابن عباس وعائشة «أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعدما مات» تقدم في الحديث الذي قبله أنه كشف عن وجهه ثم أكب عليه قبله، وفي رواية يزيد بن بانبوس عنها «أتاه من قبل رأسه فحدر فاه فقبل جبهته ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه وحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واخليلاه» ولا بن أبي شيبَةَ عن ابن عمر: فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل يقبله ويكي ويقول «بأبي وأمي طبت حياً وميتاً» وللطبراني من حديث جابر «إن أبا بكر قبل جبهته» وله من حديث سالم بن عتيك «أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ فمسه فقالوا: يا صاحب رسول الله، مات رسول الله ﷺ؟ قال: نعم».

٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَزَادَ «قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي فَقَلْنَا: كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟ قَلْنَا: كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدُّ وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَّا الْعَبَّاسُ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ» رواه ابنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[الحديث ٤٤٥٨ - أطرافه في: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧].

الحديث التاسع عشر:

قوله: (حدثنا علي حدثنا يحيى وزاد: قالت عائشة لددناه في مرضه) أما علي فهو ابن عبد الله بن المدني، وأما يحيى فهو ابن سعيد القطان، ومراده أن علياً وافق عبد الله بن أبي شيبَةَ في روايته عن يحيى بن سعيد الحديث الذي قبله وزاد عليه قصة اللدود.

(١) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنهم.

قوله: (لددناه) أي جعلنا في جانب فمه دواء بغير اختياره، وهذا هو اللدود، فأما ما يصب في الحلق فيقال له الوجور، وقد وقع عند الطبراني من حديث العباس «أنهم أذابوا قسطاً - أي بزيت - قلدوه به».

قوله: (فجعل يشير إلينا أن لا تلدونى، فقلنا: كراهية المريض للدواء) قال عياض: ضبطناه بالرفع أي هذا منه كراهية، وقال أبو البقاء: هو خبر مبتدأ محذوف أي هذا الامتناع كراهية، ويحتمل أن النصب على أنه مفعول له أي نهانا للكراهية للدواء، ويحتمل أن يكون مصدراً أي كرهه كراهية الدواء، قال عياض: الرفع أوجه من النصب على المصدر.

قوله: (لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر إلا العباس فإنه لم يشهدكم) قيل: فيه مشروعية القصاص في جميع ما يصاب به الإنسان عمدًا، وفيه نظر، لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك، وإنما فعل بهم ذلك عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك، أما من باشره فظاهر، وأما من لم يباشره فلكونهم تركوا نهيم عما نهاهم هو عنه. ويستفاد منه أن التأويل البعيد لا يعذر به صاحبه وفيه نظر أيضاً لأن الذي وقع في معارضة النهي، قال ابن العربي: أراد أن لا يأتوا يوم القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم، وتعقب بأنه كان يمكن العفو لأنه كان لا ينتقم لنفسه، والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا، فكان ذلك تأديباً لا قصاصاً ولا انتقاماً. قيل: وإنما كره اللد مع أنه كان يتداوى لأنه تحقق أنه يموت في مرضه، ومن حقق ذلك كره له التداوي. قلت: وفيه نظر، والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير والتحقيق، وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدهائه، لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها، ولم يكن به ذلك كما هو ظاهر في سياق الخبر كما ترى، والله أعلم.

قوله: (رواه ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة) وصله محمد بن سعد عن محمد بن الصباح عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذا السند ولفظه: كانت تأخذ رسول الله ﷺ الخاصة، فاشتدت به فأغمي عليه فلددناه، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من هنا، وأشار إلى الحبشة، وإن كنتم ترون أن الله يسلط عليّ ذات الجنب ما كان الله ليجعل لها علي سلطاناً، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، فما بقي أحد في البيت إلا لد، ولدنا ميمونة وهي صائمة» ومن طريق أبي بكر بن عبد الرحمن أن أم سلمة وأسماء بنت عميس أشارتا بأن يلدوه، ورواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أسماء بنت عميس قالت: «إن أول ما اشتكى كان في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاورن في لده فلدوه. فلما أفاق قال: هذا فعل نساء جئن من هنا - وأشار إلى الحبشة - وكانت أسماء منهن فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله ليعذبني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد. قال: فلقد التدت ميمونة وهي صائمة» وفي رواية ابن أبي الزناد هذه بيان ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه آخر عن عائشة «أن النبي ﷺ مات من ذات الجنب» ثم ظهر لي أنه يمكن الجمع بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين كما سيأتي بيانه في كتاب الطب: أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، فالأول هو المنفي هنا، وقد وقع في

رواية الحاكم في المستدرک «ذات الجنب من الشيطان» والثاني هو الذي أثبت هنا، وليس فيه محذور كالأول.

٤٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ<sup>(١)</sup> أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: «ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَتْ: مَنْ قَالَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطُّسْتِ فَانْخَنَثَ فَمَاتَ فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟».

الحديث العشرون حديث عائشة:

قوله: (أخبرني أزهر) هو ابن سعد السمان بصري، وشيخه عبد الله بن عون بصري أيضاً، وأما إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي والأسود فكوفيان.

قوله: (ذكر) بضم أوله، وتقدم في الوصايا من وجه آخر بلفظ «ذكروا» وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه «قيل لعائشة إنهم يزعمون أنه أوصى إلى علي، فقالت: ومتى أوصى إليه؟ وقد رأيت دعاء بالطست ليتفل فيها» وقد تقدم شرح ما يتعلق به هناك وما يتعلق ببقية الحديث في أثناء هذا الباب.

٤٤٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: «سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا. فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أَمِرُوا بِهَا؟ قَالَ: أَوْصَى بَكِتَابِ اللَّهِ».

الحديث الحادي والعشرون حديث عبد الله بن أبي أوفى، تقدم شرحه مستوفى في أوائل الوصايا.

٤٤٦١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً، إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً».

٤٤٦٢- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَارْكَبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا<sup>(٣)</sup>: لَيْسَ عَلَيَّ أَبْيَكُ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ<sup>(٤)</sup>. فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَا، يَا أَبْتَاهُ مَنْ جَنَّةُ

(١) زاد في نسخة «ق»: قال.

(٢) زاد في نسخة «ق»: رضي الله عنه.

(٣) ليس في نسخة «ق»: لها.

(٤) في نسخة «ق»: هذا اليوم.

الفردوس مأواه. يا أبتاه إلى جبريل نعاها. فلما دُفِنَ قالت فاطمة عليها السلام: يا أنس، أطابت نفوسكم<sup>(١)</sup> أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب؟».

الحديث الثاني والعشرون حديث عمرو بن الحارث وهو المصطلق أخو ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين. وقد تقدم شرحه مستوفى في أوائل الوصايا أيضاً. الحديث الثالث والعشرون حديث أنس عن فاطمة.

قوله: (واكرب أباه) في رواية مبارك بن فضالة عن ثابت عند النسائي «واكرباه» والأول أصوب لقوله في نفس الخبر «ليس على أبيك كرب بعد اليوم» وهذا يدل أنها لم ترفع صوتها بذلك وإلا لكان بينهاها.

قوله: (يا أبتاه) كأنها قالت: يا أبي والمثناة بدل من التحتانية والألف للندبة ولمد الصوت والهاء للسكت.

قوله: (من جنة الفردوس مأواه) بفتح الميم في أوله على أنها موصولة، وحكى الطيبي عن نسخة من «المصاييح» بكسرها على أنها حرف جر، قال: والأول أولى.

قوله: (إلى جبريل نعاها) قيل: الصواب إلى جبريل نعاها، جزم بذلك سبط ابن الجوزي في «المرأة»، والأول موجه فلا معنى لتعليط الرواة بالظن وزاد الطبراني من طريق عارم والإسماعيلي من طريق سعيد بن سليمان كلاهما عن حماد في هذا الحديث «يا أبتاه، من ربه ما أدناه» ومثله للطبراني من طريق معمر، ولأبي داود من طريق حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت به، قال الخطابي: زعم بعض من لا يعد في أهل العلم أن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا كرب على أبيك بعد اليوم» أن كربه كان شفقة على أمته لما علم من وقوع الفتن والاختلاف، وهذا ليس بشيء لأنه كان يلزم أن تنقطع شفقتة على أمته بموته، والواقع أنها باقية إلى يوم القيامة لأنه مبعوث إلى من جاء بعده وأعمالهم تعرض عليه، وإنما الكلام على ظاهره، وأن المراد بالكرب ما كان يجده من شدة الموت، وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالشعر ليتضاعف له الأجر كما تقدم.

قوله: (فلما دفن قالت فاطمة: يا أنس إلخ) وهذا من رواية أنس عن فاطمة، وأشارت عليها السلام بذلك إلى عتابهم على إقدامهم على ذلك لأنه يدل على خلاف ما عرفته منهم من رقة قلوبهم عليه لشدة محبتهم له، وسكت أنس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا بذلك، إلا أنا قهرناها على فعله امتثالاً لأمره. وقد قال أبو سعيد فيما أخرجه البزار بسند جيد: «وما نفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا» ومثله في حديث ثابت عن أنس عند الترمذي وغيره، يريد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والركة، لفقدان ما كان يمددهم به من التعليم والتأديب. ويستفاد من الحديث جواز التوجع للميت عند احتضاره بمثل قول فاطمة عليها السلام «واكرب أباه» وأنه ليس من النياحة، لأنه ﷺ أقرها على

ذلك. وأما قولها بعد أن قبض «وا أبتاه إلخ» فيؤخذ منه أن تلك الألفاظ إذا كان الميت متصفاً بها لا يمنع ذكره لها بعد موته، بخلاف ما إذا كانت فيه ظاهراً وهو في الباطن بخلافه أو لا يتحقق اتصافه بها فيدخل في المنع، ونبه هنا على أن المزي ذكر كلام فاطمة هذا في مسند أنس، وهو متعقب، فإنه وإن كان أوله في مسنده لأن الظاهر أنه حضره، لكن الأخير إنما هو من كلام فاطمة فحقه أن يذكر في رواية أنس عنها.

#### ٨٤- باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ

٤٤٦٣- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ قَالَ يُونُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فِي رَجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ. فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غَشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى. فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا<sup>(٢)</sup> وَهُوَ صَحِيحٌ. قَالَتْ: فَكَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى».

قوله: (باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ) ذكر فيه حديث عائشة، وقد شرح في الحديث السابع من الباب الذي قبله، وقول الزهري: «أخبرني سعيد بن المسيب في رجال من أهل العلم» قد تقدم منهم عروة بن الزبير، وكان عائشة أشارت إلى ما أشاعته الرافضة أن النبي ﷺ أوصى إلى علي بالخلافة وأن يوفي ديونه، وقد أخرج العقيلي وغيره في «الضعفاء» في ترجمة حكيم بن جبير من طريق عبد العزيز بن مروان عن أبي هريرة عن سلمان أنه قال: قلت: يا رسول الله إن الله لم يعث نبياً إلا بين له من يلي بعده فهل بين لك؟ قال: نعم علي بن أبي طالب. ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن أشياخ من قومه عن سلمان: قلت: يا رسول الله من وصيك؟ قال: وصيي وموضع سري وخليفتي على أهلي وخير من أخلفه بعدي علي بن أبي طالب. ومن طريق أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه رفعه: «لكل نبي وصي وإن علياً وصيي وولدي». ومن طريق عبد الله بن السائب عن أبي ذر رفعه أنا خاتم النبيين وعلي خاتم الأوصياء. أوردتها وغيرها ابن الجوزي في «الموضوعات».

#### ٨٥- باب وفاة النبي ﷺ

٤٤٦٤، ٤٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا». [الحديث ٤٤٦٤- طرفه في: ٤٩٧٨].

٤٤٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنِ

(١) في نسخة «ص»: أخبرنا.

(٢) في نسخة «ق»: يحدثنا به.

عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين». قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب مثله.

قوله: (باب وفاة النبي ﷺ) أي في أي السنين وقعت؟

قوله: (عن يحيى) هو ابن أبي كثير.

قوله: (لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً) هذا يخالف المروي عن عائشة عقبه أنه عاش ثلاثاً وستين، إلا أن يحمل على إلغاء الكسر كما قيل مثله في حديث أنس المتقدم في «باب صفة النبي ﷺ» من كتاب المناقب. وأكثر ما قيل في عمره أنه خمس وستون سنة أخرجه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس، ومثله لأحمد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس، وهو مغاير لحديث الباب لأن مقتضاه أن يكون عاش ستين إلا أن يحمل على إلغاء الكسر، أو على قول من قال: إنه بعث ابن ثلاث وأربعين وهو مقتضى رواية عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه مكث بمكة ثلاث عشرة ومات ابن ثلاث وستين، وفي رواية هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس «لبث بمكة ثلاث عشرة وبعث لأربعين ومات وهو ابن ثلاث وستين» وهذا موافق لقول الجمهور، وقد مضى في «باب هجرة النبي ﷺ». والحاصل أن كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وقال أحمد: هو الثبت عندنا. وقد جمع السهيلي بين القولين المحكيين بوجه آخر، وهو أن من قال: مكث ثلاث عشرة عد من أول ما جاءه الملك بالنبوة، ومن قال: مكث عشراً أخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بيا أيها المدثر، وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقلته من تاريخ الإمام أحمد في بدء الوحي، ولكن وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد ما يخالفه كما أوضحته في الكلام على حديث عائشة في بدء الوحي المخرج في (١) من رواية تعمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي أرسلها الزهري، ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين، وكذا رواه ابن عساكر من وجه آخر أنه عاش اثنتين وستين ونصفاً، وهذا يصح على قول من قال ولد في رمضان، وقد بينا في الباب المذكور أنه شاذ من القول، وقد جمع بعضهم بين الروايات المشهورة بأن من قال: خمس وستون جبر الكسر، وفيه نظر لأنه يخرج منه أربع وستون فقط وقل من تنبه لذلك.

قوله: (قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله) هو موصول بالإسناد المذكور، وقوله: «مثله» يحتمل أن يريد أنه حدثه بذلك عن عائشة أو أرسله، والقصد بالمثل المتن فقط، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها، وقد جوزت أن يكون موصولاً لما شرحت هذا الحديث في أوائل صفة النبي ﷺ حتى ظفرت به الآن كما حررت، والله الحمد.

## ٨٦- باب

٤٤٦٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَثْلَاثِينَ. يَعْنِي صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ».

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة.

قوله: (ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين) كذا للأكثر بحذف المميز وللمستملي وحده «ثلاثين صاعاً» ووجه إيرادها هنا الإشارة إلى أن ذلك من آخر أحواله، وهو يناسب حديث عمرو بن الحارث في الباب الأول أنه لم يترك ديناراً ولا درهماً.

٨٧- باب بَعَثِ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

في مرضه الذي تُوْفِيَ فِيهِ

٤٤٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ «اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ فَقَالُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ بَلَغَنِي أَنْكُمْ قَلْتُمْ فِي أُسَامَةَ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ».

٤٤٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ. وَإِيْمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

قوله: (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه) إنما أخر المصنف هذه الترجمة لما جاء أنه كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي ﷺ بيومين، وكان ابتداء ذلك قبل مرض النبي ﷺ، فندب الناس لغزو الروم في آخر صفر، ودعا أسامة فقال: سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش، وأغر صباحاً على أبنى، وحرقت عليهم، وأسرع المسير تسبق الخبر، فإن ظفرك لله بهم فأقل اللبث فيهم. فبدأ برسول الله ﷺ وجعه في اليوم الثالث فعقد لأسامة لواءً بيده، فأخذ أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف، وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم، فتكلم في ذلك قوم منهم عياش بن أبي ربيعة المخزومي، فرد عليه عمر، وأخبر النبي ﷺ فخطب بما ذكر في هذا الحديث. ثم اشتد

برسول الله ﷺ وجعه فقال: أنفذوا بعث أسامة فجهزه أبو بكر بعد أن استخلف، فسار عشرين ليلة إلى الجهة التي أمر بها، وقتل قاتل أبيه، ورجع بالجيش سالمًا وقد غنموا. وقد قص أصحاب المغازي قصة مطولة فلخصتها، وكانت آخر سرية جهزها النبي ﷺ، وأول شيء جهزه أبو بكر رضي الله عنه، وقد أنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر أن يكون أبو بكر وعمر كانا في بعث أسامة، ومستند ما ذكره ما أخرجه الواقدي بأسانيده في المغازي وذكره ابن سعد أواخر الترجمة النبوية بغير إسناد. وذكره ابن إسحق في السيرة المشهورة ولفظه «بدأ برسول الله ﷺ وجعه يوم الأربعاء فأصبح يوم الخميس فعقد لأسامة فقال: اغز في سبيل الله وسر إلى موضع مقتل أبيك، فقد وليتك هذا الجيش» فذكر القصة وفيها «لم يبق أحد من المهاجرين الأولين إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر وعمر، ولما جهزه أبو بكر بعد أن استخلف سأله أبو بكر أن يأذن لعمر بالإقامة فأذن، ذكر ذلك كله ابن الجوزي في «المنتظم» جازمًا به، وذكر الواقدي وأخرجه ابن عساكر من طريقه مع أبي بكر وعمر أبا عبيدة وسعدًا وسعيدًا وسلمة بن أسلم وقتادة بن النعمان، والذي باشر القول ممن نسب إليهم الطعن في إمارته عياش بن أبي ربيعة، وعند الواقدي أيضاً أن عدة ذلك الجيش كانت ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة من قريش، وفيه عن أبي هريرة «كانت عدة الجيش سبعمائة».

## ٨٨- باب

٤٤٧٠- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ «عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنِ الصَّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مَهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: الْخَيْرُ؟ فَقَالَ: دَفَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ مِنْدُ خَمْسٍ. قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدِّنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة.

قوله: (عن ابن أبي حبيب) هو يزيد، وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله، والصنابحي اسمه عبد الرحمن بن عسيلا، وليس له في صحيح البخاري سوى هذا الحديث، وعند أبي داود من وجه آخر عن الصنابحي أنه ﷺ خلف أبا بكر الصديق.

قوله: (فأقبل راكب) لم أقف على اسمه.

قوله: (قلت هل سمعت) القائل هو أبو الخير والمقول له الصنابحي، وقد تقدم الكلام على ليلة القدر في كتاب الصيام بما لا مزيد في التبع عليه.

## ٨٩- باب كم غزا النبي ﷺ؟

٤٤٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «سَأَلْتُ



زيد بن أرقم رضي الله عنه: كم غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشرة. قلت: كم غزا النبي ﷺ؟ قال: تسع عشرة».

٤٤٧٢- حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق حدثنا البراء رضي الله عنه قال: «غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة».

٤٤٧٣- حدثني أحمد بن الحسن حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال حدثنا معتمر بن سليمان عن كهَمَس عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: «غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة».

قوله: (باب كم غزا النبي ﷺ) ختم البخاري كتاب المغازي بنحو ما ابتدأه به، وقد تقدم الكلام في أول المغازي على حديث زيد بن أرقم، وزاد هنا عن أبي إسحاق حديث البراء قال: «غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة غزوة» وكان أبا إسحاق كان حريصاً على معرفة عدد غزوات النبي ﷺ فسأل زيد بن أرقم والبراء وغيرهما.

قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) هو ابن جنيدب بالجيم والنون وموحدة مصغراً الترمذي الحافظ، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو من أقران البخاري.

قوله: (عن كهَمَس) بمهملة وزن جعفر، وفي رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن معتمر «سمعت كهَمَس بن الحسن» وابن بريدة هو عبد الله ولم يخرج البخاري لسليمان بن بريدة شيئاً.

قوله: (قال: غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة) كذا وقع في مسند أحمد، وكذا أخرجه مسلم عن أحمد نفسه، وهو أحد الأحاديث الأربعة التي أخرجه مسلم عن شيوخ أخرج البخاري تلك الأحاديث بعينها عن أولئك الشيوخ بواسطة. ووقع من هذا النمط للبخاري أكثر من مائتي حديث، وقد جردتها في جزء مفرد. وأخرج مسلم أيضاً من وجه آخر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أنه غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل منها في ثمان، وقد تقدم في أول المغازي توجيه ذلك وتحرير عدد الغزوات. وأما السرايا فتقرب من سبعين، وقد استوعبها محمد بن سعد في الطبقات. وقرأت بخط مغلطي أن مجموع الغزوات والسرايا مائة وهو كما قال، والله أعلم.

- خاتمة: اشتمل كتاب المغازي من الأحاديث المرفوعة وما في حكمها على خمسمائة وثلاثة وستين حديثاً، المعلق منها ستة وسبعون حديثاً والباقي موصول، المكرر منها فيه وفيما مضى أربعمائة حديث وعشرة أحاديث، والخالص مائة وثلاثة وخمسون حديثاً، وافقه مسلم على تخريجها سوى ثلاثة وستين حديثاً وهي: حديث ابن مسعود «شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً» وحديث ابن عباس «لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر» وحديث علي «أنا أول من يجثو للخصومة» وحديث البراء «شهد علي بدرأ وبارز وظاهر» وحديث ابن عمر في توجيهه إلى سعيد بن زيد وكان بدرياً، وحديث محمد بن إياس بن البكير وكان أبوه شهد

بدرأ، وحديث رفاعة بن رافع في فضل أهل بدر، وحديث ابن عباس «هذا جبريل أخذ برأس فرسه وعليه أداة الحرب يوم بدر» وحديث أنس في أبي زيد البدري، وحديث قتادة بن النعمان في الأضاحي، وحديث الزبير في قتله العاصي بن سعيد ببدر، وحديث الربيع بنت معوذ في الضرب بالدف، وحديث علي في تكبيره على سهل بن حنيف، وحديث عمر «تأيمت حفصة»، وحديث عمر مع قدامة بن مظعون، وحديث البراء في قتل أبي رافع اليهودي، وحديث عبد الرحمن بن عوف أنه أتى بطعام فقال: قتل مصعب بن عمير، وحديث زيد بن ثابت حين نسخ المصاحف، وحديث وحشي في قتل حمزة، وحديث ابن عمر في قتل مسيلمة، وحديث أبي هريرة في قصة خبيب بن عدي، وحديث بنت الحارث فيه، وحديث ابن عمر مع حفصة وفيه مراجعته مع حبيب بن سلمة، وحديث سليمان بن صرد «الآن نغزوه» وحديث ابن عباس «صلى الخوف بذئ قرد» وحديث أبي موسى فيه معلق، وحديث جابر فيه معلق، وحديث القاسم في أنمار معلق مرسل، وحديث عائشة في الولق، وحديث البراء في بئر الحديبية، وحديث مرداس «يذهب الصالحون» وحديث بنت خفاف، وحديث عمر معها في شهود أبيها، وحديث البراء «لا ندرى ما أحدثنا» وحديث زاهر في لحوم الحمر، وحديث أهبان بن أوس في السجود، وحديث عائذ بن عمرو في نقض الوتر، وحديث قتادة في المثلثة بلاغاً، وحديث سلمة في الضرب يوم خيبر، وحديث أنس في الطيالة، وحديث عائشة في تمر خيبر، وحديث ابن عمر فيه، وحديث ابن عمر في مؤتة، وحديث خالد بن الوليد فيه، وحديث عمرة بنت رواحة في البكاء، وحديث عروة في قصة الفتح مرسل، وحديث عبد الله بن ثعلبة في مسح وجهه، وحديث عمرو بن سلمة في الصلاة، وفيه حديثه عن أبيه، وحديث ابن أبي أوفى في ضربة حنين، وحديث ابن عمر في قصة بني جذيمة، وحديث أبي بردة في قصة اليهودي المرتد مرسل، وحديث البراء في قصة علي مع الجارية، وحديث بريدة فيه، وحديث جرير في بعثه إلى اليمن، وفيه روايته عن ذي عمرو، وحديث عبد الله بن الزبير في وفد بني تميم، وحديث أبي رجاء العطاردي في رجب، وحديثه فررنا إلى مسيلمة، وحديث ابن مسعود مع خباب وفيه قراءة علقمة، وحديث عدي مع عمر «أسلمت إذ كفروا» وحديث أبي بكرة «لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» وحديث علي مع العباس في الوفاة النبوية، وحديث أنس مع فاطمة فيه، وحديث بلال في ليلة القدر، وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين اثنان وأربعون أثراً غير ما ذكرناه في المسند مما له حكم الرفع. والله سبحانه وتعالى أعلم.